مَوْقِفُ المُسْلِمِ مِنَ الفِتَنِ

فِي ضَوْءِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

تأليف

أبي أنس حسين بن محسن أبي ذراع الحازمي

عضو هيئة التدريس بكلية المعلمين بالمدينة النبوية

أضواء السلف

الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

مكتبة أضواء السلف - لصاحبها علي المزني

الرياض - شارع سعدية أبي وقاص - بجوار بنده - ص ب ١٢١٨٩٢ - الرمز ١١٧١١

تلفون وفاكس: ٢٣٢١٠٤٥ - محمول ٠٥٤٩٤٣٨٥

الموزعون المعتمدون لمنشوراتنا

المملكة العربية السعودية : مؤسسة الجريسي . ت: ٤٠٢٢٥٦٤

مصر : مكتبة الإمام البخاري بالإسماعيلية ـ ت ٣٤٣٧٤٣ / ٠٦٤

باقي الدول : دار ابن حزم ـ بيروت ـ ت ٧٠١٩٧٤

بسم الله الرحمن الرحيم

أصل هذا الكتاب

رسالة علمية نال بها الباحث درجة الماجستير من قسم الكتاب والسنة بجامعة أُم القرى بإشراف فضيلة الشيخ الدكتور سليمان الصادق البيرة بدرجة ممتاز، وذلك بتاريخ ٢/ ١/ ١٤١٧هـ

المقَـــدِّمَة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠ ـ ٧١].

أما بعد: فإن موضوع الفتن موضوع مهم، قد حظي بمكانة واسعة في آيات القرآن الكريم، والسنة النبوية، ويتجلى ذلك واضحًا في تلك الكوكبة من الآيات القرآنية الكثيرة التي عنيت بالحديث عن موضوع الفتن، وكذلك فيما جاء من الحديث عن ذات الموضوع في السنة النبوية من أحاديث شريفة، كثيرة جدًا، يحتاج المرء لكي يحصرها إلى اطلاع واسع، وقراءات طويلة تستوعب ما جاء في السنة النبوية. وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدلُّ على أن المسلم يجب ألاَّ يُغفل هذا الميدانَ ومعرفته. فالمرء مفتون بالخير والشر، والسَّرَّاء والضَّراء، والغنى والفقر، والمرض والعافية. والمسلم مفتون ومبتلى بالكافر، والكافر مبتلى بالمسلم، وكلٌّ واحد مفتون بالآخر.

وصدق الله القائل: ﴿ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً ﴾ [الفرقان: ٢٠]، وعلى ذلك: فدراسة موضوع الفتن وعرضها واستخراج العبرة منها من القضايا المهمة في حياة المسلمين، أما الغفلة أو التغافل عنها، ونسيانها فهذا أمر خطير جدٌّ خطير، وشرٌّ أيُّما شر للفرد والأمة. والإسلام حرص من وراء تنبيه المسلم إلى الفتن وعلاماتها ومقدماتها وأزمانها وأماكنها وأناسيها وأحوالها وأهدافها ليكون المسلم على بينة مما يظهر أمامه على ساحة الحياة. فهو لا يُفاجأ بما يظهر أمامه لأن إسلامه قد علمه أمرَ هذه الفتن.

وعلى ذلك فالمسلم يختلف عن غيره عند حدوث الفتن، وسقوط الكوارث والمحن فهو يُرجع كلَّ شيء إلى الله تعالى، فعليه ـ سبحانه ـ يعتمد، وبه يستنجد، ومنه يستمد المعونة. وأما غيرُه فهو في غاية الإرهاق والتعب، والنكد والنصب، لأنه يتعامل مع الفتن وظواهرِها تعاملاً غيرَ صحيح.

والفتن مهمة في حياة الأمة. فلولاها ما عُرف الرجال من أشباههم، وما عُرف المنافقون مما سواهم، والصادقون في إيمانهم من الكاذبين. قال تعالى: ﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [العنكبوت: ٢ ـ ٣]. فالافتتان والاختبار والتمحيص محك صدق الإيمان في السابقين والصالحين. ثم إن الفتن هي التي تكشف عن معادن الرجال دينًا وخلقًا وثباتًا ووفاءً والتزامًا وحفظًا للعهد.

ومن هنا كان اهتمام النبي ﷺ بها بالغًا، وتعظيمه لشأنها في غير ما حديث[1]، كوصفه ﷺ لها تارة بقطع الليل المظلم، بحيث يصبح الرجل

---

(١) ينظر: هذه الأحاديث بنصها وشرحها وتخريجها في المبحث الثاني من الفصل الأول من الباب الأول: (ص٩٦ ـ ١٤٧).

فيها مؤمنًا، ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل، فينقلب في اليوم الواحد هذا الانقلابَ السريع، وما ذاك إلاَّ لعظم شأن الفتن وشدة وقعها، وفَرْطِ سوادها وظلمتها، وعدم تبين الصلاح والفساد فيها.

* ونجده ﷺ يصف الفتن تارة أخرى بأنها تقع كالظُّلل[1] يعود الناس فيها أساود صُبًا[2] يضرب بعضهم رقاب بعض.

وهذا تشبيه بليغ منه ﷺ حيث شبههم فيما يقولونه من الفتن والقتل والأذى بالصب من الحيات السوداء العظام التي إذا أرادت أن تنهش ارتفعت ثم انصبت على فريستها.

* والفتن إذا حلت بساحتها حلت عمياء صمّاء مطبقةً، يصير الناس فيها ـ بلا عقول ـ كالأنعام، كما وصفها النبي ﷺ، وما ذاك إلا لشدة هولها، وعظيم وقعها.

* كما شبه ﷺ شدة الفتن وقوتها بتموُّج موج البحر وترادف بعضه فوق بعض.

* وأخبر ﷺ أن الفتن من شدة هولها، وعظيم شأنها، تَعْوَجُّ فيها عقولُ الرجال وتذهبُ، وتموتُ منها قلوبهم كما تموت أبدانهم.

كل هذا وذاك يدل على بالغ أمر موضوع الفتن وأهميتها وبشاعة وقعها وعظم شأنها، وشدة هولها. ولذلك كانت عنايةُ السلف بمعرفتها واضحةً، واهمامهم بذكرها ودراستها جليًّا.

---

(١) أي: كالسحب المتراكمة، كما سيأتي شرحه في الموضع المذكور سابقًا.

(٢) أساود صبًا: هي الحيات العظام السوداء كما سيأتي تفصيله في الموضع المذكور سابقًا.

وهذا مما يؤكد ضرورةَ بث ما أخبر به النبي ﷺ فيما صح عنه ـ من الفتن الغابرة واللاحقة بين الناس، ونشرِ ما ثبت من الأحاديث التي أخبر فيها ﷺ بأمارات الساعة وأشراطها، وحذَّر فيها من الفتن الواقعة قبلها، ليُفيق الناسُ من سُباتهم، وينتبهوا من غفلتهم، ويعتبروا ويكونوا على أُهبة الاستعداد، والحذر التام، كي لا تباغتَهم تلك الفتن، فتحولَ بينهم وبين التوبة والإنابة إلى الله تعالى.

هذا وقد دعا العلماء إلى بث ونشر تلك الأحاديث المتعلقة بالفتن وأشراط الساعة بين فينة وأخرى في جِواء المسلمين وبين صفوفهم.

قال البَرْزَنْجي[1] رَحِمَهُ اللهُ بعد أن ذكر أن الدنيا لم تُخلق للبقاء، وإنما جعلت للتزود منها للدار الآخرة، ودار القرار، وهي قد آذنت بالانصرام والتولي:

(ولذا كان حقًّا على كل عالم أن شيع أشراطَها، ويبث الأحاديثَ والأخبارَ الواردةَ فيها بين الأنام، ويسرُدَها مرة بعد أخرى على العوام، فعسى أن ينتبهوا عن بعض الذنوب، ويلينَ منهم بعضُ القلوب، وينتبهوا من الغفلة، ويَغتنموا المُهْلَةَ قبل الوهلة . . .)[2].

وإن من سنن الله تعالى في خلقه ابتلاءهم وتعريضهم للفتنة، حتى يعلمَ الذين صدقوا منهم ويعلمَ الكاذبين.

فسنةُ الحياةِ الدنيا والبشرِ فيها، تجعل من المستحيل أن يَخلو المرء فيها من فتنٍ وكوارثَ تصيبُه، ومحنٍ وشدائدَ تَحلُّ بساحته، فكم يَخفق له عمل، أو

---

(١) البَرْزَنْجي: هو محمد بن عبد الرسول بن عبد السيد الحسني البرزنجي، فاضل له علم بالتفسير والأدب، من فقهاء الشافعية، رحل إلى بغداد ودمشق ومصر وغيرها، واستقر في المدينة ودرَّس بها. وفيها توفي عام ١١٠٣هـ، وله عدة مؤلفات منها: «الإشاعة في أشراط الساعة». ينظر: «الأعلام»: (٦/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤).

(٢) «الإشاعة في أشراط الساعة»: (ص٣).

يخيب له أمل، أو يموت له حبيب، أو يمرض له بدن أو قريب، أو يُفقد منه مال، أو . . . ، أو . . . ، أو . . . ، إلى آخر ما يفيض به نهرُ الحياة . . . حتى قال الشاعر يصف الدنيا وما يعتريْها من كوارثَ وفتنٍ، وأكدارٍ ومحنٍ:

جُبلت على كدرٍ وأنت تُريدها ... صفوًا من الآلام والأكدار!
ومُكَلِّفُ الأيام ضدُّ طباعها ... مُتَطَلِّبٌ في الماء جذوة نار

وقد افتُتن وابتُلي الماضون الأولون، كإبراهيم الخليل ٥ أُلقي في النار، وكقوم نُشروا بالمناشير في دين الله فلم يرجعوا عنه، وكقوم موسى وفتنةِ فرعون لهم، وغيرِهم من المؤمنين في غابر الأزمان.

بيد أن هذا الافتتانَ والابتلاءَ يُبتلى به المؤمن على قدر ما عنده من الإيمان، فيُفتتن العبد على حسب دينه، فإن كان في دينه صلبًا اشتد بلاءه، وإن كان في دينه رقَّة ابتلي حسب دينه، فما يبرح البلاءُ بالعبد حتى يتركَهُ يمشي على الأرض، وما عليه خطيئة[1].

وليست كلُّ فتنة نذيرَ شر وهلاك، بل قد يكون افتتانِ المؤمن وابتلاؤه دليلَ خير لا نذيرَ شر، كما يدل على ذلك حديثُ أنس أن النبي ﷺ قال: **«إن عظم الجزاء مع عظمِ البلاء، وإن الله إذا أحب قومًا ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط»**[2].

والله سبحانه يبتلي ويمتحن الخلق بعضَهم ببعض، فيمتحن الرسل بالمرسل إليهم، ودعوتِهم إلى الحق والصبرِ على أذاهم. وتحملِ المشاق

---

(١) كما في حديث سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ الصحيح، ينظر بنصه وتخريجه في المبحث الثالث من التمهيد: (ص٥٦).

(٢) حديث حسن سيأتي تخريجه في الموضع المذكور سابقًا (ص٥٦).

في تبليغهم رسالات ربهم، وامتحن المرسلَ إليهم بالرسل، وهل يطيعونهم وينصرونهم ويصدقونهم أم يكفرون بهم، ويردون عليهم ويقاتلونهم؟ وامتحن العلماء بالجهال، هل يعلمونهم وينصحونهم، ويصبرون على تعليمهم ونصحهم، وإرشادهم ولوازم ذلك؟ وامتحن الجهال بالعلماء، هل يطيعونهم ويهتدون بهم؟ وامتحن الأغنياء بالفقراء، والفقراء بالأغنياء، وامتحن الرجال بالنساء، والنساء بالرجال، والمؤمنين بالكفار، والكفار بالمؤمنين، وامتحن الإنسان بنفسه، لأن العبد في هذه الدار مفتون بشهواته ونفسه الأمَّارة، وذلك باتباعه واندراجه تحت أحضان شهواته، فيكونُ رهينًا لها، فيفتنُ نفسَه بنفسه، ويُهلِكُها بالفتنة بشتى أنواعها[١].

فلهذه الأهمية البالغة للموضوع ولأسباب اختياره ـ الآتية بعده ـ وللرغبة الملحة في خدمته وإعطائه حقه: عقدت العزم، واستعنت بالله، وقررت بعد استخارته ـ سبحانه ـ والاستشارة أن يكون موضوعُ رسالتي وعنوانُها: «**موقف المسلم من الفتن في ضوء الكتاب والسنن**» وذلك مع عرض نماذجَ من أُسس تلك الفتن وأصولها وكبارها وأشهرها، ليتحدد من خلالها موقفُ المسلم منها، إذْ لا يمكن تحديد الموقف من الشيء إلاَّ بعد معرفته وتصوره جيدًا. والقاعدة تقول: (الحكم على الشيء فرع عن تصوره).

هذا واللهَ أسألُ أن يُلهمني رشدي، ويعيذَني من شر نفسي، ويوفقَني للهدى والصواب، إنه هو العزيز الوهاب، وأن يجعلني والمسلمين من الصابرين الصامدين صمود الجبال الراسيات، أمام الفتن الكاسحات، وأن يجعلنا ممن تزيدهم إيمانًا على إيمانهم، وعلى ربهم يتوكلون.

---

(١) ينظر تفصيل هذه القضايا في المطلب الثاني والثالث من المبحث الرابع من التمهيد: (ص٦٣ ـ ٧١).

*** ثانيًا: أسباب اختيار الموضوع ومتاعبه:**

(أ) أسباب اختياره:

أما عن أسباب اختيار هذا الموضوع فقد كان لذلك عدة أسباب من أهمها:

١ ـ مكانته السامية، وقيمته الغالية، وأهميته العالية بين الموضوعات الإسلامية ويظهر لنا ذلك بازغًا جليًّا من خلال ما سُطِّر في الصفحات الماضية من خطبة الرسالة.

٢ ـ حث العلماء وترغيبُهم في نشر أحاديث الفتن وأشراط الساعة بين الأنام وسردها بين الفينة والأخرى على العوام، لينتبهوا عن بعض الذنوب، ويلين منهم بعضُ القلوب، وينتبهوا من الغفلة، ويغتنموا المهلة، قبل الوهلة . . . كما تقدم عن الشيخ البرزنجي رَحِمَهُ اللهُ.

٣ ـ عناية السلف بموضوع الفتن تصنيفًا ودراسة وعرضًا وتطبيقًا واستخراجًا للعبر والفوائد، مما يشجع على الكتابة فيه.

٤ ـ بيان موقف أهل السنة والجماعة من الفتن وأحاديثها وأحداثها، وبالتالي يتحدد موقف المسلم منها، كي لا تزلَّ فيه الأقدام، وتجنحَ به الكتابات والأقلام، فينزلقَ عن الطريق، ويهويَ في وادٍ سحيق، وينغمس في ظلام دامس عميق، وبسبب البعد والجنوح عن منهج أهل السنة والجماعة وموقِفِهم من الفتن تُهرق الدماء، وتستباح النساء ويُقَتل الأبرياء، ويُيَتم الأبناء، فتتفشى الحروب وتعظم البلايا والخطوب، وتتفرق الكلمة وتتشعب الدُّروب.

٥ ـ الحاجة الماسة لمثل هذه الموضوعات المعاصرة والحية على ساحة اليوم، لتدلَّ المسلمَ على الهدى، وتزودَه من الخير والتقى، وتنيرَ له الطريق وتُنجيَه من كل مزلق عميق.

٦ ـ قلة الكتابة فيه، بل نُدْرتها في واقعنا المعاصر، لاسيما رسائلُ الماجستير والدكتوراه، بل إنني لم أعثر بعد على من كتب فيه رسالةَ ماجستير أو دكتوراه، إلى وقت تحرير هذه السطور. وهذا من الأسباب الرئيسة لاختياري له.

٧ ـ وفرة المادة العلمية وغزارتُها فيه، فلا تكاد تجد سورة من القرآن إلا وتتحدث عن فتنة أو ابتلاء ومحنة، ولا سِفْرًا من أسفار السنة إلاَّ وفيه باب أو فصل عن ذلك، مما يحفز الهممَ لجمع شتاته، ولَمِّ شَعَثه، والكتابة فيه.

٨ ـ غفلة أو تغافل ونسيان كثير من الناس لهذا الموضوع المهم، وموقفُهم منه، وما يجب عليهم تجاهَه، وهذا أمر خطير جدْ خطير، وشرٌّ أيما شر، للفرد والأمة.

هذه هي أهم الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع.

(ب) صعوبات ومتاعب الموضوع:

وأما الصعوبات والمتاعب التي واجهتني إبَّان كتابتي وبحثي فيه فهي:

تشعبُه وكثرة مباحثه وتعددُ فصوله وأبوابه وغزارتها، فموضوع الفتن بحر لا ساحل له، وبر لا نهاية له، مما يؤدي إلى صعوبة جمع شتاته، ولمِّ شعثه، وتصنيفه على أبوابٍ وفصولٍ ومباحثَ مناسبةٍ متناسقة مع بعضها البعض.

لذا فإني استخرت الله، ثم استشرت مشايخي وأساتذتي في خوض غماره، والنيل من دُرره وأسراره، فأشاروا عليَّ بذلك، ومن ثَمَّ شمَّرت عن ساعد الجد للكتابة فيه، ولمِّ شعثه، وجمع شتاته، مع علمي بقلة بضاعتي، وضعف زادي، وتعثر قلمي، بيد أن رحمة الله ومعونتَه لعباده تنير لهم الطريقَ، وتنجيهم من كل مزلق عميق، فالحمد لله الذي ذلل الصعاب، وأبان طريق الحق والصواب، إنه هو المعين الوهاب.

* **ثالثًا: *الدراسات السابقة*[١]:**

إن السلف ـ رحمهم الله ـ ورَّثوا لنا في هذا الجانب مما ورد في الفتن والملاحم وأشراط الساعة كنوزًا ثمينة، وأثْرَوا المكتبةَ الإسلامية بذلك وغيره، ومن الملاحظ أن التصنيف في ذلك بدأ بزوغُه منذ وقت مبكر إبَّان القرن الثاني ـ تقريبًا ـ، ومع بداية حركة التصنيف. فمنهم من أفرد هذا الموضوع في كتب خاصة مستقلة به، وآخرون تناولوه وطَرَقوا بابَه في ثنايا وبطون كتبهم تحت أبواب وفصول خاصة به.

واستمر التأليف في ذلك قرنًا تلو الآخر إلى عصرنا الراهن.

وها هي المصنفات في ذلك ـ فيما وقفت عليه، مرتبة حسب الترتيب الزمني لمؤلفيها:

١ ـ عبد الرحمن بن مهدي (ت١٩٨هـ)[٢] له كتاب السنة والفتن[٣].

٢ ـ نعيم بن حماد المروزي ـ أبو عبد الله الخزاعي (ت٢٢٨هـ)[٤] له كتاب الفتن[٥] وله بعض النسخ موجودة في جامعة أم القرى بمكة بمكتبة مركز البحث العلمي، قسم المخطوطات.

ثم طبع الكتاب مؤخرًا إبَّان إعدادي لهذه الرسالة في مجلدين مجموع صفحاتهما (٧٨٤) بتحقيق سمير بن أمين الزهيري، وهو مجرد إخراج

---

(١) يُنظر «السنن الواردة في الفتن»: (١/ ٢٣).

(٢) يُنظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء»: (٩/ ١٩٢ ـ ٢٠٨).

(٣) ذكره القاضي عياض في «تدريب المدارك»: (٣/ ٢٠٧).

(٤) يُنظر ترجمته في «السير»: (١٠/ ٥٩٥).

(٥) ذكره غير واحد ممن ترجم له، وينظر «الرسالة المستطرفة»: (ص٤٩) فقد ذكر أنه له «السنن الواردة في الفتن»: (١/ ٢٣).

للنص دون تخريج للأحاديث والآثار والحكم عليها، وامتاز بفهرسة الأحاديث والآثار والمواضيع.

كما طبع الكتاب ـ أيضًا ـ مؤخرًا في مجلد واحد، بتحقيق د. سهيل زكار، وهو كسابقه من ناحية إخراج النص وعدم التخريج، وامتاز عليه بتنوع فهارسه وكثرتها، وقد طالعت الكتاب بتحقيقيه واستفدت منه، وهو يُعدُّ أشهر مصنَّف في هذا الباب، فلا تُذكر كتب الفتن إلاَّ وهو في مقدمتها.

٣ ـ إسماعيل بن عيسى العطار (ت٢٣٢هـ)[١]، له كتاب الفتن[٢].

٤ ـ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ)[٣]، له كتاب الفتن[٤].

٥ ـ أخوه عثمان بن محمد بن أبي شيبة (ت٢٣٩هـ)[٥]، وله أيضًا كتاب الفتن[٦].

٦ ـ حنبل بن إسحاق ـ ابن عم الإمام أحمد بن حنبل[٧] (ت٢٧٣هـ)[٨] وله كتاب الفتن[٩].

---

(١) ينظر ترجمته في «تاريخ بغداد»: (٦/ ٢٦٢).

(٢) ذكره ابن النديم في «الفهرست»: (ص١٢٢).

(٣) ينظر ترجمته في «السير»: (١١/ ١٢٢).

(٤) ذكره ابن النديم في «الفهرست»: (ص٢٨٥).

(٥) ينظر ترجمته في «السير»: (١١/ ١٥١).

(٦) ذكره ابن النديم في «الفهرست»: (ص٢٨٥).

(٧) «السنن الواردة في الفتن»: (١/ ٢٤).

(٨) ينظر ترجمته في «السير»: (١٣/ ٥١ ـ ٥٣).

(٩) توجد نسخة من الجزء الرابع من الكتاب في المكتبة الظاهرية، وهو يحتوي على أحاديث الدجال. «السنن الواردة في الفتن»: (١/ ٢٤).

٧ ـ أبو داود سليمانُ بنُ الأشعث (ت٢٧٥هـ)[١]، له كتاب الملاحم[٢].

٨ ـ أبو الحسن أحمدُ بنُ جعفر ـ ابن المنادى ـ (ت٣٣٦هـ)[٣]، له كتاب الملاحم[٤].

٩ ـ محمد بن الحسين، أبو بكر الآجري (ت٣٦٠هـ) له كتاب الفتن، وقد صرح المؤلف رَحِمَهُ اللهُ بنفسه تأليفه لهذا الكتاب[٥]، وأورد من طريقه وبإسناده عديدًا من الأحاديث.

١٠ ـ أبو محمد عبدُ الله بنُ جعفرِ بنِ حيانَ، المعروف: بأبي الشيخ (ت٣٦٩هـ)[٦]، له كتاب الفتن[٧].

١١ ـ أبو الحسينَ عليُّ بنُ محمدٍ القابسيُّ (ت٤٠٣هـ) له المنبه للفطن من غوائل الفتن[٨].

١٢ ـ أبو عمرٍو عثمانُ بنُ سعيدٍ الدانيُّ (ت٤٤٤هـ) له كتاب السنن الواردة

---

(١) هو صاحب «السنن»، وهو أشهر من أن يترجم له.

(٢) ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة»: (ص٤٩).

(٣) ينظر ترجمته في «السير»: (١٥/ ٣٦١).

(٤) ذكره القرطبي في «التذكرة»: (ص٧١٥) ونقل عن أبي الخطاب بن دحية نقده الشديد على هذا الكتاب، فإنه قال: (وقد ذكر في هذا الكتاب من الملاحم وما كان من الحوادث، وسيكون، وجمع فيه التنافي والتناقض بين الضب والنون، وأغرب فيما أغرب في روايته عن ضرب من الهوس والجنون، وفيه من الموضوعات ما يُكذب آخرها أولها) اهـ.

(٥) ينظر «الشريعة»: (ص٤٤) له.

(٦) هو صاحب كتاب «الأمثال» وكتاب «العظمة».

(٧) ذكره السيوطي في «اللآليء»: (١/ ٤٦٨ ـ ٤٦٩)، و«الحاوي»: (٢/ ٨٩)، والكتاني في «الرسالة المستطرفة»: (ص٤٩).

(٨) ذكره ابن فرحون في «الديباج»: (٢/ ١٠٢).

في الفتن، وهو على طريقة المحدثين السابقين، حيث روى فيه المؤلف جميع الأحاديث والآثار بإسناده، وقد حققه مؤخرًا في رسالة دكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية د. رضاء الله بن محمد إدريس، ويقع في مجلدين ضخمين، وقد طالعته واستفدت منه في مكتبة الجامعة الإسلامية المذكورة، وهو من أُمهات ما كُتب في الفتن، ويُعدُّ مرجعًا رئيسًا فيها.

١٣ ـ أبو بكرٍ محمدُ بنُ الوليدِ الطرطوشيُّ، المعروف في وقته بابن دندقةَ (ت٥٢٠هـ)[١]، له كتاب الفتن[٢].

١٤ ـ عبدُ الغنيِّ بنُ عبدِ الواحدِ المقدسيُّ (ت٦٠٠هـ)[٣]، له كتاب أشراط الساعة[٤].

١٥ ـ أبو الفداءِ إسماعيلُ بنُ عمرَ القرشيُّ المعروف بابن كثير (ت٧٧٤هـ)، له كتاب «النهاية في الفتن والملاحم»، وهو كتاب كبير القدر، عظيم الفائدة والشأن، وقد استفدت منه في رسالتي هذه فوائد جمَّة، وحسبك بمؤلفه قدرًا وشرفًا وعلوًّا، وقد طُبع كتابه هذا عدةَ طبعات. بيد أنه لا يزال ـ مع ذلك ـ في حاجة إلى تحقيق وخدمة لائقة به وبمؤلفه إذ أن أغلب طبعاتِه أعدمتها بعض أيدي التحقيق والتخريج

(١) ينظر ترجمته في «السير»: (١٩/ ٤٩٠).
(٢) ذكره ابن خلكان في «وفيات الأعيان»: (٤/ ٢٦٣).
(٣) ينظر ترجمته في «السير»: (٢١/ ٤٤٣ ـ ٤٧١).
(٤) ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة»: (ص٤٩)، وله كتاب «أخبار الدجال» وتوجد نسخة من الجزء الأول منه في دار الكتب المصرية برقم٢٩٥ ـ تيمورية ـ. ينظر «فهرس الخزانة التيمورية»: (٢/ ١٧٣)، و«السنن الواردة في الفتن»: (١/ ٢٥).

لما فيها من تصرفات سيئة في نص الكتاب من تصحيف وتحريف، وحذف لبعض النصوص، والله أعلم بأسباب ذلك كله[١].

١٦ ـ أبو الخيرِ محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ السخاويُّ (ت٩٠٢هـ) له: «القناعة فيما يحسن الإحاطة به من أشراط الساعة»، وهو مطبوع، ولكنه مختصر جدًّا، يشتمل على فتنة الدجال ونزول عيسى عليه السلام وخروج الدابة، وطلوع الشمس من مغربها، والنار التي تحشر الناس، وخروج المهدي، وبعض العلامات الأخرى.

١٧ ـ جلالُ الدينِ عبدُ الرحمنِ بن أبي بكرٍ السيوطيُّ (ت٩١١هـ) له كتاب الحصر والإشاعة في أشراط الساعة، ذكره بنفسه أثناء ترجمته[٢].

١٨ ـ محمدُ بنُ عبدِ ربِّ الرسولِ البَرْزنجيُّ[٣] (ت١١٠٣هـ)، له كتاب «الإشاعة لأشراط الساعة» وهو من أهم الكتب التي أُلفت في موضوعه في الآونة الأخيرة حيث أنه يحتوي على مجموعة كبيرة من الأحاديث المتعلقة بالفتن وأشراط الساعة، والملاحظ عليه اشتماله على كثير من الأحاديث الضعيفة، وما لا يصلح الاستدلال به،

---

(١) من الطبعات السيئة لهذا الكتاب العظيم ما طبع بتحقيق أبي عبية، ولمعرفة ذلك ينظر ما ذكره الشيخ حمود التويجري رحمه الله فيما يتعلق ببعض النماذج من تصرفاته في كتابه «إتحاف الجماعة»: (٢/ ٣٢٤، ٣٧٥، ٣٧٧، ٣٨٨)، ويظهر أن ما صدر أخيرًا بتحقيق محمد أحمد عبد العزيز هو أيضًا على نفس المنوال، راجع لمعرفة بعض التحريفات: (١/ ٨١، ٨٢، ١١٨)، ولبعض تصرفاته: (١/ ١٣١، ١٥٠)، ولعل أحسن الطبعات للكتاب هو ما طبع بتصحيح وتعليق الشيخ إسماعيل الأنصاري. «السنن الواردة في الفتن»: (١/ ٢٥ ـ ٢٦).

(٢) «حسن المحاضرة»: (١/ ٣٤١).

(٣) تقدمت ترجمته قريبًا: (ص١٠).

والكتاب مفيد مهم بيد أنه يحتاج إلى خدمة في تحقيقه وتخريجه وتحرير مسائله، كما أنه يحتاج إلى حسن طباعة لأنه مملوء بالأخطاء المطبعية.

١٩ ـ النوابُ صديقُ حسنُ خانُ القِّنَوْجِيُّ[١] (ت١٣٠٧هـ) له: «الإذاعة لما كان وما يكون بين يدي الساعة»، وهو على غرار سابقه ـ البَرزنجي ـ ولكنه مختصر تجنب فيه مصنفه إيرادَ كثير من الضعيف والموضوع. وهو مطبوع في رسالة صغيرة وقد طالعته واستفدت منه، وحسبك بمؤلفه قدرًا ومكانة، وقد برز في كثير من الفنون كما تشهد له مؤلفاته في مختلف العلوم.

٢٠ ـ أبو غنمٍ الكوفيُّ[٢]، له كتاب الفتن[٣].

٢١ ـ نصرُ بنُ عبدِ المنعمِ التنوخيُّ، له كتاب: مختصر في الملاحم والفتن، له نسخة خطية في الظاهرية[٤].

٢٢ ـ عبدُ اللهِ بنُ سليمانَ بنِ عبدِ اللهِ المشعليُّ[٥]، له «مجموع أخبار آخر الزمان وأشراط الساعة وما سيجري فيه من الفتن والحروب». وهو مطبوع في مجلد يربو على ثلاثمائة صحيفة، جمع فيه مؤلفه كثيرًا من أحاديث الفتن وأشراط الساعة، وقد طالعته، بيد أنه يحتاج إلى مزيد عناية من تحقيق صحة ما أورده من ضعيفه، كما يفتقد إلى شرح

---

(١) ستأتي ترجمته في آخر الفصل الأول من الباب الثاني: (ص٣٦٠).

(٢) «السنن الواردة في الفتن»: (١/ ٢٧).

(٣) ذكره السيوطي في كتاب «العرف الوردي في أخبار المهدي»: (٢/ ٨٩) ضمن كتاب «الحاوي»، وعلي الهندي في «كنز العمال»: (١٤/ ٥٩١).

(٤) ذكره صلاح الدين المنجد في «مقدمته على فضائل الشام للربعي»: (ص١١).

(٥) ينظر ترجمته في مقدمة كتابه المذكور أعلاه «مجموع أخبار آخر الزمان».

الأحاديث وبيان غريبها، فهو لا يشرحها إلا قليلاً، وعلى كل فهو مفيد في بابه.

وله أيضًا في ذلك كتاب مختصر سماه: «مختصرَ الأخبار المشاعة في الفتن وأشراط الساعة وأخبار المهدي»، وهو مطبوع ويظهر من تسميته أنه مختصر للكتاب المذكور أولاً وقد جاء في مقدمة الكتاب الأول أن له كتابًا باسم: «مختصرِ أخبار آخر الزمان» وأنه مطبوع فلعله هو المذكور باسم: «مختصرِ الأخبار المشاعة . . .» والله أعلم.

هذا ما وقفت عليه مما ألّف في الفتن وأشراط الساعة في العصور المتقدمة، ولم أجدها كلَّها إبان بحثي، لأن كثيرًا منها ـ حسب تتبعي ـ لازال مفقودًا[1]، خلا ما سبقت الإشارة إلى أنه طبع وحقق، ولعل الله ـ سبحانه وتعالى ـ يقيّض من يُخرج للمسلمين الذي مازال مفقودًا من تراثها العلمي الزاخر، سواء ما ذكر مما كتب في هذا الموضوع أو غيره.

وأما ما وقفت عليه وطالعته مما كُتب وصُنف في ذلك في عصرنا الراهن ـ بعد التتبع والبحث في شتى المكتبات وفي مختلف البقاع ـ فهو كما يلي:

٢٣ ـ «إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة»، للشيخ حمود بن عبد الله التويجري[2] رحمه الله وهو من أجمع ما رأيت مما كتب في هذا العصر في بابه، وقد بذل فيه جهدًا كبيرًا، ورتبه

(١) وذكر نحو ذلك أيضًا الدكتور رضاء الله بن محمد إدريس في تحقيقه لكتاب «السنن الواردة في «الفتن»: (١/ ٦) لأبي عمرو الداني.

(٢) ستأتي ترجمته ـ إن شاء الله تعالى ـ في مستهل المبحث الأول من الفصل الأول من الباب الأول: (ص٨٠).

على الأبواب، وخرج أحاديثه وحكم على بعضها، بيد أنه ضمنه الصحيح والضعيف بل والموضوع، وليته اقتصر على الثابت منها، ولكن ربما أراد رَحِمَهُ اللهُ طريقة بعض العلماء في التصنيف التي يعبرون عنها بعبارة: (قَمِّش ثم فَتِّش)، وقد علق على بعض الأحاديث والأبواب بتعليقات قليلة نافعة.

فجزاه الله خيرًا ورحمه رحمة واسعة، وقد طبع الكتاب عدة طبعات في مجلدين، وهو يحتاج إلى فهارسَ متنوعةٍ لآياته وأحاديثه وآثاره و. . . ، لتُسهلَ نفعَه وتزيدَ منه.

٢٤ ـ «الصحيح المسند من أحاديث الفتن والملاحم وأشراط الساعة»، لمؤلفه مصطفى العدوي، وقد ظهر الكتاب مؤخرًا ـ قبل طباعة هذه الرسالة بفترة ـ فاطلعت عليه فألفيته نافعًا في بابه، امتاز على ما سبق باقتصاره على الثابت من الأحاديث والآثار دون غيرها. كما امتاز بكونه مسندًا ـ يذكر الأحاديث بأسانيدها ـ وقد علق وشرح كثيرًا من الأحاديث، وهو يحتاج كسابقه إلى فهارس متنوعة لتسهيل وإتمام نفعه، كما يحتاج إلى ترتيب لموضوعاته ومباحثه ـ كي لا تقلل من نفعه ـ إذ أنه قد يتكلم على موضوع ومسألة واحدة في أكثرَ من موضع وإن زاد أو نقص في كل موضع عن الآخر، فلو جمع ذلك كلّه في باب أو مبحث واحد لكانت الفائدة أعظم.

وعلى كلٍّ: فالكتاب قيم نافع في بابه فجزى الله مؤلفه خير الجزاء.

٢٥ ـ «مخارجُ من الفتن» لمصطفى العدوي ـ أيضًا ـ وهي رسالة صغيرة اختصر فيها بعض ما جاء في رسالته السابقة وزاد غيرها، وعلق عليها قليلاً تعليقاتٍ مفيدة.

٢٦ ـ «أشراط الساعة»، للدكتور: يوسفَ بنِ عبدِ اللهِ الوابلِ، جمع فيه كثيرًا من أحاديث الفتن وأشراط الساعة، فأفاد وأجاد، مع حاجة الكتاب إلى شرح كثير من الأحاديث والتعليق عليها، وامتاز بالعناية بصحة الأحاديث وبيان درجتها إلاَّ النزرَ اليسيرَ منها، كما امتاز بفهارسه المتنوعة والعزو إلى المصادر المنقول منها، مما افتقدته أكثر الكتب السابقة. فأعظم الله مثوبته ورفع قدره.

٢٧ ـ «الفتن في الآثار والسنن»، لمؤلفه جذَّاعٍ الشمريِّ، اشتمل على جملة وافرة من نصوص الفتن التي شرح أكثرها، طبعت في رسالة صغيرة الحجم، رفيعة القدر، زينها بفهارس متنوعة، بيد أنها تفتقر إلى أمر مهم وهو العزو إلى المصادر التي نقل منها وشرح نصوصها، فهو لا يعزو إليها إلا قليلاً، فجعل الله ما كتبه في ميزان حسناته.

٢٨ ـ «إتحاف أهل الإيمان بما يعصم من فتن هذا الزمان»، للشيخ عبدِ اللهِ ابن جارِ اللهِ الجار الله، وهي مطبوعة في رسالة صغيرة، أودع فيها جملة من أحاديث الفتن مع بعض التعليقات والشروح المفيدة، وهي تحتاج إلى بيان درجة كثير من أحاديثها، ومصادر شروحها، بالإضافة إلى فهارس متنوعةٍ تُسهلُ وتَزيدُ من نفعها، وقد أجاد مؤلفها باختصارها وانتقائها فأفاد. فله من الله الفضل والأجر الجزيل.

٢٩ ـ «العواصم من الفتن»، لمؤلفه محمدِ بنِ عبدِ اللهِ الدوسريِّ، وهي رسالة مطبوعة، مفيدة نافعة على صغر حجمها، جمعت مجموعة طيبة في بابها، وامتازت بأقوال وآثار السلف المتعلقة بذلك، مع حاجتها إلى حكم على كثير من نصوصها من حيث الصحةُ والضعفُ، ومزيدٌ في العزو والتخريج، فجزى الله كاتبها خير الجزاء.

٣٠ ـ «التحذير من الفتن»، لفضيلة الشيخ العلامةِ محمدِ بن صالحٍ العثيمينَ، وهي عبارة عن خطب جامعة ألقاها الشيخ، ثم جمعت في أسفار مفرقة في أجزاء بعنوان «الضياء اللامع من الخطب الجوامع» جَمعت خطب الشيخ في الفتن وغيرها، ثم أفرد منها ما يختص بالفتن الشيخ عبدُ اللهِ بنُ جارِ اللهِ الجارُ اللهِ ـ المتقدمُ ذكرُه ـ في رسالة صغيرة سماها: «التحذير من الفتن»، وقد حوت كثيرًا من كنوز ودرر الشيخ ـ حفظه الله ـ فاعتنى بالصحيح والثابت في ذلك، وعلق على النصوص وشرحها شرحًا نفيسًا في بابه بأوجز عبارة، وأقل إشارة، مع ربطها بالواقع المعاصر والتحذير من دسائس وكيد الأعداء.

فكانت حقًّا مختصرةً جامعة نافعة على صغر حجمها، فجزى الله الشيخ عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، وأجزل له المثوبة والعطاء. إنه قريب سميع الدعاء.

وهناك بعض الكتب التي شملت كثيرًا من نصوص الفتن وشرحها وإن لم تفرد فيها، كالتذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، لأبي عبد الله محمد القرطبي ـ صاحب التفسير المشهور ـ فإنه قد اشتمل على جملة غزيرة من أخبار الفتن، علق عليها وزخرفها بدرره الثمينة وكفه الأمينة رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد طبع عدة طبعات في جزئين.

وكذلك اشتملت كتب السنة كالكتب الستة وغيرها على ذلك.

* رابعًا: **خطة الرسالة:**

لقد دعت طبيعة البحث أن يقسم إلى مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة.

أما المقدمة: فقد اشتملت على الآتي:

١ - خطبةُ الرسالة وأهميةُ الموضوع.

٢ - أسباب اختيار الموضوع.

٣ - الدراسات السابقة.

٤ - خطة الرسالة.

٥ - منهج الرسالة.

* **وأما التمهيد:** فقد احتوى على عدة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الفتنة لغة واصطلاحًا والعلاقة بينهما.

المبحث الثاني: وجوه الفتنة في القرآن.

المبحث الثالث: سنة الله في فتنة المؤمنين.

المبحث الرابع: الناس أمام الفتنة، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: استقبال الناس للفتنة.

المطلب الثاني: فتنة الناس بعضهم البعض.

المطلب الثالث: فتنة الإنسان نفسه.

* **وأما البابان فهما كما يلي:**

الباب الأول

الفتن في ضوء الكتاب والسنة

ويشتمل على ستة فصول:

الفصل الأول: إخباره ﷺ عن ظهور الفتن وتعظيمه لشأنها.

ويشتمل على على مبحثين:

المبحث الأول: إخباره ﷺ عن ظهور الفتن ومجيئها.

المبحث الثاني: شدة وقع الفتن وعظم شأنها.

ويشتمل على ثمانية مطالب:

المطلب الأول: فتن كقطع الليل المظلم.

المطلب الثاني: وقوع الفتن كالظلل.

المطلب الثالث: الفتنة العمياء الصماء التي تجعل الناس كالأنعام.

المطلب الرابع: الفتنة التي تموج كموج البحر.

المطلب الخامس: فتن لا تدع بيتًا إلا دخلته.

المطلب السادس: فتن تُذهب العقول.

المطلب السابع: وقوع الفتن كرياح الصيف.

المطلب الثامن: تمني الموت من شدة الفتن.

* **الفصل الثاني: بُؤر الفتن ومصدر ظهورها:**

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: ظهور الفتن من المشرق.

المبحث الثاني: وقوع الزلازل قبل المشرق.

المبحث الثالث: طلوع قرن الشيطان من قبل المشرق.

المبحث الرابع: رأس الكفر نحو المشرق.

* **الفصل الثالث: فتنة التفرق والاختلاف:**

ويشتمل على خمسة مباحث:

المبحث الأول: الفرق بين الاختلاف والافتراق.

المبحث الثاني: التنبيه على بعض الأخطاء في التفرق والاختلاف.

المبحث الثالث: أسباب الافتراق.

المبحث الرابع: افتراق هذه الأمة واختلافها.

المبحث الخامس: سبل الوقاية من التفرق والاختلاف.

* الفصل الرابع: فتنة النساء:

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: دواعي فتنة المرأة وظواهرها.

المبحث الثاني: فتنة الخلوة بالنساء والتحذير منها.

المبحث الثالث: التحذير من فتنة النساء.

* الفصل الخامس: فتنة المال:

ويشتملت على أربعة مباحث:

المبحث الأول: التحذير من فتنة المال.

المبحث الثاني: فتنة هذه الأمة وهلاكها المال.

المبحث الثالث: فتنة انتشار الربا.

المبحث الرابع: عقوبات آكل الربا.

* الفصل السادس: فتنة القتال:

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: إخباره ﷺ بفتن الاقتتال من بعده.

المبحث الثاني: فتنة اقتتال المسلمين مع الروم.

المبحث الثالث: فتنة اقتتال المسلمين مع الترك.

المبحث الرابع: فتنة اقتتال المسلمين مع العجم.

الباب الثاني
ما يجب على المسلم تجاه الفتن

* **الفصل الأول: الاعتصام بالكتاب والسنة.**
* **الفصل الثاني: التقوى وملازمة العبادة.**

ويشتمل على تمهيد وأربعة مباحث:

المبحث الأول: فضل العبادة زمن الفتن.

المبحث الثاني: أهمية الصلاة وفضلها إبان الفتن.

المبحث الثالث: الصبر على الفتن.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: فضل الصبر وأهميته.

المطلب الثاني: الصبر إبان حلول الفتن.

المبحث الرابع: الصبر على حفظ اللسان وكفه في الفتن.

* **الفصل الثالث: لزوم جماعة المسلمين.**

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: الآيات القرآنية التي تحث على الجماعة وتأمر بها.

المبحث الثاني: الأحاديث الدالة على وجوب لزوم جماعة المسلمين.

* **الفصل الرابع: العزلة وترك القتال في الفتنة:**

ويشتمل على ستة مباحث:

المبحث الأول: التفضيل بين العزلة والخُلطة.

المبحث الثاني: الحالات التي تُسرع فيها العزلة.

المبحث الثالث: العُزلة والخُلطة إبّان فتنة القتال.

المبحث الرابع: اعتزال وهجر أرض المعاصي والفتن.

المبحث الخامس: فضل الشام إبّان الفتن.

المبحث السادس: التَّعرُّب وسكنى البدو في الفتنة.

* **وأما الخاتمة**: **فقد احتوت على ما يلي**:

١ ـ خلاصة الرسالة وأهم نتائجها.

٢ ـ التوصيات والمقترحات.

* **الفهارس**: هذا وقد تنوعت فهارس البحث، لتزيد من نفعه، وترفع من شأنه وقدره، وتسهل الاستفادة منه فبلغت أحد عشر فِهرسًا:

١ ـ فهرس الآيات القرآنية.

٢ ـ فهرس الأحاديث النبوية.

٣ ـ فهرس الآثار.

٤ ـ فهرس الأشعار.

٥ ـ فهرس الأعلام المترجم لهم.

٦ ـ فهرس الكلمات الغريبة.

٧ ـ فهرس الأماكن والبقاع المُعَرَّفة.

٨ ـ فهرس الأحداث التاريخية والسيرة النبوية.

٩ ـ فهرس القواعد العقائدية والحديثية والأصولية.

١٠ ـ فهرس المصادر والمراجع.

١١ ـ فهرس الموضوعات.

وقد رتبتها كلها على حروف المعجم، خلا الفهارس التالية: فهرس الأحداث التاريخية والسيرة النبوية، وفهرس القواعد العقائدية والحديثية والأصولية، وفهرس الموضوعات، فهي على حسب تسلسل وترتيب موضوعات الرسالة وخطتها المرسومة لها.

* خامسًا: **منهج الرسالة:**

استخدمت في بحثي ـ هذا ـ المنهج الوصفي العلمي المستند إلى التحليل، المتطلب الارتباط بالواقع قدر الإمكان، والمنهج الوصفي يستخدم عادة في الدراسات التي تصف الماضي والواقع الموجود للبشر، وهذا ما طُبق في هذا البحث.

كما تضمن المنهج الوصفي ـ في هذا البحث ـ المنهج الاستقرائي بصفته جزئية من الجزئيات التي يغلب عليها الطابع الوصفي.

والمنهج الاستقرائي الذي استخدمته هنا هو الاستقرائي الذهني، الذي يكون تعامل الباحث فيه مع النصوص والجمل والعبارات والكلمات، وقد يُسمَّى هذا النوع من الدراسات: دراساتِ تحليل المضمون أو المحتوى.

وقد عُنِيْتُ هنا بمنهج التوثيق والتحقيق ـ المنبثق من المنهج الوصفي أيضًا ـ من مصداقية ما وصل إلينا من آثار الماضي الغابر، والمسمى: بالمنهج الخاص المعروف بمنهج المحدثين.

وقد استخدم ـ أحيانًا ـ المنهج الاستنباطي الذي يشمل بصورة رئيسة أصولَ الفقه وهذا المنهج ـ تلقائيًا ـ يتضمن المنهجَ الوصفيَّ التشخيصيَّ، وذلك بحصر الأدلة النقلية، وتصنيفها وترتيبها، ثم الاستنباط منها.

هذا وقد انتهجت في بحثي وراعيت الأمور التالية:

١ ـ عزوت الآياتِ القرآنيةِ إلى سورها، وذكرت اسم السورة ورقم الآية منها، أمام كل آية، ولم أجعلها في الحواشي تخفيفًا لها من الإثقال.

٢ ـ حرَصت على رسم الآيات القرآنية بالرسم العثماني وضبطها بالشكل، اتباعًا لرسم المصحف الشريف، وقد جعلتها بخط مُمير عن الأحاديث وغيرها.

٣ ـ خرّجت الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية.

٤ ـ حرَصت على الاقتصار على الأحاديث الصحيحة أو الحسنة ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، وما كان من ضعيف بينت ضعفه، كما جعلتها بخط مميز عن الآيات وعن باقي الكلام.

٥ ـ إذا كان الحديث في «الصحيحين» أو أحدهما لم أشر إلى صحته، بل أكتفي بعزوه إليهما فقط؛ لأن العزو إليهما معلم وموعز بالصحة، وهذه طريقة الحافظِ ابنِ كثيرٍ في تخريج أحاديث التنبيه، والحافظِ العراقيِّ في تخريج الإحياء وغيرهما.

٦ ـ إذا كان في غير «الصحيحين» بينت درجته من الصحة أو الضعف، وأشرت إلى من صحَّحه أو حسَّنه أو ضعفه من العلماء المحققين، وكبار المحدِّثين من المتقدمين والمتأخرين كعلامة الشام، ومحدث الأنام: الشيخِ العلامةِ محمدٍ ناصر الدينِ الألبانيِّ ـ حفظه الله وأمد في عمره في طاعته سبحانه ـ، وقد استفدت من كتبه كثيرًا.

٧ ـ حرَصت على جمع ونقل المادة العلمية من مصادرها الأصلية مباشرة، مع الرجوع إلى مصادر عدة في المسألة الواحدة، ولا أكتفي بمصدر واحد فيها إلاَّ إذا لم أجد بُغيتي في غيره، بالإضافة إلى مقارنة ذلك بالمصادر والمراجع الحديثة والاستفادة منها.

٨ ـ شرحت غريبَ مفرداتِ القرآن والأحاديث والآثار من مظانها ومصادرها المشهورة في كل فن.

٩ ـ ترجمت للأعلام غيرِ المشهورينَ من المتقدمين والمعاصرين.

١٠ ـ عمدت كثيرًا إلى تفسير الآيات وشرح الأحاديث تفسيرًا وشرحًا موضوعيًّا لما في هذا اللون من التفسير من النفع والاستيعاب، فهو

يعطي مدًا جديدًا لانتشار تعاليم هذا القرآن، وتناولها بالدراسة في وحدة موضوعية، ذلك لأن التوفر ـ والصب ـ على موضوع واحد معين، وتتبع موارده ومأخذه في القرآن والسنة، لتجلية جوانبه كلها، يهيىء له من العناية والبيان والدراسة ما لا يتهيأ لو درس في أثناء التفسير العام[(١)].

١١ ـ حاولت جاهدًا ربطَ النصوص والموضوعات والمباحث بواقعنا المعاصر ما استطعت إلى ذلك سبيلاً. كما اجتبيت للموضوع المباحثَ الملائمةَ له، عرضًا ودراسةً وتحليلاً وتلخيصًا ثم تشخيصًا للداء ودوائِه.

١٢ ـ لخصت كلَّ ما يحتاج إلى تلخيص من الفصول والمباحث والمطالب في آخرها بأوجز عبارة، وأقصر إشارة.

١٣ ـ عملت أحد عشر فهرسًا تخدم الموضوع وتيسر تناولَه والاستفادةَ منه، وقد تقدم ذكرها مفصلة في خطة البحث.

١٤ ـ اكتفيت بآيات وأحاديث الفتن المتعلقة بموضوع رسالتي حَسْبَ الخطة المرسومة التي سرت عليها، ولم أستوعب كلَّ ما ورد من نصوص الفتن، إذ لا يمكن استيعاب ذلك كلِّه، فالفتن بحر لا ساحل له، وبر لا نهاية له، فاستيعاب ما جاء فيه أمر شاق للغاية، ويحتاج إلى أزمنة مديدة، وأعوام عديدة، ومدة الرسالة محددة بسنتين، فاكتفيت في ذلك بالبعض عن الكل.

---

(١) كتب د. زاهر الألمعي مقدمة نافعة عن التفسير الموضوعي وأطواره ونشأته، وذلك في كتابه «دراسات في التفسير الموضوعي للقرآن» فليرجع إليه. وينظر: ص١٦ منه.

١٥ ـ قد أرمز أحيانًا برمز (أهـ) عَقِبَ قول عالم ما، أو نهايةَ مبحثٍ ونحوَ ذلك. وأعني به (انتهى)، وقد أصرح بذلك أحيانًا فأقول: (انتهى).

هذا وقد حرَصت على إخراج هذه الرسالة بصورة نافعة جامعة، وذلك بالوقوف على معظم كُلِّيات الموضوع وجزئياته من جميع جوانبها. ولا أدَّعي الكمال، فإنه من صفات الكبير المُتَعَال، والنقص والتقصير واختلاف وِجْهاتِ النظر من صفات بني الإنسان وكلٌّ يُؤخذ من قوله ويُرد، إلا النبيَّ ﷺ والعملُ البشري عُرضةٌ للنقص مهما كان كاتبه، وأنا أعلم ـ يقينًا ـ أن مثلي لا يعطي هذا الموضوع حقه من البحث والدراسة نظرًا لسَعَتِهِ وتشعبه وتشتته، ولقلة البضاعة وضعف الزاد، ولكني بذلت ما في وسعي، واجتهدت وحرَصت أن أصل به إلى الوجه المطلوب، والصورة اللائقة به، فإن أصبت فذاك ما أصبو إليه، والفضل لله أولاً وآخرًا.

وإن كانت الأخرى فمني ومن الشيطان، والله بريء منه ورسوله ﷺ، وأستغفر الله من ذنبي كلِّه: هزْلِي وجدّي، وخطئي وعمدي، وكل ذلك عندي.

وحسْبي أني بذلت طاقتي ووضعت لَبِنَةً في طريق من يريد إتمامَ البناء.

وأقول كما قال سلفُنا الصالح: رحم الله امرءًا أهدى إليَّ عيوبي.

وكتبه

أبو أنس حسين بن محسن أبو ذراع الحازمي

المدرس بكلية المعلمين بالمدينة النبوية

انتهى من تصحيحه الخميس لتسع خلون من شهر جمادى الأولى عام عشرين وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

٩/ ٥/ ١٤٢٠هـ ـ ص. ب ٢٠٦٧١

التمهيد

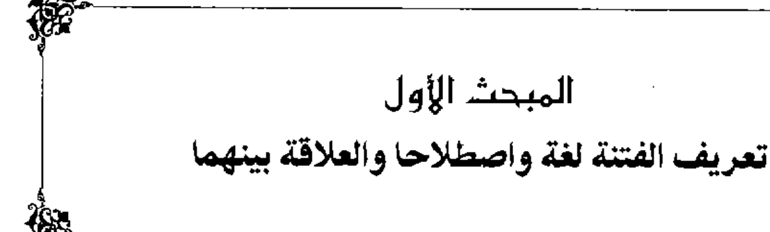
ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الفتنة لغةً اصطلاحًا والعلاقة بينهما.

المبحث الثاني: وجوه الفتنة في القرآن.

المبحث الثالث: سنة الله في فتنة المؤمنين.

الفصل الرابع: الناس أمام الفتنة.



المبحث الأول
تعريف الفتنة لغة واصطلاحا والعلاقة بينهما

* **قال الجوهري**(١): الفتنة: الامتحان والاختبار. تقول: فتنت الذهب، إذا أدخلته النار لتنظر ما جودته، ودينار مفتون. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(٢) [البروج: ١٠].

* **ونقل ابن منظور عن الأزهري**(٣) وغيره: جماع معنى الفتنة الابتلاء والامتحان والاختبار، وأصلها مأخوذ من قولك: فتنت الفضة والذهب إذا

---

(١) الجوهري: إمام اللغة، هو إسماعيل بن حماد التركي الجوهري، أبو نصر، مصنف كتاب «الصحاح» وأحد من يضرب به المثل في ضبط اللغة، وله كتاب في العروض ومقدمة في النحو، وذكر الذهبي أن في الصحاح أوهامًا قد عُمل عليها حواشي. وهو أول من حاول الطيران ومات في سبيله، بنيسابور عام ٣٩٣هـ. «معجم الأدباء»: (٦/ ١٥١ ـ ١٥٦)، «إنباه الرواة»: (١/ ١٩٤ ـ ١٩٨)، «السير»: (١٧/ ٨٠ ـ ٨٢)، «شذرات الذهب»: (٣/ ١٤٢ ـ ١٤٣)، «تاريخ الأدب العربي»: (٢/ ٢٥٩ ـ ٢٦٣)، «الأعلام»: (١/ ٣١٣).

(٢) «الصحاح»: (٦/ ٢١٧٥).

(٣) الأزهري: هو محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور: أحد الأئمة في اللغة والأدب. وُلد عام ٢٧٠هـ. مولده ووفاته في هراة بخراسان. نسبته إلى جده (الأزهر) عني بالفقه فاشتهر به أولاً، ثم غلب عليه التبحر في العربية فرحل في طلبها. من كتبه: «تهذيب اللغة»، و«غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء»، و«تفسير القرآن» . . . ينظر: «الوفيات»: (١/ ٥٠١)، و«الأعلام»: (٥/ ٣١١).

أذبتهما بالنار لتميز الرديء من الجيد[١]. وبنحوه قال الزمخشري[٢] والراغب الأصفهاني[٣].

وقال **الخليل**[٤]: الفَتْنُ: الإحراق، ومن هذا قوله عز وجل: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ﴾[٥] [الذاريات: ١٣]. أي: يحرقون بالنار. ويسمى الصائغ: الفتَّان، وكذلك الشيطان، ومن هذا قيل للحجارة السود التي كأنها أحرقت بالنار: الفتين، وقيل في قوله ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: ١٣]، قال: يُقَرَّرون بذنوبهم، وَورِق فتين أي: فضة مُحرَقة[٦].

* **ابن الأعرابي**[٧]: الفتنة الاختبار، والفتنة المحنة، والفتنة المال،

---

(١) «لسان العرب»: (١٣/ ٣١٧).

(٢) «الفائق في غريب الحديث»: (٣/ ٨٧).

(٣) «مفردات القرآن»: (ص ٣٧١)، ونقله الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٥)، عن الراغب بنحوه.

(٤) الخليل: هو الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي . . .، أبو عبد الرحمن: من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض. وهو أستاذ سيبويه النحوي، وُلد بالبصرة عام ١٠٠هـ وتوفي بها عام ١٧٠هـ، له كتب منها: «العين» في اللغة، و«معاني الحروف»، و«جملة آلات العرب»، وكتاب «العروض»، و«النقط والشكل»، و«النغم» . . . ينظر: «وفيات الأعيان»: (١/ ١٧٢)، «إنباه الرواة»: (١/ ٣٤١)، «الأعلام»: (٢/ ٣١٤).

(٥) «الصحاح»: (٦/ ٢١٧٥)، «اللسان»: (١٣/ ٣١٧).

(٦) «الصحاح»: (٦/ ٢١٧٥، ٢١٧٦)، «اللسان»: (١٣/ ٣١٧).

(٧) ابن الأعرابي: هو محمد بن زياد، المعروف بابن الأعرابي، أبو عبد الله، راوية، ناسب علامة باللغة، من أهل الكوفة. كان أحول، كان يسأل ويقرأ عليه، فيجيب من غير كتاب، ولقد أملى على الناس ما يحمل على أجمال، ولم ير أحد في علم الشعر أغزر منه، وُلد عام ١٥٠هـ وتوفي بسامراء عام ٢٣١هـ، له تصانيف كثيرة، منها: «أسماء الخيل وفرسانها»، و«النوادر في الأدب»، و«تفسير الأمثال»، و«شعر الأخطل» وغيرها . . . ينظر: «وفيات الأعيان»: (١/ ٤٩٢)، «تاريخ بغداد»: (٥/ ٢٨٢)، «طبقات النحويين واللغويين»: (ص٢١٣)، «الأعلام»: (٦/ ١٣١).

والفتنة الأولاد، والفتنة الكفر، والفتنة اختلاف الناس بالآراء، والفتنة الإحراق بالنار. وقيل: الفتنة في التأويل الظلم. يقال: فلان مفتون بطلب الدنيا قد غلا في طلبها.

* ابن سِيْدَة[1]: الفتنة الخِبْرَة، وقوله عز وجل: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِّلظَّالِمِينَ﴾ [الصافات: ٦٣]، أي: خِبْرَةً، ومعناه: أنهم أُفْتِنُوا بشجرة الزَّقوم وكذبوا بكونها، وذلك أنهم لما سمعوا أنها تخرج في أصل الجحيم قالوا: الشجر يحترق في النار فكيف ينبت الشجر في النار؟!!! فصارت فتنة لهم.

وقوله عز وجل: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥]، يقول: لا تُظْهِرْهُم علينا فَيُعْجَبُوا ويظنوا أنهم خير منا، فالفتنة هاهنا إعجاب الكفار بكفرهم.

ويقال: فُتن الرجل بالمرأة وافتتن، وأهل الحجاز يقولون: فَتَنَتْهُ المرأة إذا وَلَّهَتْهُ وأحبها، وأهل نجد يقولون: أَفْتَنَتْهُ.

قال أعشى همدان فجاء باللغتين:

لئن فَتَنَتْني لَهْيَ بالأمس أَفْتَنَتْ سَعيدًا فأمسى قد قَلا كُلَّ مسلم

---

(١) ابن سِيْدَهْ: هو علي بن إسماعيل، المعروف بابن سيده، أبو الحسن: إمام في اللغة وآدابها. وُلد بمرسية في شرق الأندلس عام ٣٩٨هـ، وانتقل إلى دانية فتوفي بها عام ٤٥٨هـ. كان ضريرًا ـ وكذلك أبوه ـ واشتغل بنظم الشعر مدة، ونبغ في آداب اللغة ومفرداتها، فصنف: «المخصص» سبعة عشر جزءًا، وهو من أثمن كنوز العربية، و«المحكم والمحيط الأعظم»، و«شرح ما أشكل من شعر المتنبي»، و«الأنيق» في شرح حماسة أبي تمام، وغير ذلك. ينظر: «وفيات الأعيان»: (١/ ٣٤٢)، «بغية الملتمس»: (ص٤٠٥)، «إنباه الرواة»: (٢/ ٢٢٥)، «لسان الميزان»: (٤/ ٢٠٥)، و«الأعلام»: (٤/ ٢٦٣).

والفتنة: إعجابك بالشي، فَتَنَهُ يَفْتِنُهُ فَتْنًا وفُتُونًا، فهو فاتنٌ، وأَفْتَنَهُ، وأباها الأصمعي بالألف فأنشد بيت رؤبة:

يُعْرِضْنَ إعراضًا لِدين المُفْتِنِ

فلم يعرف البيت في الأُرجوزة، وأنشد الأصمعي أيضًا:

لئن فَتَنْتَني لَهْيَ بالأمس أَفْتَنَتْ ....

فلم يعبأ به، ولكن أهل اللغة أجازوا اللغتين.

* **وقال سيبويه**: فتنه جعل فيه فتنةً، وأفْتَنَهُ أوصَل الفتنة إليه.

* **قال سيبويه**: إذا قال أفْتَنْتُه فقد تعرض لِفُتِنَ، وإذا قال فَتَنْتُهُ فلم يتعرض لِفُتِنَ.

* **وحكى أبو زيد**[1]: أُفْتِنَ الرجل، بصيغة ما لم يسمى فاعله، أي: فُتِنَ.

وحكى الأزهري عن ابن شميل: افْتَتَنَ الرجل وافْتُتِنَ لغتان، قال: وهذا صحيح قال: وأما فتنتُه فَفَتَنَ فهي لغة ضعيفة[2].

---

(١) **أبو زيد**: هو الإمام العلامة، أبو زيد، سعيد بن أوس بن ثابت بن بشير بن صاحب رسول الله ﷺ أبي زيد الأنصاري، البصري، النحوي، صاحب التصانيف. أحد أئمة الأدب واللغة، من أهل البصرة، وُلد عام نيف وعشرين ومائة، وقيل: عام ١١٩هـ، وتوفي بها سنة خمس عشرة ومائتين، وعاش ثلاث وتسعين سنة. كان سيبويه إذا قال: سمعت الثقة، عن أبا زيد. من تصانيفه: كتاب «النوادر» في اللغة، و«الهمز»، و«المطر»، و«اللبأ واللبن»، و«المياه»، و«لغات القرآن» ... وغيرها. ينظر: «تاريخ خليفة»: (٩٧)، «السير»: (٩/ ٤٩٤)، «مرآة الجنان»: (٢/ ٥٨)، «طبقات القراء»: (١/ ٣٠٥)، «التهذيب»: (٤/ ٣)، «النجوم الزاهرة»: (٢/ ٢١٠)، «طبقات المفسرين»: (١/ ١٧٩)، «الأعلام»: (٣/ ٩٢).

(٢) «لسان العرب»: (١٣/ ٣١٧، ٣١٨).

* وقوله تعالى: ﴿بِأَيِّكُمُ ٱلْمَفْتُونُ﴾ [القلم: ٦]، قال أبو إسحاق: معنى المَفْتون: الذي فُتِنَ بالجنون[١].

* وافْتَتَن في الشيء: فُتِنَ فيه، وفتَنَ إلى النساء فُتُونًا وفُتِنَ إليهن: أراد الفجور بهن.

* والفتنة: الضلال والإثم، والفاتن: المُضل عن الحق. والفاتن: الشيطان لأنه يضل العباد.

* **وقد أورد العلامة ابن منظور**[٢] معان أُخر للفتنة منها: (الكفر والفضيحة والعذاب، وما يقع بين الناس من القتال، والقتل، والاختبار، والإحراق)[٣]. ومن أراد المزيد فليرجع إلى «اللسان»، والله المستعان.

* **والفِتن**: جمع فتنة (وأصل الفتنة: الاختبار، ثم استعملت فيما أخرجته المحنة والاختبار إلى المكروه، ثم أطلقت على كل مكروه أو آيل إليه، كالكفر والإثم والتحريق والفضيحة والفجور وغير ذلك)[٤].

---

(١) المرجع السابق: (١٣/ ٣١٨).

(٢) ابن منظور: هو محمد بن مُكَرَّم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الأفريقي صاحب «لسان العرب» الإمام اللغوي الحجة. من نسل رويفع بن ثابت الأنصاري. وُلد بمصر، وقيل في طرابلس الغرب عام ٦٣٠هـ، وتوفي بمصر عام ٧١١هـ، وقد ترك نحو خمسمائة مجلد، وعمي في آخر عمره، قال ابن حجر: كان مغري باختصار كتب الأدب المطولة، أشهر كتبه: «لسان العرب» جمع فيه أُمهات كتب اللغة، فكاد يغني عنها جميعًا. ومن كتبه: «نثار الأزهار في الليل والنهار»، و«مختصر تاريخ دمشق» لابن عساكر، و«مختصر تاريخ بغداد» للسمعاني، و«اختصار كتاب الحيوان» للجاحظ، و«أخبار أبي نواس» . . . وغيرها. ينظر: «بغية الوعاة»: (١٠٦)، «الدرر الكامنة»: (٤/ ٢٦٢)، «حسن المحاضرة»: (١/ ٢١٩)، «مفتاح السعادة»: (١/ ١٠٦)، «الأعلام»: (٧/ ١٠٨).

(٣) «لسان العرب»: (١٣/ ٣١٩، ٣٢٠).

(٤) «الفتح»: (١٣/ ٥).

هذا وقد عرف الزمخشري الفتنة ووصفها بقوله: (والفتنة: الامتحان بشدائد التكليف من مفارقة الأوطان ومجاهدة الأعداء وسائر الطاعات الشاقة، وهجر الشهوات والملاذ بالفقر والقحط وأنواع المصائب في الأنفس والأموال، وبمصابرة الكفار على أذاهم وكيدهم وضرارهم)[١].

* **قال الحافظ ابن حجر**: (ومعنى الفتنة في الأصل: الاختبار والامتحان ثم استعملت في كل أمر يكشفه الامتحان عن سوء)[٢].

قال الراغب الأصفهاني[٣]: (أصل الفَتْن: إدخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته، واستُعمل في إدخال الإنسان النار، قال تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ . . .)[٤] [الذاريات: ١٣].

ثم أخذ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُفصِّل في ذكر معاني الفتنة واستعمالاتها ووجوهها في القرآن، وأسهب في ذلك. بيد أن **الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ أورد كلامه هذا وذاك، ولخصه ونقل معناه ـ وانتقى منه ـ، وإن وافق نصه أحيانًا، فقال بعد أن نقل كلامه السابق في أصل الفَتْن واستعماله: (ويطلق على العذاب كقوله: ﴿ذُوقُوا۟ فِتْنَتَكُمْ﴾ [الذاريات: ١٤]، وعلى ما يحصل عند العذاب

---

(١) «الكشاف»: (٣/ ١٨٢).

(٢) «الفتح»: (١١/ ٢).

(٣) **الراغب الأصفهاني**: هو الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الأصفهاني، أو (الأصبهاني) المعروف بالراغب، أديب من الحكماء العلماء. من أهل أصبهان، سكن بغداد واشتهر حتى كان يقرن بالإمام الغزالي، من كتبه: «محاضرات الأدباء»، و«الذريعة إلى مكارم الشريعة»، و«الأخلاق» ويسمى: «أخلاق الراغب»، و«جامع التفاسير» الذي أخذ عنه البيضاوي في تفسيره، و«المفردات في غريب القرآن». ينظر: «الأعلام»: (٢/ ٢٥٥).

(٤) «مفردات القرآن»: (٣٧١)، «فتح الباري»: (١٣/ ٥).

كقوله تعالى: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة ٤٩]، وعلى الاختبار كقوله: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠]، وفيما يدفع إليه الإنسان من شدة ورخاء، وفي الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالاً قال تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، ومنه قوله: ﴿وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ﴾ [الإسراء: ٧٣]، أي: يوقعونك في بلية وشدة في صرفك عن العمل بما أوحى إليك . . .)[١].

ثم نقل رَحِمَهُ اللَّهُ كلام الراغب الذي سنورده الآن من مصدره الأصلي.

* قال الراغب رَحِمَهُ اللَّهُ: (والفتنة من الأفعال التي تكون من الله تعالى ومن العبد، كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب، وغير ذلك من الأفعال الكريهة، ومتى كان من الله يكون على وجه الحكمة، ومتى كان من الإنسان بغير أمر الله يكون بضد ذلك[٢]. ولهذا يَذُم الله الإنسان بأنواع الفتنة في كل مكان نحو قوله: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾، [البقرة: ١٩١] ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البروج: ١٠]، ﴿مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ﴾ [الصافات: ١٦٢]، أي: بمضلين، وقوله: ﴿بِأَييِّكُمُ الْمَفْتُونُ﴾ [القلم: ٦]، وكقوله: ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ . . .)[٣] [المائدة: ٤٩].

هذا وقد بين رَحِمَهُ اللَّهُ مشابهة الفتنة للبلاء من حيث الاستعمال، فقال:

---

(١) «الفتح»: (١٣/ ٥)، وما نقله الحافظ هنا ولخصه وذكر معناه وانتقاه من كلام الراغب هو من كتابه «مفردات القرآن»: (٣٧١ ـ ٣٧٢).

(٢) أي: متى كانت الفتنة من الإنسان بغير أمر الله فهي مذمومة، فقد ذم الله الإنسان بإيقاع الفتنة، كما في الآيات المذكورة في آخر كلام الراغب هذا. ينظر: «الفتح»: (١٣/ ٥).

(٣) «مفردات القرآن»: (٣٧٢)، وقد نقله عن الراغب بنحو الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٥)، وأورد أوله الفيروز أبادي في «بصائر ذوي التمييز»: (٤/ ١٦٩).

(وجعلت الفتنة كالبلاء في أنهما يستعملان فيما يُدفَعُ إليه الإنسان من شدةٍ ورخاء، وهما في الشدة أظهر معنى، وأكثر استعمالاً، وقد قال فيهما: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]. وقال في الشدة: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٠٢]، ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]، ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ . . .)[1] [البقرة: ١٩٣].

هذه هي تعريفات العلماء للفتنة.

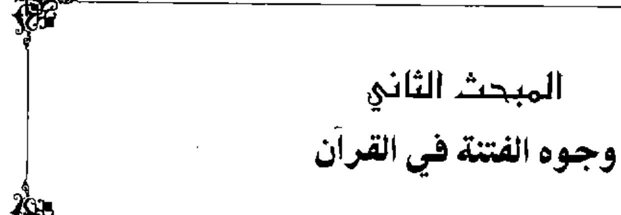
وخلاصتها: أن الفتنة هي: الابتلاء والاختبار والامتحان، والعذاب والشدة والحرق بالنار، وكل مكروه وآيل إليه، كالكفر والإثم والفضيحة والفجور والمصيبة وغيرها من المكاره، فإن كانت من الله فهي على وجه الحكمة، وإن كانت من الإنسان بغير أمره ـ سبحانه ـ فهي مذمومة، والله أعلم.

العلاقة بين المدلول اللغوي والاصطلاح الشرعي للفتنة

إن العلاقة بين المدلول اللغوي والشرعي للفتنة تكْمُن في كون الفتنة تُظهر المؤمن الصادق من الدَّعِي، وتُنبئ عن سوء طويَّة من لم يستقر الإيمان في قلبه. وتُخرج الدَّغْل من قلوب المؤمنين، فيخرجوا بعد البلاء بقلوب صافية، وأفئدة مؤمنة، كما يحصل عند إدخال الذهب أو الفضة في النار، فيذهب الخَبَث، ويبقى الجيد، والله أعلم.

---

(١) «مفردات القرآن»: (٣٧٢)، «بصائر ذوي التمييز»: (٤/ ١٦٨).



المبحث الثاني
وجوه الفتنة في القرآن

إن المتأمل لآيات الفتنة الواردة في القرآن يجد أنها ترد على وجوه كثيرة ومعان متعددة مختلفة، ومن سَبَرَ كتب التفسير، وغاص في بطونها، وجد أن المفسرين ـ رحمهم الله ـ قد ذكروا للفتنة وجوهًا كثيرة ومتعددة وستُذكر زبدتها وخلاصتها هنا ـ إن شاء الله تعالى ـ إلا أنه تبين ـ بعد جمعها ـ أن بعض العلماء قد حددها بخمسة عشر وجهًا، والبعض الآخر حددها باثني عشر وجهًا.

فممَّن حددها بخمسة عشر وجهًا العلامة ابن الجوزي(١) رَحِمَهُ اللَّهُ، وممن حددها باثني عشر وجهًا العلامة الفيروز أبادي(٢). فها هي أولاً الأوجه التي اتفقا عليها، ثم ما زاده ابن الجوزي على الفيروز أبادي.

* **فأما الأوجه التي اتفقا عليها فهي كما يلي:**

١ ـ **الفتنة بمعنى الشرك:** ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

---

(١) في كتابه «نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر»: (٢/ ٨٥، ٨٦).

(٢) في كتابه «بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز»: (٤/ ١٦٧، ١٦٨).

٢ - بمعنى الكفر: ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧]، وقوله تعالى: ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ﴾ [التوبة: ٤٨].

٣ - بمعنى الابتلاء والاختبار والمحنة: ومنه قوله تعالى: ﴿وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠]، أي: بلوناك. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٣]، أي: امتحناهم، وقوله تعالى: ﴿أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ٢]، أي: يُبتلون، وقوله تعالى: ﴿۞ وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ﴾ [الدخان: ١٧]، أي: ابتليناهم.

٤ - وبمعنى العذاب: ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُوا۟﴾ [النحل: ١١٠]، أي: عُذبوا، وقوله تعالى: ﴿ذُوقُوا۟ فِتْنَتَكُمْ﴾ [الذاريات: ١٤]، ومنه قوله تعالى: ﴿جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠].

٥ - وبمعنى الإثم: ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟﴾ [التوبة: ٤٩]، أي: في الإثم سقطوا، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور: ٦٣]، أي: إثم.

٦ - بمعنى التعذيب والإحراق بالنار: ومنه قوله تعالى: ﴿ذُوقُوا۟ فِتْنَتَكُمْ﴾ [الذاريات: ١٤]، أي: حُرَقكم، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [البروج: ١٠]، أي: عذّبوهم.

٧ - وبمعنى القتل والهلاك: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: ١٠١]، أي: يقتلكم، وقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ﴾ [يونس: ٨٣]، أي: يقتلهم.

٨ ـ **الصدُّ عن الصراط المستقيم**: ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ﴾ [الإسراء: ٧٣]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ﴾ [المائدة: ٤٩]، أي: يصدوك، وقيل: يوقعوك في بلية وشدة في صرفهم إياك عما أوحي إليك[(١)].

٩ ـ **بمعنى الحيرة والضلالة**: ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٤١]، أي: ضلالته، وقوله تعالى: ﴿مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَٰتِنِينَ﴾ [الصافات: ١٦٢]، أي: بضالِّين.

١٠ ـ **وبمعنى العُذْر والعلة**: ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، أي: عُذرهم.

١١ ـ **وبمعنى الجنون والغفلة**: ومنه قوله تعالى: ﴿فَسَتُبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ ۝٥ بِأَييِّكُمُ ٱلْمَفْتُونُ﴾ [القلم: ٦ ـ ٥]، أي: الجنون[(٢)].

هذه هي الأوجه التي اتفق عليها الفيروز أبادي وابن الجوزي، وقد بلغت أحد عشر وجهًا.

---

(١) هذا التعليق والبيان لمعنى الفتنة وكذلك كل ما مضى في هذا المبحث من بيان لمعنى الفتنة هو من كلام الفيروز أبادي رحمه الله في «بصائر ذوي التمييز»: (٤/ ١٦٧ ـ ١٦٨)، وأما ابن الجوزي رحمه الله فلا يعلق على الآيات حينما يذكرها بشيء البتة، فلذا لزم التنبيه.

(٢) ينظر: «نزهة الأعين النواظر»: (٢/ ٨٥ ـ ٨٧) لابن الجوزي، و«بصائر ذوي التمييز»: (٤/ ١٦٧ ـ ١٦٨) للفيروز أبادي. وينظر أيضًا: «مقدمة الفتح»: (ص١٧٤) لابن حجر، فإنه ذكر بعض هذه الوجوه.

* وأما ما زاده ابن الجوزي على الفيروز أبادي فأربعة أوجه هاك إياها:

١ ـ الفتنة بمعنى العِبْرة: ومنه قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥]، وقوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الممتحنة: ٥].

٢ ـ بمعنى العقوبة: ومنه قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور: ٦٣].

٣ ـ بمعنى المرض: ومنه قوله تعالى: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ [التوبة: ١٢٦].

٤ ـ بمعنى القضاء: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ﴾[1] [الأعراف: ١٥٥].

وهناك وجوه ومعان أُخر غير التي ذكرها العلامتان ابن الجوزي والفيروز أبادي، وهي متناثرة في ثنايا كتب التفسير لاسيما تفسير ابن جرير الطبري، وتفسير النكت والعيون للماوردي، وتفسير القرطبي، والشوكاني ـ رحمهم الله جميعًا ـ.

ومن تلك الوجوه والمعاني ـ أيضًا ـ ما ذكره العلامة المحدث الحافظ ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللهُ عند تفسير الألفاظ الغريبة الواردة في «صحيح البخاري»، ومما ذكره: (جاءت الفتنة بمعنى ذهاب العقل «كدنا أن نُفتن في صلاتنا»[2] وبمعنى التوبيخ قوله: ﴿ائْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّي﴾ [التوبة: ٤٩]، قال: أي: لا توبخني، وقال غيره: لا تضلني، ووردت بمعنى الالتهاء

---

(١) «نزهة الأعين النواظر»: (٢/ ٨٦ ـ ٨٧).

(٢) جزء من حديث رواه أحمد في «المسند»: (٣/ ١٩٦).

بالشيء عن أول منه، ومنه ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، وبمعنى الدلالة على الشيء ومنه: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ﴾)[١] [الإسراء: ٧٣].

وقال في موضع آخر: (وتطلق ـ يعني: الفتنة ـ على الكفر، والغلو في التأويل البعيد، وعلى الفضيحة والبلية والعذاب والقتال والتحول من الحسن إلى القبيح، والميل إلى الشيء والإعجاب به، وتكون في الخير والشر كقوله تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾)[٢] [الأنبياء: ٣٥].

هذا وقد ذكر **الحسين بن محمد الدامغاني**[٣] الأحد عشر وجهًا التي اتفق عليها ابن الجوزين والفيروز أبادي، إلا أنه لم يذكر أنها تأتي بمعنى الإثم، وذكر بدلاً من هذا الوجه وجهًا آخر لم يذكراه وهو أن الفتنة تأتي بمعنى الإعجاب بالشيء، قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥]، أي: لا تسلط علينا فرعون وقومه فيقولون: لولا أننا أمثل منكم ما سُلّطنا عليكم. فيكون ذلك فتنة[٤].

---

(١) «مقدمة فتح الباري»: (ص١٧٤)، الفصل الخامس.

(٢) «الفتح»: (٢/ ١١).

(٣) الدامغاني: هو حسين بن محمد بن إبراهيم، أبو عبد الله الدامغاني: فقيه حنفي، نسبته إلى دامغان (بين الري ونيسابور)، له كتب، منها: «الوجوه والنظائر»، ويقال له: «إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم»، ويقال له أيضًا: «قاموس القرآن»، ومن كتبه أيضًا: «سوق العروس وأنس النفوس» وهو مخطوط في المواعظ، وكتاب «المجرد في الحكايات»، توفي عام ٤٧٨هـ. ينظر: «اللباب»: (١/ ٤٠٦)، «الأعلام»: (٢/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥).

(٤) «قاموس القرآن الكريم»: (ص٣٤٧ ـ ٣٤٨).

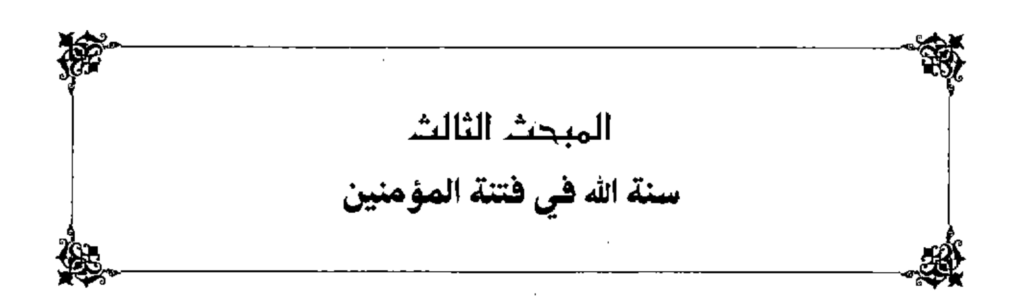
وقد بين **أبو هلال العسكري**[1] الفرق بين الفتنة والاختبار فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: الفرق بين الفتنة والاختبار: أن الفتنة أشد الاختبار وأبلغه، وأصله عرض الذهب ليتبين صلاحه من فساده. ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: ١٣]، ويكون في الخير والشر، ألا تسمع قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، وقال تعالى: ﴿لَأَسْقَيْنَاهُم مَّاءً غَدَقًا ﴿١٦﴾ لِّنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ [الجن: ١٦ ـ ١٧]، فجعل النعمة فتنة؛ لأنه قصد بها المبالغة في اختبار المنعم عليه بها كالذهب إذا أريد المبالغة في تعرف حاله فيراني أدخل النار، والله تعالى لا يختبر العبد لتغيير حاله في الخير والشر، وإنما المراد بذلك شدة التكليف[2].

هذا ومما سبق يتبين لنا أن لفظ الفتنة في القرآن يأتي على وجوه كثيرة، وأن له معان شتى، من أهمها: الشرك والكفر والابتلاء والامتحان والاختبار والعذاب والإثم والإحراق والتعذيب والقتل والهلاك والضلال والجنون والعذر وغير ذلك مما ذكره في موضعه بإطناب، والله أعلم بالصواب.

---

(١) **العسكري**: هو الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد . . . العسكري، أبو هلال، عالم بالأدب، له شعر، نسبته إلى (عسكر مُكْرَم) من كُور الأهواز، من كتبه: «الفروق في اللغة» و«الفرق بين المعاني» و«التلخيص في اللغة» و«جمهرة الأمثال» وغيرها. وهو ابن أخت أبي أحمد (الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري) وتلميذه، توفي بعد عام ٣٩٥هـ. ينظر: «معجم البلدان»: (٦/ ١٧٧)، «الأعلام»: (٢/ ١٩٦).

(٢) «الفروق في اللغة»: (ص٢١١).



المبحث الثالث
سنة الله في فتنة المؤمنين

إن من سنن الله تعالى في خلقه ابتلاءهم وتعريضهم للفتنة، حتى يعلم الذين صدقوا منهم ويعلم الكاذبين.

فسنة الحياة الدنيا والبشر فيها، تجعل من المستحيل أن يخلو المرء فيها من فتن وكوارث تصيبه، ومحن وشدائد تحل بساحته، فكم يَخْفِقُ له عمل، أو يخيب له أمل، أو يموت له حبيب، أو يمرض له بدن أو قريب، أو يُفْقد منه مال، أو . . . أو . . . إلى آخر ما يفيض به نهر الحياة . . . حتى قال الشاعر يصف الدنيا:

جُبلت على كدر وأنت تُريدها صفوًا من الآلام والأكدار!
ومُكلِّفُ الأيام ضد طِباعها مُتَطَلِّبٌ في الماء جذوة ناره

هذه سنة الله تعالى في الحياة الدنيا، وهو سبحانه وتعالى إنما خلق السماوات والأرض، وخلق الموت والحياة، وزيَّن الأرض بما عليها، لابتلاء عباده وامتحانهم، ليعلم من يريده ويريد ما عنده ممن يريد الدنيا وزينتها.

قال الله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [هود: ٧]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٧].

فالاختبار والتمحيص مَحَك صدق الإيمان في السابقين والصالحين. فقد بيَّن الله ـ سبحانه وتعالى ـ أنه لابد من الاختبار والتعرض للفتنة للتحقق من قوة الإيمان وصدقه، وأن ذلك سنة الله في السابقين والصالحين، يقول الله تعالى: ﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٢ ـ ٣].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسيرها: (استفهام إنكار، ومعناه: أن الله ـ سبحانه وتعالى ـ لابد أن يبتلي عباده المؤمنين بحسب ما عندهم من الإيمان...)[١].

وقد جاء الاستفهام الإنكار هنا على الذين يظنون أنهم مؤمنون بمجرد ادعاء الإيمان باللسان، دون التعرض للمحنة والابتلاء، وثباتهم في ميدان الاختبار والامتحان[٢].

والاستفهام الاستنكاري في هذه الآية أُريد به التقرير والتوبيخ، ومعناه: الظن[٣]. (أي: أَظَنَّ من آمن من الناس أن يُتركوا دون اختبار وتمحيص لمجرد قولهم باللسان: آمنا؟ لا. ليس الأمر كما ظنوا، فلابد من الامتحان ليتميز الصادق من الكاذب، وكرر قوله: ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ﴾ بعد قوله: ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ﴾، لزيادة التأكيد والتقرير)[٤].

(إن الإيمان ليس كلمة تقال، إنما هو حقيقة ذات تكاليف؛ وأمانة ذات أعباء؛ وجهاد يحتاج إلى صبر، وجهد يحتاج إلى احتمال. فلا يكفي أن

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٤٠٤).
(٢) «دراسة في سورة العنكبوت»: (ص١٤).
(٣) «الجامع لأحكام القرآن»: (١٣/ ٢١٤)، «فتح القدير»: (٤/ ١٩٢).
(٤) «دراسة في سورة العنكبوت»: (ص٢٤).

يقول الناس: آمنا. وهم لا يُتركون لهذه الدعوة، حتى يتعرضوا للفتنة فيثبتوا عليها ويخرجوا منها صافية عناصرهم، خالصة قلوبهم. كما تفتن النار الذهب لتفصل بينه وبين العناصر الرخيصة العالقة به ـ وهذا هو أصل الكلمة اللغوي، وله دلالته وظله وإيحاؤه ـ وكذلك تصنع الفتنة بالقلوب.

هذه الفتنة على الإيمان أصل ثابت، وسنة جارية في ميزان الله ـ سبحانه ـ)[1].

(وهذا الطريق الذي حدده الله ـ تعالى ـ للإيمان ليس بِدَعًا ولا جديدًا في عالم الدعوات، بل هو قديم أزلي مرت به الدعوات السابقة، وستمر به الدعوات اللاحقة، إلى أن يأخذ الله الأرض ومن عليها ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣]. وهذا الاختبار ليس القصد منه رمي المؤمنين في الفتنة، وإنما الغاية أن يمحص الله المؤمنين بالتجربة والاختبار، فيعلم ـ وهو العليم الخبير ـ الصادق منهم والكاذب، حيث يسقط الأدعياء ويبقى الأولياء)[2].

(والله يعلم حقيقة القلوب قبل الابتلاء، ولكن الابتلاء يكشف في عالم الواقع ما هو مكشوف لعلم الله، مغيب عن علم البشر، فيحاسب الناس إذن على ما يقع من عملهم لا على مجرد ما يعلمه سبحانه من أمرهم. وهو فضل من الله من جانب، وعدل من جانب، وتربية للناس من جانب، فلا يأخذوا أحدًا إلا بما استعلن من أمره، وبما حققه فعله. فليسوا بأعلم من الله بحقيقة قلبه!)[3].

---

(١) «في ظلال القرآن»: (٥/ ٢٧٢٠).

(٢) «دراسة في سورة العنكبوت»: (ص١٤).

(٣) «في ظلال القرآن»: (٥/ ٢٧٢٠).

وهذا المعنى الذي دلت عليه الآيات السابقة قد جاء مبينًا في آيات أُخَر من كتاب الله كقوله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ [البقرة: ٢١٤]، وقوله: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ ﴾ [محمد: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ... ﴾ الآية [آل عمران: ١٧٩]، وقوله تعالى: ﴿ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وقوله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا۟ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة: ١٦]، إلى غير ذلك من الآيات، وقد أشار تعالى إلى ذلك بقوله هنا: ﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾[1] [العنكبوت: ٣]، أي: ابتلينا الماضين كالخليل أُلقي في النار، وكقوم نُشروا بالمناشير في دين الله فلم يرجعوا عنه، وكقوم موسى وفتنة فرعون لهم، وغيرهم من المؤمنين في غابر الأزمان[2].

قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسير هذه الآية ما نصه: (يقول تعالى ذكره: ولقد اختبرنا الذين من قبلهم من الأمم، ممن أرسنا إليهم رسلنا، فقالوا مثل ما قالته أمتك يا محمد بأعدائهم، وتمكيننا إياهم من أذاهم

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٤٠٤)، «أضواء البيان»: (٦/ ٤٦١).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن»: (١٣/ ٢١٥) بتصرف يسير وزيادة.

كموسى إذ أرسلناه إلى بني إسرائيل، فابتليناهم بفرعون وملئهم، وكعيسى إذ أرسلناه إلى بني إسرائيل، فابتلينا من اتبعه بمن تولى عنه، فكذلك ابتلينا أتباعك بمخالفيك من أعدائك ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ﴾ منهم في قيلهم آمنا ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ منهم في قيلهم ذلك، والله عالم بذلك منهم قبل الاختبار، وفي حال الاختبار، وبعد الاختبار، ولكن معنى ذلك: وليظهرن الله صدق الصادق منهم في قيله آمنا بالله من كذب الكاذب منهم بابتلائه إياه بعدوه، ليعلم صدقه من كذبه أولياؤه)[1].

وقال **ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣]، أي: الذين صدقوا في دعوى الإيمان ممن هو كاذب في قوله ودعواه، والله ـ سبحانه وتعالى ـ يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون. وهذا مجمع عليه عند أئمة السنة والجماعة، وبهذا يقولتن ابن عباس وغيره . . .[2].

هذا وقد بينت السنة الثابتة أن هذا الابتلاء المذكور في هذه الآية يُبتلى به المؤمنون على قدر ما عندهم من الإيمان، كما في حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك، فوضعت يدي عليه، فوجدت حرّة بين يدي فوق اللحاف. فقلت: يا رسول الله ما أشدَّها عليك؟ قال: «**إن كذلك يُضَعَّف لنا البلاء ويُضَعَّف لنا الأجر**» قلت: يا رسول الله! أيّ الناس أشد بلاء؟ قال: «**الأنبياء**» وقلت: ثم من؟ قال: «**ثم الصالحون إن كان أحدهم ليُبتلى بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة**

---

(١) «جامع البيان»: (٢٠/١٢٨ ـ ١٢٩).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٤٠٤).

يُحَوِّيْهَا، وإن كان أحدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء»[(١)].

وعن سعد بن أبي وقاص قال: قلت: يا رسول الله! أي الناس أشد بلاءً؟ قال: **«الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل. يبتلى العبد على حسب دينه. فإن كان في دينه صُلبًا اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رِقَّة ابتلي على جسب دينه. فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه من خطيئة»**[(٢)].

وعن خباب بن الأرت قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، فقلنا له: ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو لنا؟ فقال: **«قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها، فيُجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد لحمه وعظمه فما يصرفه ذلك عن دينه، والله لَيُتِمَّن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون»**[(٣)].

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء: (٢/ ١٣٣٤ ـ ١٣٣٥، وابن سعد: (٢/٢٠٨)، والحاكم (٤/٣٠٧) وقال: (صحيح على شرط مسلم). ووافقه الذهبي، وقال الشيخ الألباني في «الصحيحة» (١/ ١٦٧، رقم١٤٤): (وهو كما قالا)، وقد صححه في «صحيح ابن ماجه»: (٢/ ٣٧٢).

(٢) أخرجه الترمذي في الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء (٤/ ٦٠١ ـ ٦٠٢) وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وابن ماجه في الفتن، باب الصبر على البلاء: (٢/ ١٣٣٤)، وأحمد: (١/ ١٧٢، ١٧٤، ١٨٠، ١٨٥)، وصححه الألباني في «الصحيحة»: (١/ ٦٦)، و«صحيح ابن ماجه: (٢/ ٣٧١).

(٣) رواه البخاري في الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر: (١٢/ ٣٣٠).

(وفي هذه الأحاديث دلالة صريحة على أن المؤمن كلما كان أقوى إيمانًا، ازداد بلاءً وامتحانًا، والعكس بالعكس . . . فالبلاء غالبًا دليل خير، وليس نذير شر كما يدل على ذلك حديث أنس أن النبي ﷺ: «**إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قومًا ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط**»[1].

وقد دل هذا الحديث ـ أيضًا ـ على أمر زائد على ما سبق، وهو أن البلاء إنما يكون خيرًا، وأن صاحبه يكون محبوبًا عند الله تعالى، إذا صبر على بلاء الله تعالى، ورضي بقضاء الله عز وجل. ويشهد لذلك قوله ﷺ: «**عجبت لأمر المؤمن، إن أمره كله خير، إن أصابه ما يحب حمد الله وكان له خير، وإن أصابه ما يكره فصبر كان له خير، وليس كل أحد أمره كله خير إلا المؤمن**»[2])[3].

فكل مكلف عاقل من المسلمين، ومن السابقين، من الإنس ومن الجن، مبتلى وممتحن بألوان من الفتن، على مستوى الأفراد وعلى مستوى الأمم، كل ذلك ليميز الله الخبيث من الطيب، والصادق من الكاذب، وهذه سنة الله في خلقه منذ القدم.

(إن الإيمان أمانة الله في الأرض، لا يحملها إلا من هم لها أهل،

---

(١) أخرجه الترمذي في الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء: (٤/ ٦٠١، رقم٢٣٩٦)، وابن ماجه في الفتن، باب الصبر على البلاء: (٢/ ١٣٣٨، رقم٤٠٣١)، وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه»: (٢/ ٣٧٣).

(٢) رواه الدارمي: (٢/ ٣١٨)، وأحمد: (٦/ ١٦)، وصححه الألباني في «الصحيحة»: (رقم١٤٧).

(٣) «السلسلة الصحيحة» للألباني: (١/ ٦٧ ـ ٦٨).

وفيهم على حملها قدرة، وفي قلوبهم تجرد لها وإخلاص. وإلا الذين يؤثرونها على الراحة والدعة، وعلى الأمن والسلامة، وعلى المتاع والإغراء. وإنها لأمانة الخلافة في الأرض، وقيادة الناس إلى طريق الله، وتحقيق كلمته في عالم الحياة. فهي أمانة كريمة، وهي أمانة ثقيلة، وهي من أمر الله يضطلع بها الناس، ومن ثم تحتاج إلى طراز خاص يصبر على الابتلاء.

ومن الفتنة أن يتعرض المؤمن للأذى من الباطل وأهله، ثم لا يجد النصير الذي يسانده ويدفع عنه، ولا يملك النصرة لنفسه ولا المنعة؛ ولا يجد القوة التي يواجه بها الطغيان. وهذه هي الصورة البارزة للفتنة، المعهودة في الذهن حين تذكر الفتنة. ولكنها ليست أعنف صور الفتنة. فهناك فتن كثيرة في صور شتى، ربما كانت أمرُّ وأدهى.

هناك فتنة الأهل والأحباء الذين يخشى عليهم أن يصيبهم الأذى بسببه، وهو لا يملك عنهم دفعًا، وقد يهتفون به ليسالم أو ليستسلم، وينادونه باسم الحب والقرابة، واتقاء الله في الرحم التي يعرضها للأذى أو الهلاك)[١].

وقد أُشير في سورة العنكبوت ـ عند قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ... ﴾ [العنكبوت: ٨] ـ إلى لون من هذه الفتنة، وهي الفتنة مع الوالدين، وهو لون شاق عسير.

ومن ذلك ما تعرض له الصحابي الجليل سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ، عندما امتنعت أُمه عن الطعام حتى تموت جوعًا ـ بُغْية إرغامه على ارتداده عن الإسلام ـ فيعيره العرب بعقوقه لأُمه، فأوصاه الله تعالى ببرها وعدم طاعتها بالمعصية.

(١) «في ظلال القرآن»: (٥/ ٢٧٢٠).

(وهناك فتنة إقبال الدنيا على المبطلين، ورؤية الناس لهم ناجحين مرموقين، تهتف لهم الدنيا، وتصفق لهم الجماهير، وتتحطم في طريقهم العوائق، وتصاغ لهم الأمجاد وتصفو لهم الحياة. وهو مُهْمَل مُنْكَر لا يحس به أحد، ولا يحامي عنه أحد، ولا يشعر بقيمة الحق الذي معه إلا القليلون من أمثاله الذين لا يملكون من أمر الحياة شيئًا.

وهنالك فتنة الغربة في البيئة والاستيحاش بالعقيدة، حين ينظر المؤمن فيرى كل ما حوله وكل من حوله غارقًا في تيار الضلالة، وهو وحده موحش غريب طريد.

وهناك فتنة من نوع آخر قد نراها بارزة في هذه الأيام. فتنة أن يجد المؤمن أُممًا ودولاً غارقة في الرذيلة، وهي مع ذلك راقية في مجتمعها، متحضرة في حياتها، يجد الفرد فيها من الرعاية والحماية ما يناسب قيمة الإنسان، ويجدها غنية قوية، وهي مشاقة لله!

وهنالك الفتنة الكبرى. أكبر من هذا كله وأعنف. فتنة النفس والشهوة. وجاذبية الأرض، وثِقلة اللحم والدم، والرغبة في المتاع والسلطان، أو في الدّعة والاطمئنان، وصعوبة الاستقامة على صراط الإيمان والاستواء على مرتقاه، مع المعوقات والمثبطات في أعماق النفس، وفي ملابسات الحياة، وفي منطق البيئة، وفي تصورات أهل الزمان!

فإذا طال الأمد، وأبطأ نصر الله، كانت الفتنة أشد وأقسى. وكان الابتلاء أشد وأعنف. ولم يثبت إلا من عصم الله، وهؤلاء هم الذين يحققون في أنفسهم حقيقة الإيمان، ويؤتمنون على تلك الأمانة الكبرى، أمانة السماء في الأرض، وأمانة الله في ضمير الإنسان.

وما بالله ـ حاشا لله ـ أن يعذب المؤمنين بالابتلاء، وأن يؤذيهم بالفتنة)(١). فليس الابتلاء للمؤمنين ليلاً لا صبح بعده، وإنما ذلك يكون لأمد يعلمه الله في علم الغيب قد يطول وقد يقصر، ولعل الآية التي وردت سابقًا ـ وهي قول الله تعالى: ﴿ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ . . . ﴾ الآية [آل عمران: ١٧٩] ـ تدل على ذلك.

فليس المؤمن يوجد في هذه الحياة ليكون العذاب والألم لزيمة أو قرينة، وإنما الأمر أمر تربية وإعداد. بتربية هذا المؤمن يتربى آخرون، وقد تتربى أُمة بحالها، والله تبارك وتعالى هو العليم وحده بالمقاصد والغايات من وراء إجراء سننه في خلقه.

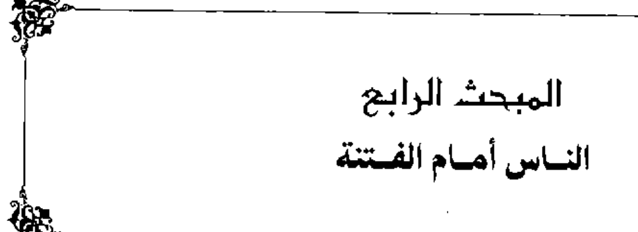
إنه: (الإعداد الحقيقي لتحمل الأمانة. فهي في حاجة إلى إعداد خاص لا يتم إلا بالمعاناة العلمية للمشاق، وإلا بالاستعلاء الحقيقي على الشهوات، وإلا بالصبر الحقيقي على الآلام، وإلا بالثقة الحقيقية في نصر الله أو في ثوابه، على الرغم من طول الفتنة وشدة الابتلاء.

والنفس تصهرها الشدائد فتنفي عنها الخبث، وتستجيش كامن قواها المذخورة فتستيقظ وتتجمع. وتطرقها بعنف وشدة فيشتد عودها ويصلب ويصقل. وكذلك تفعل الشدائد بالجماعات، فلا يبقى صامدًا إلا أصلبها عودًا، وأقواها طبيعة، وأشدها اتصالاً بالله، وثقة فيما عنده من الحسنيين: النصر أو الأجر، وهؤلاء هم الذين يُسَلَّمون الراية في النهاية. مؤتمنين عليها بعد الاستعداد والاختبار)(٢).

---

(١) «في ظلال القرآن»: (٥/ ٢٧٢٠ ـ ٢٧٢١).

(٢) «في ظلال القرآن»: (٥/ ٢٧٢٠ ـ ٢٧٢١).



المبحث الرابع
النـاس أمـام الفـتنة

إن الناس يختلفون في الفتنة من ناحية استقبالهم وتصورهم لها. فالناس معادن أمام الفتن، فمنهم من يفتن نفسه بنفسه، ومنهم من يفتن غيره، ومنهم من يؤمن بلسانه، فإذا أصابه بلاء من الله أو مصيبة في نفسه افتتن.

وسيُعرض في هذا المبحث ـ إن شاء الله تعالى ـ نماذج من الناس أمام الفتن.

* المطلب الأول: استقبال الناس للفتنة:

إن بعض الناس يدعي الإيمان ويقول بلسانه آمنّا، بيد أنه إذا أوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله.

(ولما ذكر تعالى: أنه لابد أن يمتحن من ادَّعى الإيمان، ليظهر الصادق من الكاذب ـ كما تقدم في المبحث السابق ـ، بيَّن ـ تعالى ـ أن من الناس فريقًا لا صبر لهم على المحن، ولا ثبات لهم على بعض الزلازل، فقال: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠] بضرب، أو أخذ مال، أو تعيير، ليرتد عن دينه، وليراجع الباطل ﴿ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ ﴾ [العنكبوت: ١٠]، أي: يجعلها صادّة له عن الإيمان،

والثبات عليه، كما أن العذاب صاد عما هو سببه)[١].

هذا حال بعض الناس ـ نسأل الله السلامة والعافية ـ وهذه صفات المكذبين الذين يدَّعون الإيمان بألسنتهم ولم يثبت الإيمان في قلوبهم، فإذا ما جاءتهم محنة وفتنة في الدنيا اعتقدوا أن هذا من نقمة الله تعالى بهم فارتدوا عن الإسلام، وجزعوا من ذلك كما يُجزع من عذاب الله، ولا يصبروا على الأذية في الله.

فهذا الصنف من الناس هم الذين قال الله فيهم: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ۖ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ ۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ﴾ [الحج: ١١].

إنهم يعبدون الله على حرف، أي: على شك وطرف، فإن وجدوا ما يحبونه استقروا وإلا انشمروا[٢].

ثم أخبر سبحانه وتعالى ـ في بقية الآية نفسها ـ عن صفة أخرى من صفاتهم أمام الفتنة. فقال تعالى: ﴿ وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ۚ﴾ [العنكبوت: ١٠]. فأخبر تعالى بأنه لو جاء للمؤمنين نصر قريب وفتح ومغانم من الله تعالى ليقولن هؤلاء المرتدون للمؤمنين إنا كنا معكم، أي: إخوانكم في الدين وهم كاذبون كما قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ﴾ [النساء: ١٤١]، فرد الله عليهم وقال لهم: ﴿ أَوَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِى صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٠] نعم، أليس

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: (٤/ ٤٩ ـ ٥٠).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٢٠٩) بتصرف.

الله بأعلم بما في قلوبهم وما تكنه ضمائرهم وإن أظهروا للمؤمنين الموافقة؟ فهو - سبحانه وتعالى - يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وهو أدرى وأعلم بما في أفئدتهم منهم بأنفسهم[1].

هذا نموذج للناس أمام الفتنة ومدى استقبالهم لها، فنسأل الله تعالى أن لا يجعلنا مثلهم وأن يجعلنا من الصابرين الصامدين صمود الجبال الراسيات أمام الفتن الكاسحات وأن يجعلنا ممن تزيدهم إيمانًا على إيمانهم وعلى ربهم يتوكلون. اهـ.

* المطلب الثاني: فتنة الناس بعضهم البعض:

إن من حكمة الله تعالى وسنته في خلقه أنم يفتن الناس بعضهم ببعض، ويختبرهم ويبلوهم ليعلم من يطيع ممن يعصي، فالمسلم مبتلى بالكافر ومفتون به، والكافر مفتون بالمسلم ومبتلى به، ويمتحن الله الأغنياء بالفقراء، والفقراء بالأغنياء، والضعفاء بالأقوياء، والأقوياء بالضعفاء . . . وهكذا يمتحن الله عباده بعضهم ببعض.

وللعلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ كلام نفيس فريد في بابه في هذا الموضوع، فها هو إيراد جملة منه مع بعض الزيادات من كلام علماء السلف الصالح - رحمهم الله تعالى -. قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ [الفرقان: ٢٠]، أي: اختبرنا بعضكم ببعض وبلونا بعضكم ببعض لنعلم من يطيع ممن يعصي[2].

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن»: (١٣/ ٢١٨)، «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٤٠٥)، «تيسير الكريم الرحمن»: (٤/ ٤٩ - ٥٠).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٣١٣).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند ذكره لهذه الآية: (وهذا عام في جميع الخلق، امتحن بعضهم ببعض، فامتحن الرسل بالمرسل إليهم ودعوتهم إلى الحق والصبر على أذاهم. وتحملت المشاق في تبليغهم رسالات ربهم، وامتحن المرسل إليهم بالرسل، وهل يطيعونهم، وينصرونهم ويصدقونهم أم يكفرون بهم ويردون عليه ويقاتلونهم؟ وامتحن العلماء بالجهال، هل يعلمونهم وينصحونهم، ويصبرون على تعليمهم ونصحهم وإرشادهم، ولوازم ذلك؟ وامتحن الجهال بالعلماء، هل يطيعونهم ويهتدون بهم؟ وامتحن الملوك بالرعية، والرعية بالملوك، وامتحن الأغنياء بالفقراء، والفقراء بالأغنياء، وامتحن الضعفاء بالأقوياء، والأقوياء بالضعفاء، والسادة بالأتباع، والأتباع بالسادة، وامتحن المالك بمملوكه، ومملوكه به، وامتحن الرجل بامرأته، وامرأته به، وامتحن الرجال بالنساء، والنساء بالرجال، والمؤمنين بالكفار، والكفار بالمؤمنين. وامتحن الآمرين بالمعروف بمن يأمرونهم، وامتحن المأمورين بهم، ولذلك كان فقراء المؤمنين وضعفاؤهم من أتباع الرسل، فتنة لأغنيائهم ورؤسائهم، امتنعوا من الإيمان بعد معرفتهم بصدق الرسل، وقالوا: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١] هؤلاء، وقالوا لنوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١]، ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ [الأنعام: ٥٣]. فإذا رأى الشريفُ الرئيسُ المسكينَ الذليلَ قد سبقه إلى الإيمان ومتابعة الرسول حَمِيَ وأَنِفَ أن يسلم، فيكون مثله، وقال: أُسلم فأكون أنا وهذا الوضيعَ على حد سواء؟) اهـ كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ [١].

---

(١) «إغاثة اللهفان»: (٢/ ١٦٠ ـ ١٦١).

نعم ما أجمله من كلام! وما أصدقه من قيل! ولله درُّ قائله رَحِمَهُ اللهُ.

ومن المناسب جدًّا أن نذكر مثلاً لذلك مما جاء عن أسلافنا ـ رحمهم الله تعالى ـ في هذا المضمار.

قال عكرمة رَحِمَهُ اللهُ عند قوله تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ . . . ﴾ الآية [الأنعام: ٥١]، جاء عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، ومطعم بن عدي، والحارث بن نوفل، وقلطة بن عبد عمرو بن نوفل في أشراف من بني عبد مناف من الكفار، إلى أبي طالب فقالوا: يا أبا طالب، لو أن ابن أخيك يطرد عنه موالينا وحلفاءنا فإنما هم عبيدنا وعُسفاؤنا، كان أعظم في صدورنا، وأطوع له عندنا، وأدنى لاتّباعنا إياه وتصديقنا له، قال: فأتى أبو طالب النبي ﷺ فحدثه بالذي كلموه به، فقال عمر بن الخطاب: لو فعلت ذلك حتى تنظر ما الذي يريدون، وإلى ما يصيرون من قولهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ . . . ﴾ إلى قوله: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ [الأنعام: ٥١ ـ ٥٣]. قال: وكانوا بلالاً وعمار بن ياسر، وسالمًا مولى أبي حذيفة، وصبيحًا مولى أُسيد، ومن الحلفاء: ابن مسعود، والمقداد بن عمرو، ومسعود بن القاري، وواقد بن عبد الله الحنظلي، وعمرو بن عبد عمرو ذو الشمالين، ومرثد بن أبي مرثد، وأبو مرثد من غنيٍّ حليف حمزة بن عبد المطلب، وأشباههم من الحلفاء، ونزلت في أئمة الكفر من قريش والموالي والحلفاء ﴿ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ . . . ﴾ الآية [الأنعام: ٥٣] فلما نزلت أقبل عمر بن الخطاب، فاعتذر من مقالته، فأنزل الله ـ تعالى ـ: ﴿ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ

سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَ﴾ الآية [الأنعام: ٥٤][(١)].

وهكذا تكون الأَنَفَة والغَطْرسة سدًّا منيعًا، وقفلاً حصينًا، يحول بين العبد وربه، فإذا رأى الشريفُ الرئيسُ المسكينَ الذليلَ قد سبقه إلى فعل الخيرات والطاعات، والقيام بالواجبات، والانتهاء عن المنهيات والمنكرات، حَمِيَ وأَنِفَ أن يُسلم نفسه لله، فيكون مثله، وقال: أُسلمُ وأفعل نحوه فأكون أنا وهذا الوضيع على حد سواء؟

هذا حال بعض الدهماء من الناس نسأل الله السلامة والعافية!

قال الزَّجاج: (كان الرجل الشريف ربما أراد الإسلام، فيمتنع عنه، لئلا يقال أسلم قبله من هو دونه، فيقيم على كفره، لئلا يكون للمسلم المسابقة عليه في الفضل)[(٢)].

ومن كون بعض الناس لبعضهم فتنة: أن الفقير يقول: لِمَ لَمْ أَكُنْ مثل الغني؟ ويقول الضعيف: هلاَّ كنتُ مثل القوي؟ ويقول المبتلى: هلاَّ كنتُ مثل المعافى؟ وقال الكفار: ﴿ لَن نُّؤۡمِنَ حَتَّىٰ نُؤۡتَىٰ مِثۡلَ مَآ أُوتِيَ رُسُلُ ٱللَّهِۘ ﴾[(٣)] [الأنعام: ١٢٤].

هذا وقد ثبت في السنة ما يدل دلالة ناصعة ـ لاَ جَرَمَ فيها ـ على ما تقرر سابقًا من أن الابتلاء لا محيص عنه، وأن العباد يَفْتِن ويَبْلِي بعضهم بعضًا، حتى الرسل ـ عليهم صلوات ربي وسلامه ـ فإن الله مبتليهم ومبتلي بهم، فابتلى الرسل بالمرسل إليهم ودعوتهم إلى الحق والصبر على أذاهم وتحمل المشاق في تبليغهم رسالات ربهم، وابتلى المرسلَ إليهم بالرسل،

---

(١) «جامع البيان»: (٥/ ٢٠٢)، «تفسير القرآن العظيم»: (٢/ ١٣٥).
(٢) ذكره ابن القيم في «إغاثة اللهفان»: (٢/ ١٦٢).
(٣) «إغاثة اللهفان»: (٢/ ١٦٢).

وهل يطيعونهم وينصرونهم ويُصدقونهم، أم يكفرون بهم ويرُدُّون عليهم ويقاتلونهم؟

ومما ثبت في ذلك: الحديث القدسي الطويل، والشاهد فيه: «... **إنما بعثتك لأبتليَكَ وأبتليَ بك...**»(١).

فالابتلاء لابد منه، والفتنة لا محيص عنها ولا مفر منها، فهي كِيْرُ القلوب، ومَحَكُّ الإيمان، وبها يتبين الصادق من الكاذب.

قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: (لا يقولن أحدُكم: اللهم إني أعوذ بك من الفتنة، فإنه ليس منكم أحد إلا وهو مشتمل على فتنة، لأن الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ [التغابن: ١٥]، فأيكم استعاذ فليستعذ بالله تعالى من معضلات الفتن)(٢).

فنعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن.

* المطلب الثالث: فتنة الإنسان نفسه:

إن من الناس من يفتن نفسه بنفسه، وذلك باتباعه واندراجه تحت أحضان شهواته فيكون رهينًا لها، وقد يُفتن بالغَرور الذي يُزين له الكفر والريب، فيطمئن له، ويثق بوعده، ويُصدِّق خبر.

وقد يفتن العبد نفسه بالشك في البعث بعد الموت، وقد تغرُّه الأماني

---

(١) أخرجه مسلم في الجنة باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار: (٤/٢١٩٧، رقم٢٨٦٥).

(٢) رواه ابن جرير في «تفسيره»: (٦/٢١٩) بنحوه، وذكره ابن كثير في «تفسيره»: (٢/٢٩٩) ـ بنحوه أيضًا ـ وابن القيم في «إغاثة اللهفان»: (٢/١٦٠) باللفظ المذكور أعلاه.

الباطلة، وطول الأمل. فيفتن نفسه بذلك . . . إلى آخر ما يفيض به نهر الحياة من فتنة الإنسان نفسه.

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(فالعبد في هذه الدار مفتون بشهواته ونفسه الأمَّارة، وشيطانه المُغوي المزيّن، وقرنائه وما يراه ويشاهده، مما يعجزُ صبره عنه، ويتفق مع ذلك ضعف الإيمان واليقين، وضعف القلب ومرارة الصبر، وذوقُ حلاوةِ العاجل، وميلُ النفس إلى زهرة الحياة الدنيا. وكون العِوَضِ مؤجلاً في دارٍ أخرى غير هذه الدار التي خلق فيها، وفيها نشأ، فهو مكلفٌ بأن يترك شهوته الحاضرة المشاهدة لغيبٍ طُلب منه الإيمان به:

فوالله، لولا اللهُ يُسعِدُ عبدَه ... بتوفيقه، والله بالعبد أرحم
لما ثبتَ الإيمان يومًا بقلبه ... على هذه العِلّاتِ، والأمرُ أعظمُ
ولا طاوعته النفس في ترك شهوةٍ ... مخافةَ نارٍ، جمرُها يتَضَرَّمُ
ولا خاف يومًا من مقام إلهه ... عليه بحكمِ القسطِ، إذ ليس يَظلمُ)[1]

إن من الناس من يستعمل نفسه ويهلكها بالفتنة بشتى أنواعها. وقد حكى الله عن مشهد جسيم من مشاهد يوم القيامة وما يقع في العرصات من الأهوال المزعجة والزلازل العظيمة والأمور الفظيعة. وذلك فيمن فتنوا أنفسهم في الدنيا، وتربصوا بالمؤمنين، وارتابوا في التوحيد، وغرتهم الأماني الكاذبة الباطلة، وغرهم بالله الغرور. فقال سبحانه وتعالى: ﴿ يَوْمَ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ٱرْجِعُوا۟ وَرَآءَكُمْ فَٱلْتَمِسُوا۟ نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ ﴿١٣﴾ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ

---

(١) «إغاثة اللهفان»: (٢/ ١٦٤ ـ ١٦٥).

نَكُن مَّعَكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَٱرْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ ٱلْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَآءَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَغَرَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [الحديد: ١٣ ـ ١٤].

إنه مشهدٌ عظيم، وإن هناك المنافقين والمنافقات، في حيرةٍ وضلال، وفي مهانة وإهمال، وهم يتعلقون بأذيال المؤمنين: ﴿يَوْمَ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾ . . . أي: أمهلونا، لننال من نوركم ما نمشي به لننجو من العذاب.

وحيثما تتوجه أنظار المؤمنين والمؤمنات يشع ذلك النور اللطيف الشفيف. ولكن أنَّى للمنافقين أن يقتبسوا من هذا النور وقد عاشوا حياتهم كلها في الظلام؟

وهي خدعة الله التي خدع بها المنافقين حيث قال: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢].

إن صوتًا يناديهم: ﴿قِيلَ ٱرْجِعُواْ وَرَآءَكُمْ فَٱلْتَمِسُواْ نُورًا﴾ أي: ارجعوا إلى الموضع الذي أُخذ منه النور، واطلبوا هنالك لأنفسكم نورًا، فإنكم لا تقتبسون من نور المؤمنين، فيرجعون إلى المكان الذي قسم فيه النور فلا يجدون شيئًا فينصرفون إليهم.

وعلى الفور يُفصل بين المؤمنين والمؤمنات، والمنافقين والمنافقات، فهذا يوم الفصل إن كانوا في الدنيا مختلطين في الجماعة: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ﴾، أي: ضُرب بينهم بحائط وحاجز بين الجنة والنار، ليحجز بين المؤمنين والمنافقين، فإذا انتهى إليه المؤمنون دخلوه من بابه، فإذا استكملوا دخولهم أُغلق الباب وبقي المنافقون من ورائه في الحيرة والظلمة والعذاب كما كانوا في الدار الدنيا في كفر وجهل وشك وحيرة وفساد.

وهذا السور ﴿ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحۡمَةُ ﴾، أي: الجنة، وهذا هو الذي يلي المؤمنين، ﴿ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلۡعَذَابُ ﴾، أي: النار، وهذا هو الذي يلي المنافقين.

ثم ينادي المنافقون المؤمنين، فيقولون تضرعًا وترحمًا ﴿ أَلَمۡ نَكُن مَّعَكُمۡ ﴾؟ أما كنا معكم في الدار الدنيا نشهد معكم الجمعات، ونصلي معكم الجماعات، ونقف معكم بعرفات، ونحضر معكم الغزوات، ونؤدي معكم سائر الواجبات؟ ألم نعش معكم في صعيد واحد؟ وقد بُعثنا معكم هنا في صعيد واحد؟

﴿ قَالُواْ بَلَىٰ ﴾ فأجاب المؤمنون المنافقين قائلين: بلى. كان الأمر كذلك. ﴿ وَلَٰكِنَّكُمۡ فَتَنتُمۡ أَنفُسَكُمۡ ﴾ وهذا هو الشاهد في موضوعنا في هذا المطلب: فتنة الإنسان نفسه، فها هم أُولاء المنافقون قد فتنوا أنفسهم وصرفوها عن الهدى باللذات والمعاصي والشهوات.

ولم تقتصر فتنتهم لأنفسهم على ذلك، بل أجابهم المؤمنون بأمور أخرى فتنوا بها أنفسهم فقالوا لهم: ﴿ ... وَتَرَبَّصۡتُمۡ ﴾، أي: أخرتم التوبة من وقت إلى وقت، وترقبتهم الدوائر بالحق وأهله. ﴿ وَٱرۡتَبۡتُمۡ ﴾ في التوحيد، والنبوة، والبعث بعد الموت. ﴿ وَغَرَّتۡكُمُ ٱلۡأَمَانِيُّ ﴾ الباطلة، من طول الأمل في أن تنجوا وتربحوا بالذبذبة وإمساك العصا من طرفيها! ﴿ حَتَّىٰ جَآءَ أَمۡرُ ٱللَّهِ ﴾ بموتكم وانتهى الأمر. ﴿ وَغَرَّكُم بِٱللَّهِ ٱلۡغَرُورُ ﴾ وهو الشيطان الذي كان يُطمِعكم ويُمنّيكم[1].

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن»: (١٧/ ١٥٩ ـ ١٦٠)، «تفسير القرآن العظيم»: (٤/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩)، «تيسير الكريم الرحمن»: (٥/ ١٧٨ ـ ١٧٩)، «في ظلال القرآن»: (٦/ ٣٤٨٦).

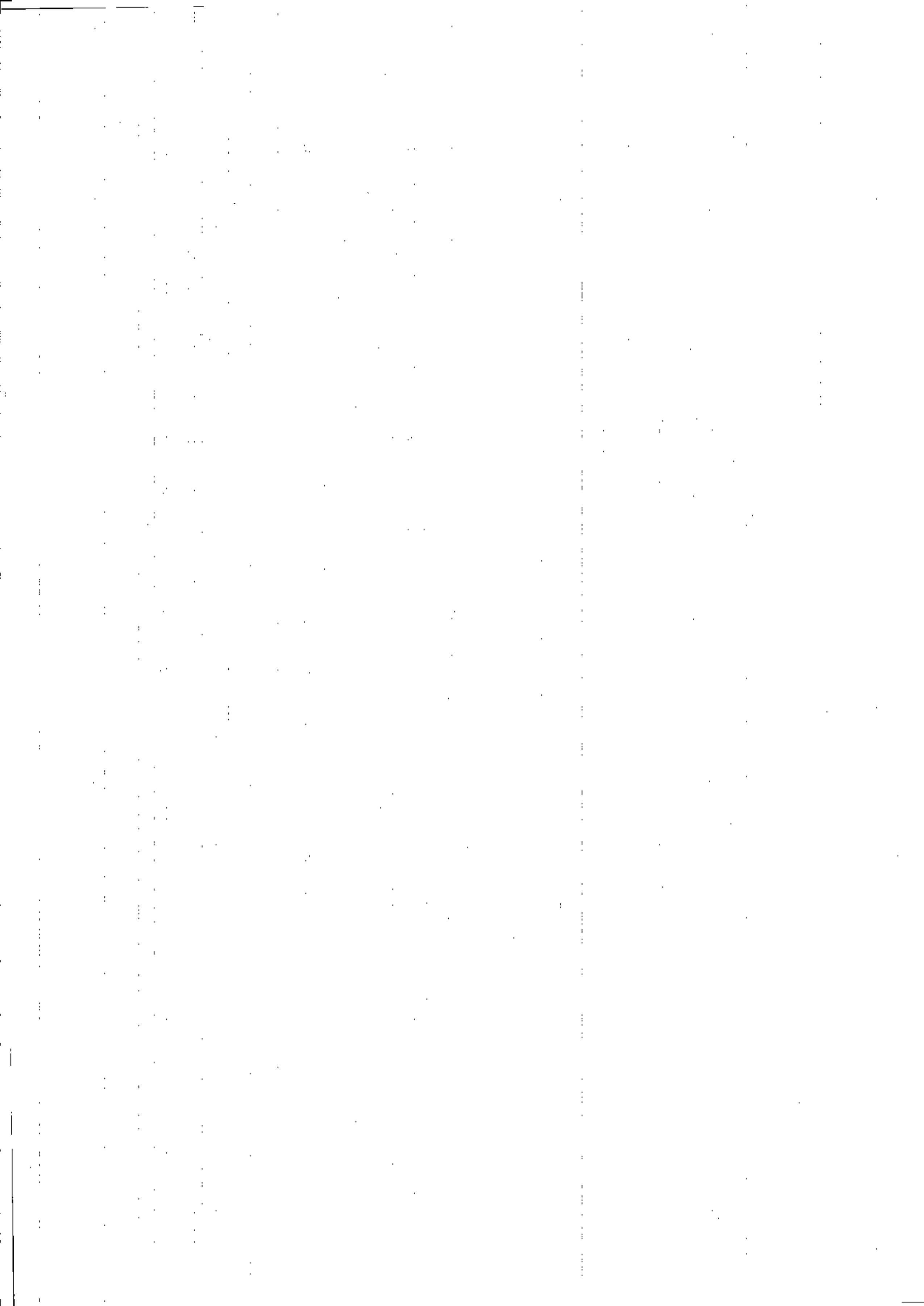
وقد ذكر سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ الحكمة الخاصة لاختيار مشهد النور في هذا الموضع بالذات من الآيات السابقة فقال:

(وننظر من ناحية التناسق الفني في عرض المشهد، فنجد لاختيار مشهد النور في هذا الموضع بالذات حكمة خاصة . . . إن الحديث هنا عن المنافقين والمنافقات . . . والمنافقون والمنافقات يُخفون باطنهم ويتظاهرون بغير ما في الضمير المكنون، ويعيشون في ظلام من النفاق والدس والوقيعة، والنور يكشف المخبوء ويفضح المستور. كما أن الصفحة المقابلة الوضيئة لصفحة النفاق المظلمة المطموسة. فهو أليق شيء بأن تُطلق أشعته على المشهد الكبير. وبأن ينير بين أيدي المؤمنين والمؤمنات وبأيمانهم، بينما المنافقون في الظلام الذي يناسب ظلمات الضمير وظلمات الخفاء المستور!)[1].

وهكذا يفتن الإنسان نفسه حينما يكون أسيرًا لشهواته وملذاته، حينما يكون بعيدًا عن ربه، معرضًا عن ذكره، ناسيًا لآياته، ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَـٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنۢ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِۦ ۚ وَلَعَذَابُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ ﴾ [طه: ١٢٤ - ١٢٧].

---

(١) «في ظلال القرآن»: (٦/ ٣٤٨٦).



الباب الأول

الفتن في ضوء الكتاب والسنة

ويشتمل على ستة فصول:

الفصل الأول: إخباره ﷺ عن ظهور الفتن وتعظيمه لشأنها.

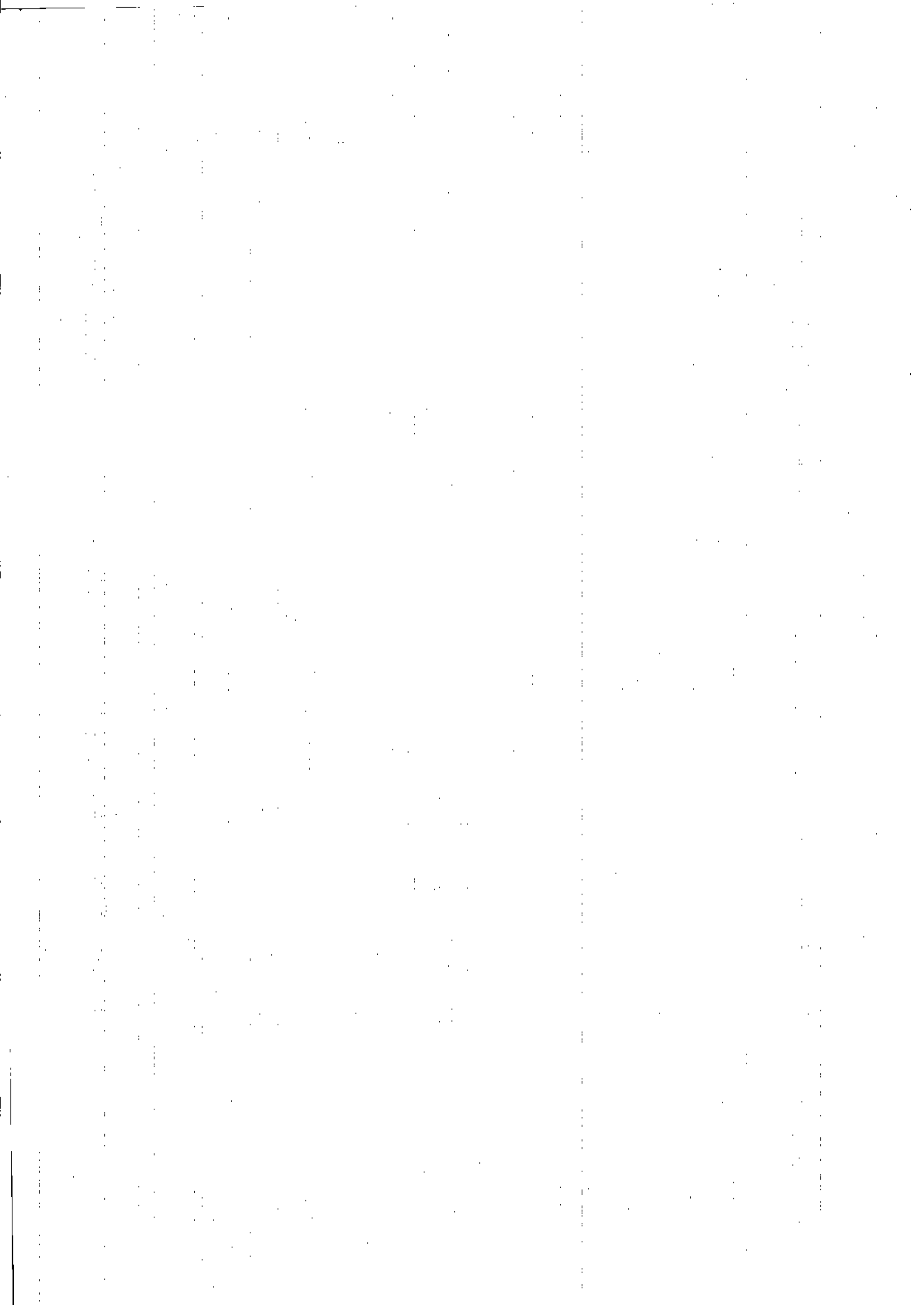
الفصل الثاني: بؤر الفتن ومصدر ظهورها.

الفصل الثالث: فتنة التفرق والاختلاف.

الفصل الرابع: فتنة النساء.

الفصل الخامس: فتنة المال.

الفصل السادس: فتنة القتال.



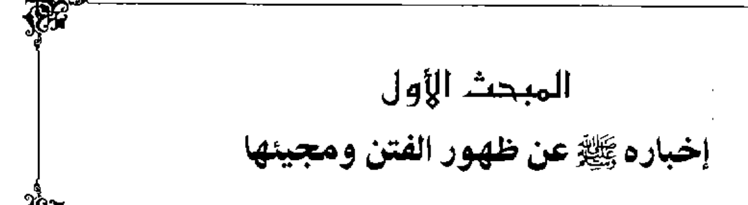
الفصل الأول

إخباره ﷺ عن ظهور الفتن وتعظيمه لشأنها

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: **إخباره ﷺ عن ظهور الفتن ومجيئها.**

المبحث الثاني: **شدة وقع الفتن وعظم شأنها.**



المبحث الأول
إخباره ﷺ عن ظهور الفتن ومجيئها

أخبر النبي ﷺ أمته عن ظهور الفتن على اختلاف أنواعها وأشكالها، وأن ظهورها يُعد من أشراط الساعة الصغرى، وأخبر بأنها فتنٌ عظيمة، يلتبس فيها الحق بالباطل فتزلزل الإيمان، حتى يصبح الرجل مؤمنًا ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، يبيع دينه بعَرَض من الدنيا قليل[1].

وكلما ظهرت فتنة قال المؤمن: هذه مُهلكتي، ثم تنكشف، وتجيء فتنة غيرها فيقول: هذه هذه ...[2] ولا تزال الفتن تظهر في الناس إلى أن تقوم الساعة.

ومما أخبر النبي ﷺ به أمته عن ظهور الفتن المختلفة وأن ذلك من أشراط الساعة، ما جاء عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال النبي ﷺ: «**يتقارب الزمان، ويُقبض العلم، وتظهر الفتن، ويُلْقَى الشُّحُّ، ويكثُرُ الهرْج**» قالوا: وما الهرج؟ قال: «**القتل**»[3].

---

(١) لُبُّ هذا الكلام مأخوذ من حديث صحيح سيأتي قريبًا في أول المبحث الثاني من هذا الفصل إن شاء الله تعالى: (ص٩٧).

(٢) جزء من حديث صحيح رواه مسلم وسيأتي قريبًا بنصه في آخر هذا المبحث: (ص٩٤) إن شاء الله تعالى مع تخريجه وشرحه.

(٣) أخرجه البخاري في الفتن، باب ظهور الفتن: (١٣/ ١٦) بنحوه، ومسلم في العلم، =

وفي رواية: «**لا تقوم الساعة حتى . . . تظهر الفتن . . .**» الحديث[1].

هذا وقد اختلفت أقوال العلماء وتفسيراتهم في تقارب الزمان المذكور في الحديث إلى أقوال كثيرة وسيُذكر منها ما يلي:

١ ـ **قيل المراد**: قصر الأعمار بالنسبة إلى كل طبقة، فالطبقة الأخيرة أقصر أعمارًا من الطبقة التي قبلها[2].

٢ ـ **وقيل المراد**: نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان، وذلك من علامات قرب الساعة، فيصير الانتفاع باليوم كالانتفاع بالساعة الواحدة.

هذا ما ذهب إليه **النووي تبعًا لعياض وغيره** ـ رحمهم الله ـ وهذا هو الذي رجحه **ابن حجر** رَحِمَهُ اللهُ حيث ذكره وصدَّره بأنه هو الحق[3].

٣ ـ **وقيل معنى تقارب الزمان**: استواء الليل والنهار[4].

٤ ـ **وقيل المراد بذلك**: قصر الزمان وسرعته وتقاربه، وقصر مدة الأيام والليالي[5].

وفيما **يظهر** ـ والله أعلم ـ أنه قول قوي سديد، لأن أصحابه استدلوا له بحديث يؤيد ما قالوا ويفسر المراد من تقارب الزمان المذكور.

= باب رفع العلم وقبضه . . .: (٤/ ٢٠٥٧) واللفظ له، وأبو داود في الفتن، باب ذكر الفتن ودلائلها: (٤/ ٤٥٤، رقم٤٢٥٥)، وأحمد: (٢/ ٢٣٣).

(١) أخرجها البخاري في الاستسقاء، باب ما قيل في الزلازل والآيات: (٢/ ٦٠٥).

(٢) «معالم السنن» ـ بحاشية «سنن أبي داود»: (٤/ ٤٥٤)، «جامع الأصول»: (١٠/ ٤٠٩)، «مختصر سنن أبي داود»: (٦/ ١٤٢)، «الفتح»: (١٣/ ١٩).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) «الفتح»: (١٣/ ١٩).

(٥) «معالم السنن» ـ بحاشية «سنن أبي داود»: (٤/ ٤٥٤)، «جامع الأصول»: (١٠/ ٤٠٩)، «مختصر سنن أبي داود»: (٦/ ١٤٢)، «الفتح»: (١٣/ ١٩).

وهو حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان، فتكون السنة كالشهر، ويكون الشهر كالجمعة، وتكون الجمعة كاليوم، ويكون اليوم كالساعة، وتكون الساعة كاحتراق السَّعَفَة الخُوْصَة**[1]»[2].

فقد فسر النبي ﷺ المراد من تقارب الزمان المذكور في الحديث وذلك بقوله: «**فتكون السنة كالشهر، والشهر كالجمعة . . .**» الحديث.

٥ ـ وهناك قول جميل وجيه في المراد بذلك لسماحة الشيخ العلّامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز[3] ـ حفظه الله ـ حيث قال في تعليقه على ما نقله

---

(١) السَّعَفَة: ـ بالتحريك ـ هي: أغصان النخيل. وقيل: إذا يبِسَت سُمِّيت سَعَفَةً. «النهاية»: (٢/ ٣٦٨). خُوْص النخل: هو ورقُه. «النهاية»: (٢/ ٨٧).

(٢) أخرجه أحمد: (٢/ ٥٣٧)، والترمذي في الزهد، باب ما جاء في تقارب الزمان: (٤/ ٥٦٧، رقم٢٣٣٢)، وقال ابن كثير في «النهاية في الفتن» (١/ ١٨١): (إسناده على شرط مسلم)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه»: (٨/ ٢٩٧، رقم٦٨٠٣)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٣١): (رجاله رجال الصحيح)، ورواه ـ أيضًا ـ نُعيم ابن حماد في الفتن: (٢/ ٦٤١، رقم١٧٩٣)، وقد صحح الحديث الشيخ الألباني في «صحيح الجامع»: (٢/ ١٢٣٧)، و«صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٧٢).

(٣) ابن باز: هو عالم عصره، وفريد دهره، وعلّامة زمانه، سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن . . . آل باز. وُلد بالرياض عام ١٣٣٠هـ. وكان بصيرًا في أول دراسته، ثم ضعف بصره عام ١٣٤٦هـ لمرض أصابه في عينيه، ثم ذهب بصره بالكلية في أول عام ١٣٥٠هـ، حفظ القرآن قبل بلوغه، ثم تلقى العلوم الشرعية والعربية على أيدي علماء الرياض وغيرها. وقد تولى عدة أعمال منها: القضاء بالخرج، ثم التدريس بالمعهد العلمي وكلية الشريعة بالرياض، ثم نائبًا لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة، ثم رئيسًا لها، ثم عُيِّن رئيسًا لإدارات البحوث العلمية والإفتاء . . . برتبة (وزير) ولا زال، بالإضافة إلى تعيينه ـ مؤخرًا ـ مفتيًا عامًا للسعودية، ولي عضوية في كثير من المجالس=

الحافظ ابن حجر من أقوال العلماء في ذلك ما نصه:

(الأقرب تفسير التقارب المذكور في الحديث بما وقع في هذا العصر من تقارب ما بين المدن والأقاليم وقِصرِ زمن المسافة بينهما بسبب اختراع الطائرات والسيارات والإذاعة وما إلى ذلك، والله أعلم)(١).

وبنحو قوله هذا، قال الشيخ **حمود بن عبد الله التويجري**(٢)، والشيخ **السيد سابق**(٣)، والشيخ **الجزائري**(٤) ـ حفظهم الله جميعًا.

= العلمية والإسلامية ـ ولا زال ـ له مؤلفات كثيرة، منها: «التحقيق والإيضاح»، و«التحذير من البدع»، و«ثلاث رسائل في الصلاة»، و«نقد القومية العربية» ثم بدأت ـ مؤخرًا تجمع رسائله ومؤلفاته في مجموعة مجلدات، صدر منها نحو خمسة أجزاء باسم «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة»، حفظه الله ونفع به وبعلمه. ينظر ترجمة الشيخ ـ حفظه الله ـ لنفسه في أول «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة»: (١/ ٩ ـ ١٢) أشرف على جمعها وطبعها د. محمد بن سعد الشويعر.

(١) «حاشية الفتح»: (٢/ ١٠٦) بتحقيق الشيخ ابن باز.

(٢) «إتحاف الجماعة»: (١/ ٤٩٧).

* **التويجري**: هو العلامة الشيخ حمود بن عبد الله التويجري النجدي، من العلماء المعاصرين، أقام في مدينة الرياض إلى أن توفي فيها قريبًا ـ قبل ثلاثة أعوام تقريبًا ـ، وقد حضر للصلاة عليه ودفنه ما لا يحصيهم إلا الله ـ تغمده الله برحمته ـ وله عدة مصنفات منها: «إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة»، يقع في مجلدين، وله رسائل صغيرة وردود مثل: «فصل الخطاب في الرد على أبي تراب» وغيرها. ينظر: «أشراط الساعة»: (ص١٢٣) بتصرف وزيادة.

(٣) «العقائد الإسلامية»: (ص٢٤٧).

* **السيد سابق**: هو العالم الفاضل الشيخ سيد سابق التهامي، أحد العلماء المصريين المعاصرين، ومقامه الآن في مكة، ويُدَرِّس بها في جامعة أُم القرى، له عدة مصنفات من أشهرها: «فقه السنة» في ثلاث مجلدات. هذا ما نعرفه عن الشيخ، والله أعلم.

(٤) «اللقطات في بعض ما ظهر للساعة من علامات»: (ص١٣). =

هذه مجمل أقوال العلماء في المراد بـ (تقارب الزمان) المذكور في الحديث لُخِّصَت ورُتِّبَت وانتُقِيَت من أسفارهم ومصادرهم، مع الإحجام عن ذكر بعض الأقوال في ذلك خشية الإطالة.

والمراد بقوله ﷺ في بقية الحديث «. . . **ويُقبض العلم** . . .»، أي: يُرفع، وهو من أشراط الساعة، فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «**إن من أشراط الساعة أن يُرفع العلم ويثبت الجهل** . . .» الحديث[1].

والمراد برفعه هنا موت حملته، فإن العلم لا يرفع إلا بقبض العلماء[2]، وبقبضهم يُقبض العلم، ففي الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا**

= * الجزائري: هو العالم الرباني الفاضل، فضيلة الشيخ جابر أبو بكر الجزائري، غلبت عليه الكنية فعُرف بأبي بكر الجزائري، وأبوه هو موسى بن عبد القادر ابن جابر، وُلد بقرية (ليوة) في الجزائر عام ١٩٢١م، نشأ يتيمًا فحفظ القرآن فكان باكورة زاده العلمي، ثم هاجر إلى الحجاز ودرس على علمائها كالشيخ عمر بري، ومحمد الحافظ، وعبد العزيز بن صالح إمام وخطيب المسجد النبوي آنذاك. وقد انتسب إلى كلية الشريعة بالرياض ونال شهادتها (الليسانس) عام ٨١هـ، له مصنفات ورسائل كثيرة منها: «منهاج المسلم» وهو أحبها إليه، و«عقيدة المؤمن»، و«إلى الفتاة السعودية» ومن أواخرها تفسيره المشهور: «أيسر التفاسير . . .»، وقد تولى التدريس في المسجد النبوي منذ عشرات السنين، ولا يزال ـ حفظه الله وأطال في عمره في طاعته ـ حتى كتابة هذه السطور. ينظر: «علماء ومفكرون عرفتهم»: (ص٢٧ ـ ٤٧)، مع زيادات مما نعرفه عن الشيخ.

(١) أخرجه البخاري في العلم، باب رفع العلم وظهور الجهل: (١/ ٢١٣، رقم٨٠ ـ مع الفتح)، ومسلم في العلم، واللفظ له باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن . . .: (١٦/ ٢٢٢ ـ بشرح النووي).

(٢) «الفتح»: (١/ ٢١٣ ـ ٢١٤).

ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُبقِ عالمًا اتخذ الناس رؤوسًا جهالاً فسُئلوا فأفتوا بغير علم فضَلُّوا وأضلُّوا»[١].

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند شرح هذا الحديث ما نصه:

(هذا الحديث يبين أن المراد بقبض العلم في الأحاديث السابقة المطلقة ليس هو محوه من صدور حفاظه، ولكن معناه: أن يموت حملته ويتخذ الناس جهالاً يحكمون بجهالاتهم فيَضِلُّون ويُضِلُّون)[٢].

وليس المقصود بالعلم هنا أي علم، بل هو العلم الشرعي، علم الكتاب والسنة وهو ما ورثه العلماء عن الأنبياء عليهم السلام، فإن العلماء هم ورثة الأنبياء، وبموتهم يذهب العلم وتموت السنن، وتتفشى البدع، ويعم الجهل.

وإلاَّ فعلم الدنيا يزداد يومًا تلو الآخر، كما نشاهده عيانًا، فليس هو العلم المقصود في الأحاديث السابقة، بدليل قوله ﷺ: «فسُئلوا فأفتوا بغير علم فضَلُّوا وأَضلُّوا» ولا يكون الضلال إلا عند الجهل بالدين والبعد عن رب العالمين.

هذا وقد جاء حديث «ويُقبض العلم» بلفظ آخر في رواية أخرى وهي «ينقص العلم»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري في العلم، باب كيف يُقبض العلم: (١/ ٢٣٤، رقم١٠٠ ـ مع الفتح) واللفظ له، ومسلم في العلم، باب رفع العلم وقبضه . . . : (١٦/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤ ـ بشرح النووي).

(٢) «شرح النووي»: (١٦/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤).

(٣) رواه البخاري في الفتن، باب ظهور الفتن: (١٣/ ١٦، رقم٧٠٦١ ـ مع الفتح)، ومسلم في العلم، باب رفع العلم وقبضه . . . : (١٦/ ٢٢٣ ـ بشرح النووي)، وأبو داود في الفتن، باب ذكر الفتن ودلائلها: (٤/ ٤٥٤، رقم٤٢٥٥).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ في التعليق على هذه الرواية «**وينقص العلم**»: (هذا يكون مثل قبضه)[١].

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في التعليق على هذه الرواية أيضًا: (اختلف في المراد بقوله «**ينقص العلم**» فقيل المراد: نقص علم كل عالم بأن يطرأ عليه النسيان مثلاً، وقيل نقص العلم بموت أهله، فكلما مات عالم في بلد ولم يخلفه غيره نقص العلم من تلك البلد)[٢].

ونأتي الآن إلى الشاهد في الحديث الذي سِيْقَ قريبًا في أول الكلام للاستدلال على ما تُرجم به هذا الفصل من إخباره ﷺ عن ظهور الفتن. والشاهد هنا في قوله ﷺ: «... **وتظهر الفتن** ...». والمراد: كثرتها واشتهارها وعدم التكاتم بها، والله المستعان[٣]. فيكثر ظهورها على اختلاف أنواعها وأشكالها، وما يترتب عليها من المحن والبلايا العظام[٤].

وقد ترجم البخاري رَحِمَهُ اللهُ لهذا الحديث بقوله: (باب ظهور الفتن)[٥]، والمراد **بالفتن** في قوله ﷺ «**وتظهر الفتن**» ما يؤثر في أمر الدين[٦] وفي قوله ﷺ «**وتظهر الفتن**» إشارة إلى تغلغلها في الأوساط الإسلامية وهذا ما ترجم به الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ لهذا الحديث حيث قال: (إشارة نبوية إلى تغلغل الفتن في الأوساط الإسلامية)[٧].

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٦/ ٢٢٣).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٢٠).

(٣) «الفتح»: (١٣/ ٢٠)، «عمدة القاري»: (٢٠/ ٦٥).

(٤) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٣٧).

(٥) «صحيح البخاري»، كتاب الفتن، باب ظهور **الفتن**: (١٣/ ١٦ ـ مع الفتح).

(٦) «الفتح»: (١٣/ ٢٠).

(٧) «النهاية في الفتن والملاحم»: (١/ ٦٠).

وإخباره ﷺ هنا عن ظهور الفتن يشمل فتن الدين والدنيا، أما فتن الدين: فكل ما يصد عن الإيمان بالله والقيام بأمره واتباع هدى نبيه ﷺ من العقائد الفاسدة والأفكار الهدَّامة والسلوك المنحرف، والصد عن ذكر الله وعن الصلاة بالاشتغال بالشهوات والللذائذ المحرمة. وأما فتن الدنيا: فما يحصل من القتل والخوف والسلب والنهب. وظهور الفتن دليل على ضعف العلم الصحيح والإيمان الخالص والولاية العادلة[1].

هذا ما شرحه العلماء بالنسبة لهذه الجزئية في الحديث، وهي ظهور الفتن، وذلك من خلال تتبع ما كُتب في هذه الجزئية، فلم أجد أحدًا أفاض بأكثر مما أشرت إليه.

ويبدو لي . . أن الحديث ـ بعد تأمل طويل لألفاظه ـ يحمل إعجاز النبوة في الإخبار بالمغيبات بحيث إنه لم يحدد نوعية الفتن كمًّا ولا كيفًا، بل أخبر بظهور الفتن، وما يشاهده المرء في عالم اليوم من تتابع الفتن ظهورًا وكثرةً لهو يُجلي بحق، ويُظهر بصدق عظمة إعجاز النبوة في الإخبار عن هذه المغيبات، فنرى اليوم فتنًا تظهر في مجال الإعلام، والتعليم، والاقتصاد، والسياسة والعلاقات الدولية، واستضعاف المسلمين وهوانهم وحرق مساجدهم وتدميرها، واستحلال أعراضهم، وسفك دمائهم، وطردهم من أراضيهم. وكذلك ما نراه من فتنة النساء وكثرتهن وصولتهن وخروجهن على مأمورات الشرع، وكذلك فتنة العلم، فأصبح الناس يتعلمون لا لذات العلم ولا لوجه الله، وإنما يتعلمون من أجل الوظيفة والشهادة، ـ إلا من رحم ربي ـ. وكذلك فتنة فُشُو الأمراض المستعصية الفتاكة والتي لم تكن في الأمم السابقة ولا في أسلافهم.

---

(١) «الضياء اللامع»: (٣/ ١٣٦).

وكذلك فتنة المروق عن الدين ومجون المجتمعات وفسادها، حتى إن الناس في كل يوم يصبحون مستغربين لأنماط من الفتن ومن غرائب الأحوال، ما لم يكن قد ألفوه من قبل، وكأن الناس حينما تُحيط بهم الفتن ظهورًا وتتابعًا وكثرةً، تَغْمرهم هذه الفتن، فلا يتبين كثير منهم طريق الحق والصواب، وإنما يسير الكثير في دوامة هذه الفتن من فتنة إلى أخرى، ومن واحلة إلى التي هي أكبر منها وأشد، وقليل هم المُستبصرون وسط هذه الدوامة المُهلكة، أعاذنا الله منها، وجعلنا من عباده المستبصرين الذين يعرفون طريقهم إلى الله فيعتصمون به برغم كل شيء.

وقوله ﷺ في بقية الحديث: «... **ويُلقى الشُّح** ...»، أي: يوضع في القلوب[١]. والشُّح: هو البُخل، والإمساك المفرط والتشدد الفاحش[٢].

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: (والشُّحُّ هو: البُخل بأداء الحقوق والحرص على ما ليس له)[٣].

وقيل: الشح أشدّ البخل، وهو أبلغ في المنع من البخل[٤].

وقيل: الشح الحرص على ما ليس عنده والبخل بما عنده[٥].

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٦/ ٢٢١).

(٢) «الفائق في غريب الحديث»: (٢/ ٢٢٥)، «النهاية في غريب الحديث»: (٢/ ٤٤٨)، «لسان العرب»: (٢/ ٤٩٥).

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (١٦/ ٢٢٢).

(٤) «النهاية في غريب الحديث»: (٢/ ٤٤٨)، «شرح النووي على مسلم»: (١٦/ ١٣٤)، «لسان العرب»: (٢/ ٤٩٥).

(٥) «شرح النووي على مسلم»: (١٦/ ١٣٤).

وقيل غير ذلك[١].

والمراد بإلقاء الشح في الحديث: إلقاء البخل في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم حتى يبخل العالم بعلمه، فيترك التعليم والفتوى، ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره، ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير، وليس المراد وجود أصل الشح لأنه لم يزل موجودًا[٢].

وفي الحديث: «**إياكم والشح؛ فإنما هلك من كان قبلكم بالشح: أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا**»[٣].

وقوله: «**ويكثر الهَرْج**»: الهرج ـ بفتح الهاء وسكون الراء المهملة ـ أصله: الكثرة في الشيء والاتساع[٤].

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وأصل الهرج في اللغة العربية: الاختلاط، يقال: هَرَجَ الناس اختلطوا واختلفوا، وهَرَج القوم في الحديث إذا كثروا وخلطوا)[٥] هذا وقد صرَّحت الرواية التي معنا هنا بالمراد من

---

(١) ينظر الأقوال في معنى الشح بالتفصيل في: «النهاية في غريب الحديث»: (٢/ ٤٤٨)، «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٣٤)، «لسان العرب»: (٢/ ٤٩٥).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٢٠).

(٣) أخرجه أبو داود: (٢/ ٣٢٤، رقم١٦٩٨) واللفظ له، والحاكم: (١/ ٤١٥)، وصححه ووافقه الذهبي من حديث عبد الله بن عمرو، وصححه الألباني أيضًا في «صحيح أبي داود»: (١/ ٣١٨، رقم١٤٨٩)، وله شاهد بنحوه عند مسلم: (٤/ ١٩٩٦، رقم٢٥٧٨) من حديث جابر.

(٤) «غريب الحديث» للخطابي: (٢/ ٨٤)، «الفائق في غريب الحديث»: (٤/ ١٠١)، «النهاية في غريب الحديث»: (٥/ ٢٥٧)، «لسان العرب»: (٢/ ٣٨٩)، «مختصر سنن أبي داود»: (٦/ ١٤٣).

(٥) «الفتح»: (١٣/ ٢١).

الهرج المذكور في الحديث بأنه القتل. وذلك عندما قال ﷺ: «. . . ويكثر **الهرج**» قالوا: وما الهرج؟ قال: «**القتل**». فهذه الرواية صريحة في تفسير الهرج هنا بأنه القتل، وقد ورد ذلك في عدة من الروايات المرفوعة إلى رسول الله ﷺ والمُخَرَّجَة عقب ذكر الحديث في أول هذا الفصل.

ومعنى ذلك: **أنه يكثر بين المسلمين القتل لأسباب عدة، وهذا قد حصل ورُئي عيانًا كما قال ابن بطال. ـ وسيأتي قوله بعد أسطر قلائل إن شاء الله تعالى ـ وهو واقع وحاصل في عصرنا وزماننا هذا. سواء كان من قتل المسلمين بعضهم البعض أو قتالهم مع غيرهم من الكفار، أو قتل الكفار فيما بينهم. وسيأتي ـ إن شاء الله تعالى مزيد بيان فيما يتعلق بالهرج وفتنته في الفصل السادس** من هذا الباب ـ.

هذا وقد أورد **العلاَّمة ابن منظور** عدة معان للهرج، فذكر منها: الاختلاط والفتنة في آخر الزمان، وشدة **القتل** وكثرته، وكثرة الجماع والنكاح، وكثرة الكذب، وكثرة النوم[1].

هذا ما يتعلق بشرح وتفسير المراد من الصفات والأشراط المذكورة في الحديث وهي: تقارب الزمان، وقبض العلم، وظهور الفتن، وإلقاء الشح، وكثرة الهرج.

وقد ذكر أهل العلم أن جميع ما تضمنه هذا الحديث من الأشراط قد حصل ورُئيء عيانًا.

قال **ابن بطَّال**[2] ـ فيما نقله عنه الحافظ ـ: (وجميع ما تضمنه هذا

---

(١) «لسان العرب»: (٢/ ٣٨٩)، وقد ذكرها الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٢١)، وزاد عليها.

(٢) **ابن بطَّال**: هو أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال القرطبي المغربي المالكي، روى عن أبي المطرف القنازعي ويونس بن عبد الله القاضي، وله شرح على=

الحديث من الأشراط قد رأيناه عيانًا، فقد نقص العلم وظهر الجهل وأُلقي الشح في القلوب، وعمّت الفتن، وكثر القتل)[1].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ معلقًا على قول ابن بطال هذا: (قلت: الذي يظهر أن الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله، والمراد من الحديث: استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله إلا النادر، وإليه الإشارة بالتعبير بقبض العلم فلا يبقى إلاَّ الجهل الصرف، ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من أهل العلم لأنهم يكونون حينئذ مغمورين في أولئك . . . وكذا القول في باقي الصفات، والواقع أن الصفات المذكورة وُجدت مباديها من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الأماكن دون بعض، وقد مضى من الوقت الذي قال فيه ابن بطال ما قال نحو ثلاثمائة وخمسين سنة، والصفات المذكورة في ازدياد في جميع البلاد لكن يقل بعضها في بعض، ويكثر بعضها في بعض، وكلما مضت طبقة ظهر النقص الكثير في التي تليها وإلى ذلك الإشارة بقوله في حديث الباب الذي بعده «**لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه**»[2])[3].

وإذا كان الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ قد ذكر أن كلام ابن بطال ـ والمتضمن أن جميع الصفات المذكورة في هذا الحديث قد وقعت ورؤيت عيانًا ـ قد

= «صحيح البخاري»، توفي في صفر سنة ٤٤٩هـ رَحِمَهُ اللَّهُ. ينظر: «شذرات الذهب»: (٣/ ٢٨٣)، «كشف الظنون»: (١/ ٥٤٦)، «الأعلام»: (٤/ ٢٨٥).

(١) «الفتح»: (١٣/ ١٨).

(٢) أخرجه البخاري في الفتن، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه: (١٣/ ١٢، رقم٧٠٦٨ ـ مع الفتح).

(٣) «الفتح»: (١٣/ ١٨ ـ ١٩).

مضى عليه نحوًا من ثلاثمائة وخمسين سنة، ثم ذكر أن هذه الصفات في ازدياد، وذلك حسبما ظهر في عصره وازداد، فما بالك في عصرنا هذا المُحْزِن الذي تدمع له الأعين وتدمى له القلوب. وبينه وبين عصر ابن حجر مدة مديدة وأزمنة بعيدة، فإن الحافظ رحمه الله قد توفي في منتصب القرن التاسع وبالتحديد في سنة ٨٥٢هـ، ونحن الآن في منتصف سنة ١٤١٣هـ فتبين أن بين عصره رحمه الله وعصرنا بون شاسع وفرق واسع، يقرب من نحو خمسة قرون ونصف القرن وبالتحديد إحدى وستون وخمسمائة سنة (٥٦١). والله المستعان وعليه التكلان.

قال المُنَاوي[1] رحمه الله عند شرح حديث بنحو حديثنا هذا المذكور فيه بعض الصفات والأشراط السابقة: (وفيه حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الأيام الدنيئة الرديئة) اهـ[2].

هذا ويتلخص من كل ما سبق أن النبي ﷺ قد أخبر عن ظهور بعض صفات وأشراط الساعة ومن ضمنها إخباره ﷺ عن ظهور الفتن وهذا شاهدناه ـ كما سبق ذكره من هذا الفصل ـ.

وقد أخبر ﷺ عن ذلك أيضًا في كثير من الأحاديث، منها:

---

(١) المُنَاوي: هو محمد بن عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زيد العابدين الحدادي ثم المُناوي القاهري، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون. انزوى للبحث والتصنيف، له نحو ثمانين مصنفًا، منها الكبير والصغير والتام والناقص. وُلد عام ٩٥٢هـ وعاش في القاهرة وتوفي بها عام ١٠٣١هـ. من أشهر كتبه: «فيض القدير شرح الجامع الصغير» شرح فيه «الجامع الصغير» للسيوطي ثم اختصره في كتاب «التيسير» و«شرح الشمائل للترمذي». ينظر: «الأعلام»: (٦/ ٢٠٤).

(٢) «فيض القدير»: (٢/ ٤٤٤).

١ ـ حديث أسامة بن زيد قال: أشرف النبي ﷺ على أُطُم من آطام المدينة فقال: «**هل ترون ما أرى**»؟ قالوا: لا. قال: «**فإني لأرى الفتنَ تقعُ خلال بيوتكم كوقع القطر**»[1].

فدل الحديث على إخباره ﷺ عن إقبال الفتن ورؤيته لها ونزولها كمواقع القطر، وفيه إشارة نبوية إلى تغلغلها في الأوساط الإسلامية[2].

ومعنى قوله: (أشرف) أي: علا وارتفع[3]، واطَّلع ونظر من علو ومكان مرتفع[4].

والأُطُم: ـ بضم الهمزة والطاء ـ هو القصر والحصون التي تبنى بالحجارة[5]. وقيل: هو كل بيت مربع مُسطّح[6].

وقوله ﷺ: «**إني لأرى**» الرؤية هنا بمعنى النظر، أي: كُشف لي فأبصرت ذلك عيانًا[7]. بمعنى أنها رؤية عين، بأن تكون الفتن مُثّلت له حتى رآها، كما مُثّلت له الجنة والنار في القبلة، حتى رآها وهو يصلي.

---

(١) أخرجه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «ويل للعرب...»: (١٣/ ١٤، رقم٧٠٦٠ ـ مع الفتح)، ومسلم في الفتن، باب نزول الفتن كمواقع القطر: (٤/ ٢٢١١، رقم٢٨٨٥)، وأحمد: (٥/ ٢٠٠).

(٢) استليت هذه الدلالة والإشارة من ترجمة القرطبي وابن كثير ـ رحمهما الله ـ لهذا الحديث، وذلك في كتابيهما: «التذكرة»: (٢٠٢)، و«النهاية في الفتن»: (١/ ٦٠).

(٣) «النهاية»: (٢/ ٤٦١ ـ ٤٦٢)، «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٧).

(٤) «النهاية»: (٢/ ٤٦١ ـ ٤٦٢)، «الفتح»: (٤/ ١١٣)، (١٣/ ١٥).

(٥) «النهاية في غريب الحديث»: (١/ ٥٤)، «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٧)، «الفتح»: (٤/ ١١٣).

(٦) «الفتح»: (٤/ ١١٣).

(٧) المرجع السابق: (١٣/ ١٥).

وقيل: الرؤية هنا بمعنى العلم[١]، أي: أنه أُخبر بها.

والمراد بـ (مواقع الفتن) أي: مواضع السقوط[١]. ومعنى (خلال بيوتكم)، أي: نواحيها[١].

قال الحافظ: (شبه سقوط الفتن وكثرتها بسقوط القطر في الكثرة والعموم، وهذا من علامات النبوة لإخباره بما سيكون، وقد ظهر مصداق ذلك من قتل عثمان وهلمّ جرا ولاسيما يوم الحرة)[١].

وقال أيضًا: (إنما اختصت المدينة بذلك لأن قتل عثمان رضي الله عنه كان بها ثم انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك، فالقتال بالجمل وبصفين كان بسبب قتل عثمان، والقتال بالنهروان، كان بسبب التحكيم بصفين، وكل قتال وقع في ذلك العصر إنما تولد عن شيء من ذلك أو عن شيء تولّد عنه، ثم إن قتل عثمان كان أشد أسبابه الطعن على أمرائه ثم عليه بتوليته لهم، وأول ما نشأ ذلك من العراق وهي من جهة المشرق . . . وحسن التشبيه بالمطر لإرادة التعميم، لأنه إذا وقع في أرض معينة عمها ولو في بعض جهاتها)[٢].

قال ابن بطال: (. . . أخبر في حديث أسامة بوقوع الفتن خلال البيوت ليتأهبوا لها فلا يخوضوا فيها، ويسألوا الله الصبر والنجاة من شرها) اهـ[٣].

وقول الحافظ هذا هو نحو قول النووي رحمه الله عند شرحه لهذا الحديث[٤].

---

(١) المرجع السابق: (٤/ ١١٣).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ١٦).

(٣) المصدر السابق.

(٤) انظر قول النووي في «شرحه على مسلم»: (١٨/ ٧ - ٨).

٢ ـ ومنها: حديث أُم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: استيقظ رسول الله ﷺ ليلةً فزعًا يقول: «**سبحان الله، ماذا أنزل الله من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن . . .**» الحديث[١].

ففي الحديث إخبار منه ﷺ عن نزول الفتن ومجيئها. فقد (أوحي إليه في نومه ذاك بما سيقع بعده من الفتن فعبَّر عنه بالإنزال)[٢].

هذا وقد ذكر القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ رواية أخرى لهذا الحديث تصرح بمجيء الفتن ونزولها فقال: عن عبيد بن عمير قال: خرج رسول الله ﷺ فقال: «**يا أصحاب الحجرات: سعرت النار، وجاءت الفتن كقطع الليل المظلم . . .**» **الحديث**[٣].

٣ ـ ومنها: ما ثبت من قوله ﷺ: «**إن الفتنة تجيء من هاهنا، وأومأ بيده نحو المشرق . . .**»[٤] فأخبر النبي ﷺ في هذا الحديث عن ظهور الفتن وأنها قادمة لا محالة. وسيأتي شرح الحديث مفصلاً قريبًا إن شاء الله[٥].

٤ ـ ومنها: قوله ﷺ: «**بادروا بالأعمال فتنًا كقطع الليل المظلم . . .**»

---

(١) أخرجه البخاري في العلم، باب العلم والعظة في الليل: (١/ ٢٥٣، رقم١١٥ ـ مع الفتح)، وفي الفتن، باب لا يأتي زمان إلاَّ والذي بعده شر منه: (١٣/ ٢٢، رقم٧٠٦٩ ـ مع الفتح)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم: (٤/ ٤٨٧ ـ ٤٨٨، رقم٢١٩٦)، وأحمد: (٦/ ٢٩٧).

(٢) «الفتح»: (١/ ٢٥٤).

(٣) «التذكرة»: (٢/ ٢٠٥) ولم يخرجها إلاَّ أنه قال عقبها: قال أبو الحسن القابسي: هذا وإن كان مرسلاً فإنه من جيد المراسيل وعبيد بن عمير من أئمة المسلمين. اهـ. ولم أجد من خرجها بهذا اللفظ.

(٤) رواه مسلم في الفتن: (١٨/ ٣٢ ـ بشرح النووي).

(٥) ينظر شرحه في المبحث الأول من الفصل الثاني من هذا الباب: (ص١٥١ ـ ١٥٥).

الحديث[١]. وهنا أخبر ﷺ أيضًا عن ظهور الفتن وأنها ستأتي وتظهر، فلذلك حث على المبادرة بالأعمال الصالحة قبل مجيء الفتن المظلمة الشاغلة المتكاثرة المتراكمة كتراكم ظلام الليل المظلم لا المقمر وذلك بما يحصل من القتل والنهب والاختلاف . . .[٢]. وسيأتي قريبًا مزيد شرح وبيان لهذا الحديث إن شاء الله[٣].

٥ ـ ومنها: ما ثبت عن حذيفة قال: «**قام فينا رسول الله ﷺ مقامًا ما ترك شيئًا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة، إلاَّ حدَّث به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه. قد علمه أصحابي هؤلاء، وإنه ليكونُ منه الشيء قد نَسِيتُه فأراه فأذكره. كما يذكر الرجال وجهَ الرجل إذا غاب عنه، ثم إذا رآه عَرَفَهُ**»[٤].

وعن حذيفة بن اليمان قال: والله! إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة، فيما بيني وبين الساعة. وما بي إلاَّ أن يكون رسول الله ﷺ أسرَّ إليَّ في ذلك شيئًا لم يُحَدِّثْه غيري، ولكن رسول الله ﷺ قال: وهو يحدِّث مجلسًا أنا فيه عن الفتن فقال رسول الله ﷺ وهو يَعدُّ الفتن: «**منهن ثلاث لا يكدْن يَذَرْنَ شيئًا، ومنهن فتنٌ كرياح الصيف. منها صغارٌ ومنها كبار**».

---

(١) سيأتي تخريجه قريبًا بعد صفحات، في المطلب الأول من المبحث الثاني من هذا الفصل: (ص٩٧ ـ ٩٨).

(٢) «شرح مسلم» للنووي: (١/ ٣٢٠)، و«تحفة الأحوذي»: (٦/ ٤٣٨) بتصرف.

(٣) سيأتي ـ إن شاء الله ـ في المطلب الأول من المبحث الثاني من هذا الفصل: (ص٩٧ ـ ٩٨).

(٤) رواه مسلم في الفتن، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة: (٤/ ٢٢١٧)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء فيما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة: (٤/ ٤٨٣، رقم٢١٩١)، وأحمد: (٥/ ١٩٦).

قال حذيفة: فذهب أولئك الرهط كلهم غيري[١].

وعن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنه قال: «**كنا قعودًا عند رسول الله ﷺ فذكر الفتن فأكثر في ذكرها . . .**» الحديث[٢].

فدلت هذه الأحاديث الثلاثة التي سقناها على إخبار النبي ﷺ بما يكون من ظهور الفتن من بعده، وهذا ما فهمه أئمة الإسلام.

فقد أورد هذه الأحاديث الإمام القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ وترجم لها بقوله: (باب ما يكون من الفتن وإخبار النبي ﷺ بها)[٣].

وبنحو ترجمة القرطبي هذه ترجم شرَّاح «صحيح مسلم» للحديثين الأولين من هذه الفقرة[٤].

٦ ـ ومنها: ما أخبر به النبي ﷺ أمته بما سيصيبهم من بلاء وفتن. ففي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال: «**إنه لم يكن نبي قبلي إلاَّ كان حقًّا عليه أن يدل أُمته على خير ما يعلمُهُ لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أُمتكم هذه جُعل عافيتُها في أولها، وسيصيب آخرَها بلاءٌ وأُمورٌ تُنكرونها. وتجيء فتنةٌ فيُرقِّقُ بعضها بعضًا، وتجيءُ الفتنةُ فيقولُ المؤمنُ:**

---

(١) رواه مسلم في الفتن، باب ما جاء فيما أخبر النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة: (٤/ ٢٢١٦، رقم٢٨٩١).

(٢) أخرجه أبو داود في الفتن، باب ذكر الفتن ودلائلها: (٤/ ٤٤٢، رقم٤٢٤٢)، وأحمد: (٢/ ١٣٣)، والحاكم: (٤/ ٤٦٧)، كلهم من طريق أبي المغيرة عن عبد الله بن سالم عن العلاء بن عتبة عن عمير العنسي عن عبد الله بن عمر. وهو إسناد صحيح، كل رجاله ثقات رجال البخاري غير العلاء بن عتبة فهو صدوق كما قال الحافظ في «التقريب»: (ص٤٣٥)، وقال الحاكم: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٧٩٨).

(٣) «التذكرة»: (٢/ ٢٣٦).

(٤) ينظر «صحيح مسلم»: (٤/ ٢٢١٦ ـ ٢٢١٧) بتحقيق عبد الباقي.

هذه مهلكتي. ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه هذه . . .» الحديث[١].

قوله: «**يرقق بعضها بعضًا**»، أي: يصير بعضها رقيقًا، أي: خفيفًا لعظم ما بعده فالثاني يجعل الأول رقيقًا، وقيل: يشبه بعضها بعضًا، وقيل: يسوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها[٢]. وتظهر من الحديث دلالته على ما قلنا سابقًا من إخباره ﷺ أُمته بما سيصيبهم من بلاء وفتن. والله المستعان وعليه التكلان.

٧ ـ **ومنها**: ما أخبر به ﷺ من وقوع الفتن كالظلل.

فعن كُرْز بن علقمة الخُزاعي قال: قال رجل: يا رسول الله! هل للإسلام من منتهى؟ قال: «**أيّما أهل بيت ـ وقال في موضع آخر: قال: نعم، أيّما أهل بيت ـ من العرب أو العجم، أراد الله بهم خيرًا، أدخل عليهم الإسلام**». قال: ثم مه؟ قال: «**ثم تقع الفتن كأنها الظُّلل**»، قال: كلا، والله إن شاء الله. قال: «**بلى، والذي نفسي بيده ثم تعودون فيها أساود صُبًّا يضرب بعضكم رقاب بعض**»[٣]. فدل الحديث على مجيء الفتن وظهورها وأنها تقع كالظُّلل، وأن الناس سيضرب بعضهم رقاب بعض كما تنصب

---

(١) خرَّجه مسلم في الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء . . . : (٣/ ١٤٧٢ ـ ١٤٧٣، رقم١٨٤٤)، والنسائي في البيعة، باب البيعة فيما يستطيع الإنسان: (٧/ ١٥٢ ـ ١٥٣)، وابن ماجه في الفتن، باب ما يكون من الفتن: (٢/ ١٣٠٦ ـ ١٣٠٧، رقم٣٩٥٦) من طرق عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٢/ ٢٣٣).

(٣) أخرجه أحمد: (٣/ ٤٧٧) واللفظ له، وصححه ابن حبان: (٧/ ٥٧٧)، والحاكم: (٤/ ٤٥٥) فقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة)، وقال الذهبي: (صحيح)، وصححه الألباني في «الصحيحة»: (رقم٥١).

وترتفع الحية السوداء على الملدوغ فتلدغه، وهذا المقصود بقوله «**أساود صُبا**»[(١)].

وسيأتي ـ إن شاء الله[(٢)] ـ شرح هذا الحديث بالتفصيل.

هذا ما تيسر جمعه وتخرجه وشرحه فيما يتعلق بهذا المبحث من إخباره ﷺ عن ظهور الفتن ومجيئها، وقد ذكرنا نحوًا من أحد عشر حديثًا تقريبًا، وبينا وجه دلالتها وعلاقتها بهذا المبحث. ولعل في هذا كفاية .. والله من وراء تحقيق الغاية.

ورد في السنة كوكبة من الأحاديث النبوية الصحيحة الشريفة، وفحواها يتكلم عن تعظيم شأن الفتن وشدة وقعها، فتجد بعضها يصف الفتن وصفًا دقيقًا ويشبهها بقطع الليل المظلم، والبعض الآخر يشبه موجها بموج البحر، والبعض الآخر يصفها بأنها عمياء صماء تجعل الناس كالأنعام، وبعض الأحاديث تصف الفتن بأنها تذهب العقول من شدة وقعها، وبعض الفتن يدخل حرها بيت كل مسلم، بل وصار الأمر إلى تمني الموت من شدة وقعها وعظم شأنها.

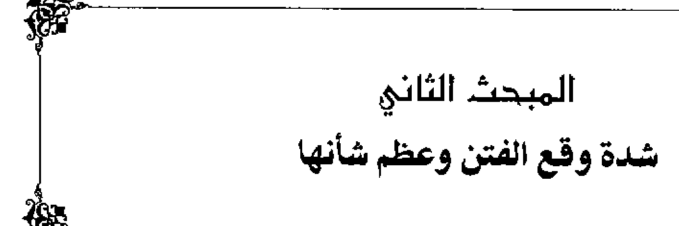
وهذا ما سيُعرض في هذا المبحث ـ إن شاء الله تعالى ـ ونظرًا لتشعب المادة العلمية في هذا المبحث وتشتتها قُسِّمَ إلى عدة مطالب بغية تقريبها إلى الأذهان وترتيبها بحيث يسهل شرحها وفهمها من غير إتعاب بدن ولا إعمال قريحة.

والله من وراء القصد.

---

(١) «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٥).

(٢) سيأتي قريبًا شرحه في المطلب الثاني من المبحث الثاني من هذا الفصل: (ص٩٩ ـ ١٠١) ـ إن شاء الله تعالى.



المبحث الثاني
شدة وقع الفتن وعظم شأنها

* المطلب الأول: فتن كقطع الليل المظلم:

حث النبي ﷺ المؤمنين على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تعذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن العظام والمحن الجسام، وقد وصفها بأنها فتن متراكمة كتراكم ظلام الليل المظلم، لا المقمر.

وقد وصف ﷺ ـ أيضًا ـ نوعًا من شدائد تلك الفتن، وهو أن يمسي الإنسان مؤمنًا ثم يصبح كافرًا، والعكس كذلك، فينقلب في اليوم الواحد هذا الانقلاب السريع، وما ذاك إلا لعظم شأن الفتن وشدة وقعها(١).

ومما ورد في ذلك حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**بادروا بالأعمال فتنًا كقطع الليل المظلم. يصبح الرجل مؤمنًا ويمسي كافرًا. ويمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا. يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل**»(٢).

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٣٣) بتصرف.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن: (١/ ١١٠، رقم١١٨)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم: (٤/ ٤٨٧، رقم٢١٩٥) وصححه، وكذا ابن حبان في «صحيحه»، باب ذكر الأخبار عن وقوع الفتن: (٨/ ٢٤٨ ـ مع الإحسان)، وأحمد: (٢/ ٣٠٤، ٥٢٣) واللفظ له، والفريابي في صفة المنافق: (رقم١٠٠ ـ ١٠٦) بألفاظ مختلفة متقاربة، وله شاهد=

وقوله ﷺ «**كقطع الليل المظلم**» أي: كقطع من الليل المظلم لفرط سوادها وظلمتها وعدم تبيّن الصلاح والفساد فيها.

وحاصل المعنى: تعجلوا بالأعمال الصالحة قبل مجيء الفتن المظلمة من القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين في أمر الدنيا والدين، فإنكم لا تطيقون الأعمال على وجه الكمال فيها.

والمراد من التشبيه: بيان حال الفتن من حيث أنه بشيع فظيع، ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها، فالمبادرة المسارعة بإدراك الشيء قبل فواته أو بدفعه قبل وقوعه.

وقوله: «**يصبح الرجل مؤمنًا**» أي: موصوفًا بأصل الإيمان أو بكماله[1].

ومما يدل على بشاعة الفتن وعظم شأنها **ما جاء عن الحسن البصري** رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله ﷺ: «**يصبح الرجل مؤمنًا ويمسي كافرًا . . .**» قال: (يُصبحُ مُحرِّمًا لدم أخيه وعرضه وماله ويمسي مستحيلاً له، ويمسي محرِّمًا لدم أخيه وعرضه وماله ويُصبح مستحلاً له)[2]. وقيل: «**يمسي كافرًا**» أي: حقيقة، أو كافرًا للنعمة أو مشابهًا للكفرة أو عاملاً عمل الكفر.

وقوله: «بِعَرَضٍ» ـ بفتحتين ـ أي: بأخذ متاع دنيء وثمن رديء. وما أكثر ذلك في زماننا هذا ممن يبيع دينه وعرضه بعَرَضَ من الدنيا قليل.

= بنحوه من حديث أنس عند الحاكم: (٤/ ٤٣٨ ـ ٤٣٩) وسنده حسن كما قال الشيخ الألباني في «الصحيحة» تحت (رقم٧٥٨).

(١) «تحفة الأحوذي»: (٦/ ٤٣٨ ـ ٤٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي بسنده إليه في الفتن، باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم: (٤/ ٤٨٧، رقم٢١٩٨) وسنده إلى الحسن صحيح كما قال الألباني في «صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٤٠، رقم١٧٨٩).

قال **الحسن**: (فوالله لقد رأيناهم صورًا ولا عقولاً، وأجسامًا ولا أحلامًا، فراش نار وذباب طمع، يغدون بدرهمين ويروحون بدرهمين، يبيع أحدهم دينه بثمن العنز)[١].

فإذا كان ذلك في زمن **الحسن** رَحِمَهُ ٱللَّهُ والرعيل الأول فما بالك بزماننا هذا؟ والله المستعان وعليه التكلان.

* المطلب الثاني: وقوع الفتن كالظلل:

عن كُرْز الخزاعي رضي الله عنه قال: قال رجل يا رسول الله هل للإسلام من منتهى؟ قال: «**أيّما أهل بيت ـ وقال في موضع آخر: قال: نعم، أيُّما أهل بيت ـ من العرب أو العجم، أراد الله بهم خيرًا، أدخل عليهم الإسلام**». قال: ثم مه؟ قال: «**ثم تقع الفتن كأنها الظُّلل**»، قال: كلا، والله إن شاء الله. قال: «**بلى، والذي نفسي بيده ثم تعودون فيها أسَاود صُبًّا يضرب بعضكم رقاب بعض، فخير الناس يومئذٍ: مؤمن معتزل في شعب من الشعاب، يتقي الله، ويذر الناس من شره**»[٢].

قوله: (هل للإسلام من منتهى) هو سؤال الأعرابي للنبي ﷺ عن انتهاء العمل بشرائع الإسلام، وأحكامه وقواعده التي أرساها النبي ﷺ، وقد أجابه النبي ﷺ بـ «نعم» أي: أن ذلك واقع في الأزمنة المقبلة[٣].

وقوله: «**ثم تقع الفتن كالظُّلل**» الظلل: السحاب، والظُّلة: السحابة،

---

(١) «فيض القدير»: (٣/ ٢١١) بهذا اللفظ، وقد أخرجه أحمد: (٤/ ٢٧٢)، ونعيم بن حماد في الفتن: (١/ ٤٧) بنحوه.

(٢) تقدم تخريجه ـ قريبًا ـ في المبحث الأول من هذا الفصل: (ص٩٥).

(٣) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٤٣).

ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ ٱلظُّلَّةِ﴾[(١)] [الشعراء: ١٨٩]، وشُبِّهت الفتن بالظلَّة لشدة سوادها وكثرتها، وعظم شأنها، وأنها تتبع بعضها بعضًا، فهي متراكمة كالظُّلل[(٢)].

قوله «أساود صُبًا»: **قال الزهري**: أساود صبًا: الحية السوداء إذا أراد أن ينهش ارتفع هكذا ثم انصب[(٣)].

قال أبو الخطاب بن دحية[(٤)]: الأساود نوع من الحيات عظام فيها سوداء، وهو أخبثها، والصُّب منها التي تنهش ثم ترتفع، ثم تنصب. شبّههم فيما يتولونه من الفتن والقتل والأذى بالصب من الحيات[(٥)].

---

(١) «التذكرة»: (ص٢٠٤).

(٢) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٤٣).

(٣) أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات»: (١/ ٢٥٢)، وذكره ابن عبد البر في «التمهيد»: (١٠/ ١٧٣).

(٤) أبو الخطاب بن دحية: هو عمر بن الحسن بن علي بن محمد، أبو الخطاب، ابن دحية الأندلسي الكلبي: أديب، مؤرخ، حافظ للحديث، من أهل سبته بالأندلس، وُلد عام ٥٤٤هـ، وولي قضاء دانية، ورحل إلى الشام والعراق، واستقر بمصر. متهم في نقله، مع أنه كان من أوعية العلم كما قال الذهبي، ونقل عن الحافظ الضياء قوله: (لم يعجبني حاله، كان كثير الوقيعة في الأئمة)، والعلماء أيضًا، لذلك أعرض بعض معاصريه عن كلامه، وكذبوه في انتسابه إلى (دحية)، وقالوا: إن دحية الكلبي لم يُعقِّب، وقد أبطل انتسابه هذا إلى دحية الكلبي الإمام الذهبي من ثلاثة أوجه، فليُرجع إليها، وهجاه ابن عنين، توفي بالقاهرة عام ٦٣٣هـ، من كتبه: «نهاية السول في خصائص الرسول»، و«النبراس في تاريخ خلفاء بني العباس»، و«التنوير في مولد السراج المنير» وغيرها. ينظر: «وفيات الأعيان»: (١/ ٣٨١)، «ميزان الاعتدال»: (٣/ ١٨٦ ـ ١٨٩)، «آداب اللغة»: (٣/ ٥٧)، «الأعلام»: (٥/ ٤٤).

(٥) «التذكرة»: (٢/ ٢٠٤).

وقوله: «**يضرب بعضكم رقاب بعض**» أي: يستحل بعضكم دماء بعض، فيكون القتل[١].

وما أكثر ضرب الناس بعضهم رقاب بعض، فها هي الحروب الطاحنة التي تأكل الأخضر واليابس قد دار رحاها ولا زال، وإلى الله المرجع والمآل.

وأما ذكره ﷺ لأمر العزلة في آخر الحديث فسيأتي إن شاء الله تعالى الحديث عنها بالتفصيل[٢].

* المطلب الثالث: الفتنة العمياء الصمّاء التي تجعل الناس كالأنعام:

عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: «**جعلت في هذه الأمة خمس فتن: فتنة عامة، وفتنة خاصة، ثم فتنة عامة، ثم فتنة خاصة، ثم تأتي الفتنة العمياء الصماء المطبقة، التي يصير الناس فيها كالأنعام**»[٣].

هذا الحديث من قول علي ـ رضي الله عنه ـ، فهو موقوف عليه، ولكن له حكم الرفع حتى ولو لم يرفعه الصحابي، لأن ذلك من باب الإخبار عن الغيب مما لا مجال للرأي فيه. والله أعلم.

وفي الحديث بيان الفتن التي تقع في هذه الأمة، وأنها تنقسم إلى

---

(١) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٤٣).

(٢) ينظر الكلام عنها بالتفصيل في مباحث الفصل الرابع من الباب الثاني من (ص٤٤٧ ـ ٥٥٩).

(٣) رواه نعيم بن حماد في «الفتن»: (١/ ٥٢)، ويعقوب الفسوي في «المعرفة والتاريخ»: (٣/ ٢٢٠)، والحاكم: (٤/ ٤٣٧ ـ ٤٠٥) وصححه، ووافقه الذهبي، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف»: (١١/ ٣٥٦)، وابن أبي شيبة: (١٥/ ٢٤)، وابن الجعد: (٢/ ٨١٧ ـ ٨١٨)، وذكره الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٥٣)، وعزاه لابن أبي شيبة وسكت عنه.

خاصة وعامة، تختص بها طائفة من الناس دون أخرى، وأخرى فتنة عامة، يصل شرها إلى الجميع، ويعم بلاؤها إلى ديار المسلمين.

وقوله «**يصير الناس فيها كالأنعام**» أي: أن الأنعام والبهائم لا عقول لها، فشبههم حينئذ بالأنعام لكونهم لا يعقلون في ذلك الزمان، ولا يسيرون على بصيرة، بعيدين عن أوامر الله تعالى، لا يملك أكثرهم من أمره شيئًا، كالأنعام المسخرة، بيد الراعي، وفي التنزيل العزيز قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ﴾[1] [الأعراف: ١٧٩].

وربما شبههم بالأنعام لشدة تلك الفتنة وعظم شأنها إذ أنها عمياء صماء تجعلهم كالأنعام بلا عقول. كما سيأتي من كلام الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في آخر هذا المطلب. والله أعلم. وهذا هو شاهدنا من الحديث ومطابقته مع عنوان هذا المطلب والمبحث واضحة جلية. ولعل الفتنة المشار إليها هنا هي فتنة الدهيماء التي تموج كموج البحر، والتي ستأتي ـ إن شاء الله ـ في المطلب القادم. وهذه الفتن بمعنى واحد، وإن اختلفت الألفاظ، والله أعلم[2].

ومما يدل على أن الفتنة المشار إليها هنا هي فتنة الدهيماء التي تموج كموج البحر ما يُفهم من كلام الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث أن البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ ترجم لفتنة موج البحر بقوله: (باب الفتنة التي تموج كموج البحر) **فقال الحافظ** معلقًا على هذه الترجمة: (كأنه يشير إلى ما أخرجه ابن أبي شيبة[3] من طريق عاصم بن ضمرة عن علي قال: «**وضع الله في هذه الأمة خمس فتن**» فذكر الأربعة ثم فتنة تموج كموج البحر وهي التي يُصبح الناس

---

(١) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٧٦).

(٢) المرجع السابق، بتصرف يسير.

(٣) في «مصنفه»: (١٥/ ٢٤).

فيها كالبهائم، أي: لا عقول لهم، ويؤيده حديث أبي موسى «**تذهب عقول أكثر ذلك الزمان**» . . .)[1] اهـ.

وفي قوله ﷺ: «**يصير الناس فيها كالأنعام**» إشارة إلى انعدام ضوابط المروءة والدين والخلق، فالناس عندها يصبحون كالأنعام في كل ما يعنيه هذا التشبيه، من حيث تحقق صفات المشبه به في المشبه، ولا شك أن الأنعام تأكل بطريقة لا نقرها نحن الآدميين العقلاء، وكذلك تتناكح وتتهارش وتتصايح، . . . إلى آخر صور حياتها المشاهدة. وهذا من بليغ كلام النبوة ومشكاتها، على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

* المطلب الرابع: الفتنة التي تموج كموج البحر:

عن حذيفة أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال: أيُّكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة؟ فقال حذيفة: أنا أحفظ كما قال. قال: هاتِ، إنك لجريء. قال رسول الله ﷺ: «**فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تُكفِّرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**» قال: ليست هذه، ولكن التي تموجُ كموج البحر، قال: يا أمير المؤمنين لا بأس عليك منها، إن بينك وبينها بابًا مُغلقًا. قال: يُفتح الباب أو يُكسر؟ قال: لا، بل يكسر، قال: ذلك أحرى أن لا يُغلق. قلنا: علمَ البابَ؟ قال: نعم، كما أن دون غدٍ الليلة. إني حدَّثْته حديثًا ليس بالأغاليط. فهبنا أن نسأله، وأمرنا مسروقًا، فسأله فقال: من البابُ؟ قال: عمر)[2].

---

(١) «الفتح»: (١٣/ ٥٣) وحديث أبي موسى صحيح، سيأتي تخريجه ـ إن شاء الله ـ في المطلب السادس من هذا المبحث: (ص١٣٧).

(٢) رواه البخاري في المناقب: (٦/ ٦٩٨، رقم٣٥٨٦ ـ مع الفتح)، وفي الفتن، باب الفتنة=

وفي رواية أن: (حذيفة قال: كنا عند عمر. فقال: أيُّكم سمع رسول الله ﷺ يذكرُ الفتن؟ فقال قوم: نحن سمعناه. فقال: لعلكم تَعنُون فتنة الرجل في أهله وجاره؟ قالوا: أجل. قال: تلك تُكفِّرها الصلاةُ والصيام والصدقة. لكن أيُّكم سمع النبي ﷺ يذكرُ الفتن التي تموج كموج البحر؟ قال حذيفة: فأسكتَ القوم. فقلت: أنا. قال: أنتَ، لله أبوك! قال حذيفةُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**تُعرَضُ الفتنُ على القلوب كالحصير عُودًا عُودًا. فأيُّ قلبٍ أُشْرِبَهَا نُكِتَ فيه نُكْتَةٌ سوداءُ. وأيُّ قلبٍ أنكرها نُكِتَ فيه نُكْتَةٌ بيضاء، حتى تصير على قلبين، على أبيضَ مثل الصفا، فلا تضُرُّهُ فتنةٌ مادامتِ السماواتُ والأرضُ. والآخرُ أسودُ مُرْبادًّا كالكُوْزِ مُجَخِّيًا لا يَعْرِفُ معروفًا ولا يُنْكِرُ منكرًا. إلاَّ ما أُشْرِبَ من هواهُ**» قال حذيفة: وحدّثته أن بينك وبينها بابًا مغلقًا يوشك أن يُكْسَرَ. قال عمر: أَكَسْرًا، لا أَبَالَكَ! فلو أنه فُتِحَ لعلَّهُ كان يُعاد. قلت: لا بل يُكْسَرُ. وحدَّثْتُهُ أنَّ ذلك الباب رجلٌ يُقْتَلُ أو يموت. حديثًا ليس بالأغاليط). قال أبو خالد: فقلتُ لسعدٍ: يا أبا مالكٍ! ما أسودُ مُرباَدًّا؟ قال: شدة البياض في سوادٍ. قال: قلتُ: فما الكُوزُ مُجَخِّيًا؟ قال: منكوسًا[١].

= التي تموج كموج البحر: (١٣/ ٥٢، رقم٧٠٩٦ ـ مع الفتح) واللفظ له، ومسلم في الإيمان، باب ذكر الفتن التي تموج كموج البحر: (٢/ ١٧٠، رقم١٤٤ ـ بشرح النووي)، والترمذي في الفتن: (٤/ ٥٢٤، رقم٢٢٥٨)، وابن ماجه في الفتن، باب ما يكون من الفتن: (٢/ ١٣٠٥، رقم٣٩٥٥)، ونعيم بن حماد في الفتن: (١/ ٤٦ ـ ٤٧).

(١) أخرج هذه الرواية بهذا اللفظ مسلم في الإيمان، باب ذكر الفتن التي تموج كموج البحر: (٢/ ١٧٠ ـ ١٧٣، رقم١٤٤ ـ بشرح النووي)، وشاركه البخاري في إخراج أولها في الموضع المذكور سابقًا دون قوله: (تُعرض الفتن . . .) وشارك مسلم في إخراجها كلها بنحوها نعيم بن حماد في الفتن: (١/ ٦٢ ـ ٦٣).

فلعل الفتنة المشار إليها هنا ـ في هذا الحديث ـ هي الفتنة العمياء الصماء التي يصير الناس فيها كالأنعام ـ والتي تقدم ذكرها في المطلب السابق ـ مع الأدلة على ذلك.

وكما سبق من أن هذه الفتن بمعنى واحد، وإن اختلفت الألفاظ. والله أعلم بالمراد.

* وفي قوله: (أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة) دليل على جواز إطلاق اللفظ العام وإرادة الخاص، إذ تبين أنه لم يسأل إلا عن فتنة مخصوصة[1].

* قوله: (فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصيام..).

قال **الزين بن المُنير**[2]: (الفتنة بالأهل تقع بالميل إليهن أو عليهن في

---

(١) «الفتح»: (٢/ ١١).

(٢) ابن المُنير: هو علي بن محمد بن منصور بن أبي القاسم... الجذامي الاسكندري، أبو الحسن زين الدين بن المنير، محدِّث. توفي سنة (٦٩٥هـ)، له شرح على البخاري أمعن في الكلام على تراجمه كما قال الحافظ ابن حجر ـ في مقدمة «الفتح»: (ص١٦) ـ وممن ذكر أن له شرحًا على البخاري ـ أيضًا صاحب «كشف الظنون»: (١/ ٥٤٦)، وتبعه صاحب «الحِطَّة»: (ص١٨٥)، وصاحب «سيرة البخاري»: (ص١٨٩)، بيد أن هؤلاء الثلاثة ذكروا أن اسمه ناصر الدين علي بن محمد المنير، والصحيح ما ذكره الحافظ من أنه زين الدين وليس ناصر الدين، بدليل أنهم جميعًا اتفقوا مع ابن حجر على أنه هو علي بن محمد بن المنير، بيد أنهم اختلفوا معه فذكروا أنه ناصر الدين وليس زين الدين كما ذكر هو. ومما يفصل بين اختلافاتهم هذا مع ابن حجر ويُرجح قوله بأن شارح البخاري هو زين الدين: أن هناك شخصًا آخر ملقب بناصر الدين وهو أحمد بن محمد بن منصور بن المنير الاسكندري أبو العباس، المتوفى سنة (٦٨٣هـ)، وهو أخو زين الدين المذكور كما قال ابن حجر ـ في مقدمة «الفتح»: (ص١٦) ـ وقد ذكر أنه صنف كتابًا جمع فيه أربعمائة ترجمة من تراجم البخاري وتكلم عليها، فظن صاحب «كشف =

القسمة والإيثار حتى في أولادهن، ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن، وبالمال يقع الاشتغال به عن العبادة أو بحبسه عن إخراج حق الله، والفتنة بالأولاد تقع بالميل الطبيعي إلى الولد وإيثار على كل أحد، والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة في الحقوق وإهمال التعاقد.

ثم قال: وأسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت من الأمثلة، وأما تخصيص الصلاة وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه إشارة إلى تعظيم قدرها لا نفي أن غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير،

= الظنون» وصاحب «الحطة» وصاحب «سيرة البخاري» أنهما واحد، وجعلوا كتاب «شرح البخاري» وكتاب «المتواري على تراجم البخاري» ـ كلاهما ـ لعلي بن محمد بن المنير (ناصر الدين، علمًا بأن علي بن المنير هذا هو زين الدين ـ على الراجح كما تقدم ـ وليس ناصر الدين) مع أن الكتاب الأول منهما لزين الدين علي بن المنير، والثاني لأخيه ناصر الدين أحمد بن المنير ـ كما تقدم من قول الحافظ ـ، وقد ذكر أيضًا فؤاد سزكين في «تاريخ التراث»: (١/ ٢٤٩) أن كتاب تراجم البخاري لأحمد بن المنير ـ وهو ناصر الدين ـ.

والخلاصة: أن ابن المنير الذي نقل عنه الحافظ الكلام المذكور ـ في الفتنة بالأهل . . . ـ هو زين الدين علي بن محمد بن المنير. بدليل: أنه هو الذي شرح البخاري ـ كما تقدم ـ وأما أخوه ناصر الدين أحمد بن المنيّر فليس له شرح عليه، وإنما له كلام على تراجمه فقط. وأدلّ من ذلك: أن الحافظ نص على أن من نقل عنه هنا هو زين الدين بن المنير، حيث قال ـ كما في الفتن ـ: (قال الزين بن المنيّر) يعني: زين الدين بن المنير، ولم يقل قال الناصر بن المنير أو ناصر الدين بن المنير.

وختامًا: هذا ما ظهر وتبين بعد السبر والدراسة والبحث، وإن كان فيه طول ولكن للفائدة وإزالة اللبس خاصة في التفريق بين زين الدين بن المنير وأخيه ناصر الدين، وكذلك لبيان التفريق بين كتاب كل منهما على البخاري، وأن كل كتاب منهما لمؤلف، وليس كمن ذكر أن الكتابين لمؤلف واحد منهما كما تقدم. والله أعلم. (المراجع: كل ما ذكر في ثنايا الترجمة).

ثم إن التكفير المذكور يحتمل أن يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة، ويحتمل أن يقع بالموازنة، والأول أظهر، والله أعلم). اهـ كلام ابن المنير[(١)].

وقال ابن أبي جمرة[(٢)]: (خص الرجل بالذكر لأنه في الغالب صاحب الحكم في داره وأهله، وإلا فالنساء شقائق الرجال في الحكم. ثم أشار إلى أن التكفير لا يختص بالأربع المذكورات، بل نبه بها على ماعداها، والضابط: أن كلَّ ما يشغل صاحبه عن الله فهو فتنة له، وكذلك المكفرات لا تختص بما ذكر بل نُبّه به على ماعداها، فذكر عبادة الأفعال: الصلاة والصيام؛ وذكر من عبادة المال: الصدقة، ومن عبادة الأقوال: الأمر بالمعروف) اهـ كلام ابن أبي جمرة[(٣)].

وفي تشبيهه ﷺ الفتن بأنها تموج كموج البحر إشارة واضحة إلى قوتها وشدتها ثم إلى تتابعها، وإلى أنه لا يمكن لأحد الوقوف أمامها، لأنه لا يمكن لأحد أن يقف أمام موج البحر، وأن الناس أمام هذه الفتن ستضطرب حركتهم ويختل توازنهم، وتضيق صدورهم، وينقطع نفسهم، وهذه حال

---

(١) «الفتح»: (٦/ ٧٠٠).

(٢) ابن أبي جمرة: هو العلامة أبو محمد عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي الأندلسي المالكي، كان عالمًا بالحديث، وله عدة مصنفات، منها: «جمع النهاية» اختصر به «صحيح البخاري»، وله: «المرائي الحسان» في الحديث والرؤيا، وله شرح على ما اختصره من البخاري سمَّاه «بُهجة النفوس . . .» قال فيه ابن كثير: (الإمام العالم الناسك . . . كان قوَّالاً بالحق، أمَّارًا بالمعروف، ونهَّاءً عن المنكر) اهـ. توفي بمصر سنة ٦٩٥هـ رحمه الله. يُنظر: «البداية والنهاية»: (١٣/ ٣٤٦)، «كشف الظنون»: (١/ ٥٥٠ ـ ٥٥١)، «الأعلام»: (٤/ ٨٩).

(٣) «الفتح»: (٦/ ٧٠٠).

من يصارع الموج. وإذا علمنا أن أمواج البحر تتكاثر وتتعاظم مع شدة الريح وانتشار السحاب، فإن لنا أن نتصور جو الفتن بأنه جو مظلم، فالذي يشاهد موج البحر العاتِ فتبدو أمامه زرقة البحر مع ظلمة السحاب وكثرته، مع شدة هبوب الرياح وقوتها فكذلك الذي يواجه هذه الفتن، تحيط به الظلمات والأعاصير، فهو مهموم مغموم ظاهرًا وباطنًا، وللموج صوت وأي صوت؟ ولهذه الفتن صوت، لا يَسمع الواقف فيها صوت ما عداها وإنما تطبق عليه. فهي كالصاخة، فيظل الواقف فيها حيرانًا خائفًا قلقًا، يتطلع إلى الأمان ولا يجده، وهل ينجو من البحر وشدة موجه إلا من بعد عنه، وهذا مصداق ما تقدم من قوله ﷺ: «**فخير الناس يومئذ، مؤمن معتزل في شعب من الشعاب، يتقي الله، ويذر الناس من شره**»[١].

والناس حين يواجهون أمواج البحر مجتمعين، في أية حالة من حالاته، فإنه يُسمع لهم صُراخ وعويل وتهارش وتخاصم، لا يَسمع الواحد منهم الآخر. وكل يريد أن ينجو بنفسه، وقد يُغرق الواحد منهم غيره لينجو هو.

(ولعل هذا ما كنى به الحديث من شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة) **كما ذكر الحافظ ابن حجر** رحمه الله[٢].

وقد **أشار النووي** رحمه الله: إلى **قول** حذيفة: (فأسكت القوم) بسبب أنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة، وإنما حفظوا النوع الأول[٣].

ولعله يقصد بالنوع الأول من الفتنة: فتنة الرجل في أهله وجاره، كما هو مذكور في صدر الحديث. والله أعلم.

---

(١) تقدم تخريجه في أول المطلب الثاني من هذا المبحث: (ص٩٩).

(٢) «الفتح»: (٦/ ٧٠١) بتصرف يسير.

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧١).

وعبارة (لله أبوك) تستعمل في لسان العرب، وهي شبيهة بعبارة (لله درُّ أبيك). وهي تدل على المدح، وقد اعتادت العرب الثناء بها، فإن الإضافة إلى العظيم تشريف. ولهذا يُقال: بيت الله، وناقة الله. فإذا وجد من الولد ما يُحمد، قيل له: لله أبوك حيث أتى بمثلك[١]. وعبارة الحديث: (إن بينك وبينها بابًا مغلقًا) معناها: أن تلك الفتن لا يخرج شيء منها في حياتك[٢].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ بعد سياقه لهذا الحديث ما نصه: (هكذا وقع الأمر سواء بعد ما قتل في سنة ثلاث وعشرين وقعت الفتن بين الناس، وكان قتله سبب انتشارها بينهم)[٣]. هذا وقد ترجم رَحِمَهُ اللَّهُ لهذا الحديث بقوله: (إشارة نبوية إلى أن عمر رضي الله عنه سيقتل)[٤]. فالباب هو حياة عمر رضي الله عنه ـ كما فسره حذيفة رضي الله عنه ـ في آخر الحديث، وقد وقعت الفتن والمحن والبلايا بين الناس وفشت وانتشرت ـ كما قال ابن كثير ـ بعد وفاته في جميع أنحاء بلاد الإسلام، والله المستعان.

وقال النووي: (قوله: "وحدّثته أن ذلك الباب رجل يُقتل أو يموت حديثًا ليس بالأغاليط" أما الرجل الذي يقتل: فقد جاء مبينًا في الصحيح أنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وقوله "يقتل أو يموت" يحتمل: أن يكون حذيفة رضي الله عنه سمعه من النبي ﷺ هكذا على الشك والمراد به الإبهام على حذيفة وغيره. ويحتمل: أن يكون حذيفة علم أنه يُقتل ولكنه كره أن

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧١) بتصرف.

(٢) المصدر السابق: (٢/ ١٧٤)، «الفتح»: (٦/ ٧٠١).

(٣) «النهاية في الفتن»: (١/ ١٥).

(٤) المصدر السابق: (١/ ١٤).

يخاطب عمر رضي الله عنه بالقتل، فإن عمر رضي الله عنه كان يعلم أنه هو الباب كما جاء مبينًا في الصحيح أن عمر كان يعلم من الباب كما يعلم أن قبل غدٍ الليلة، فأتي حذيفة رضي الله عنه بكلام يحصل منه الغرض مع أنه ليس إخبارًا لعمر بأنه يقتل). اهـ كلامه رَحِمَهُ اللهُ [(١)]. (وكأنه مثَّل الفتن بدار، ومثَّل حياة عمر بباب لها مغلق، ومثَّل موته بفتح ذلك الباب، فما دامت حياة عمر موجودة فهي الباب المغلق لا يخرج مما هو داخل تلك الدار شيء، فإذا مات فقد انفتح ذلك الباب فخرج ما في تلك الدار)[(٢)].

قوله: (قال يُفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا. بل يكسر، قال: ذلك أحرى ألاَّ يُغلق) وفي رواية: (ذاك أَجْدَرُ أن لا يُغلق إلى يوم القيامة)[(٣)] **قال ابن بطال**[(٤)]: (إنما قال ذلك لأن العادة أن الغلق إنما يقع في الصحيح، فأمَّا إذا انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر) اهـ[(٥)].

قال الحافظ: (ويُحتمل أن يكون كنَّى عن الموت بالفتح، وعن القتل بالكسر . . .)[(٦)]. وقول عمر: (أكسرًا) أيكسر كسرًا فإن المكسور لا يمكن إعادته بخلاف المفتوح، ولأن الكسر لا يكون غالبًا إلاَّ عن إكراه وغلبة وخلاف عادة[(٧)].

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧٤، ١٧٥).

(٢) «الفتح»: (٦/ ٧٠١).

(٣) أخرج هذه الرواية بهذا اللفظ البخاري في الصوم، باب الصوم كفارة: (٤/ ١٣٢، رقم١٨٩٥ ـ مع الفتح).

(٤) تقدمت ترجمته قريبًا في المبحث الأول من هذا الفصل: (ص٨٧).

(٥) «الفتح»: (٦/ ٧٠١).

(٦) المصدر السابق.

(٧) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧٤).

وقول عمر: (لا أَبَالَكَ) قال صاحب «التحرير» (هذه كلمة تذكرها العرب للحث على الشيء. ومعناها: أن الإنسان إذا كان له أب وحَزَبَهُ أمر ووقع في شدة عاونه أبوه ورفع عنه بعض الكَلِّ، فلا يحتاج من الجِدِّ والاهتمام إلى ما يحتاج إليه حالة الانفراد وعدم الأب المعاون، فإذا قيل: لا أبالك، فمعناه: جدّ في هذا الأمر وشمّر وتأهب تأهبَ من ليس له معاون. والله أعلم)[١].

وقول حذيفة: (كما أن دون غدٍ الليلة) أي: أن ليلة غدٍ أقرب إلى اليوم من غدٍ[٢]. فعمر رضي الله عنه كان يعلم من الباب كما يعلم أن قبل غدٍ الليلة[٣].

وقوله: (إني حدثته حديثًا ليس بالأغاليط). الأغاليط: جمع أغلوطة وهي التي يغالط بها، والمسألة التي يعيى بها المسئول فيغلط فيها، وهي صعاب المسائل[٤]. فمعناه: حدثته حديثًا صدقًا محققًا ليس هو من صحف الكتابيين ولا من اجتهاد ولا رأى، بل من حديث النبي ﷺ[٥]. **قال ابن بطال**[٦]: (إنما علم عمر أنه الباب لأنه "كان مع النبي ﷺ على حراء وأبي بكر وعثمان فرجف، فقال: إثبت، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان" أو فهم ذلك من قول حذيفة: "بل يكسر") اهـ كلام ابن بطال. **فقال الحافظ**

---

(١) نقله النووي عنه في المصدر السابق.

(٢) «الفتح»: (٦/ ٧٠٢).

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧٥).

(٤) «غريب الحديث» للخطابي: (١/ ٣٥٤)، و«النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٣٧٨)، والمصدر السابق، و«الفتح»: (٦/ ٧٠٢).

(٥) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧٥)، «الفتح»: (٦/ ٧٠٢).

(٦) تقدمت ترجمته قريبًا: (ص٨٧) في المبحث الأول من هذا الفصل.

ابن حجر معلقًا على كلام ابن بطال هذا: (والذي يظهر أن عمر علم الباب بالنص كما قدمت عن عثمان بن مظعون وأبي ذر[١]، فلعل حذيفة حضر ذلك، وقد تقدم في بدء الخلق حديث: أن عمر سمع خطبة النبي ﷺ يحدث عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم، وسيأتي في هذا الباب حديث حذيفة أنه قال: «**أنا أعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة**» وفيه أنه سمع ذلك معه من النبي ﷺ جماعة ماتوا قبله.

فإن قيل: إذا كان عمر عارفًا بذلك فلم شك فيه حتى سأل عنه؟

فالجواب: أن ذلك يقع مثله عند شدة الخوف، أو: لعله خشي أن يكون نسي فسأل من يذكره، وهذا هو المعتمد) اهـ كلام الحافظ رحمه الله [٢].

ولفظ «**هبنا**» في الحديث ـ بكسر الهاء أي خفنا ـ فيه إشارة واضحة إلى مدى تأدب صغار الصحابة أمام كبارهم، دلَّ ذلك على كمال فضلهم، وكرم نفوسهم رضي الله عنهم أجمعين[٣].

والحاصل: أن الحائل بين الفتن والإسلام: عمر رضي الله عنه، وهو الباب. فما دام حيًا لا تدخل الفتن. فإذا مات دخلت الفتن. وكذا كان. والله أعلم[٤].

---

(١) ذكر ذلك عن عثمان بن مظعون وأبي ذر في «الفتح»: (٦/ ٧٠١) وفحوى ما ذكره عنهما: أن عثمان بن مظعون قال لعمر: (يا غلق الفتنة) ورفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «هذا غلق الفتنة، لا يزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش»، وأنه قال أيضًا: «لا يصيبكم فتنة ما دام فيكم».

(٢) «الفتح»: (٦/ ٧٠٢).

(٣) المصدر السابق بزيادة.

(٤) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧٥).

وأما ما يتعلق بشرح ما زاده الإمام مسلم في روايته «**تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودًا عودًا** . . .» فكانت الرغبة شرحُها في مطلب أو مبحث مستقبل بيد أنها رواية مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بما سبق شرحه في رواية البخاري، فلذا آثرنا شرحها هنا مع رواية الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ، فها هو شرحها بالتفصيل، والله الهادي إلى سواء السبيل.

* فأما معنى: «**تعرض الفتن**» أي: تلصق بعرض القلوب، أي: جانبها، كما يلصق الحصير بجانب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به[1].

* وفي قوله ﷺ: «**عودًا عودًا**» نص النووي رَحِمَهُ اللَّهُ على أن (هذين الحرفين مما اختلف في ضبطه على ثلاثة أوجه:

أظهرها وأشهرها: عُودًا عُودًا، بضم العين وبالدال المهملة.

والثاني: بفتح العين وبالدال المهملة أيضًا.

والثالث: بفتح العين وبالذال المعجمة.

ولم يذكر صاحب «التحرير» غير الأول، وأما القاضي عياض فذكر هذه الأوجه الثلاثة عن أئمتهم واختار الأول أيضًا. واختار شيخنا أبو الحسين بن سراج: فتح العين والدال المهملة . . .

* ومعنى «**عودًا عودًا**» أي: تعاد وتكرر شيئًا بعد شيء.

قال ابن سراج: ومن رواه بالذال المعجمة فمعناه: سؤال الاستعاذة منها، كما يُقال: غفرًا غفرًا، وغفرانك، أي: نسألك أن تعيذنا من ذلك وتغفر لنا.

(١) المصدر السابق: (٢/ ١٧١).

وقال الأستاذ أبو عبد الله بن سليمان: (معناه: تظهر على القلوب، أي: تظهر لها فتنة بعد أخرى). اهـ كلام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)].

* وأما قوله ﷺ: «**كالحصير**»، أي: (كما ينسج **الحصير** عودًا عودًا وشظية بعد أخرى، **قال القاضي**: وعلى هذا يترجح رواية ضم العين، وذلك: أن ناسج الحصير عند العرب كلما صنع عودًا أخذ آخر ونسجه، فشبَّه عرض الفتن على القلوب واحدة بعد أخرى بعرض قضبان الحصير على صانعها واحدًا بعد واحدٍ. **قال القاضي**: وهذا معنى الحديث عندي، وهو الذي يدل عليه سياق لفظه، وصحة تشبيهه والله أعلم)[(١)].

* والإشارة في قوله ﷺ: «**فأيُّ قلب أُشربها**» واضحة بأن المراد أيُّ قلب دخلت فيه دخولاً تامًّا وألزمها وحلت منه محل الشراب. ومنه قوله تعالى: ﴿وَأُشۡرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡعِجۡلَ﴾ [البقرة: ٩٣]، أي: حب العجل. ومنه قولهم: ثوبٌ مُشْرَبٌ بِحُمرة، أي خالطته الحمرة مخالطة لا انفكاك لها[(١)].

ومعنى قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**نُكِتَ فيه نُكْتَةٌ سوداء**»، أي: نقط فيه نقطة سوداء وهي: بالتاء المثناة في آخره. قال ابن دريد وغيره: كل نقطة في شيء بخلاف لونه فهو نكت[(٢)]، ومعنى «**أَنْكَرها**»، أي: ردّها[(٣)].

ومعنى قوله ﷺ: «**حتى تصير على قلبين، على أبيضَ مثل الصَّفا**».

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: ليس تشبيهه بالصفا بيان لبياضه. لكن صفة أُخرى، لشدته على عقد الإيمان وسلامته من الخلل. وأن الفتن لم تُلْصَقْ به ولم تؤثر فيه كالصفا، وهو: الحجر الأملس الذي لا يعلق به شيء.

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧١).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧١) بتصرف يسير.

(٣) المصدر السابق.

وأما قوله: «مُرْبادًّا» **فقال النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ: (كذا هو في روايتنا وأصول بلادنا... **وذكر القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ خلافًا في ضبطه، وأن منهم من ضبطه كما ذكرنا، ومنهم من رواه «مربئدّ» بهمزة مكسورة بعد الباء، قال القاضي: وهذه رواية أكثر شيوخنا، ...)[١].

هذا وقد فُسِّرَ معنى «**مُرْبادًّا**» في آخر رواية الإمام مسلم حيث ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ عن أبي خالد أنه قال: فقلت لسعدٍ: يا أبا مالكٍ! ما أسودُ مُرْبادًّا؟ قال: شدة البياض في سوادٍ.

فعلق القاضي عياض على هذا المعنى بقوله: كان بعض شيوخنا يقول: إنه تصحيف، وهو قول القاضي أبي الوليد الكنانيّ. قال: أرى أن صوابه: (شبه البياض في سواد). وذلك أن شدة البياض في سواد لا يسمى (ربدة)، وإنما يقال لها: (بلق) إذا كان في الجسم، (وحَوَر) إذا كان في العين. والربدة إنما هو شيء من بياض يسير يخالط السواد كلون أكثر النعام، ومنه قيل للنَّعامة: ربداء. فصوابه: (شبه البياض) لا (شدة البياض)...[٢].

وفي معنى تشبيهه ﷺ للقلب بأنه: «**كالكُوزِ مُجَخِّيًا**» فالكوز هو: إناء من الأواني يُشرب به الماء وله عروة، وأما الكوب فهو: قدحٌ من الزجاج ونحوه مستدير الرأس لا عروة له، وهو من آنية الشراب[٣].

ومعنى «**مُجَخِّيًا**»: ـ بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة ـ أي: مائلاً. كذا قاله الهروي وغيره. وفسَّره الراوي في الكتاب

---

(١) المصدر السابق: (٢/ ١٧٢ ـ ١٧٣).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧٣).

(٣) «لسان العرب»: (٥/ ٤٠٢ ـ ٤٠٣)، «المصباح المنير»: (ص٥٤٣)، «المعجم الوسيط»: (٢/ ٨٠٣ ـ ٨٠٤).

بقوله: «منكوسًا» وهو قريب من معنى المائل. **قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللهُ: شبه القلب الذي لا يعي خيرًا بالكوز المنحرف الذي لا يثبت الماء فيه.

وقال صاحب «التحرير»: معنى الحديث: أن الرجل إذا تبع هواه وارتكب المعاصي دخل قلبه بكل معصية يتعاطاها ظلمة، وإذا صار كذلك افتتن، وزال عنه نور الإسلام، والقلب مثل الكوز فإذا انكب انصب ما فيه، ولم يدخله شيء بعد ذلك[1].

والحاصل: أن النبي ﷺ أخبر أمته بأنه وُضع فيهم فتن، منها فتنة تموج فيهم كموج البحر واضطرابه عند هيجانه، يدفع بعضها بعضًا، وما ذاك إلا لشدة عظمها وكثرة شيوعها، حتى يصبح الناس فيها كالبهائم والأنعام لا عقول لهم، بل تذهب عقول أكثر أهل ذلك الزمان ـ كما في حديث أبي موسى المتقدم[2] ـ نسأل الله السلامة والعافية.

ثم أخبر ﷺ أن هذه الفتن تعرض على القلوب وتلصق بعرضها كما يلصق الحصير بجنب النائم ويؤثر فيه. ويُكرر ويُعاد ذلك عُودًا عُودًا أي: شيئًا بعد شيء، فأي قلب أُشرِبَها وتقبلها، ولم ينكرها، نُقط فيه نقطة أو علامة سوداء. وأي قلب أنكرها وردّها نُقِط فيه نقطة وعلامة بيضاء.

ثم أخبر ﷺ أن الناس أمام وتجاه هذه الفتن ينقسمون إلى قسمين وذلك بقوله: «**حتى تصير على قلبين**» أي: ينقسم الناس إلى:

* مؤمن حقيقي، إيمانه في قلبه ناصع لا شيء فيه من الآثام.

* وفي المقابل: يأتي قلب الفاجر أو المنافق، الذي يكون قلبه

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ١٧٣).

(٢) تقدم في نهاية المطلب الثالث من هذا المبحث: (ص١٠٣)، وسيأتي بتخريجه ونصه في المطلب السادس من هذا المبحث: (ص١٣٧).

أسود، وعمله مختلط فيه الإثم والفسق. لذا قال ﷺ عن هذا القلب: «أسود مُربادًّا» أي: كما فسره الراوي: شدة البياض في سواد، أو شبَه البياض في سواد، أي: يختلط العمل الصالح بالعمل السيء، ويختلط الإيمان بالنفاق ـ عياذًا بالله ـ.

ثم شبه ﷺ ذلك القلب بالكوز المُجَخِّي، أي: بالإناء الذي يُشرب به الماء وهو مائل منكوس، أي: أن قلب هذا كالإناء المنكوس المائل المقلوب، الذي يستحيل ملؤه بالماء، لأنه مقلوب منكوس، فكذلك قلب هذا، يستحيل تقبله للنصيحة والموعظة، فهو جاف.

ثم وصف ﷺ هذا القلب بأنه لا يعرف المعروف، ولا يُنكر المنكر، ولا يتبع الحق الذي يُوعظ به، إلا ما كان موافقًا لهواه وشهواته وملذّاته، فهو يأخذ به، ليس خوفًا من الله ولا اتباعًا لأمره، بل لأنه يُوافق هواه[١].

ثم أخبر حذيفة ـ رضي الله عنه ـ في آخر الحديث أنه قال لعمر ـ رضي الله عنه ـ: لا بأس عليك من هذه الفتنة، لأن بينك وبينها بابًا مغلقًا، أي: أن تلك الفتن لا يخرج شيء منها في حياتك.

وذكر حذيفة أن الباب هو حياة عمر ـ رضي الله عنه ـ فسأله عمر: هل يُفتح ذلك الباب أو يُكسر؟ فقال له: لا، بل يُكسر، وحدثه بأن ذلك الباب هو رجل يُقتل أو يَموت، وقد ذكر ابن حجر رحمه الله أنه جاء في الصحيح أن الرجل الذي يُقتل هو عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وقد كان ـ أي عمر ـ يعلم أنه هو المقصود بالباب كما يعلم أن قبل غدٍ الليلة.

---

(١) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٥٦ ـ ٥٧) بتصرف وزيادة.

فيتلخص: أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر ـ رضي الله عنه ـ وهو الباب المذكور، فما دام حيًّا لا تدخل الفتن، فإذا مات دخلت الفتن.

وكذا كان، فقد وقعت بعده ـ رضي الله عنه ـ الفتن والمحن والبلايا العظام التي عمت وطمَّت في كثير من البلاد، وظهر الخلاف والشقاق بين الناس بعد وفاته ـ رضي الله عنه ـ، وظهر بذلك مصداق نبوته ﷺ فيما أخبر به. والله أعلم.

* المطلب الخامس: فتن لا تدع بيتًا إلا دخلته:

عن عوف بن مالك قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ في غزوة تبوك، وهو في قُبَّةٍ من أَدَمٍ، فقال: **«أعْدُد سِتًّا بينَ يَدَي الساعةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ ثمَّ مُوْتَانٌ: يَأْخُذُ فيكُم كَقُعَاصِ الغنَمِ، ثم استِفَاضَةُ المالِ حَتَّى يُعطى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لا يَبْقَى بَيْتٌ من العَرَبِ إلاَّ دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكونُ بَيْنَكُم وبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ، فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِيْنَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»**[1].

---

(١) أخرجه البخاري في الجزية، باب ما يُحْذَرُ من الغَدْرِ: (٦/ ٣٢٠، رقم٣١٧٦ ـ الفتح) واللفظ له، وأحمد: (٥/ ٢٢٨)، و(٦/ ٢٢، ٢٥، ٢٧)، وابن ماجه في الفتن، باب أشراط الساعة: (٢/ ١٣٤٢، رقم٤٠٤٢)، وابن أبي شيبة: (١٥/ ١٠٤) بلفظ «موت» بدلاً من «فتنة»، والحاكم: (٣/ ٥٤٦ ـ ٥٤٧) من طريق أخرى عن عوف، و(٤/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣)، وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي. والبيهقي: (٩/ ٢٢٣)، وابن حبان: (٨/ ٢٣٨ ـ من الإحسان)، والطبراني في «الكبير»: (١٨/ ٥٥)، ونعيم بن حماد في الفتن: (١/ ٥٠ ـ ٥١).

وفي رواية عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ست من أشراط الساعة، . . . ـ وذكر منها ـ وفتنة يدخل حربها بيت كل مسلم . . .**»(١).

---

(١) أخرجها بهذا اللفظ أحمد: (٥/ ٢٢٨)، وسنده منقطع ضعيف لعلتين:
أولهما: ما أعله به الشيخ الألباني ـ حفظه الله ـ في «الصحيحة»: (رقم١٨٨٣) حيث قال ما نصه: (قلت: وهذا ـ يعني: سند أحمد ـ ضعيف منقطع، أبو عمار لم يسمع من معاذ، فقد ذكروا أنه لم يسمع من عوف بن مالك وقد توفي سنة ٧٣هـ، أما معاذ فقديم الوفاة فإنه مات سنة ١٨هـ) اهـ كلام الألباني.
ثانيهما: أن في سند الإمام أحمد النَّهاس بن قَهْم القيسي وهو ضعيف، تركه يحيى القطان، وضعفه ابن معين، وقال أحمد بن الحاكم: ليّن. كما في «الميزان»: (٤/ ٢٧٤) للذهبي، وقد ضعّفه أيضًا الحافظ في «التقريب»: (٥٦٦)، وهذا ما أعله به الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٧/ ٣٢٢) حيث قال: (رواه أحمد والطبراني وفيه النهاس ابن قهم وهو ضعيف) وقد ذكر ضعف النهاس في عدة مواضع من «مجمعه» منها: (٥/ ٢٤٥)، بل ذكر أنه مُجمع على ضعفه في: (٩/ ٢٥١). وكذلك أعل الشيخ الألباني ـ حفظه الله ـ سند أحمد بهذه العلة أيضًا في «الصحيحة»: (رقم١٨٨٣). وبهذا يتبين ضعف هذه الرواية بالسند المذكور سابقًا، ولكن الحديث بهذه الرواية صحيح بشواهده، فقد ورد له شاهد عند البخاري والحاكم وغيرهما، بل هي شواهد كثيرة خرجتها عند ذكري لحديث الباب في أول هذا المطلب. وقد صحح الشيخ الألباني إسناد أحمد ـ هذا الذي تكلمنا على علله ـ بمجموع شواهده في «الصحيحة»: (رقم١٨٨٣)، و«صحيح الجامع»: (١/ ٦٧٥) إلا أنه ذكر الحديث فيهما بلفظ: «وفتنة يدخل حرُّها . . .» بدلاً من «حربها»، وكذا ذكره السيوطي في «الجامع الصغير»: (٤/ ٩٤ ـ ٩٥ ـ مع فيض القدير) مع أنني تعبت في البحث عن هذا اللفظ ـ أعني: لفظ «حرها» ـ فلم أجده في معظم مصادر السنة إلا بلفظ «حربها»، فلا أدري أهو خطأ مطبعي؟ أم أن الشيخ الألباني ـ حفظه الله ـ وقف على هذا اللفظ؟ وأنا أستبعد جدًّا هذا الأخير لأنه لم يذكر من خرَّج هذه الرواية بهذا اللفظ سوى أحمد والضياء المقدسي والطبراني والحاكم وكلهم لم يذكروا هذا اللفظ، والله أعلم.

وفي رواية عن عوف بن مالك ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: «**يا عوف احفظ خلالاً ستًّا بين يدي الساعة: . . . ـ وذكر منها ـ ثم فتنة تكون بينكم حتى لا يبقى بيت مؤمن إلاّ دخلته . . .**» الحديث(١).

القبة التي أشار إليها عوف ـ رضي الله عنه ـ في قوله: «**في قُبَّةٍ من أَدَمٍ**» هي: ـ بضم القاف، وتشديد الباء الموحدة ـ الخرقاهة، وكل بناء مُدَوَّرٍ فهو قبة.

والأَدَمُ: ـ بفتحتين ـ اسم لجمع أديم، وهو: الجلد المدبوغ المصلح بالدباغ(٢).

وقوله ﷺ: «**ستًّا**»، أي: ست علامات لقيام الساعة، أو لظهور أشراطها المقتربة منها(٣).

وستُشرح ـ بإذم الله تعالى ـ كل واحدة منها بالتفصيل.

ـ العلامة الأولى: موت النبي ﷺ:

وذلك في قوله عليه السلام «**مَوْتِي**»: فإن موت النبي ﷺ يُعَدُّ من أشراط الساعة الصغرى وعلاماتها، كما كانت بعثته أول أشراطها، ففي حديث سهل بن سعد ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**بُعثت أنا والساعة كهاتين، ويشير بإصبعيه فيمدهما**»(٤).

---

(١) روى هذه الرواية بهذا اللفظ ابن حبان في «صحيحه»: (٨/ ٢٣٨ ـ من الإحسان) وصححها.

(٢) «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٤).

(٣) «الفتح»: (٦/ ٣٢٠)، «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٤).

(٤) أخرجه البخاري في الرقاق، باب قول النبي: بعثت أنا والساعة كهاتين: (١١/ ٣٥٥، رقم٦٥٠٣ ـ مع الفتح)، وينظر: «التذكرة»: (ص٣٠٩)، و«أشراط الساعة»: (ص٦٥).

وقد كان موت النبي ﷺ أول أمر دهم الإسلام، وأعظم مصيبة وقعت على المسلمين، فأظلمت الدنيا في عيون أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ عند موته ﷺ.

قال أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ: (لما كان اليومُ الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة، أضاء منها كل شيء، فلما كان اليومُ الذي مات فيه أظلم منها كلُّ شيء، وما نَفَضْنَا أيدينا من التراب وإنا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا)[١].

وقد عبَّر ـ رضي الله عنه ـ في قوله هذا عن اللوعة بفقد أكرم الرسل، وأنها ساعة شديدة حتى أنكروا أنفسهم من شدة الحزن وانقطاع الوحي وفقد الصحبة، فلم يجدوها على الحالة السابقة.

قال **الحافظ ابن حجر** رحمه الله مُعلقًا على قول أنس ما نصه: (يريد أنهم وجدوها تغيرت عما عهدوه في حياته من الألفة والصفاء والرقة، لفقدان ما كان يمدُّهم به من التعليم والتأديب) اهـ[٢].

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: (ما رأيت يومًا قطُّ كان أحسن

---

(١) أخرجه الترمذي في «الشمائل»: (رقم٢٧٥)، وفي «السنن» كتاب المناقب، باب فضل النبي ﷺ: (٥/٥٨٨، رقم٣٦١٨) وقال: (غريب صحيح)، وابن ماجه في الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ: (١/٥٢٢، رقم١٦٣١)، والحاكم: (٣/٥٧) وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان: (رقم٢١٦٢ ـ من الموارد)، وأخرجه أحمد أيضًا: (٣/٢٢١، ٢٦٨)، والبغوي في «شرح السنة»: (١٤/٤٩ ـ ٥٠)، وابن سعد: (٢/٢٧٤)، والبزَّار من طريق أبي سعيد ـ كما في «الفتح»: (٨/١٤٩) ـ وجوَّد إسناده الحافظ في «الفتح»: (٨/١٤٩)، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل»: (رقم٣٢٩).

(٢) «الفتح»: (٨/١٤٩).

ولا أضوءَ من يومٍ دخلن علينا فيه رسول الله ﷺ، وما رأيت يومًا كان أصبح ولا أظلم من يومٍ مات فيه رسول الله ﷺ)[١].

فبموته ﷺ انقطع الوحي من السماء كما في جواب أُم أيمن لأبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهم ـ عندما زاراها بعد موت النبي ﷺ، فلما انتهيا إليها بكت، فقالا لها: (ما يُبكيك؟ ما عند الله خير لرسول الله ﷺ، فقالت: ما أبكي ألاَّ أكون أعلمُ ما عند الله خير لرسوله ﷺ ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء، فهيَّجتهما على البكاء فجعلا يبكيان معها)[٢].

فقد مات ﷺ كما يموت الناس لأن الله تعالى لم يكتب الخلود في هذه الحياة الدنيا لأحد من الخلق بل هي دار ممر لا دار مقر، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ ﴿٣٤﴾ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤ ـ ٣٥]. إلى غير ذلك من الآيات التي تبين أن الموت حق وأن كل نفس ذائقة الموت، حتى ولو كان سيد الخلق وإمام المتقين محمد بن عبد الله ﷺ، وكان موته كما قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (أول أمر دهم الإسلام) ثم بعده موت عمر ـ رضي الله عنه ـ فبموت النبي ﷺ انقطع الوحي، وماتت النبوة، وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك، وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه.

وقال أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ في أبيات يرثي بها النبي ﷺ:

فَلَتَحْدُثَنَّ حَوادثُ من بعده تعني بهنَّ جوانح وصدور

---

(١) أخرجه أحمد: (٣/ ٢٤٠، ٢٨٧)، والدارمي: (١/ ٤١)، والبغوي في «شرح السنة»: (١٤/ ٥٠) تعليقًا، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب فضائل أم أيمن ـ رضي الله عنهما ـ: (١٦/ ٩ ـ ١٠).

وقالت صفية بنت عبد المطلب في أبيات ترثي بها النبي ﷺ:

لعمــرُك مــا أبكــي النبــي لفقــده ولكن ما أخشى من الهرج[١] آتيا[٢]

ـ **العلامة الثانية**: **فتح بيت المقدس**:

وهي قوله ﷺ: «**ثم فتحُ بيت المقدس**»: وهذا كذلك من أشراط الساعة الصغرى، فقد تم فتح بيت المقدس على يدي عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ سنة ست عشرة من الهجرة كما نقله الحافظ ابن كثير رحمه الله عن أئمة السير[٣]. ولا نتكثر بذكر وصف بيت المقدس، وما صاحَبَهُ وتقدمه من أحداث مما عُنيت بالحديث عنه كتب السيرة والتاريخ، مما يدخل في دائرة الوصف التاريخي.

ـ **العلامة الثالثة**: **موت يأخذ كثيرًا من الناس**:

وذلك في قوله ﷺ: «**ثُمَّ مُوْتَانِ يَأْخُذُ فيكم كقُعَاصِ الغنم**» المُوْتان: ـ بضم الميم وسكون الواو ـ هو الموت كما قال القزاز، وقال غيره: الموت الكثير الوقوع[٤].

والقُعَاص: ـ بضم القاف وتخفيف العين المهملة وآخره صاد مهملة ـ هو: داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة[٥].

---

(١) الهرج: هو القتل كما تقدم في المبحث الأول: (ص٨٦ ـ ٨٧) وله معان أُخَر فلتُنظر هناك.

(٢) «التذكرة»: (١/ ٣١٣)، «أشراط الساعة»: (ص٦٦ ـ ٦٧) بتصرف يسير.

(٣) «البداية والنهاية»: (٧/ ٥٨ ـ ٥٩).

(٤) «غريب الحديث» للخطابي: (٣/ ٢٦٢)، «الفتح»: (٦/ ٣٢٠).

(٥) «النهاية في غريب الحديث»: (٤/ ٨٨)، «الفتح»: (٦/ ٣٢١)، «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥).

قال العيني: وبعضهم ضبطه بتقديم العين على القاف، ولم أر ذلك في شرح من شروح البخاري، وما ذكره ابن الأثير وابن قرقول وغيرهما إلا بتقديم القاف على العين[١].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: (ويقال أن هذه الآية ظهرت في طاعون عِمْوَاس في خلافة عمر وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس)[٢]. وقد وقع طاعون عِمْوَاس[٣] في كورة عمواس، وذلك سنة ثماني عشرة للهجرة على المشهور الذي عليه الجمهور ـ كما نقله الحافظ ابن كثير عنهم وعن أئمة السير كابن إسحاق والواقدي وغيرهما ـ ثم انتشر هذا الطاعون وفشا في أرض الشام، فمات فيه خلق كثير لا يحصى من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ ومن غيرهم، حتى قيل إنه بلغ عدد من توفي فيه من المسلمين بالشام: خمسة وعشرون ألفًا ـ كما نقله الحافظ ابن كثير عن الواقدي ـ وقيل: مات فيه ثلاثون ألفًا[٤]. ويقال: سبعون ألفًا في ثلاثة أيام[٥]. **وقد ذكر الحافظ ابن كثير** رَحِمَهُ اللهُ طائفة من أعيانهم ـ رضي الله عنهم ـ فذكر من المشهورين منهم: أمين هذه الأمة أبو عبيدة عامر بن الجرَّاح، ومعاذ بن جبل، والحارث ابن هشام، وشرحبيل بن حسنة، والفضل بن عباس بن عبد المطلب، ويزيد

---

(١) «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥).

(٢) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

(٣) عِمْوَاس: بكسر العين وسكون الميم: هو كورة من فلسطين بالقرب من بيت المقدس، «معجم البلدان: (٤/ ١٥٧)، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٧/ ٩٥): (هذا طاعون منسوب إلى بلدة صغيرة يقال لها عِمواس ـ وهي بين القدس والرملة ـ لأنها كان أول ما نجم الداء بها. ثم انتشر في الشام منها فنسب إليها).

(٤) «البداية والنهاية»: (٧/ ٩٢ ـ ٩٥)، «معجم البلدان»: (٤/ ١٥٧ ـ ١٥٨).

(٥) «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥)، «فيض القدير»: (٤/ ٩٥).

ابن أبي سفيان، وأبو جندل بن سهيل[١].

ولا يبعد أن يكون الموتان الذي حصل إنما كان في طاعون عمواس كما استنتج ذلك ابن كثير وابن حجر وغيرهما، وهذا دقيق في الصحة إذا كان مراد الرسول ﷺ بقوله: «**فيكم**» شخوص الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ أنفسهم، ولقد توفي منهم في هذه الحادثة أعداد كثيرة يربو عددهم على ثلاثين وقيل سبعين ألفًا.

أما إذا كان قوله ﷺ: «**فيكم**» معنيًّا به الأمة حيثما امتدت ونمت فوق الأرض، وإنما كان الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ مقدمة هذا الامتداد وهذا الوجود، فإنه بناء على ذلك يمكن القول أنه المراد بهذا المُوتان طاعون عِمْواس وغيره. وعلى ذلك فلا يمتنع أن يكون ذلك الموتان الذي يحدث ناشئًا من استعمال غازات ووسائل تسبب الموت، ينشرها ويستعملها أعداء المسلمين من يهود ونصارى، وهذه ليست بالضرورة أن تكون ناشئة عن حرب أو قتال بين المسلمين وبين أعدائهم، بل إن هؤلاء قد يستعملون هذه الأسلحة التدميرية السرية، وينشأ عنها كثيرة الموت في ديار المسلمين.

ـ **العلامة الرابعة: استفاضة المال والاستغناء عن الصدقة:**

وذلك في قوله ﷺ: «ثم استفاضة المال حتَّى يُعطى الرجلُ مائة دينار فيظلُّ ساخطًا» وهذا كذلك من أشراط الساعة الصغرى[٢]. ـ كما سيأتي قريبًا ذكر الأحاديث الدالة على ذلك إن شاء الله تعالى ـ.

---

(١) «البداية والنهاية»: (٧/ ٩٥ ـ ٩٨)، «معجم البلدان»: (٤/ ١٥٨).

(٢) «أشراط الساعة»: (ص٦٩).

والاستفاضة: من فاض الماء والدمع وغيرهما: إذا كثر، فاستفاضة المال: كثرته فيكثر المال ويستفيض حتى يُعطى الرجل مالاً كثيرًا كمائة دينار مثلاً ـ كما في الحديث ـ فيظَلُّ ساخطًا، أي: يبقى ساخطًا استقلالاً للمبلغ وتحقيرًا له[١]. وهذا كناية عن كثرة المال واتساع الحال[٢].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ عن زمن ظهور استفاضة المال المذكورة في هذا الحديث ما نصه: (وظهرت في خلافة عثمان عند تلك الفتوح العظيمة...»[٣].

هذا وقد جاء في أحاديث أخر ما يدل على استفاضة المال والاستغناء عنه وعن الصدقة في زمن الصحابة وغيرهم فمن ذلك: ما جاء عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى يكثُر فيكم المالُ، فيفيضَ حتى يُهِمَّ ربَّ المالِ من يَقْبَلُهُ منه صدقةً، ويُدْعَى إليه الرجلُ فيقول: لا أَرَبَ لِيْ فيه**»[٤].

قوله: «**حتى يكثر فيكم المال**» إن التقييد بقوله «**فيكم**» يُشعر بأنه محمول على زمن الصحابة، فيكون إشارة إلى ما وقع من الفتوح واقتسامهم أموال الفرس والروم.

---

(١) «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٤٨٤)، «الفائق في غريب الحديث»: (٣/ ١٥١)، «الفتح»: (٦/ ٣٢١)، «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥).

(٢) «فيض القدير»: (٤/ ٩٤).

(٣) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

(٤) أخرجه البخاري في الزكاة، باب الصدقة قبل الرد: (٣/ ٣٣٠، رقم١٤١٢ ـ مع الفتح)، والفتن: (١٣/ ٨٨، رقم٧١٢١)، ومسلم في الزكاة، باب كل نوع من المعروف صدقة: (٧/ ٩٧ ـ بشرح النووي) واللفظ له.

ويكون قوله: «**فيفيضَ حتى يُهِمَّ ربَّ المال**» إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز . . . فقد وقع في زمنه أن الرجل كان يعرض ماله للصدقة فلا يجد من يقبل صدقته. ويكون قوله: «**حتى يعَرِضَه فيقولُ الذي يَعْرِضُهُ عليه: لا أَرَبَ لي**»[1] إشارة إلى ما سيقع في زمن عيسى بن مريم.

فيكون في هذا الحديث إشارة إلى ثلاثة أحوال:

الأولى: إلى كثرة المال فقط، وقد كان ذلك في زمن الصحابة، ومن ثم قيل فيه «**يكثر فيكم**».

الثانية: الإشارة إلى فيضه من الكثرة بحيث أن يحصل استغناء كل أحد عن أخذ مال غيره، وكان ذلك في آخر عصر الصحابة وأول عصر من بعدهم، ومن ثم قيل: «**يُهِمُّ ربَّ المال**» وذلك ينطبق على ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ـ كما تقدم ـ.

الثالثة: فيه الإشارة إلى فيضه وحصول الاستغناء لكل أحدٍ حتى يهم صاحب المال بكونه لا يجد من يقبل صدقته، ويزداد بأنه يعرضه على غيره ولو كان ممن لا يستحق الصدقة فيأبى أخذه فيقول: لا حاجة لي فيه، وهذا في زمن عيسى عليه السلام. ويحتمل أن يكون هذا الأخير: خروج النار واشتغال الناس بأمر الحشر فلا يلتفت أحد حينئذٍ إلى المال، بل يقصد أن يتخفف ما استطاع[2].

ومعنى قوله: «**يُهِمَّ**» ضبطوه بوجهين: أجودهما وأشهرهما (يُهِمَّ) بضم الياء وكسر الهاء، فيُقال: أهمه إذا أحزنه، وأهمه إذا أذابَهُ، ومنه قولهم: هَمَّك ما أهمَّك، أي: أذابك الشيء الذي أحزنك فأذهب شحمك.

---

(١) هذه رواية البخاري وقد تقدم تخريجها منه الآن عقب ذكر الحديث نفسه.

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٩٤) بتصرف يسير جدًّا.

والوجه الثاني: (يَهُمَّ) ـ بفتح الياء وضم الهاء ـ هو من هَمَّ به إذا قَصَدَهُ[١].

وفي رواية لهذا الحديث بلفظ: «**تصدَّقوا. فيوشِكُ الرجُلُ يَمْشِي بصدقَتِهِ، فيقولُ الذي أُعْطِيَهَا**[٢]**: لو جِئْتَنا بها بالأمسِ قَبِلْتُهَا. فأما الآن فلا حاجة لي بها فلا يَجِدُ من يَقْبَلُهَا**»[٣].

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ عند شرح هذه الأحاديث ما نصه: (وفي هذا الحديث والأحاديث بعده مما ورد في كثرة المال في آخر الزمان، وأن الإنسان لا يجد من يقبل صدقَتَهُ: الحث على المبادرة بالصدقة واغتنام إمكانها قبل تعذرها، وقد صرح بهذا المعنى بقوله ﷺ في أول الحديث: «**تصدقوا فيوشك الرجل . . .**» إلى آخره، وسبب عدم قبولهم الصدقة في آخر الزمان: لكثرة الأموال وظهور كنوز الأرض ووضع البركات فيها، كما ثبت في «الصحيح» بعد هلاك يأجوج ومأجوج وقلة آمالهم وقرب الساعة، وعدم ادّخارهم المال، وكثرة الصدقات، والله أعلم) اهـ كلامه رَحِمَهُ اللهُ[٤].

وفي رواية لأبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**ليأتِيَنَّ على الناس زمانٌ يطوفُ الرجلُ فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد أحدًا يأخُذُها منه . . .**» الحديث[٥].

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (٧/ ٩٧) باختصار.

(٢) أي: عرضت عليه. «شرح النووي على مسلم»: (٧/ ٩٦).

(٣) أخرجه مسلم في الزكاة، باب كل نوع من المعروف صدقة: (٧/ ٩٥ ـ ٩٦، رقم١٠١١).

(٤) «شرح النووي على مسلم»: (٧/ ٩٦).

(٥) أخرجه مسلم في الزكاة، باب كل نوع من المعروف صدقة: (٧/ ٩٦، رقم١٠١٢).

فقوله ﷺ: «**يطوف الرجل بصدقته من الذهب**» إنما هذا يتضمن التنبيه على ما سواه لأنه إذا كان الذهب لا يقبله أحد فكيف الظنُّ بغيره؟

وقوله ﷺ: «**يطوف**»: إشارة إلى أنه يتردد بها بين الناس فلا يجد من يقبلها، فتحصل المبالغة والتنبيه على عدم قبول الصدقة بثلاثة أشياء:

١ ـ كونه يعرضها.

٢ ـ ويطوف بها.

٣ ـ وهي ذهب[١].

والحاصل: أنه قد تحقق كثير مما أخبر به الصادق ﷺ من استفاضة المال ورد الصدقة، فكثر المال واستفاض في زمن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وكان ذلك بسبب ما وقع من الفتوح الإسلامية واقتسامهم أموال الفرس والروم. ثم فاض المال ـ أيضًا ـ في عهد عمر بن عبد العزيز رحمه الله وكثر، حتى كان الرجل يعرض ماله للصدقة فلا يجد من يقبل صدقته ـ كما ذُكر قريبًا عن الحافظ ابن حجر رحمه الله.

وسكثر المال في آخر الزمان حتى يعرض الرجل ماله، ويطوف بصدقته من الذهب، ثم لا يجد أحدًا يأخذها منه، وكلما عرضها على أحدٍ قال له: لا أَرَبَ لي فيها، ومنهم من يقول له: لو جئتنا بالأمس قبلتُها، فأما الآن فلا حاجة لي بها. فلا يجدُ من يقبَلُها.

وهذا ـ والله أعلم ـ إشارة إلى ما سيقع في زمن عيسى عليه السلام كما تقدم قريبًا عن الحافظ ابن حجر رحمه الله من كثرة الأموال وإخراج الأرض لبركتها وكنوزها كما في حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (٧/ ٩٦).

ﷺ: «تَقِيءُ الأرضُ أَفْلاذَ كَبِدِهَا[١] أمثال الأُسْطُوَان[٢] من الذهب والفِضَّةِ . . .» الحديث[٣].

قال ابن التين[٤]: (إنما يقع ذلك بعد نزول عيسى حين تُخرج الأرض بركاتها حتى تُشْبعَ الرمانة أهل البيت ولا يبقى في الأرض كافر) اهـ[٥].

ـ العلامة الخامسة: فتن لا تدع بيتًا إلا دخلته:

وهذا شاهدنا في هذا المطلب وهو مستل من قوله ﷺ: **«ثم فتنةٌ لا يَبْقَى بيت من العرب إلا دخلته»**: تقدم تعريف الفتنة لغة واصطلاحًا، وذكر وجوهها في أول الرسالة[٦].

---

(١) الأفلاذ: جمع فِلذ، كَكَتِف. والفَلِذُ: جمع فَلِذَة، وهي القطعة من كبد البعير مقطوعة طولاً، وخص الكبد لأنها من أطايب الجَزُور. وقيل: هي القطعة من اللحم، ومعنى الحديث: التشبيه، أي: تُخرِج ما في جوفها من القطع المدفونة فيها. اهـ بتصرف وزيادة من غريب الحديث للخطابي: (١/ ١٩٦)، و«شرح النووي على مسلم»: (٧/ ٩٨)، وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي على مسلم. حاشية: (٢/ ٧٠١).

(٢) الأُسْطُوان: ـ بضم الهمزة والطاء ـ جمع أسطُوانة، وهي: السارية والعمود، وشبهه بالاسطوان لعظمه وكثرته. «شرح النووي على مسلم»: (٧/ ٩٨)، «المصباح المنير»: (١/ ٢٧٦).

(٣) أخرجه مسلم في الزكاة، باب كل نوع من المعروف صدقة: (٧/ ٩٨، رقم١٠١٣).

(٤) ابن التين: هو أبو محمد عبد الواحد بن التين السفاقسي، له شرح على البخاري مشهور سمَّاه: (المُخْبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح)، اعتمده الحافظ ابن حجر في شرح البخاري، توفي سنة (٦١١هـ). «شجرة النور الزكية في طبقات المالكية»: (١/ ١٦٨).

(٥) «الفتح»: (٣/ ٣٣١).

(٦) ينظر: تعريف الفتنة لغة واصطلاحًا في المبحث الأول من التمهيد: (ص٣٧ ـ ٤٤)، ووجوه الفتنة في القرآن في المبحث الثاني: (ص٤٥ ـ ٥٠).

ولا شك أن ظهور الفتن من أشراط الساعة الصغرى ـ أيضًا ـ وقد سبق الكلام قريبًا[١] عن ظهور الفتن ومجيئها ومعنى ذلك بالتفصيل، وذُكرت هناك الأحاديث الواردة في ظهورها مع الكلام عليها بما فيه الكفاية.

وذكر **الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ اللَّهُ أن الفتنة المشار إليها هنا في هذا الحديث افتُتِحَتْ بقتل عثمان، واستمرت الفتن بعده[٢]. وهذه الرواية التي معنا هنا أطلقت بأن الفتنة لا تبقي بيت عربي إلاَّ دخلته، ولم تُقَيِّد هل المقصود دخولها بيوت مؤمني العرب أو مشركيهم. ولكن جاء في روايتين أخريين ـ سبق ذكرهما قريبًا[٣] ـ تقييدها ببيوت مؤمني ومسلمي العرب، ولفظهما كالآتي:

١ ـ الرواية الأولى لفظها: «**وفتنة يدخل حربها بيت كل مسلم**»[٤].

٢ ـ والرواية الثانية لفظها: «**ثم فتنة تكون بينكم حتى لا يبقى بيت مؤمن إلاَّ دخلته . . .**»[٥].

فهاتان الروايتان تقيدان ما أُطلق في الرواية السابقة، بلفظ «**العرب**» بما يعم مؤمنهم ومسلمهم.

ومما يؤيد ويقوي ذلك أيضًا: قوله ﷺ في الرواية الثانية المُقَيِّدة: «. . . **ثم فتنة تكون بينكم** . . .». فقوله: «**بينكم**» خطاب للصحابة ـ رضي الله عنهم ـ يدل على أن المقصود بهذه الفتنة هم المؤمنون والمسلمون لا غيرهم من الكافرين.

---

(١) تقدم ذلك في المبحث الأول من الفصل الأول من هذا الباب: (ص٧٧ ـ ٩٦).

(٢) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

(٣) تقدم ذلك في أول هذا المطلب في الرواية الثانية والثالثة منه: (ص١١٨ ـ ١٢٠).

(٤) تقدم تخريجها في أول هذا المطلب: (ص١١٨).

(٥) وهذه كذلك تقدم تخريجها في أول هذا المطلب: (ص١٢٠).

وقد تقدم ـ قريبًا ـ أن الفتنة المشار إليها هنا افتُتحت بقتل عثمان ـ رضي الله عنه ـ واستمرت الفتن من بعده[١].

والفتنة التي تدخل بيت كل مسلم، قيل: هي واقعة التتار، إذ لم يقع في الإسلام بل ولا في غيره مثلها. وقيل غيرها، وهي لم تقع بعد[٢].

ووصفه ﷺ لها بأنها لا تدع ولا تبقي بيتًا إلا دخلته، إنما يدل على شدة عظمها وكثرة شيوعها وانتشارها، وأنه لا يمكن لأحد الوقوف أمامها ـ إلا من رحم الله ـ وإلا لما مكنها من دخول بيته، بين أهله وذويه. (فيدخل حرُّها، وتَلِجُ مشقتها وجهدها من كثرة القتل والنهب)[٣]. وولوجها كل بيت ينبيء عن شدة المخاصمة، وكثرة المنازعة، وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة.

فالفتن ـ أعاذنا الله منها ـ شأنها عظيم، ووقعها شديد، شبهها النبي ﷺ بأنها تموج وتضطرب، كما يموج ويضطرب البحر عند هيجانه، ويدفع بعضه بعضًا[٤]، بحيث لا يمكن لأحد أن يقف أمامه.

والفتن العاصفة ـ عياذًا بالله منها ـ لا يمكن لأحد الوقوف أمامها، كما لا يمكن لأحد أن يقف أمام موج البحر عند هيجانه، وهل ينجو من البحر وشدة موجه إلاَّ من اعتزله وبَعُدَ عنه! وكذا الفتن العاصفة لا ينجو منها إلا من جُنِّبها وبعد عنها واعتزلها، وعندئذٍ فهو السعيد، نعم إنه السعيد، وكيف

---

(١) تقدم ذلك في (ص١٣١) من كلام الحافظ ابن حجر.

(٢) «فيض القدير»: (٤/ ٩٥) بتصرف.

(٣) المصدر السابق، بتصرف يسير.

(٤) كما تقدم ذكر الحديث الوارد في ذلك في المطلب السابق: (ص١٠٣ ـ ١٠٤).

لا يكون سعيدًا حينئذٍ، والنبي ﷺ يقول: «**إن السعيد لمن جُنب الفتن**»(١).

وهو ـ أيضًا خير الناس يومئذ نعم إنه خيرهم، وكيف لا يكون خيرهم عندئذٍ والنبي ﷺ يقول: «**خير الناس يومئذٍ، مؤمن معتزل في شعب من الشعاب، يتقي الله، ويذر الناس من شره**»(٢).

فنسأل الله ـ عز وجل ـ بأسمائه الحسنى وصفاته العلا، أن يجنبنا وأهلينا وبيوتنا وجميع المسلمين سوء الفتن والمحن ما ظهر منها وما بطن، إنه عليم قدير، وبالإجابة جدير.

ـ **العلامة السادسة**: كثرة الروم(٣) وقتلهم المسلمين:

وهذا مُسْتل من قوله ﷺ: «**ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر، فيَغْدِرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية، تحت كلِّ غاية اثنا عشر ألفًا**».

والهُدْنَةُ: ـ بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون ـ أصلها: السُّكون، وهي الصُّلح على ترك القتال بعد التحرك فيه(٤).

---

(١) حديث صحيح سيأتي تخريجه في الفصل الرابع من الباب الثاني: (ص٣٩٨) إن شاء الله تعالى.

(٢) تقدم تخريجه في المطلب الثاني من هذا المبحث: (ص٩٩).

(٣) الروم: جيل معروف في بلاد واسعة تضاف إليهم، فيُقال: بلاد الروم، واختلفوا في أصل نسبهم:

١ ـ فقال قوم: إنهم من ولد روم بن سماحيق بن هريتان بن علقان بن العيص بن إسحاق ابن إبراهيم عليه السلام.

٢ ـ وقال آخرون: إنهم ولد روميل بن الأصفر بن اليفز بن إسحاق.

٣ ـ وقال الأزهري: الروم: جيل ينتمون إلى عِيصُو بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام.

٤ ـ وقال الجوهري: الروم من ولد روم بن عيص. ينظر: «لسان العرب»: (١٢/ ٢٥٨)، و«معجم البلدان»: (٣/ ٩٧)، و«مختار الصحاح»: (ص٢٦٤).

(٤) «الفتح»: (٦/ ٣٢١)، «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥).

والمراد ببني الأصفر: الروم[١] وفي تسميتهم بذلك قولان:

أحدهما: أن جيشًا من الحبشة غُلبوا على ناحيتهم في بعض الدهر، فوطئوا نساءهم فولدن أولادًا صفرًا. قاله ابن الأنباري.

الثاني: أنهم نُسبوا إلى الأصفر بن الروم بن عيصو بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام.

قال القرطبي: وهذا ـ يعني: القول الثاني ـ أشبه من القول الأول[٢].

وقد أخبر النبي ﷺ أن الروم يغدرون، وسبب غدرهم هو موالاتهم للصليب، الذي يزعمون أن عيسى عليه السلام قد صلب عليه، وقد بين النبي ﷺ ذلك في حديث ذي مَخْبَرٍ ـ رضي الله عنه ـ حيث قال ﷺ: «**ستصالحون الروم صُلحًا آمنًا، فتغزون أنتم وهم عدوًّا من ورائكم فتُنصرون وتغنمون وتسلمون، ثم ترجعون حتى تنزلوا بمَرْجٍ ذي تُلُولٍ، فيرفع رجل من أهل النصرانية الصليب فيقول: غلب الصليب، فيغضب رجل من المسلمين فيدقه، فعند ذلك تغدِرُ الروم وتجتمع الملحمة**»[٣].

وأخبر ﷺ ـ أيضًا ـ (أنهم يأتون المسلمين تحت ثمانين غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفًا).

والغاية: بالغين المعجمة وبالياء آخر الحروف ـ هي الراية[٤]. وسميت

---

(١) «التذكرة»: (٢/ ٢٦٧)، «الفتح»: (٦/ ٣٢١)، «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥).

(٢) «التذكرة»: (٢/ ٢٦٧).

(٣) رواه أبو داود في الملاحم، باب ما يذكر من ملاحم الروم: (٤/ ٤٨١)، وابن ماجه في الفتن، باب الملاحم حديث: (رقم٤٠٨٩)، وأحمد: (٤/ ٩١)، (٥/ ٣٧٢)، والحاكم: (٤/ ٤٢١). وحسَّن إسناده البوصيري في «الزوائد»: (٤/ ٢٠٦)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٠٩)، و«صحيح الجامع»: (رقم٣١٦٢).

(٤) «التذكرة»: (٢/ ٢٦٧)، «الفتح»: (٦/ ٣٢١)، «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥).

بذلك لأنها غاية المتبع إذا وقفت وقف[1]. وقيل: لأنها تشبه السحابة لمسيرها في الجو، ولأنها تظل الأجناد لكثرة راياتهم، واتصال ألويتهم وعلاماتهم كالسحاب الذي يظل الإنسان[2].

هذا وجملة العدد المشار إليه في قوله: «**فيأتونكم تحت ثمانين غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفًا**» تسعمائة ألف وستون ألفًا[3]. ولعل أصله: ألف ألف، فألغيت كسوره[4].

قال المُهَلَّب[5]: (فيه أن الغدر من أشراط الساعة، وفيه أشياء من علامات النبوة قد ظهر أكثرها)[6].

وقال ابن المنيّر[7]: (أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن ولا بلغنا أنهم غزوا في البرِّ في هذا العدد فهي من الأمور التي لم تقع بعد. وفيه بشارة ونذارة، وذلك أنه دلَّ على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش، وفيه إشارة إلى أن عدد جيوش المسلمين سيكون أضعاف ما هو عليه)[8].

---

(١) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

(٢) «التذكرة»: (٢/ ٢٦٧).

(٣) «التذكرة»: (٢/ ٢٦٧)، «الفتح»: (٦/ ٣٢١)، «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥).

(٤) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

(٥) **المهلب**: هو أبو القاسم المهلب بن أحمد بن أبي صفرة الأندلسي الأسدي المريي، مصنف «شرح صحيح البخاري»، قال الذهبي: (كان أحد الأئمة الفصحاء الموصوفين بالذكاء) وبنحوه قال ابن العماد الحنبلي، ولي قضاء المرية، وتوفي في سن الشيخوخة في شوال سنة خمس وثلاثين وأربعمائة). ينظر: «السير»: (٥٧٩١٧)، «شذرات الذهب»: (٣/ ٢٥٥).

(٦) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

(٧) تقدمت ترجمته في المطلب الرابع من هذا المبحث (ص١٠٥).

(٨) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

(وهذه الست المذكورة ظهر منها الخمس: موت النبي ﷺ، وفتح بيت المقدس، والموتان كان في طاعون عمواس زمن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ مات فيه سبعون ألفًا في ثلاثة أيام، واستفاضة المال كانت في خلافة عمر ـ رضي الله عنه ـ عند تلك الفتوح العظيمة، والفتنة استمرت بعده، والسادسة لم تجيء بعد)[١].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (والسادسة لم تجيء بعد)[٢]. ويعني بالسادسة قتال الروم وما يتعلق به. والله أعلم.

وقال ـ أيضًا ـ: (ووقع في رواية للحاكم[٣] من طريق الشعبي عن عوف بن مالك في هذا الحديث: أن عوف بن مالك قال لمعاذ في طاعون عمواس أن رسول الله ﷺ قال لي: «**اعدد ستًّا بين يدي الساعة**»، فقد وقع منهن ثلاث، يعني: موته ﷺ، وفتح بيت المقدس، والطاعون، قال: وبقي ثلاث، فقال له معاذ: أن لهذا أهلاً. ووقع في الفتن لنعيم بن حماد أن هذه القصة تكون في زمن المهدي على يد ملك من آل هرقل)[٤] اهـ كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

هذا وسيأتي ـ إن شاء الله تعالى ـ مزيد بيان وتفصيل فيما يتعلق بقتال الروم وكثرتهم في مبحث قتال الروم من الفصل السادس من هذا الباب[٥].

والله الموفق.

---

(١) «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥).

(٢) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

(٣) في «مستدركه»: (٤/ ٤٢٣) بنحو اللفظ الذي ذكره الحافظ.

(٤) «الفتح»: (٦/ ٣٢١، ٣٢٢).

(٥) انظر ذلك المبحث في (ص٢٧٨ ـ ٢٩٨).

* المطلب السادس: فتنٌ تُذْهِبُ العُقُول:

عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «تكونُ فتنةٌ تعرجُ فيها عُقُولُ الرجالِ، حتى ما تكادُ ترى رجلاً عاقلاً»(١).

وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: «ما الخمر صرفًا بأذهب بعقول الرجال من الفتنة»(٢).

وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «تكون فتنةٌ، ثم تكون جماعة، ثم فتنة، ثم تكون جماعة، ثم فتنة تَعْوَجُّ فيها عقولُ الرجال»(٣).

وعن الضحاك بن قيس عن النبي ﷺ قال: «إن بين يدي الساعة فتنًا كقطع الدخان، يموت منها قلب الرجل كما يموت بدنه ...» الحديث(٤).

وعن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: «أخاف عليكم فتنًا، كأنها الدخان، يموت فيها قلبُ الرجل، كما يموت بدنه»(٥).

وعن أبي موسى ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ﷺ يحدثنا «أن بين يدي الساعة الهرج»، قيل: وما الهرج؟ قال: «الكذب والقتل» فقال

---

(١) رواه نعيم بن حماد في الفتن: (١/ ٦٢، رقم١٠٧)، وقال الهندي في «كنز العمال» (١١/ ١٧٩، رقم٣١١٢٦): (هو صحيح).

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية»: (١/ ٢٧٤).

(٣) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن: (١/ ٥٣، رقم٨١)، واللفظ له، وابن أبي شيبة: (١٥/ ٥١) مختصرًا، والديلمي كما في «كنز العمال»: (١١/ ١٨١، رقم٣١١٣٤).

(٤) رواه الحاكم: (٣/ ٥٢٥).

(٥) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن: (١/ ٦٥، رقم١١٧).

بعض المسلمين: يا رسول الله! إنَّا نَقْتُلُ الآن في العام الواحد من المشركين كذا وكذا. فقال رسول الله ﷺ: «**إنه ليس بقتلكم الكفار، ولكنه قتل بعضكم بعضًا، حتى يَقْتُلَ الرجلُ جاره، ويَقْتُلَ أخاهُ، ويَقْتُلَ عمه، ويقتل ابن عمه**» قالوا: سبحان الله! ومعنا عقولنا ذلك اليوم؟ قال: «**لا، إلاَّ أنه يُنْزَعُ عقولُ أهل ذلك الزمان، حتى يحسب أحدكم أنه على شيء وليس على شيء**».

وفي رواية: «**لا. تُنْزَعُ عُقُولُ أكثرِ ذلك الزمان، ويَخْلُفُ له هَبَاءٌ من الناسِ لا عُقولَ لهم**».

ثم قال **الأشعري**: والذي نفس محمد بيده لقد خشيت أن تدركني وإياكم تلك الأمور، ما أجد لي ولكم منها مخرجًا فيما عهد إلينا نبينا ﷺ إلا أن نخرج منها كما دخلناها لم نحدث منها شيئًا[(١)].

في هذه الأحاديث إخبار منه ﷺ بأنه ستكون فتن تُذهب عقول الرجال حتى ما تكادُ ترى رجلاً عاقلاً، فتصبح عقول الرجال فيها مُعْوَجَّةً لا اعتدال ولا اتزان فيها، من شدة تلك الفتن، وكثرة شيوعها، وعظم شأنها، حتى يَقْتُلَ الرجل جاره، ويقتلَ أخاه، ويقتُلَ عمه، ويقتُلَ ابن عمه.

ولا يُفْعَلُ ذلك إلاَّ حينما تذهب العقول، فعندما أخبر النبي ﷺ بما يحصل من قتل الرجل جارَهُ وأخاه وعمه وابن عمه، ذُهل الصحابة من هول ذلك! فقالوا للنبي ﷺ: سبحان الله! ومعنا عقولنا ذلك اليوم؟ قال: «**لا. تُنْزَعُ عُقولُ أهلِ ذلك الزمان، ويَخلُفُ له هَبَاءٌ من الناس لا عُقول لَهم**»، أي: يَخلُفُ له حُثالة من الناس لا عقول لهم، فالهَبَاء: ما تسفي به الريح

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الفتن، باب التثبت في الفتنة: (٢/ ١٣٠٩، رقم٣٩٥٩)، وأحمد: (٤/ ٣٩١ ـ ٣٩٢، ٤٠٦، ٤١٤)، ونعيم بن حماد في الفتن: (١/ ٢٦٤)، وصححه الألباني في «الصحيحة»: (رقم١٦٨٢)، و«صحيح الجامع»: (١/ ٤١٠).

كما قال ابن عباس[١] وهو دُقاقُ التراب والشيءُ المُنْبَثُّ الذي يُرى في ضوء الشمس[٢]، وقيل: هو ما يخرج من الكوة مع ضوء الشمس شبيه بالغبار[٣]. والمراد بالهباء من الناس هنا: حثالتهم[٤].

وما يحصل من قتل الرجل أخاه وجاره وعمه وابن عمه . . . ، إنما هو مُنبِئٌ عن اشتداد الفتن وهبوبها كرياح الصيف، وأنها فتن عمياء صماء مطبقة، تجعل الناس كالأنعام كما سبق معنا من قول النبي ﷺ[٥]، فإن الأنعام والبهائم لا عقول لها، وما تشبيه النبي ﷺ لهم بالأنعام إلا لكونهم لا يعقلون ولا يملكون من أمرهم شيئًا، فهم كالأنعام المسخرة بيد الراعي، يقودها متى شاء وحيث شاء، وفي التنزيل المبارك قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]. وربما يكون تشبيهه ﷺ لهم بالأنعام لشدة تلك الفتنة، وجسيم خطبها، وعظم شأنها، إذ أنها عمياء صماء تجعلهم كالأنعام، أي: لا عقول لهم.

ويؤيد ذلك حديث أبي موسى ـ الذي ذكرناه في آخر هذا المطلب ـ وفيه: «يُنْزَع عُقول أهلِ ذلك الزمان». وقد تقدم هذا من كلام الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٦].

---

(١) «مقدمة الفتح»: (ص٢١١).

(٢) «مختار الصحاح»: (ص٦٨٩)، «المصباح المنير»: (ص٦٣٣).

(٣) «مقدمة الفتح»: (ص٢١١).

(٤) «حاشية سنن ابن ماجه»: (٢/١٣٠٩) بتحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي.

(٥) تقدم ذكر هذا الحديث وتخريجه في المطلب الثالث من هذا المبحث: (ص١٠١).

(٦) ينظر: المطلب الثالث من هذا المبحث: (ص١٠٣).

وفي تشبيهه ﷺ للناس بالأنعام ونزع عقولهم في تلك الأزمان، إشارة إلى انعدام ضوابط المروءة والدين والخلق. فالناس عندها يصبحون كالأنعام في كل ما يعنيه هذا التشبيه، من حيث تحقق صفات المُشبه به في المشبه، ولا شك أن الأنعام تأكل بطريقة لا نقرها ولا نرضاها نحن الآدميين العُقلاء، وكذلك تتناكح وتتهارش وتتصايح . . . إلى آخر صور حياتها المُشاهدة. وهذا من بليغ كلام النبوة ومشكاتها على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

والفتن إذا أضرمت نارها واشتد لهيبها وعظم خطبها، أذهبت عقول الرجال وصرفتها أكثر مما يصرفها الخمر كما تقدم ـ في أول هذا المطلب ـ من قول حذيفة ـ رضي الله عنه ـ: «**ما الخمر صرفًا بأذهب بعقول الرجال من الفتن**»[1]. بل قد تموت فيها قلوب الرجال كما تموت أبدانهم، كما أخبر النبي ﷺ بذلك في حديث الضحاك بن قيس ـ رضي الله عنه ـ المتقدم[2]. وقد شبه النبي ﷺ فيه الفتن بقطع الدخان، يموت فيها قلب الرجل كما يموت بدنه.

ولعله شبهها ﷺ بالدخان لشدة سوادها، وعظم شأنها، وانتشارها وإحاطتها بالناس، فالدخان أسود اللون ـ غالبًا ـ كما هو معلوم، وإذا دخل قلبَ الرجل أماته كما يموتُ بدنه. والله أعلم.

---

(١) تقدم تخريجه في أول هذا المطلب: (ص١٣٧).

(٢) تقدم ذكره وتخريجه في أول هذا المطلب: (ص١٣٧).

* المطلب السابع: وقوع الفتن كرياح الصيف:

عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ قال: والله إني لأعلمُ الناس بكل فتنة هي كائنةٌ فيما بيني وبين الساعة وما بي إلا أن يكون رسول الله ﷺ أسرَّ إليَّ في ذلك شيئًا لم يحدِّثه غيري. ولكن رسول الله ﷺ قال وهو يحدث مجلسًا أنا فيه عن الفتن. فقال رسول الله ﷺ، وهو يَعُدُّ الفتن: «**منهن ثلاثٌ لا يكدْنَ يَذرْنَ شيئًا. ومنهن فتنٌ كرياح الصيف، منها صغار ومنها كبار**» قال حذيفةُ: فَذَهب أولئك الرَّهْطُ كلهم غيري[1].

شاهدنا من الحديث قوله ﷺ في آخره: «**ومنهن فتن كرياح الصيف ...**». وقد ترجمنا وعَنْونا ـ فيما سبق ـ للمبحث الثاني بقولنا: (شدة وقع الفتن وعظم شأنها) وهذا المطلب الذي نحن فيه الآن عنوانه يدل على ذلك فتشبيهه ﷺ للفتن برياح الصيف يدل على أن فيها بعض الشدة إذ أن رياح الصيف شديدة وإن كانت هي أخف من رياح الشتاء كما يُفهم من كلام ابن الأثير الجزري رحمه الله حيث قال عند شرحه لعبارة «**كرياح الصيف**»: (يريد أن فيها بعض الشدة، وإنما خص رياح **الصيف**؛ لأن رياح الشتاء أقوى)[2]. فشبهها ﷺ برياح الصيف لتفاوت زمنها، وسرعة مجيئها، وذهابها، وكذلك التفاوت في الشدة، والآثار التي تحدثها، والله أعلم[3].

---

(1) رواه مسلم في الفتن وأشراط الساعة: (8/ 15، رقم2891)، وأحمد: (5/ 388 ـ 407)، والحاكم: (4/ 471).

(2) «جامع الأصول»: (10/ 29).

(3) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص54) بتصرف.

ومن المعلوم أن خصائص رياح الصيف، خاصة والرسول ﷺ يتكلم أمام صحابته الذين عاشوا في جزيرة العرب معلومة في أذهانهم، فالصورة التي تتبادر إلى أذهانهم من خلال وصف الرياح بأنها رياح الصيف، إنما هي تلك الصورة التي عرفوها لتلك الرياح في جزيرتهم، وذلك من حيث شدة الحر، وإثارة الغبار وعدم الرؤيا وجانب الغرابة أيضًا من حيث إن الهواء في الصيف ساكن مستقر، وحركته بطيئة على غير حركته في أيام الشتاء والخريف.

والناس يألفون الرياح في أيام الشتاء، وقد تكون جزءًا من حسِّهم في هذا الفصل أما في أيام الصيف فإن الناس يُشغلون في معالجة الحر، فكيف إذا انضم إلى شدة الحر ريح شديدة؟

فعندها تُصبح حالة الناس أقسى وأعنف من حالتهم في فصل الشتاء، لأن الريح في الشتاء قد يُغلِقُ أبوابه دونها ينشد الدفء في بيته. أما في الصيف فإنه إذا أغلق أبوابه زادت معاناته، لأن الحر سيزداد. يُضاف إلى ذلك في هذه المعاناة صورة الغبار الذي يتطاير من شدة الريح في أيام الصيف. حتى أن الأفق يكاد يُرى محمرًا مما يبعث الكآبة والانقباض في النفس.

فالرياح في الصيف الحار تحيط بالناس وترتفع في أجوائهم مسيطرة عليهم لا انفكاك لهم عنها، وتحمل مع صورتها الكآبة في النفوس.

وهذا كله وغيره يشير إلى بعض خصائص هذه الفتن التي وصفها الرسول ﷺ بأنها «كرياح الصيف». دليلاً على قوتها وشدتها وإحاطتها بالناس وانتشارها بينهم فلا يجدون منها مهربًا ولا يستطيعون لها مقاومة. والله أعلم.

هذا وقد أقسم حذيفة ـ رضي الله عنه ـ في بداية الحديث بأنه أعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بينه وبين الساعة . . . ، وهذا يدل على اختصاص حذيفة ـ رضي الله عنه ـ بذلك، وقد خصه النبي ﷺ به، لما رآه من حرصه على السؤال عن معرفة الشر، والذي تكون الفتن منه، فقد كان يقول: «**كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني** . . .»[١].

وقيل في ذلك: إنه هو الوحيد الذي يعلم الفتن، لكون الذين سمعوا معه قد ماتوا وبقي هو حيًّا من دونهم، فلا أحد ممن يعايشونه يعرف الذي سمع، وإن كان من الصحابة، وبدليل قوله ـ رضي الله عنه ـ في آخر الحديث الذي معنا: (فذهب أولئك الرهط كلهم غيري).

وأخبر ﷺ بأن هذه الفتن لا تكاد تذر شيئًا، أي: لا تكاد تبقي شيئًا، يقال: وذرت الريح التراب، أي: أطارته وفرّقته. وفي التنزيل العزيز: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا سَقَرُ ۝٢٧ لَا تُبۡقِي وَلَا تَذَرُ﴾ [المدثر: ٢٧ ـ ٢٨][٢].

ولعل ذلك يدل على عظم شأن تلك الفتن، وشدة لهيبها. والله أعلم.

وقد قسّم ﷺ ـ في آخر الحديث ـ تلك الفتن إلى قسمين: كبار وصغار، ومن المعلوم أن تأثير الفتن الكبار أشد من الصغار.

(والفتن الكبار هي الشديدة المظلمة، والصغار هي الخفيفة)[٣] والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة: (٦/ ٧١٢، رقم٣٦٠٦ ـ مع الفتح).

(٢) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٥٤).

(٣) «اليوم الآخر»: (١/ ١٦٥) بتصرف.

* المطلب الثامن: تمني الموت من شدة الفتن:

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمرَّ الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول: يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدِّين إلا البلاءُ**»[(١)].

وعنه ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى يمرَّ الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه**»[(٢)].

يُؤْخَذ من قوله ﷺ: «**حتى يمر الرجل بقبر الرجل**» أن التمني المذكور إنما يحصل عند رؤية القبر، وليس ذلك مرادًا، بل فيه إشارة إلى قوة هذا التمني، لأن الذي يتمنى الموت بسبب الشدة التي تحصل عنده قد يذهب ذلك التمني أو يخف عند مشاهدة القبر والمقبور، فيتذكر هول المقام فيضعف تمنيه، فإذا تمادى على ذلك دلَّ على تأكد أمر تلك الشدة عنده حيث لم يصرفه ما شاهده من وحشة القبر وتذكر ما فيه من الأهوال عن استمراره على تمني الموت[(٣)].

وقد استخرج القرطبي رحمه الله ما يشير إليه الحديث فقال: (قلت: وكأن هذا إشارة إلى أن كثرة الفتن وشدة المحن والمشقات والأنكاد اللاحقة للإنسان في نفسه وماله وولده، قد أذهبت الدِّين منه ومن أكثر الناس، أو

---

(١) أخرجه مسلم في الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل . . .: (٤/ ٢٢٣١).

(٢) أخرجه البخاري في الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يُغبط أهل القبور: (١٣/ ٨٠، رقم٧١١٥ ـ مع الفتح).

(٣) «الفتح»: (١٣/ ٨١).

قلة الاعتناء به من الذي يتمسك بالدين عند هجوم الفتن وكذلك عظم قدر العبادة في حالة الفتن، حتى قال النبي ﷺ: «**العبادة في الهرج كهجرة إليّ**»[(١)][(٢)].

قال ابن بطال[(٣)]: (تغبط أهل القبور وتمني الموت عند ظهور الفتن إنما هو خوف ذهاب الدين بغلبة الباطل وأهله، وظهور المعاصي والمنكر)[(٤)].

وقد علق الحافظ ابن حجر على قول ابن بطال هذا فقال: (وليس هذا عامًّا في حق كل أحد، وإنما هو خاص بأهل الخير، وأما غيرهم فقد يكون لما يقع لأحدهم من المصيبة في نفسه أو أهله أو دنياه، وإن لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه، ويؤيده ما أخرجه في رواية أبي حازم عن أبي هريرة عند مسلم: «**لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول: يا ليتني مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدِّين إلاَّ البلاء**»[(٥)]، وذكر الرجل فيه للغالب وإلا فالمرأة يتصور فيها ذلك، والسبب في ذلك: ما ذكر في رواية أبي حازم أنه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو أعظم المصائب أهون على المرء، فيتمنى أهون المصيبتين في اعتقاده، وبهذا جزم القرطبي، وذكره عياض احتمالاً)[(٦)].

---

(١) أخرجه مسلم في الفتن . . . باب فضل العبادة في الهرج: (٤/ ٢٢٦٨، رقم٢٩٤٨)، وسيأتي شرحه إن شاء الله في المبحث الأول من الفصل الثاني من الباب الثاني: (ص٣٧١ـ٣٧٣).

(٢) «التذكرة»: (٢/ ٢٥٧).

(٣) تقدمت ترجمته في المبحث الأول من هذا الفصل: (ص٨٧).

(٤) «الفتح»: (١٣/ ٨١).

(٥) تقدم تخريجه في أول هذا المطلب: (ص١٤٤).

(٦) «الفتح»: (١٣/ ٨١).

وأما مسألة جواز تمني الموت من شدة الفتن فلا تعارض بينها وبين ما ورد في النهي عن تمني الموت، وقد أجاب عنها **الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ وجمع فيها أقوال العلماء وعلق عليها فقال: (قال ابن عبد البر: ظنَّ بعضهم أن هذا الحديث معارض للنهي عن تمني الموت، وليس كذلك، وإنما في هذا أن هذا القدر سيكون لشدة تنزل بالناس من فساد الحال في الدين أو ضعفه أو خوف ذهابه لا لضرر ينزل في الجسم.

كذا قال، وكأنه يريد أن النهي عن تمني الموت هو حيث يتعلق بضرر الجسم، وأما إذا كان لضرر يتعلق بالدين فلا. وقد ذكره عياض احتمالاً أيضًا. وقال غيره: ليس بين هذا الخبر وحديث النهي عن تمني الموت معارضة، لأن النهي صريح وهذا إنما فيه إخبار عن شدة ستحصل ينشأ عنها هذا التمني، وليس فيه تعرض لحكمة، وإنما سيق للإخبار عما سيقع.

قلت[1]: ويمكن أخذ الحكم من الإشارة في قوله: «**وليس به الدِّين إنما هو البلاء**»، فإنه سيق مساق الذم والإنكار، وفيه إيماء إلى أنه لو فعل ذلك بسبب الدين لكان محمودًا، ويؤيده ثبوت تمني الموت عند فساد أمر الدين عن جماعة من السلف)[2].

وقد أفاد النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأنه لا كراهة في ذلك، وقد فعله خلائق من السلف عند خوف الفتنة في أديانهم[3] منهم: عمر بن الخطاب، وعيسى الغفاري، وعمر بن عبد العزيز، وغيرهم[4].

---

(١) القائل هو الحافظ ابن حجر كما يظهر والله أعلم.

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٨١).

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (١٧/ ٨).

(٤) «الفتح»: (١٣/ ٨١).

والخلاصة: أن حديث «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان لابد متمنيًا فليقل: اللهم أحييني ما كانت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي»[١] فيه التصريح بكراهية تمني الموت لضر نزل به من مرض أو فاقة أو محنة من عدو أو نحو ذلك من مشاق الدنيا، فأما إذا خاف ضررًا في دينه أو فتنة فلا كراهة فيه لمفهوم هذا الحديث وغيره. ويؤيده فعل الصحابة وغيرهم من السلف كما أفاده النووي وغيره ممن تقدم في ثنايا هذا المطلب. والله أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء ... باب تمني كراهية الموت ...: (٤/ ٢٠٦٤، رقم ٢٦٨٠).

الفصل الثاني

بؤر الفتن ومصدر ظهورها

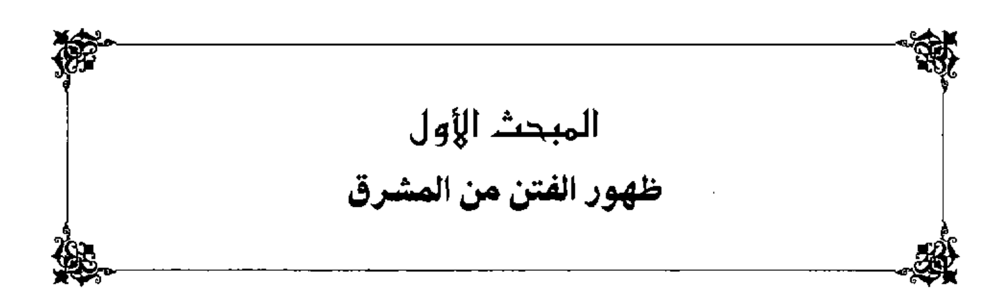
ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: ظهور الفتن من المشرق.

المبحث الثاني: وقوع الزلازل قبل المشرق.

المبحث الثالث: طلوع قرن الشيطان من قبل المشرق.

المبحث الرابع: رأس الكفر نحو المشرق.



المبحث الأول
ظهور الفتن من المشرق

إن المستقرىء في السنة النبوية يُبصر ويجد فيها أن أكثر وأهم الأماكن التي حُدّدت بظهور الفتن وتغلغلها فيها هي بلاد المشرق ـ العراق ـ.

وأكبر شاهد لذلك التاريخ الإسلامي، فإن المتأمل والمتمعن فيه، يلحظ جهارًا أن أكثر الفتن التي ألمَّت بالمسلمين كان منبعها وخروجها من المشرق ـ العراق ـ، كما سيأتي ذكر ذلك في أواخر هذا المبحث إن شاء الله، مع أنه لا توجد بقعة ولا مكان معصوم من الفتن كلها. بيد أنه قد يعصم الله بعض الأمكنة والبقاع من بعض الفتن كعصمة المدينة النبوية من فتنة الدجال، ومع ذلك فهي ليست معصومة من الفتن كلها.

وبؤر الفتن تكثر في بقاع وتقل في أخرى، فقد أخبرنا رسولنا ـ عليه صلوات ربي وسلامه ـ بالجهة التي تهب منها رياح الفتن على الديار الإسلامية.

وستُعرض في هذا المبحث ـ إن شاء الله تعالى ـ الأمكنة التي تكثر فيها الفتن.

* فعن أبي مسعود ـ رضي الله عنه ـ يبلغ به النبي ﷺ قال: «**من هاهنا جاءت الفتن نحو المشرق** . . .»(١).

---

(١) أخرجه البخاري في المناقب، باب قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ . . . ﴾ [الحجرات: ١٣]، (٦/ ٦٠٨ ـ الفتح).

* وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مستقبلٌ المشرقَ يقول: «**ألا إن الفتنة هاهنا . . .**»[١].

* وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: رأيت رسول الله ﷺ يُشير بيده يَؤُمُّ العراق: «**ها، إن الفتنة ههنا، ها، إن الفتنة ههنا، ثلاث مرات . . .**»[٢].

* وعنه ـ رضي الله عنه ـ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الفتنة تجيءُ من ههنا**» وأومأ بيده نحو المشرق . . .[٣].

فدلت الأحاديث السالفة على أن منبع الفتن وهبوبَ رياحها جهة المشرق، وقد قال النبي ﷺ هذه الأحاديث وهو في المدينة، وكان يشير إلى جهة المشرق، وفي بعض الروايات أنه كان مستقبلاً المشرق.

وقد ذكر **الخطابي** رَحِمَهُ اللهُ أن بادية العراق ونواحيها هي مشرق أهل المدينة[٤]. وذكر نحوه **الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ اللهُ [٥].

بل قد أشار النبي ﷺ بأن العراق هي منبع الفتن ـ كما في رواية ابن عمر الثانية والتي تقدم ذكرها في أول هذا المبحث ـ ولا ريب أن العراق مشرق أهل المدينة كما تقدم من قول الخطابي رَحِمَهُ اللهُ.

---

(١) رواه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «الفتنة من قبل المشرق»: (١٣/ ٤٩ ـ الفتح)، ومسلم في الفتن: (١٨/ ٣١ ـ بشرح النووي).

(٢) أخرجه أحمد: (٩/ ١٠٥) بتحقيق أحمد شاكر، وإسناده صحيح كما قال محققه، وقد أخرجه مسلم في الفتن: (١٨/ ٣١ ـ بشرح النووي) دون قول ابن عمر: (يشير بيده يَؤُمُّ العراق).

(٣) رواه مسلم في الفتن: (١٨/ ٣٢ ـ بشرح النووي)، (٤/ ٢٢٢٩) بتحقيق محمد عبد الباقي.

(٤) «أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري»: (٤/ ٢٣٣٠)، ونقله عنه الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٥١).

(٥) «الفتح»: (١٣/ ١٦).

(ومن نظر خريطة العرب بنظر الإمعان يظهر له أن الأرض الواقعة في شرق المدينة إنما هي أرض العراق فقط، موضع الكوفة والبصرة وبغداد، والراسخون في العلم يعلمون هذا من إلقاء النظرة في الخريطة)[١].

وقد ذكر ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ عند شرحه لحديث أبي مسعود المتقدم أن المراد بـ «هاهنا» في الحديث: المشرق، وأن ذكره ﷺ مجيء الفتن بلفظ الماضي مبالغة في تحقق وقوعه، وإن كان المراد أن ذلك سيجيء[٢].

ومما يؤيده ما ذكره الحافظ رَحِمَهُ اللهُ من أن المراد أن ذلك سيجيء: ما جاء في رواية مسلم المتقدمة ـ في هذا المبحث ـ بلفظ: «**إن الفتنة تجيء من ههنا**» والله أعلم.

وإنما أشار النبي ﷺ إلى المشرق لأن أهله يومئذٍ كانوا أهل كفر، فأخبر أن الفتنة تكون من تلك الناحية، فكان كما أخبر[٣]. فوقعت الفتن هناك، وسيأتي ذكرها في آخر هذا المبحث إن شاء الله تعالى.

وهنا إشكال قد يطرأ على البال، لابد من التنويه والإجابة عليه، وهو الظن بأن هذه الأحاديث ـ التي ذكرت في هذا المبحث وحدّدت البؤرة التي تنبعث منها الفتن على الأمة الإسلامية ـ تُعارض ما تقدم ذكره[٤] من حديث أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ قال: أشرف النبي ﷺ على أُطم من آطام المدينة فقال: «**هل ترون ما أرى**»؟ قالوا: لا، قال: «**فإني لأرى الفتن خلال**

---

(١) «أكمل البيان»: (ص٧٢) بتصرف.

(٢) «الفتح»: (٦/ ٦١٤).

(٣) «الفتح»: (١٣/ ٥١)، «عمدة القاري»: (٢٠/ ٨٤).

(٤) تقدم قريبًا في المبحث الأول من الفصل الأول (رقم١)، (ص٩٠).

بيوتكم كوقع القطر»[١] والواقع أنه لا تعارض ولا منافاة، وقد أجاب عن **ذلك الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ بجواب نفيس فقال: (وإنما اختصت المدينة بذلك لأن قتل عثمان ـ رضي الله عنه ـ كان بها، ثم انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك، فالقتال بالجمل وبصفين كان بسبب قتل عثمان، والقتال بالنهروان كان بسبب التحكيم بصفين، وكل قتال وقع في ذلك العصر إنما تولد عن شيء في ذلك أو عن شيء تولد عنه، ثم إن قتل عثمان كان أشد أسبابه الطعن على أُمرائه ثم عليه بتوليته لهم، وأول ما نشأ ذلك من العراق وهي من جهة المشرق فلا منافاة بين حديث الباب[٢] وبين الحديث الآتي أن الفتنة من قبل المشرق . . .)[٣].

والحاصل: والمقصود أنه لا شك من أن العراق واقعة في جهة المشرق من المدينة النبوية، فهي مبدأ الفتنة والفساد، ومركز الكفر والإلحاد، ومصدر الابتداع والزيغ والعناد، كما نوَّه ابن حجر وأفاد[٤].

ومن أمعن النظر في خريطة العرب وجد أن الأرض الواقعة في شرق المدينة النبوية هي أرض العراق التي أشار إليها النبي ﷺ واستقبلها وأخبر بأنها منبع ومصدر الفتن. وقد صرح بذلك ابن عمر ـ رضي الله عنهما كما تقدم في روايته الثانية من هذا المبحث ـ حيث قال: «**رأيت رسول الله ﷺ يشير بيده يؤُمُّ العراق . . .**» وذكر الحديث.

---

(١) تقدم تخريجه مع شرحه في الموضع السابق ذكره.

(٢) يعني بحديث الباب حديث أسامة الذي تقدم قبل أسطر.

(٣) «الفتح»: (١٣/ ١٦).

(٤) «الفتح»: (١٣/ ٥١).

وأكبر شاهد على ذلك تاريخ أُمتنا الإسلامية العريق، فمن قلَّب صفحاته وتتبع أخباره ورواياته، خرج بأن كثيرًا من الشرور العظام، والفتن الجسام، إنما انبجست من العراق، موضع الكوفة والبصرة وبغداد.

وهاكم ذكر طرف من تلك الشرور والفتن، والبلايا والمحن، التي انفجرت من العراق:

١ ـ فمنها: قتل صحابة رسول الله ﷺ ـ رضي الله عنهم ـ كقتل الخليفة الراشد ذي النورين وأبي السبطين عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ على يد طائفة من دعاة الشر الذين تألَّبوا عليه من العراق، فدخلوا المدينة وقتلوه وهو في داره ـ رضي الله عنه ـ[(١)].

٢ ـ وبسبب قتل عثمان ـ رضي الله عنه ـ نشأ القتال في موقعة الجمل وصفين، وهما في المشرق ـ العراق ـ[(٢)].

٣ ـ قتل الحسين بن علي ـ رضي الله عنه ـ سبط رسول الله ﷺ، وكان ذلك في العراق بعد أن تخلوا عنه وخذلوه[(٣)].

٤ ـ الفتن الاعتقادية التي عصفت بالأمة الإسلامية ومزقت كيانها ووحدتها، قد تولدت وتفجرت من الكوفة والبصرة وما حولهما، ومن أشر ما ظهر من الفرق الضالة هناك: فرقة الحرورية المارقة من الخوارج، وكذلك الشيعة الروافض، والباطنية، والقدرية،

---

(١) فصَّل في ذلك الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «البداية والنهاية»: (٧/ ١٧٠ ـ ١٩١)، فليُنظر هناك.

(٢) «الفتح»: (١٣/ ١٦)، «العواصم من الفتن»: (ص١٨)، و«أشراط الساعة»: (ص٧٨ ـ ٨١) بتصرف.

(٣) «العواصم من الفتن»: (ص١٨).

والجهمية، والمعتزلة، وغيرها من الفرق الزائفة المشهورة التي مرقت عن سبيل المؤمنين[(١)].

٥ ـ وفي البصرة قامت ثورة الزنج في عام ٢٥٥هـ[(٢)].

٦ ـ وفي عام ٢٧٨هـ انبعثت منها حركة القرامطة.

ومن اطَّلع على ما أحدثه الزنج والقرامطة في الأمة الإسلامية يذهل مما ارتكبوه من فظائع[(٣)].

٧ ـ وأيضًا فإن ظهور غزو التتار للمسلمين في القرن السابع الهجري كان من المشرق ـ العراق ـ بقيادة هولاكو الذي دمَّر وأباد مدينة بغداد، وقتل وشرَّد الكثيرين من أهل الإسلام وعلمائه، وقضى على الخلافة الإسلامية آنذاك، ومكَّن لأهل الكفر والزندقة والإلحاد من الاستيلاء على البلاد، مما هو مدون في كتاب التاريخ[(٤)].

٨ ـ وإلى اليوم لا يزال الشرق ملجأ وعشًّا تبيض وتتفرخ منه الفتن العاصفة والشرور والبدع الجائمة، والحروب الطاحنة القاصمة، التي تقضي على الأخضر واليابس ومن ذلك:

أ ـ ما وقع في عصرنا هذا من القتل والحرب التي دبت بين العراق وإيران، بقيادة طاغيتين من دهاقنة وفراعنة هذا العصر، وقد لبثت هذه الحرب بما يربو على ثمان سنوات عجاف. مما كبَّدت

---

(١) «اليوم الآخر»: (١/ ١٧٦)، «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٩٨)، «أشراط الساعة»: (ص٧٤)، «العواصم من الفتن»: (ص١٨).

(٢) «اليوم الآخر»: (١/ ١٧٦).

(٣) المصدر السابق.

(٤) أشراط الساعة»: (ص٧٦) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٩٨).

كلاًّ منهما خسائر في الأموال والأنفس والثمرات. وقد تَهدد العالم الإسلامي بالفناء والدمار من جرّاء تلك الحرب التي تعد من أكبر الحروب وأعظمها خسارة في تاريخنا الحديث.

ب ـ ومن أواخر الفتن التي لازالت تهب إلينا رياحها من الشرق، تلك الفتنة التي قصمت ظهر البعير بغزو العراق للكويت، مما نتج عنه فتن عظيمة، ومحن جسيمة لا يعلم مداها إلا الله ـ سبحانه وتعالى ـ.

(وقد وقعت هذه الجريمة البشعة النكراء، والفتنة العمياء، والمصيبة الصماء، في ليلة مظلمة على يد ذاك الطاغية السفاك الذي قاد جيش العراق في حربه مع إيران، والذي تمثل فيه قرن الشيطان[1] ليلة الخميس من شهر محرم الحرام سنة ١٤١١هـ الحادي عشر من ذاك الشهر الذي قتل العراقيون فيه ابن ابنة رسول الله ﷺ الحسين بن علي ـ رضي الله عنهما ـ، دون رحمة ولا شفقة)[2].

وتلك جريمة لا تُغتفر، وفضيحة لا تُستر، سيسجلها التاريخ بالمداد القاتمة والحروف الدامية.

٩ ـ وسيبقى الأمر كذلك من تفجر أنهار الفتن من المشرق، إلى أن تأتي رايات الدجال ويأجوج ومأجوج من ناحيتها[3].

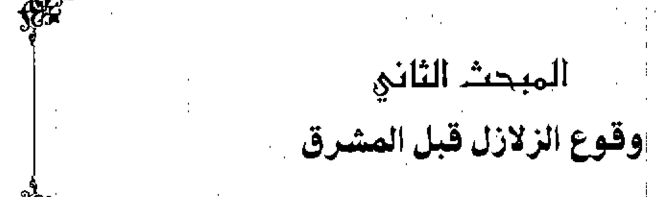
جنّبنا الله والمسلمين مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن.

---

(١) كما في الأحاديث الآتية في المبحث الثالث من هذا الفصل إن شاء الله: (ص١٦٨).

(٢) «أكمل البيان»: (ص٣٤ ـ ٣٥).

(٣) «أعلام الحديث»: (٤/ ٢٣٣٠)، «اليوم الآخر»: (١/ ١٧٦)، «أشراط الساعة»: (ص٧٦).



المبحث الثاني
وقوع الزلازل قبل المشرق

تقدم في المبحث السابق ظهور الفتن من المشرق، بيد أنها فتن عامة لم يخصص النبي ﷺ فيها نوعًا بعينه، وأما في هذا المبحث فستُذكر فتنة خاصة تظهر في تلك الجهة الممقوتة، وهي وقوع الزلازل قبل المشرق التي أخبرنا عنها رسولنا ﷺ.

* فعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: ذكر النبي ﷺ: «**اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا**» قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا؟ قال: «**اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا**» قالوا: يا رسول الله! وفي نجدنا؟ فأظنه قال في الثالثة: «**هناك الزلازل والفتن . . .**»[١].

ففي هذا الحديث دعا رسول الله ﷺ للشام واليمن بالبركة، (الظاهر في وجه تخصيص المكانين بالبركة لأن طعام أهل المدينة مجلوب منهما، وقيل: إنما دعا لهما بالبركة لأن مولده بمكة وهي من اليمن، ومسكنه ومدفنه بالمدينة وهي من الشام، وناهيك من فضل الناحيتين أن إحداهما

(١) أخرجه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «الفتنة من قبل المشرق»: (١٣/ ٤٩ ـ الفتح)، والترمذي في المناقب، باب في فضل الشام واليمن: (٥/ ٧٣٣، رقم٣٩٥٣)، وأحمد: (٢/ ١١٨).

مولده والأخرى مدفنه، فإنه أضافهما إلى نفسه وأتى بضمير الجمع تعظيمًا وكرر الدعاء)[١].

ثم سأله الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ أن يدعو لنجد بالبركة كما دعا للشام واليمن، فقالوا له: وفي نجدنا؟ أي: (قل وفي نجدنا لتحصل البركة لنا من صوبه أيضًا)[٢] إلا أن النبي ﷺ أبى الدعاء بالبركة لأهل نجد ـ العراق ـ.

وقد ذكر **المهلب**[٣] رحمه الله سبب ذلك فقال: (إنما ترك ﷺ الدعاء لأهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن)[٤].

والنجد في لغة العرب ـ بفتح أوله، وسكون ثانيه ـ قِفَاف الأرض وصِلابها وما غَلُظَ منها وأشرفَ وارتفع واستوى[٥].

فأصل النجد: ما ارتفع من الأرض[٦]. والجمع: أنجدٌ وأنجادٌ ونِجادٌ ونُجُودٌ ونُجُدٌ[٧].

---

(١) «تحفة الأحوذي»: (١٠/ ٤٥٢).

(٢) «تحفة الأحوذي»: (١٠/ ٤٥٢).

(٣) تقدمت ترجمته قريبًا في آخر المطلب الخامس من المبحث الثاني من الفصل الأول: (ص١٣٥).

(٤) نقله عنه الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٥٠ ـ ٥١)، والعيني في «عمدة القاري»: (٢٠/ ٨٤).

(٥) «لسان العرب»: (٣/ ٤١٣)، «معجم البلدان»: (٥/ ٢٦١).

(٦) «أعلام الحديث»: (٤/ ٢٣٣٠)، و«القاموس المحيط»: (٤/ ٣٢٦)، «مختار الصحاح»: (ص٦٤٦)، «المصباح المنير»: (ص٥٩٣).

(٧) «لسان العرب»: (٣/ ٤١٣).

وجمع النُّجود: أَنْجِدَةٌ[١].

هذا وقد توافقت كلمة شراح الحديث على معنى النجد. **فقال الخطابي** رَحِمَهُ اللَّهُ: (نجد: ناحية المشرق، ومن كان بالمدينة كان نجدُه بادية العراق ونواحيها، وهي مشرق أهلها. وأصل النجد: ما ارتفع من الأرض. والغَوْر: ما انخفض منها. وتِهامة كلُّها من الغَوْر، ومنها مكةُ، والفتنةُ تبدو من المشرق. ومن ناحيتها يخرج يأجوج ومأجوجُ والدَّجال في أكثر ما يُروى من الأخبار) اهـ[٢].

وذكر **نحوه الكرماني**[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: (والنجد هو ما ارتفع من الأرض، والغَوْر ما انخفض منها . . .)[٤].

وأصرح من هذا قوله: (ومن كان بالمدينة الطيبة صلى الله على ساكنها، كان نجده بادية العراق ونواحيها، وهي مشرق أهلها)[٥].

وبنحو ما تقدم ـ من كلام الخطابي والكرماني ـ ذكر شُرَّاح الحديث

---

(١) «القاموس المحيط»: (٤/ ٣٢٦).

(٢) «أعلام الحديث»: (٤/ ٢٣٣٠).

(٣) **الكرماني**: هو محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني: عالم بالحديث اشتهر ببغداد، وبها تصدى لنشر العلم ثلاثين سنة، وأقام مدة بمكة، وفيها فرغ من تأليف كتابه: «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري»، ومن كتبه ـ أيضًا ـ: «ضمائر القرآن»، و«شرح لمختصر ابن الحاجب». وُلد عام ٧١٧هـ، ومات راجعًا من الحج في طريقه إلى بغداد، ودُفن فيها عام ٧٨٦هـ.
ينظر: «الدرر الكامنة»: (٤/ ٣١٠)، «بغية الوعاة»: (ص١٢٠)، «الأعلام»: (٦/ ١٥٣).

(٤) «صحيح البخاري بشرح الكرماني»: (٢٤/ ١٦٨).

(٥) المصدر السابق.

ـ رحمهم الله ـ كابن حجر[١]، والقسطلاني[٢]، والعيني[٣]، والمباركفوري[٤] نقلاً عن الخطابي فيما سبق من قوله.

هذا وهناك مفهوم خاطئ عند كثير من الناس وهو أنهم يجعلون نجد اليمامة ـ التي بالسعودية ـ وأهلها الموحدين هي المقصود بـ (نجد) التي وردت في الأحاديث التي جاء فيها ذكر العراق، مثل حديث: «**نجد يطلع منها قرن الشيطان**»[٥]، وكالحديث المذكور في أول هذا المبحث والذي فيه: «. . . **هناك الزلازل والفتن**»، ونحوهما من الأحاديث التي تدل على

---

(١) «فتح الباري»: (١٣/ ٥١).

(٢) «إرشاد الساري»: (١٠/ ١٨١).

القسطلاني: هو أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين: من علماء الحديث. مولده ووفاته في القاهرة، حيث وُلد فيها عام ٨٥١هـ وتوفي بها عام ٩٢٣هـ، من كتبه: «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»، و«المواهب اللدنية في المنح المحمدية» في السيرة النبوية، و«لطائف الإشارات في علم القراءات»، و«الكنز» في التجويد، وغيرها. يُنظر: «البدر الطالع»: (١/ ١٠٢)، «الضوء اللامع»: (٢/ ١٠٣)، «الأعلام»: (١/ ٢٣٢).

(٣) «عمدة القاري»: (٢٠/ ٨٤).

العيني: هو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العيني الحنفي: مؤرخ، علاّمة، من كبار المحدثين، أصله من حلب، ومولده عام ٧٦٢ في (عينتاب) وإليها نُسب، أقام مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس. عكف على التدريس والتصنيف إلى أن توفي بالقاهرة عام ٨٥٥هـ. من كتبه: «عمدة القاري في شرح البخاري»، و«مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار» في مصطلح الحديث ورجاله، و«العلم الهيّب في شرح الكلم الطيب» لابن تيمية. وغيرها كثير. يُنظر: «الضوء اللامع»: (١٠/ ١٣١ ـ ١٣٥)، «شذرات الذهب»: (٧/ ٢٨٦)، «الأعلام»: (٧/ ١٦٣).

(٤) «تحفة الأحوذي»: (١٠/ ٤٥٢ ـ ٤٥٣).

(٥) سيأتي تخريجه قريبًا في المبحث الثالث من هذا الفصل إن شاء الله تعالى: (ص١٦٦).

ذم نجد العراق، مع العلم بأن النبي ﷺ لم يذم نجد اليمامة قط، ولم يمتنع عن الدعاء لها بالبركة، بل دعا لها وبشر أهلها وأخبر عن إيمانهم وحكمتهم بقوله ﷺ: «**الإيمان يَمَان، والحكمة يَمَانية**»(١).

ونجد اليمامة من اليمن، لأنها واقعة بينها وبين مكة. وإنما ذم النبي ﷺ نجد العراق الواقعة في جهة المشرق من المدينة، موضع الكوفة والبصرة، وهي مطلع قرن الشيطان ـ كما سيأتي بيانه(٢) ـ وموضع الفتن الكبار والزلازل العظام، ومبدأ الابتداع ـ كما تقدم في المبحث السابق ـ.

ونجد العراق هي التي أبى النبي ﷺ الدعاء بالبركة لأهلها، ليكفوا وليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم، لاستيلاء الشيطان بالفتن، كما تقدم من كلام المهلب رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا نجد اليمامة مسكن أهل التوحيد، كثر الله سوادهم، ووفقهم لخدمة الدين كما يحب ويرضى(٣).

وقد جاءت الأحداث الأخيرة ـ من غزو العراق للكويت ـ وما أسفرت عنه من فتن ظهر بعضها، ولم يظهر الكثير منها، لتؤكد وتدعم الحقائق السابقة، من أن المراد بـ (نجد) في الأحاديث التي مر ذكرها إنما هو نجد العراق. والحق أحق أن يُتَّبَع، وليس مطلوبًا من الحق أن يرضي الناس كلهم. والله المستعان.

هذا وقد توهم البعض، فظن أن المراد بـ (نجد) المذكور في الحديث، موضع مخصوص أو بلدة بعينها.

---

(١) أخرجه البخاري في المناقب، باب قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم ...﴾: (٦/٦٠٨ ـ الفتح)، واللفظ له، ومسلم في الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحانه في أهل اليمن: (١/٣٠ ـ ٣١، رقم٥٢ ـ بشرح النووي).

(٢) سيأتي في المبحث الثالث ـ القادم ـ من هذا الفصل: (ص١٦٦).

(٣) «أكمل البيان»: (ص٧٥ ـ ٧٦) بتصرف وزيادة.

ومِمن قال بذلك الداودي[١]، حيث ذكر أن نجدًا من ناحية العراق، وقد رد عليه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ ووهَّى كلامه. فقال رَحِمَهُ اللَّهُ في الرد عليه ـ بعد أن ذكر قول الخطابي السابق في معنى النجد ـ ما نصه: (وعرف بهذا وَهاء ما قاله الداودي أن نجدًا من ناحية العراق، فإنه توهم أن نجدًا موضع مخصوص، وليس كذلك بل كل شيءٍ ارتفع بالنسبة إلى ما يليه يسمى المرتفع نجدًا، والمنخفض غَوْرًا)[٢].

ومن خلال ما تقدم يتجلى لنا أنه قد اتفقت كلمة شراح الحديث وأئمة اللغة ومهرة جغرافية العرب أن النجد ليس اسمًا لبلد خاص ولا لبلدة بعينها، بل يقال لكل قطعة من الأرض مرتفعة عما حواليها نجد.

وبالمناسبة فإن نجود العرب كثيرة. ذكرها أهل العلم في أسفارهم، نذكر منها ما يلي:

١ ـ **نجدُ أَلْوَذَ**: (في بلاد هُذيل).

٢ ـ **نجدُ أجأ**: (علم لجبل أسود بأجإ أحد جبلي طيّء).

٣ ـ **نجدُ بَرْق**: ـ بفتح الباء وسكون الراء والقاف ـ (وادٍ باليمامة بين سعد ومهب الجنوب).

٤ ـ **نجدُ خال**: (موضع بعينه).

---

(١) الداودي: هو أحمد بن نصر الداودي الأسدي أبو جعفر، من أئمة المالكية بالمغرب، كان بطرابلس ثم انتقل إلى تلمسان، وكان فقيهًا فاضلاً متقنًا مؤلفًا مجيدًا، له حظ من اللسان والحديث والنظر ألَّف كتابًا في «شرح الموطأ»، وله «الواعي» في الفقه، و«النصيحة» في شرح البخاري، و«الإيضاح في الرد على القدرية» وغير ذلك. توفي بتلمسان سنة اثنتين وأربعمائة (٤٠٢هـ) وقبره عند باب العقبة. ينظر: «الديباج»: (١/ ١٦٥ ـ ١٦٦)، «شجرة النور الزكية»: (١/ ١١٠)، «معجم المؤلفين»: (٢/ ١٩٤).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٥١).

٥ ـ **نجدُ الشَّرى**: (موضع في شعر ساعدة بن جُؤيّة الهذلي).

٦ ـ **نجدُ عُفْر**.

٧ ـ **نجد العُقَاب**: (المراد ثنية العقاب المطلة على دمشق).

٨ ـ **نجد كبكب**: ـ بتكرير الكاف والباء ـ (طريق بكبكب: وهو الجبل الأحمر الذي تجعله خلف ظهرك إذا وقفت بعرفة).

٩ ـ **نجد مُرِيعٍ**.

١٠ـ**نجد اليمن**: (بعض نجد اليمن في شرقي تهامة، ونجد اليمن غير نجد الحجاز، غير أن جنوبي نجد الحجاز يتصل بشمالي نجد اليمن، وبين النجدين وعمان برية ممتنعة).

١١ ـ **نجد الحجاز**.

١٢ ـ **نجد العراق**[١].

قال الأصمعي[٢]: هي نجود عدة: فمنها نجد كبكب، ونجد مَرِيع، ونجد خال . . .[٣]، ونجد بَرْق ـ واد باليمامة، ونجد عُفْر[٤].

ومن تأمل فهرس نجود العرب ولاحظه من الجغرافيا ونظر في خريطة

---

(١) «معجم البلدان»: (٥/ ٢٦٥)، «تاج العروس»: (٢/ ٥٠٩)، «أكمل البيان»: (ص٧٩).

(٢) الأصمعي هو: عبد الملك بن قُرَيْب بن علي بن أصمع الباهلي، أبو سعيد الأصمعي: راوية العرب، وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان. نسبته إلى جده أصمع. وُلد سنة ١٢٢هـ في البصرة، وتوفي بها عام ٢١٦هـ، كان الرشيد يسميه (شيطان الشعر). قال الأخفش: ما رأينا أحدًا أعلم بالشعر من الأصمعي، وكان الأصمعي يقول: أحفظ عشرة آلاف أرجوزة، وتصانيفه كثيرة، منها: «الابل»، و«المترادف»، و«الفَرَق»، و«الخيل» وغيرها. يُنظر: «ابن خلكان»: (١/ ٢٨٨)، «تاريخ بغداد»: (١٠/ ٤١٠)، «الأعلام»: (٤/ ١٦٢).

(٣) «لسان العرب»: (٣/ ٤١٥).

(٤) «معجم البلدان»: (٥/ ٢٦٢).

العرب، وجد أن نجد العراق في جهة المشرق من المدينة النبوية[١]. فكل ما وراء الخندق الذي خَنْدَقَهُ كسرى على سواد العراق فهو نجد إلى أن تميل إلى الحَرَّةِ، فإذا مِلْتَ إليها فأنت في الحجاز[٢].

ونجد العراق ـ هذه ـ أخبر النبي ﷺ ـ كما تقدم في أول هذا المبحث ـ أنها بُؤَر الزلازل والفتن.

فقوله ﷺ «**هناك**» أي: في نجد تقع «**الزلازل**» حسية كانت أو معنوية، فهي تزلزل القلوب فيضطرب أهلها منها، ومن نجد أيضًا تتفجر ينابيع «**الفتن**» أي: البليات والمحن الموجبة لضعف الدين وقلة الديانة. ولذا فلم يكن مناسبًا أن يدعو النبي ﷺ لنجد العراق بالبركة، بل إن امتناعه ـ عليه السلام ـ عن ذلك كان من محله تمامًا[٣]. وذلك الامتناع منه ﷺ يدل على ذم تلك الجهة والسكنى فيها[٤].

والحاصل: أن القطعة المرتفعة التي تمتد من خندق كسرى إلى العراق يُقال لها: نجدٌ، وهي التي أبى النبي ﷺ الدعاء لها بالبركة، وقال فيها: «**هناك الزلازل والفتن**»[٥]، و«**نجد يطلع منها قرن الشيطان**»[٦]، وقال فيها أيضًا: «**رأس الكفر قبل المشرق**»[٦]، كما سيأتي بيانه في مباحث هذا الفصل ـ إن شاء الله تعالى ـ والله أعلم.

---

(١) «أكمل البيان»: (ص٧٩).

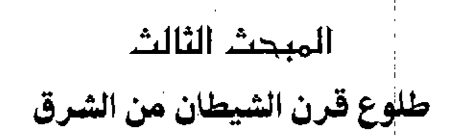
(٢) «لسان العرب»: (٣/ ٤١٤)، «معجم البلدان»: (٥/ ٢٦٢).

(٣) «تحفة الأحوذي»: (١٠/ ٤٥٣) بتصرف.

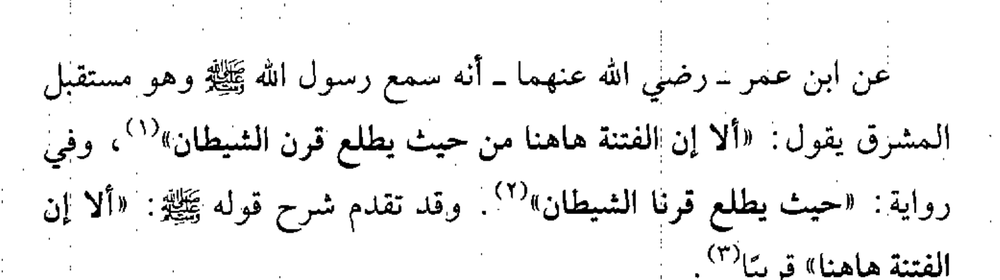
(٤) «الفتن في الآثار والسنن»، بتصرف.

(٥) تقدم تخريجه في أول هذا المبحث: (ص١٤٤).

(٦) سيأتي تخريجه في المبحث الثالث من هذا الفصل إن شاء الله تعالى: (ص١٦٦).



المبحث الثالث
طلوع قرن الشيطان من الشرق



عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول: «**ألا إن الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان**»(١)، وفي رواية: «**حيث يطلع قرنا الشيطان**»(٢). وقد تقدم شرح قوله ﷺ: «**ألا إن الفتنة هاهنا**» قريبًا(٣).

وذكر **النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ المراد بقرني الشيطان فقال: (وأما قرنا الشيطان فجانبا رأسه، وقيل: هما جمعاه اللذان يغريهما بإضلال الناس، وقيل: شيعتاه من الكفار. والمراد بذلك: اختصاص المشرق بمزيد من تسلط الشيطان ومن الكفر كما قال في الحديث الآخر: «**رأس الكفر نحو المشرق**»(٤) . . .)(٥). وبنحو ذلك ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ (٦).

هذا وقد ذكر **الخطابي** رَحِمَهُ اللَّهُ أن النبي ﷺ ضرب المثل بقرني الشيطان

---

(١) تقدم تخريجه في المبحث الأول من هذا الفصل: (ص١٥٢).

(٢) رواه مسلم في الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان . . . : (٢/ ٣٠ ـ بشرح النووي).

(٣) تقدم قريبًا في المبحث الأول من هذا الفصل: (ص١٥٢ ـ ١٥٤).

(٤) أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال: (٦/ ٤٠٣ ـ فتح)، ومسلم في الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان . . . : (٢/ ٣٠ ـ بشرح النووي).

(٥) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ٣٤).

(٦) «الفتح»: (٦/ ٤٠٦).

فيما لا يحمد من الأمور[١].

وهناك رواية بلفظ: «قرن الشمس»، وقد اختُلف في المراد بذلك، **فنقل الحافظ ابن حجر** رحمه الله عن الداودي[٢] قوله: (للشمس قرن حقيقة ويحتمل أن يريد بالقرن قوة الشيطان وما يستعين به على الإضلال، وهذا أوجه. وقيل: إن الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجود عبدتها له، قيل: ويحتمل أن يكون للشمس شيطان تطلع الشمس بين قرنيه).

ثم نقل رحمه الله عن الخطابي قوله: (القرن: الأمة من الناس يحدثون بعد فناء آخرين، وقرن الحية أن يضرب المثل فيما لا يحمد من الأمور)[٣].

والحاصل: أن المشرق اختص بمزيد من تسلط الشيطان عليه، وأنه رأس الكفر ومنبع الفساد، وبؤر الإلحاد والعناد، فجهته ممقوتة غير محمودة، فلذلك ضرب النبي ﷺ به المثل بقرني الشيطان، كما يفهم من كلام الخطابي رحمه الله المتقدم. وقد تسلط الشيطان وأعوانه على تلك الديار أيّما تسلط، ومن تسلطه عليه نتج الفساد العريض، والفتن العاصفة المهلكة، عبر الأزمان الغابرة والمعاصرة، والتي تقدم ذكر جملة منها[٤] كقتل عثمان ابن عفان والحسين بن علي ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ، وموقعة الجمل وصفين، وظهور الفرق المارقة، وحركة القرامطة، وغزو التتار، والحرب بين العراق وإيران، ثم بين العراق والكويت. فنعوذ بالله من تسلط الشيطان وأعوانه علينا وعلى المسلمين. والله أعلم.

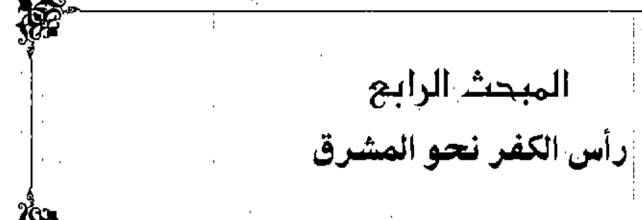
---

(١) «الفتح»: (٦/ ٤٠٦).

(٢) تقدمت ترجمته في المبحث السابق: (ص١٦٣).

(٣) «الفتح»: (١٣/ ٥١).

(٤) تقدم ذلك في المبحث الأول من هذا الفصل: (ص١٥٥ ـ ١٥٧).



المبحث الرابع
رأس الكفر نحو المشرق

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**رأس الكفر نحو المشرق** . . .»[١].

إن إخباره ﷺ بذلك فيه اختصاص **المشرق** بمزيد من الكفر كما **أشار إلى ذلك النووي** رحمه الله فقال: (وكان ذلك في عهده ﷺ حين قال ذلك، ويكون حين يخرج الدجال من المشرق، وهو فيما بين ذلك منشأ الفتن العظيمة)[٢].

وقد **ذكر الحافظ** ابن حجر، **والعيني** ـ رحمهما الله ـ أن في هذا الحديث إشارة إلى شدة كفر المجوس، لأن مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة إلى المدينة، وكانوا في غاية القسوة والتكبر والتجبر حتى مزَّق ملكهم كتاب النبي ﷺ[٣].

ثم **أضاف العيني** قائلاً: (ومن شدة أكثر أهل **المشرق** كفرًا وطغيانًا أنهم كانوا يعبدون النار، وأن نارهم ما انطفأت ألف سنة، وكان الذين يخدمونها وهم السَّدنة خمسة وعشرون ألف رجل)[٤].

---

(١) تقدم تخريجه في أوائل المبحث السابق من هذا الفصل: (ص١٦٦).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (٢/ ٣٤).

(٣) «الفتح»: (٦/ ٤٠٥)، «عمدة القاري»: (١٢/ ٣٤٤).

(٤) «عمدة القاري»: (٢/ ٣٤٤).

ثم إن النبي ﷺ لم يقل الكفر نحو المشرق، بل قال: «**رأس الكفر نحو المشرق**» فدل ذلك على أن المشرق ـ لاسيما العراق ـ أساس الكفر وأصله، فمنه ينبع ماؤه، وتتفجر ينابيعه وأنهاره، وقد اختُص المشرق بذلك دون غيره من الجهات لتسلط الشيطان واستحواذه عليه، كيف لا؟ والنبي ﷺ قد أخبر بأنه يطلع منه قرن الشيطان ـ كما تقدم في المبحث السابق ـ وقد لوحظ هذا جهارًا نهارًا في الغابر والحاضر، فهو حقًّا منبع ورأس الكفر والطغيان، والقسوة والتجبر والعصيان. فكم عانى المسلمون غابرًا وحاضرًا من الوَيْلات والنكبات التي هبت رياحها إليهم من المشرق، لاسيما من العراق. وقد سطر لنا التاريخ الإسلامي ذلك كله ـ كما تقدم ذكره[1] ـ ولم يدع لنا شاردة ولا واردة إلا حبَّرها. وبذلك يظهر الإعجاز النبوي، في صدق النبي الأمي ﷺ فيما أخبر به. والله أعلم.

ويجدر التنبيه هنا من أنه ليس المراد من ظهور الفتن من المشرق ـ لاسيما العراق ـ ووقوع الزلازل بها، وطلوع قرن الشيطان منها، وأنها رأس الكفر والطغيان، أن أولياء الله لم يوجدوا هناك أو لا يوجدون في المستقبل، بل المراد من تلك الأحاديث أن بلاد العراق وأرض الكوفة منبع لظهور الفتن والزلازل، وجديرة بصدور الشرور والبدع، وأنواع الضلال أكثر من غيرها، فإذا كان الأمر كذلك فإن الله ـ بحكمته ورحمته سبحانه ـ يبعث من تلك البلاد جهابذة وفحول من العلماء ومشاهير الأئمة والأنصار، ونحارير المجتهدين، ليتم حجته على أهلها، فلذلك ارتحل إليها أجل الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ واستوطنوها وتولَّد كبار أئمة التابعين في

---

(١) ينظر المبحث الأول من هذا الفصل: (ص١٥٥ ـ ١٥٧).

الكوفة والبصرة وبغداد، وانتقل الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ من مكة إلى العراق لنشر الكتاب وإشاعة السنة، وكان يُلقب هناك بناصر السنة. وولد بالعراق نفسها إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ وكذا ولد هناك كبار مشايخ العلم **كالجنيد البغدادي**[١]، **والشيخ عبد القادر الجيلاني**[٢]، ولا تزال طائفة من أهل الحق تخرج من هناك إلى يوم القيامة، لا يضرهم من خالفهم، أيدهم الله وكثر سوادهم[٣].

---

(١) **الجنيد البغدادي**: هو الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي، أبو القاسم، هو شيخ الصوفية، وُلد سنة نيف وعشرين ومائة ببغداد، ونشأ وتوفي بها سنة ٢٩٧هـ، كان يعرف بالقواريري، وبالخزَّاز لأنه كان يعمل الخز، قال ابن الأثير في وصفه: إمام الدنيا في زمانه، له رسائل مطبوعة في التوحيد والألوهية والغناء. قال الذهبي بعد أن ترجم له: (. . . فرحمة الله على الجُنيد، وأين مثل الجنيد في علمه وحاله؟).
ينظر: «طبقات الصوفية»: (ص١٥٥ ـ ١٦٣)، «طبقات الحنابلة»: (١/ ١٢٧)، «صفوة الصفوة»: (٢/ ٤١٦ ـ ٤٢٤)، «السير»: (١٤/ ٦٦ ـ ٧٠)، «الأعلام»: (٢/ ١٤١).

(٢) **الجيلاني**: هو الشيخ الإمام العالم الزاهد، العارف، محيي الدين، أبو محمد عبد القادر ابن أبي صالح . . . الجيلي ـ أو الجيلاني أو الكيلاني ـ الحنبلي، شيخ بغداد. ينتهي نسبه إلى الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ مؤسس الطريقة القادرية. من كبار الزهاد والمتصوفين، وُلد في جيلان ـ وراء طبرستان ـ سنة ٤٦١هـ، تصدر للتدريس والإفتاء في بغداد سنة ٥٢٨هـ، وتوفي بها سنة ٥٦١هـ، قال الذهبي: (ليس في كبار المشايخ من له أحوال وكرامات أكثر من الشيخ عبد القادر، لكن كثيرًا منها لا يصح، وفي بعض ذلك أشياء مستحيلة) ثم قال في آخر ترجمته: (وفي الجملة: الشيخ عبد القادر كبير الشأن، وعليه مآخذ في بعض أقواله ودعاويه، والله المؤعد، وبعض ذلك مكذوب عليه) اهـ. له كتب مطبوعة منها: «الفتح الرباني»، و«فتوح الغيب».
ينظر: «الأنساب»: (٣/ ٤١٥)، «الكامل»: (١١/ ٣٢٣)، «السير»: (٢٠/ ٤٣٩ ـ ٤٥١)، «الأعلام»: (٤/ ٤٧).

(٣) «أكمل البيان»: (ص١١٠، ١١١).

الفصل الثالث

فتنة التفرق والاختلاف

ويشتمل على خمسة مباحث:

المبحث الأول: الفرق بين الاختلاف والافتراق.

المبحث الثاني: التنبيه على بعض الأخطاء في التفرق والاختلاف.

المبحث الثالث: أسباب التفرق والاختلاف.

المبحث الرابع: افتراق هذه الأمة واختلافها.

المبحث الخامس: سبل الوقاية من التفرق والاختلاف.

الفصل الثالث
فتنة التفرق والاختلاف

إن مما يبعث الأسى في النفوس، ويدمي القلوب، وتذرف منه العيون، أن نرى الأمة الإسلامية قد تفرقت أيدي سبأ[١]، وذهبت شذر مذر، فدب الخلاف والتفرق بينها، ولم يقتصر هذا التفرق والاختلاف على دولها وحكامها، وشعوبها عامة، بل للأسف أنه قد دبَّ بين علمائها ودعاتها، وطلاب العلم منها، الذين هم قادة هذه الأمة وورثة نبيها ـ عليه صلوات ربي وتسليماته ـ.

وقد نتج عن هذا الواقع النكد التعيس في هذا العصر الذي شهد تفرق هذه الأمة بصورة لا مثيل لها في ماضيها وحاضرها ـ لفيف من الأقوام المتباغضة، المتناحرة المتدابرة، فجنت الأمة الهوان، وتجرعت كأس الضعف والتمزق والخسران، بما قدمت يداها، وأصبحت مثلاً في التخلف والانحطاط، بعد أن كانت نبراسًا يُستضاء به عبر غابر الأزمان.

فالفرقة والخلاف يعنيان تدابرًا وانفصامًا في الصف الواحد، وتقاطعًا وتناحرًا.

---

(١) هذا مثل تستعمله العرب في التدليل على أن عاقبة التفرق ليست طيبة. وأصله مأخوذ من تفرق أهل سبأ باليمن، بسبب سيل العرم الذي مزَّقهم الله فيه كل ممزق، فتفرقوا وأخذت كل طائفة منهم طريقًا. فضربت العرب بهم المثل فقيل: (ذهب القوم أيدي سبأ، وأيادي سبأ). ينظر: «معجم البلدان»: (٣/ ١٨١).

إذًا: فالعواقب المترتبة على الفرقة وخيمة، وقد اتخذ القرآن في توحيد الصف أسلوبًا فريدًا من نوعه، فبيّن الحق، ودعا إلى الاعتصام به ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

إذا عُلم ذلك: فإن الطريق الصحيح إلى النجاة هو التمسك بكتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، فإنهما حصن حصين، وحرز متين لمن وفقه الله تعالى، ولا يمكن أن يتم ذلك إلاَّ بالبعد عن التفرق والاختلاف، والأسباب المؤدية إلى ذلك[١].

ومما لا شك فيه أن لا شيء أعظم فسادًا للدين، وأشد تقويضًا لبنيانه، وأكثر تفريقًا لشمل الأمة من الاختلاف والتنازع، فهما يفتكان بالأمة فتك الذئب بالغنم، وينخران فيها نخر السوس في الحب، ويسريان فيها سريان السرطان في الدم، والنار في الهشيم.

ولهذا حذَّر الإسلام الحنيف من الفرقة والاختلاف، ودعا اتباعه إلى توحيد الصف وإلى التراص، لأن التفرق يؤدي إلى التنازع، والتنازع يؤدي إلى الاختلاف، وبالتالي إلى الفشل، والفشل يورث الذل والهوان، والضعف والخسران. فالعواقب المترتبة على الفرقة والاختلاف إذًا وخيمة، ولهذا جاءت النصوص الكثيرة من القرآن والسنة وكلام السلف ـ رحمهم الله ـ تبالغ في التحذير من ذلك والنهي عنه، وتكشف عن سوء عواقبه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقوله: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ [الأنعام:

---

(١) سيأتي ذكر أسباب الخلاف والافتراق في المبحث الثالث من هذا الفصل إن شاء الله تعالى: (ص١٩١ ـ ٢٠٩).

١٥٩]، وقوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقد ذم الله تعالى الطوائف المختلفة في غير ما آية، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨، ١١٩]، فجعل أهل الرحمة مستثنين من الاختلاف[1]. وكذلك قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦]. وكذلك قوله: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وكذلك وصف اختلاف النصارى بقوله: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة: ١٤].

ووصف اختلاف اليهود بقوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ...﴾ [المائدة: ٦٤]، وقال: ﴿فَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[1] [المؤمنون: ٥٣].

وكذلك النبي ﷺ، لما وصف أن الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة، قال: «**كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة**»، وفي الرواية الأخرى: «**من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**»[2].

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٢٦).

(٢) سيأتي تخريجهما في المبحث الرابع من هذا الفصل إن شاء الله تعالى: (ص٢١٠ ـ ٢١١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ مُعلقًا على هذا الحديث: (فبين: أن عامة المختلفين هالكون من الجانبين، إلا فرقة واحدة، وهم أهل السنة والجماعة)[١].

وقد أشار النبي ﷺ إلى أن التفرقة والاختلاف لابد من وقوعهما في الأمة. فقال ﷺ: «**سألت ربي ثلاثًا، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسَّنَة**[٢] **فأعطانيها. وسألت ربي أن لا يُهلك أمتي بالغرق فأعطانيها. وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها**»[٣].

فعلق شيخ الإسلام ابن تيمة رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الحديث بقوله: (وهذا المعنى محفوظ عن النبي ﷺ من غير وجه، يشير إلى أن التفرقة والاختلاف لابد من وقوعهما في الأمة)[٤].

وكان ﷺ يحذر أمته من التفرقة والاختلاف لينجو منهما من شاء الله له السلامة، كما قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: سمعت رجلاً قرأ آية سمعت النبي ﷺ يقرأ خلافها، فأخذت بيده، فانطلقت به إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فعرفت في وجهه الكراهية، وقال: «**كلاكما محسن، ولا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا**»[٥].

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٢٧).

(٢) السَّنة: الجدب والقحط الذي يعم. يُنظر: «غريب الحديث» للخطابي: (١/ ٤١٠)، «القاموس المحيط» فصل السين باب الهاء: (٤/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨).

(٣) أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض: (٤/ ٢٢١٦، رقم ٢٨٩٠).

(٤) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٢٢ ـ ١٢٣).

(٥) أخرجه البخاري في الخصومات باب ما يذكر في الأشخاص . . . والخصومة بين المسلم واليهودي: (٥/ ٨٥ ـ مع الفتح).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ **معلقًا على هذا الحديث**: (نهى النبي ﷺ عن الاختلاف الذي فيه جحد كل واحد من المختلفين ما مع الآخر من الحق، لأن كلا القارئين كان محسنًا فيما قرأه، وعلَّل ذلك: بأن من كان قبلنا اختلفوا فهلكوا. ولهذا قال حذيفة لعثمان: "أدرك هذه الأمة، لا تختلف في الكتاب كما اختلف فيه الأمم قبلهم"(١) لمَّا رأى أهل الشام والعراق يختلفون في حروف القرآن الاختلاف الذي نهى عنه النبي ﷺ)(٢).

ومما سلف يتجلى لنا: أن التفرق والاختلاف خطير جد خطير، وشر أيما شر، ولهذا لما أتم عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ الصلاة بمنى أربع ركعات ـ خلافًا لما كان عليه الرسول ﷺ وأبو بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ عجب الصحابة من صنيعه ذلك، حتى إن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ استرجع وقال: «**صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، وصليت مع أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ بمنى ركعتين، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان**»(٣). وفي رواية أنه: (صلى أربعًا، فقيل له: عبت على عثمان ثم صليت أربعًا، قال: الخلاف شر)(٤).

رضي الله عن ابن مسعود، فما أحكمه وما أعلمه! فهو ـ رضي الله عنه ـ يعلم أن إتمام عثمان خلاف هدي النبي ﷺ وصاحبيه ـ رضي الله عنهما ـ

---

(١) رواه البخاري في فضائل القرآن، باب جمع القرآن: (٨/ ٦٢٧ ـ مع الفتح) ولفظه عنده: «أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى».

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٢٣ ـ ١٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في تقصير الصلاة، باب الصلاة بمنى: (٢/ ٦٥٦ ـ مع الفتح).

(٤) رواه أبو داود في المناسك، باب الصلاة بمنى: (٢/ ٤٩١ ـ ٤٩٢، رقم١٩٦٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (١/ ٣٦٩).

ومع ذلك وافق عثمان وأتم أربعًا، كل ذلك خشية التنازع والتفرق، وما ينتج عن ذلك من فتن عظيمة، ومحن جسيمة، فالخلاف حقًّا شر كما قال ـ رضي الله عنه ـ.

ولذا نقل **الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الداودي[١] رَحِمَهُ ٱللَّهُ قوله: (وتبع ـ يعني: ابن مسعود ـ عثمان كراهة لخلافه، وأخبر بما يعتقده)[٢] وقد قال ـ رضي الله عنه ـ متمنيًا: (فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان) ـ كما تقدم ـ. ومعناه ـ على ما ذكر النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ليت عثمان صلى ركعتين بدل الأربع كما كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان ـ رضي الله عليهم أجمعين ـ في صدر من خلافته يفعلون. ومقصوده: كراهة مخالفة ما كان عليه رسول الله ﷺ وصاحباه، ومع هذا فابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ موافق على جواز الإتمام، ولهذا كان يصلي وراء عثمان ـ رضي الله عنه ـ متمًّا، ولو كان القصر عنده واجبًا لما استجاز تركه وراء أحد) اهـ[٣].

وهنا تأتي القاعدة الأصولية: (درء المفاسد مقدم على جلب المصالح). فابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ درأ مفسدة عظيمة، وهي الخلاف والتفرق والنزاع، وقدمها على مصلحة متابعة النبي ﷺ فيما هو أولى وأفضل، فوافق على جواز الإتمام مع أنه كان يرى أن السُّنة في القصر تأسيًا برسول الله ﷺ وصاحبيه ـ رضي الله عنهما ـ.

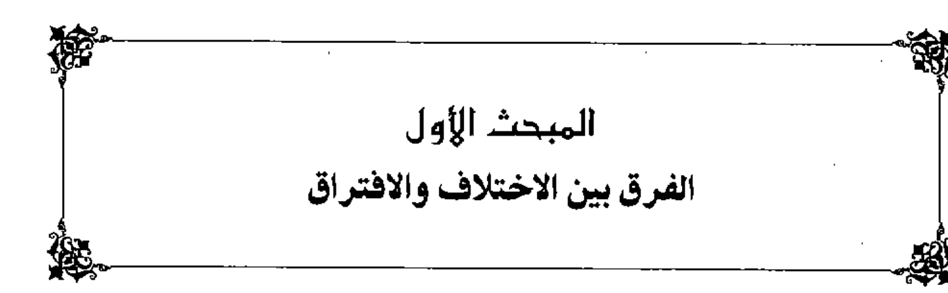
هذا ولتشعب المسائل في هذا الفصل، كان لابدَّ من تقسيمه إلى عدة مباحث، تسهيلاً للفهم من غير إتعاب بدن، ولا إعمال قريحة.

---

(١) تقدمت ترجمته في المبحث الثاني من الفصل الثاني من هذا الباب: (ص١٦٣).

(٢) «الفتح»: (٣/ ٥٩٥).

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (٥/ ٢٠٤).



المبحث الأول
الفرق بين الاختلاف والافتراق

إن الفرق بين الافتراق والاختلاف أمر مهم جدًّا، وينبغي أن يُعنى به أهل العلم؛ لأن كثيرًا من الناس خاصة بعض المتعالمين في هذا العصر، لا يفرقون بين مسائل الخلاف ومسائل الافتراق، ومن هنا قد يرتب بعضهم على مسائل الاختلاف أحكام الافتراق، وهذا خطأ فاحش أصله الجهل بأصول الافتراق، ومتى يكون؟ وكيف يكون؟ ومن الذي يحكم بمفارقة شخص، أو جماعة ما؟

من هنا كان لابد من ذكر بعض الفروق بين الاختلاف وبين الافتراق. فهذه خمسة فروق على سبيل المثال لا على سبيل الحصر.

ـ الفرق الأول:

أن الافتراق أشد أنواع الاختلاف، بل هو من ثمار الخلاف، إذ قد يصل الخلاف إلى حد الافتراق، وقد لا يصل، فالافتراق اختلاف وزيادة، لكن ليس كل اختلاف افتراق، وينبني على هذا الفرق الثاني.

ـ الفرق الثاني:

وهو أنه ليس كل اختلاف افتراقًا، بل كل افتراق اختلاف، فكثير من المسائل التي يتنازع فيها المسلمون هي من المسائل الخلافية، ولا يجوز الحكم على المخالف فيها بالكفر ولا المفارقة ولا الخروج من

السنة[1] ثم إن الاختلاف والنزاع في الأحكام قد يكون رحمة بالمؤمنين لا نقمة عليهم، فلهذا لا يعتبر ذلك من قبيل الأهواء ولا الافتراق، وقد أفاد بذلك **شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: (والنزاع في الأحكام قد يكون رحمة إذا لم يفض إلى شر عظيم من خفاء الحكم، ولهذا صنف رجل كتابًا سماه: «كتاب الاختلاف» فقال أحمد: سمّه كتاب «السّعة»، وإن الحق في نفس الأمر واحد، وقد يكون من رحمة الله ببعض الناس خفاؤه، لما في ظهوره من الشدة عليه، ويكون من باب قوله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾)[2] [المائدة: ١٠١].

ـ الفرق الثالث:

أن الافتراق لا يكون إلا على أصول كبرى، أي: أصول الدين التي لا يسع الخلاف فيها، والتي تثبت بنص قاطع أو بإجماع، أو استقرت منهجًا علميًّا لأهل السنة والجماعة لا يختلفون عليه، فما كان كذلك فهو أصل، من خالف فيه فهو مفترق، أما ما دون ذلك فإنه يكون من باب الاختلاف. فالاختلاف يكون فيما دون الأصول مما يقبل التعدد في الرأي، ويقبل الاجتهاد، ويحتمل ذلك كله، وتكون له مسوغات عند قائله، أو يحتمل فيه الجهل والإكراه والتأويل، وذلك في أمور الاجتهاديات والفرعيات، ويكون في بعض الأصول التي يعذر فيها بالعوارض عند المعتبرين من أئمة الدين، والفرعيات أحيانًا قد تكون في:

---

(١) «الافتراق»: (ص٨ ـ ٩) بتصرف يسير.

(٢) «مجموع الفتاوى»: (١٤/ ١٥٩)، «مقدمات في الأهواء والافتراق»: (ص٣١ ـ ٣٢).

بعض مسائل العقيدة التي يتفق على أصولها، ويختلف على جزئياتها، كإجماع الأئمة على وقوع الإسراء والمعراج، واختلافهم وتنازعهم في رؤية النبي ﷺ لربه فيه، هل كانت عينية، أو قلبية؟

ـ الفرق الرابع:

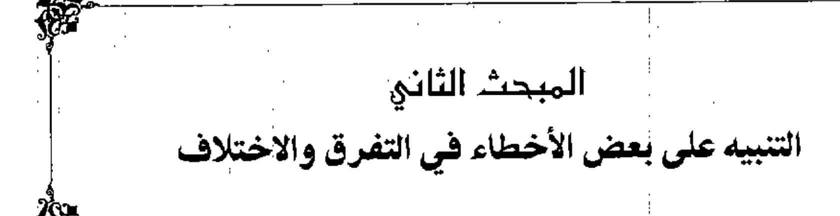
أن الاختلاف قد يكون عن اجتهاد وعن حسن نية ويُؤجر عليه المخطىء مادام متحريًّا للحق، والمصيب أكثر أجرًا، وقد يحمد المخطىء على الاجتهاد أيضًا، أما إذا وصل إلى حد الافتراق فهو مذموم كله، بينما الافتراق لا يكون عن اجتهاد، ولا عن حُسن نية، وصاحبه لا يُؤجر بل هو مذموم وآثم على كل حال، ومن هنا فهو لا يكون إلاَّ عن ابتداع أو عن اتباع هوى، أو تقليد مذموم.

ـ الفرق الخامس:

أن الافتراق يتعلق به الوعيد، وكله شذوذ وهلكة، أما الاختلاف فليس كذلك مهما بلغ الخلاف بين المسلمين في أمور يسع فيها الاجتهاد، أو يكون صاحب الرأي المخالف له مُسَوِّغٌ، أو يحتمل أن يكون قال الرأي المخالف عن جهل بالدليل ولم تقم عليه الحجة، أو عن إكراه يعذر به قد لا يطلع عليه أحد، أو عن تأويل ولا يتبين ذلك إلاَّ بعد إقامة الحجة[1].

---

(١) «الافتراق»: (ص٩ ـ ١٠).



المبحث الثاني
التنبيه على بعض الأخطاء في التفرق والاختلاف

وبمناسبة الفرق بين الاختلاف والافتراق لابد من التنبيه على بعض الأخطاء التي يقع فيها كثير من الناس في هذا العصر، خاصة الذين يواجهون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو الدعوة إلى الله سبحانه مع ضعف في العلم، وضعف في الفقه في الدين، أو قلة في التجربة، أو انحراف في التصور، وخاصة بعض روّاد الحركات ـ والجماعات ـ الإسلامية المعاصرة.

* **فمن هذه الأخطاء:**

ـ **الخطأ الأول:**

(إنكار أن يكون في الأمة افتراق). وينبني عليه نزوع بعضهم إلى إنكار حديث الافتراق الذي ورد عن النبي ﷺ ـ وسيأتي الكلام عنه تفصيلاً في مبحث لاحق إن شاء الله[1] ـ وهذا خطأ فادح، أن يميل بعض الناس أو يدعي أنه ليس في الأمة افتراق، وهو بذلك يزعم أنه يريد أن يظهر حسن النية في الأمة، وأن يعامل الأمة بالظاهر، ومن هنا يتنكر لحديث الافتراق أو

---

(١) سيأتي ذكر النصوص القاطعة الدالة على وقوع الافتراق في المبحث الرابع من هذا الفصل إن شاء الله تعالى: (ص٢١٠ ـ ٢١٤).

يؤوله، أو يصرف الافتراق إلى فرق خارجة عن الإسلام قطعًا، أو إلى فرق في الأمة هي من غير المسلمين، وهذا خطأ فادح أيضًا، بل هو معارضة صريحة لأخبار النبي ﷺ، بل الأخبار القاطعة في الكتاب والسنة، تدل على وقوع الافتراق(١)، فالأمة فعلاً فيها افتراق وهذا حق، والافتراق من الابتلاء، والحق لا يتبين إلاَّ بضده، والله سبحانه وتعالى كتب منذ الأزل ألاَّ يبقى على الحق إلاَّ الأقلون، وعلى هذا فإن الافتراق لا يعد إساءة ظن بالأمة، بل هو أمر واقع لابد من الاعتراف به، ولابد من تصديق خبر النبي ﷺ فيه كما أخبر، وكون الافتراق يقع في الأمة لا يعني أن الإنسان يُسَلِّم بالأمر الواقع، أو يزعم أن المفارقة مشروعة، أو يرضى بأن يفارق أو لا يتحرى الحق ولا يبحث عنه استسلامًا لقدر المفارقة، بل إن وقوع الافتراق هو دافع لكل مسلم بأن يتحرى الحق ويستمسك به، ويعرف الشر ليحذره ويتجنب مسالكه، وليعلم أن الحق لابد متحدد في نهج النبي ﷺ وفي نهج صحابته ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ ونهج السلف الصالح ـ رحمهم الله ـ.

ـ الخطأ الثاني:

وهو قد يتخذ ذريعة للمفارقة، وهو يقابل الخطأ الأول بالتمام، وهو اعتقاد أن المفارقة مادامت أمرًا واقعًا فهذا يعني أن الأمة تقع فيه بِرِضًا وتسليم، وأنه يشرع للدعاة أن يرضوا بواقع الافتراق ويسلموا به، وأن يقبلوا هذا الضلال دون أن يسعوا لعلاجه، وأنه لا يضر المسلم أن يكون مع أي فريق كان؛ لأن المفارقة أمر واقع، فعلى المسلم أن يذهب مع من يعجبه من أهل الأهواء وأهل الفرق، أو يتعاطف معهم.

---

(١) سيأتي ذكر تلك الأخبار القاطعة في الموقع السابق ذكره ـ إن شاء الله تعالى ـ.

وهذه أيضًا دعوى باطلة، بل هي تلبيس على المسلمين، فلا يجوز أن يكون الخبر عن الاختلاف ذريعة للمفارقة، أو ذريعة للرضا بالبدع، أو ذريعة للرضا بالأهواء والرضا بالخطأ، لأن الخبر عن الافتراق في الدين جاء بمعرض النهي والتحذير الشديد، ولقد وصل الأمر عند البعض ممن ينتسبون للدعوة أن يقول مادام الرسول ﷺ أخبر بأن الأمة ستفترق، فإذًا لابد أن نرضى بالبدع ونُقرها أمرًا واقعًا، ونرضى بالأهواء ونُقرها أمرًا واقعًا، ونسلّم للأمر الواقع ولنعرف بأنه لا دين إلاَّ بِدَخَن!!! وهذه دعوى باطلة بل هي من مداخل الشيطان على الإنسان، لأن الرسول ﷺ حينما أخبر عن الافتراق، أخبر بأنه ستبقى طائفة من هذه الأمة على الحق، ظاهرة منصورة[1]، ظاهرة بالحق تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وهذه الطائفة تقوم بها الحجة، ويهتدي بها من أراد الهدى، ويقتدي بها من أراد الحق والخير والسنة، فإذًا الحجة لابد أن تكون قائمة، والحق لابد أن يظهر، ولا يمكن أن يخفى على كل ذي بصيرة، ولا على كل من يريد الحق ويسعى إليه صادقًا، فإنه من يتق الله يجعل له مخرجًا.

فمن هنا كان الرضا بالبدع والأهواء على أنها أمر واقع لا يجوز شرعًا، بل هو تلبيس على المسلمين، وهو أيضًا تحقيق للباطل، وإعراض عن الحق، واتباع لغير سبيل المؤمنين[2].

وفرق ما بين أهل السنة وأهل البدعة والأهواء والفرقة.

---

(١) ونص الحديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله». أخرجه مسلم في الإمارة، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي...»: (٣/ ١٥٢٣، رقم١٩٢٠).

(٢) «الافتراق»: (١١/ ١٤).

ومن أبين الفوارق بينهم: حقيقة الاسم والانتساب، فأهل السنة ينتمون للسنة والجماعة، وأهل الأهواء والبدع كل طائفة منهم تنتسب إما إلى شخص من أهل البدع ورؤوس الضلالة كالجهمية، أو إلى شخص خالف السلف في بعض الأصول كالأشعرية، وإما إلى أصل من أصول الضلالة، وإما إلى وصف يدل على حقيقتهم وشعارهم كالرافضة والصوفية . . .[(١)].

(وأئمة السنة ليسوا مثل أئمة البدعة، فإن أئمة السنة تضاف السنة إليهم لأنهم مظاهر بهم ظهرت، وأئمة البدعة تضاف إليهم لأنهم مصادر عنهم صدرت، ولهذا كان جُمَل الاعتقاد الذي يذكره أهل المقالات عن أهل السنة والجماعة هو قول أحمد وأمثاله من أئمة السنة)[(٢)].

ـ **الخطأ الثالث**:

خطأ الذين يجعلون من الاختلاف ذريعة للتسرع في وصف المخالفين بالخروج، أو المفارقة، أو المروق من الدين، وما يستتبع ذلك من الاستعجال في الحكم على المخالفين دون الرجوع إلى قواعد الشرع وأصول الحكم، ومناهج أئمة الدين في ذلك، لأن التكفير له ضوابطه وأصوله، حتى مع مرتكبي البدع والأهواء، لأن ترتيب الأحكام عليهم بالكفر أو بالبراء والبغض والهجر، والتحذير من المخالف مطلقًا، دون التثبت ودون إقامة الحجة لا يجوز، **ومعنى ذلك**: أنه لا ينبغي لكل من رأى أي بدعة في شخص أن يصفه بالمفارقة، ولا كل من رأى أمرًا مخالفًا للشرع والدين والسنة أن يصفه بالمفارقة، لأن من الناس من يجهل الأحكام،

---

(١) «مقدمات في الأهواء والافتراق»: (ص١٠٩).

(٢) «درء التعارض»: (٥/ ٥ ـ ٦).

والجاهل معذور حتى يعلم، ومن الناس من يكون مُكرهًا في بيئته، أو في مكان ما، كما يحدث في بعض البلاد الإسلامية التي يُكْره فيها المسلمون ـ مثلاً ـ على حلق اللحى، أو على ترك الجماعة، أو على التلفظ بالكفر، أو على ممارسة بعض الأعمال التي لا تجوز شرعًا، ويكرهون على ذلك، ولو لم يفعلوا لقتلوا، أو عذبوا، أو انتهكت أعراضهم، أو نحو ذلك.

إذًا فإن عارض الإكراه لابد أن يرد في ذهن الحاكم على الناس بأي حكم من الأحكام، وقد يكون فاعل البدع أو معتقد الضلالة متأولاً، ولم تقم عليه الحجة، فلابد من إقامة الحجة على الناس، فقد يرى أحد منا إنسانًا يرتكب بدعة من البدع التي عادة إنما يتركبها أهل الافتراق ـ كبدعة المولد مثلاً ـ فإذا فعلها إنسان عامي جاهل فلا يعني أن يُوصف بالابتداع، حتى يُبيّن له الأمر، وتُقام عليه الحجة، ولا أن يوصف بالافتراق، أما فعله فيوصف بالابتداع، لكن لا يوصف بأنه مفارق، أو أنه خارج عن الجماعة، أو أنه من الفرق الهالكة بمجرد رؤية بدعة أظهرها حتى تقام عليه الحجة، اللهم إلاَّ البدع المكفرة، وليس المقام هنا يتسع للكلام عنها.

بل اتهام الناس بالمفارقة للدين فيما هو دون الأصول من البدع والمخالفات والمحدثات لا يجوز، بل هو من التعجل المذموم، وينبغي على من رأى شيئًا من ذلك، أن يتثبت أو أن يسأل أهل العلم، ويفترض أن المسلم الذي وقع في ذلك جاهل، أو متأول، أو مقلد يحتاج إلى نصح وبيان وإرشاد، وأن يعامل ابتداءً بإشفاق ورفق؛ لأن القصد هدايته لا تجريحه[١].

---

(١) «الافتراق»: (ص١٥ ـ ١٧).

ـ **الخطأ الرابع: الجهل بما يسع فيه الخلاف وبما لا يسع:**

أي: عدم التفريق عند كثير من المنتسبين للإسلام، بل المنتسبين للدعوة، بين ما هو من أمور الخلاف، وما هو من الأمور التي لا يصح فيها خلاف، وليُضرب لذلك أمثلة:

١ ـ من الناس من يعد بعض المسائل الخلافية من القطعيات والأصول دون أن يرجع إلى أصول أهل العلم، وإلى أقوالهم، أو دون أن يهتدي بأهل الفقه في الدين، الذين يُبْصرون في هذه الأمور.

٢ ـ ومن ذلك عدم التفريق بين الأمور المكفرة وغير المكفرة.

٣ ـ عدم التفريق بين البدعيات الكبرى وما دونها، والبدعيات المخرجة من الدين، أو المكفرة وما دونها، فإن كثيرًا من الأخطاء التي تحدث من الأشخاص، أو من الهيئات، أو من الجماعات ـ ويُكَفِّرهم بعض المتعجلين بسببها ـ هي ليست كذلك، فإن بعض الناس إذا عرف بأصل من الأصول التي تكفر، كالقول مثلاً: بأن القرآن مخلوق، طبّقه على كل قائل بهذه المقولة دون الأخذ بأحكام التكفير، وهكذا في بقية المسائل، وعدم التفريق بين الأصل وبين الحكم على المعيَّن أمر مخالف لأصول السلف وأصول أهل السنة والجماعة.

إن أهل السنة والجماعة يُفرِّقون بين الأحكام بالكفر، والأحكام بالفسق، والأحكام بالتبديع على وجه العموم، وبين الحكم على المعيّن، فقد يُحكم على عمل أو شيء ما بأنه كفر، ويُحكم على مقولة ما من المقولات بأنها كفر، وهذا لا يعني أن كل من اعتقد أو فعل هذا الكفر يكفر، ولا كل من قال بهذا القول يكفر، هناك كثيرون لا يفرقون في هذه المسائل، فيُكَفِّرون باللوازم، ويُكفّرون دون الأخذ بضوابط التكفير، مع أن الكفر لا يجوز

إطلاقه حتى يتم التثبت، وبيان الحجة وإقامتها، وبيان الدليل ومعرفة عدم وجود العوارض المانعة من إطلاق التكفير على المعيّن، كالجهل وعدم وجود الإكراه، وعدم وجود التأويل. وهذه المسألة تحتاج إلى مقامات طويلة، وإلى مقابلة للأشخاص، وإلى الجلوس إليهم، ونقاشهم ونصيحتهم، أما أن تُرتَّب أحكام الكفر على كل من ظهرت منه حالة الكفر، أو مقولة الكفر، أو اعتقاد كفر، فإن هذا لا يجوز إلا في الأمور الكبرى التي تُعلم من الدين بالضرورة، كمن أنكر أن يشهد أن لا إله إلا الله، فهذا معلوم من الدين بالضرورة كفره، أو من أنكر أن يشهد أن محمدًا رسول الله، فهذا معلوم من الدين بالضرورة كفره، أو من سب الرسول ﷺ، فهذا معلوم من الدين بالضرورة كفره، لكن هناك من أصول الدين ما تخفى وقائعه وتفصيلاته، وألفاظ الاعتقاد به على العامة، ومن في حكمهم، كمسائل الصفات، ومسائل القدر، ومسائل الرؤية، والشفاعة، ومسائل الصحابة، وغير ذلك من الأمور التي لا يعلمها العامة، بل تخفى حتى على بعض من ينتسبون إلى العلم، تخفى عليهم تفاصيله، وربما يتلفظ بعضهم بلفظ كفر وهو لا يشعر، أو هو لم يتعمد، أو هو لا يدري أو لم يتمعن العبارة، فهل هذا يُحكم بكفره؟ طبعًا لا.

إن من أشد الأخطاء التي يقع فيها كثيرون من الذين يتعرضون للحكم على الناس ـ خاصة صغار طلاب العلم والأحداث منهم، الذين لم يتفقهوا في الدين على أهل العلم، إنما أخذوا العلوم الشرعية عن الكتب والوسائل دون اهتداء، ودون اقتداء، ودون مراعاة للأصول، ولا معرفة بأصول الاستدلال وأصول الأحكام ـ هؤلاء يقع بعض منهم في هذه المسائل الخطيرة، وهي عدم التفريق بين الأصول وبين تطبيق الأصول على الجزئيات والحوادث والنوازل.

فأحكام الكفر والتكفير وأحواله، لا تعني تكفير كل شخص يقول بها، أو يعلمها أو يعتقدها، وأحكام الولاء والبراء، مثل أحكام التكفير، لا تعني تطبيق هذا الولاء والبراء على كل من يظهر منه موجبه، حتى يتم التأكيد، أقصد بذلك البراء بخاصة، أما الولاء فهو الأصل لكل مسلم، ولا يجوز التوقف والتبين في الولاء إذْ الولاء واجب لكل من يظهر منه الإسلام، حتى يظهر ويتأكد ما يخالفه.

كذلك عدم اعتبار المصالح والمفاسد، أو الجهل بقواعد جلب المصالح ودرء المفاسد سبب من أعظم أسباب الوقوع في هذا الخطأ[1].

ـ الخطأ الخامس:

الذي يلاحظ ذلك الخلط المزعج في المسائل الكبيرة والصغيرة، وبين المسائل التي لا يستقل بفهمها إلا ذوو العلم والبصر والفهم والاستدلال والاستنباط، وبين المسائل العادية التي يُمكن أن تكون أمرًا عامًّا يمكن حتى للعوام من الخوض فيه.

والمشاهد في حياتنا اليوم ـ بكل أسف ـ فيما هو مطروح أنه لا يوجد فصل وتفريق بين ما هو دقيق في العلم لا يستطيعه إلا خواص أهل العلم وبين ما هو عموميات.

وأخطر من هذا إقحام العوام وأنصاف المتعلمين والمثقفين والجهلة والمتعالمين في مسائل من العلم دقيقة وخطيرة، لا يمكن أن ينفرد بفهمها والقول فيها إلا من أُوتي مع العلم الواسع بصرًا وفهمًا وقدرة على الاستدلال والاستنباط.

---

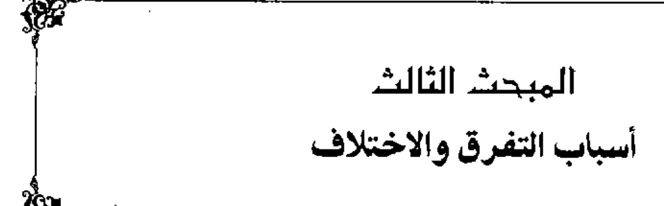
(١) «الافتراق»: (ص١٧ ـ ٢٠).

ولاشك أن الخوارج حينما ظهروا استطاعوا تحقيق بعض النجاحات، لأنهم أفلحوا في إقحام العوام في الخوض في المسائل الكبرى.

وكأن التاريخ يعيد نفسه، فتجد في عصر اليوم إنسانًا أمِّيًا لا يقرأ ولا يكتب ويتطاول على أهل العلم والدعاة إلى الله، ولا يكلف نفسه جهدًا، وإنما يكفيه أن يقول تأكيدًا لهذا التطاول: سمعنا عن فلان هذا ـ وقد يكون من كبار العلماء والدعاة ـ بأنه ليس بذاك، أو لا يُطمأن إلى عقيدته، أو أنه سليم المُعتقد في الظاهر، بدعي في الباطن...

وهكذا وقعت الأمة في بحر متلاطم الأمواج من التطاول على علمائها ودعاتها، والانتقاص من أقدار كثير منهم، فأصبح التطاول والانتقاص سمة بارزة لكثير من الناس حتى ـ بكل أسف ـ ممن ينتسبون للعلم والدعوة.

والله وحده المأمول الذي يدرك هذه الأمة بألطافه يُهيىء لها سبيل الخروج مما وقعت فيه.



المبحث الثالث
أسباب التفرق والاختلاف

لو حاول الباحث أن يستقرىء أسباب الافتراق منذُ أن بدأ حتى يومنا هذا، لوجدها كثيرة جدًّا، لا تكاد تُحصى، وكلما تجددت للناس أفكار وثقافات وأهواء، تجددت معها أسباب للافتراق، لكن هناك أسباب كبرى رئيسة، وتكاد تتفق عليها أصول الفرق قديمًا وحديثًا، مُلخَّصُها كما يلي:

* السبب الأول: الاختلاف في أصل النحلة:

إن أول أسباب الافتراق وأشدها نكاية على الأمة، كيد الكائدين بأصنافهم من أهل الديانات، كاليهود والنصارى والصابئة والمجوس والدهريين، وكذلك من الموتورين، أي: الذين حقدوا على الإسلام والمسلمين، لأن الجهاد قضى على دولتهم، وأبطل أديانهم وهيمنة سلطانهم من الأرض، كالفرس والروم، فهؤلاء منهم الذين بقوا على كفرهم، وحقدهم على المسلمين والدين والإسلام، وآثروا النفاق والزندقة بإعلان الإسلام ظاهرًا فقط، أو البقاء على دياناتهم مع دفع الجزية حفاظًا على رقابهم، وإيثارًا للسلامة، للتعايش مع المسلمين، وهؤلاء هم أشد المعاول عملاً في الفتك بالمسلمين، والكيد لهم بالأفكار، وبث المبادىء والبدع والأهواء بينهم.

* السبب الثاني: أهل الأهواء الذين يجدون مصالح شخصية أو شعوبية في الافتراق:

فكثير من أتباع الفرق نجد أنهم يجدون في التفرق تحقيقًا لمصالح شخصية، إما شهوات، وإما أهواء، وإما أغراض عصبية، أو شعوبية، أو قبلية، أو غيرها، وربما بعضهم يقاتل لهذا الأمر لهوى، أو لعصبية، هذا الصنف هم مادة وقود الفِرَق، فهم الذين يَكَثِّرون أتباع تلك الفرق، ويجتمعون حولهم لتحقيق هذه المصالح، وهذه الفئة موجودة في كل زمان وفي كل مكان، فإنه متى ما ظهر في الناس رأي شاذ، أو بدعة، أو صاحب هوى، فإنه يجد من الغوغاء، ومن أصحاب الأهواء وأصحاب الشهوات والأغراض الشخصية، من يتبعه لتحقيق ذلك، وما أكثرهم في كل زمان ـ لا كثّرهم الله ـ[1].

* السبب الثالث: الجهل:

وقد يكون سبب التفرق والاختلاف تارة: جهل المختلفين بحقيقة الأمر الذي يتنازعان فيه، أو الجهل بالدليل الذي يرشد أحدهما به الآخر، أو جهل أحدهما بما مع الآخر من الحق في الحكم، أو في الدليل، وإن كان عالمًا بما مع نفسه من الحق حكمًا ودليلاً.

والجهل والظلم: هما أصل كل شر، كما قال سبحانه: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾[2] [الأحزاب: ٧٢].

(١) «الافتراق»: (ص٣٨ ـ ٣٩).
(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ١٢٧ ـ ١٢٨).

والجهل داء عضال وقاسم مشترك يشمل كل الأسباب، لكن الجهل المقصود هنا هو عدم التفقه في الدين، وهو الجهل بالسُّنة وأصولها وقواعدها ومناهجها، وليس مجرد عدم تحصيل المعلومات، لأن الإنسان قد يكفيه أن يُحصِّل ما يُحصِّن به نفسه، وما يحفظ به دينه، ويكون بذلك عالمًا بدينه، ولو لم يتبحر في العلم، والعكس كذلك قد يوجد من الناس من يعلم الشيء الكثير، وذهنه محشو بالمعلومات، لكنه يجهل بديهيات الأصول والقواعد الشرعية في الدين، فلا يفقه أحكام الخلاف، وأحكام الافتراق، وأحكام التعامل مع الآخرين، وهذه مصيبة كبرى أُصيب بها كثير من الناس اليوم، وهي أن الواحد منهم توجد لديه معلومات شرعية، أو يكون ممن يتعلمون ويأخذون العلم الشرعي عن مصادر كثيرة، لكن تجده جاهلاً في فقه أحكام الإسلام، وفي الأحكام على الآخرين، وفي أحكام التعامل مع الناس، وفي أحكام الدعوة، وفي أحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيُفسد من حيث لا يشعر، فالجهل مصيبة، والجهل سبب رئيس لوجود الافتراق، والجهلاء هم مادة الفرق، وهم وقودها. وهم مادة كل فتنة، وحطب كل نار من نيران الظلام.

* السبب الرابع: الخلل في منهج التلقي:

والمقصود بذلك أنه قد يوجد لدى كثير من الناس علم، وقد يطلع على كثير من الكتب، لكنه جهل أو اختل عنده منهج تلقي الدين، لأن تلقي الدين له منهج مأثور منذ عهد النبي ﷺ والصحابة والتابعين، وسلف الأمة، واقتفاه أئمة الهدى إلى يومنا هذا.

وهذا المنهج إنما هو العلم والعمل والاهتداء والاقتداء والسلوك والتعامل، وهو الإلمام بالقواعد الشرعية والأصول العامّة أكثر من مجرد

الإلمام بفرعيات الأحكام أو بكميات النصوص[(١)].

* من مظاهر الخلل في منهج التلقي:

ومن مظاهر هذا الخلل في منهج التلقي التي يتبين بها المقصود:

١ ـ أخذ العلم عن غير أهله: والمقصود بذلك أن الناس صاروا يأخذون العلم عن كل من دعاهم إلى التعليم، وكل من رفع فوق رأسه راية الدعوة، وقال أنا داعية، جعلوه إمامًا في الدين، وتلقوا عنه، وقد لا يفقه من الدين شيئًا، فلذلك ظهرت في العالم الإسلامي دعوات كبرى، ينضوي تحت لوائها الفئآم من الناس خاصة الشباب، وقادتها ورؤساؤها جهلة في بديهيات الدين، فيفتون بغير علم، ويَضِلون ويُضِلون، وسبب ذلك أنهم وجدوا أتباعًا لهم يأخذون عنهم دون تروي، ودون تثبت ودون منهج صحيح سليم ولا يتثبتون من حال القادة في كونهم أهلاً لأخذ الدين أو التلقي عنهم، ثم إن كثيرًا من الناس تجذبهم العواطف أكثر مما يجذبهم العلم والفقه، وهذا خطأ فادح، بمعنى أنه بمجرد أن يظهر داعية له شهرة وأثر في ناحية ما، يجعله الناس إمامًا في الدين، حتى ولو لم يكن يعلم من السنة والفقه شيئًا، وهذا مصداق قول الرسول ﷺ: «إن الله لا ينتزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعًا، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيَضلّون ويُضلون»[(٢)].

---

(١) «الافتراق»: (ص٣٩ ـ ٤١).

(٢) أخرجه البخاري في الاعتصام، باب ما يُذكر من ذم الرأي وتكلف القياس: (١٣/ ٢٩٥ ـ مع الفتح) واللفظ له، ومسلم في العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن . . . : (٤/ ٢٠٥٨، رقم٢٦٧٣)، وأحمد: (٥/ ٢٦٦).

ولا ينبغي أن يتصدر الدعوة إلى الله، ولا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا العلماء الأجلاء، الذين يفقهون الدين، ويأخذونه عن أصوله، على منهج سليم صحيح، وإلا فليس كل من حُشي ذهنه بالمعلومات والثقافة والأفكار يكون إمامًا في الدين، لأنه قد يوجد من الفسقة بل من الكفرة من يعلم من فرعيات الدين الشيء الكثير، وقد وُجد من المستشرقين من يحفظ بعض الكتب الكبيرة في الفقه الإسلامي، بل حتى منهم من يحفظ القرآن، ويحفظ صحيح البخاري، ويحفظ بعض السنن ونحو ذلك، فهذا الصنف يحفظ العلم لكن لا يفقه من الدين شيئًا، وكذا بعض من يدعي الإسلام، قد يكون عنده من المعلومات الشيء الكثير، لكن لا يفقه منهج التلقي والعمل والتعامل والتزام السنة، ولم يأخذ الدين على منهجه الصحيح، وعلى العلماء الربانيين، فصار يفتي بغير علم، ويوجه بلا فقه[1].

٢ ـ **من مظاهر الخلل في منهج التلقي وهو سبب الافتراق: الاستقلالية عن العلماء والأئمة**: أي: استقلالية بعض المتعلمين وبعض الدعاة، وبعض الأحداث عن العلماء، فيكتفون بأخذ العلم عن الكتاب والشريط والمجلة والوسيلة ويعزفون عن التلقي عن العلماء، وهذا هو منهج خطير، بل هو بذرة خطيرة للافتراق، ولو رجعنا إلى أسباب الافتراق في أول تاريخ الإسلام، كافتراق الخوارج والرافضة، لوجدنا أن من أهم أسباب وجود هذا الافتراق عند من ينتسبون للإسلام وليس المقصود أصحاب الأغراض أو المنافقين أو الزنادقة، لكن ممن ينتسبون للإسلام، أعظم أسباب هلاكهم وافتراقهم: استقلاليتهم وانعزالهم عن الصحابة، واستهانتهم بهم، وترك أخذ الدين عنهم، وأخذهم العلم عن أنفسهم وعن

(١) «الافتراق»: (ص٤٢ ـ ٤٤).

بعضهم، قالوا: علمنا القرآن، وعلمنا السنة، فلسنا بحاجة إلى الرجال، وهذا حق أريد به باطل، فمن هنا استقلوا وخرجوا عن منهج التلقي الصحيح، وعن سبيل المؤمنين المأخوذ عن النبي ﷺ بالقدوة والاهتداء، والذي أخذه التابعون عن الصحابة بهذا الطريق يأخذه الأئمة العدول جيل عن جيل.

وكما ورد عن النبي ﷺ أنه «يَحْمِلُ هذا العِلْمَ من كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ»[(١)] والعُدول: هم الحفاظ الثقات، الذين يأخذون الدين عن أئمته، ثم ينقلونه إلى الآخرين.

فالاستقلالية عن العلماء خطر كبير جدًّا، لأن العلم إنما تكون بركته وتلقيه الصحيح عن العلماء، والعلماء لا يمكن أن ينقطعوا في أي زمان.

ودعوى بعض الناس أن في العلماء نقصًا وتقصيرًا، دعوى مضللة، نعم، العلماء بشر، لا يخلون من نقص وتقصير، لكنهم مع ذلك في جملتهم هم القدوة، وهم الحجة، وهم الذين جعل الله الدين يؤخذ عن طريقهم، وهم أهل الذكر، وهم الراسخون، وهم أئمة الهدى، وهم المؤمنون الذين من تخلى عن سبيلهم هلك، وهم الجماعة، ومن فارقهم هلك، وتلقي العلم من غير أهله خطر على أصحابه، وعلى الأمة[(٢)].

---

(١) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث»: (ص٢٨، ٢٩)، وابن عدي في «الكامل»: (١/ ١٥٢، ١٥٣)، و(٣/ ٩٠٢)، والعُقيلي في «الضعفاء»: (١/ ٩، ١٠)، وصحّحه العلائي في «بغية المُلتمس»: (ص٣٤ ـ ٣٥)، وصححه الإمام أحمد كما في «التدريب» للسيوطي: (١/ ٣٠٣)، وقال الألباني في تعليقه على «المشكاة» (١/ ٨٣): (لكن الحديث قد رُوي موصولاً من طريق جماعة من الصحابة وصحح بعض طرقه الحافظ العلائي في بغية الملتمس) اهـ.

(٢) «الافتراق»: (ص٤٤ ـ ٤٥).

والعلماء الذين يرجع إلى قولهم ويوالَون ويحبون صفتهم أنهم:

أولاً: هم أهل السنة والجماعة في وقتهم، وأئمة التوحيد، والذين يرجع إلى قولهم في التوحيد في وقتهم.

ثانيًا: ثم هم أهل الشمولية في معرفة الأحكام الشرعية، فيعلمون الفقه بأبوابه كلها، ويعلمون قواعد الشرع، والأصول المرعية، فلا يكون عندهم التباس، ولا اختلاف بين المسألة والأخرى، ولا بين القضايا بعضها مع بعض[1].

٣ ـ **من مظاهر الخلل** عند بعض المتعالمين والدعاة: **ازدراء العلماء واحتقارهم والتعالي عليهم**، وهذه مظاهر شاذة مع الأسف بدأنا نرى نماذج منها، وهذا أمر مقلق يجب أن نتناصح فيه، وما لم يعالجه طلاب العلم والعلماء فالأمر خطير جد خطير.

٤ ـ **تتلمذ الأحداث**: أي: صغار السن على بعضهم، أو على طلاب العلم الذين هم دون من هم أعلم منهم، بمعنى التتلمذ الكامل وترك المشايخ الكبار والانقطاع عنهم، ولا يعني ذلك أنه لا يجوز أخذ العلم عن أي طالب علم، بل من أجاد أي علم من العلوم الشرعية وكان صالحًا أخذ عنه، لكن لا يعني الاستغناء به عمن هو أعلم منه، أو الانقطاع إليه، وترك المشايخ الكبار، وهذا هو مكمن الانحراف، أي أن يستغني بعض الشباب في أخذ علمه وقدوته ودعوته وسلوكه وهديه ببعض طلاب العلم عن العلماء الذين هم أجل وأكبر وأعلم، وهذا مسلك خطير، بل أخطر منه أن يكون الصغار بعضهم شيوخًا لبعض في العلم، وليس المقصود بذلك عدم

(١) «الضوابط الشرعية»: (ص٤٤).

جواز المجالسة والمخالطة والمشاركة في الدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن هذا أمر مطلوب، والاجتماع على ذلك مطلب شرعي ضروري، لكن المقصود أن تلقي العلم بهذه الطريقة الخاطئة، والاستغناء بها عن أخذه عن هؤلاء العلماء من سمات أهل الفرق والأهواء، وهذا مسلك خطير، وهو من أبرز أسباب وجود الافتراق، لأن هذا يؤدي إلى حصر أخذ الدين عن أناس معينين، والتحزب لهم، والتعصب لهم، لاسيما وهم لا تتوفر فيهم صفات العالم القدوة، ومن ثم تكون هذه بذورًا للافتراق.

* **السبب الخامس: اعتبار اتِّباع الأئمة على هدى وبصيرة تقليدًا:**

وهذه شنشنة تُسمع كثيرًا من بعض المتعالمين فيقولون: إن اتِّباع المشايخ تقليد، والتقليد لا يجوز في الدين، وهم رجال ونحن رجال، وعلينا أن نجتهد كما اجتهدوا، ونحن نملك الوسائل والكتب، والآن توفرت وسائل العلم، فما لنا وأخذ العلم عن العلماء، بل أخذ العلم عن العلماء تقليد، والتقليد باطل.

نعم، التقليد باطل، لكن ما مفهوم التقليد؟ هناك فرق بين التقليد وبين الاتباع والاهتداء، الاتباع واجب شرعًا وعامة المسلمين بل كثير من طلاب العلم لا يجيدون ممارسة الاجتهاد، أو أخذ أصول العلم على الطريقة الصحيحة، فممن يأخذون العلم؟ وكيف يأخذون أصول التلقي ومنهج السنة ومنهج السلف الصالح ومنهج الأئمة؟ لا يمكن أن يأخذوه إلا باتباع العلماء، والاتباع ليس بتقليد، وإلا فهذا يعني أن كل إنسان هو إمام نفسه، ومن هنا يكون كل إنسان فرقة، وتكون الفرق بعدد الناس، وهذا باطل قطعًا، إذًا اتباع الأئمة على هدى وبصيرة ليس بتقليد، إنما الاتباع الأعمى هو التقليد.

ومن **المظاهر الخطيرة: التَّمشيُخ**، أو التتلمذ على مجرد الوسائل، وهو أن يكتفي طالب العلم بأخذ العلم عن الكتب وينطوي وينعزل عن الناس، وينعزل عن أهل العلم، وينعزل عن أهل الخير، وأهل الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعن العلماء، ويقول: أنا أتلقى العلم عن الكتب وعن الوسائل، ولدي الشريط، والكتاب والإذاعة، . . . إلخ، من الوسائل المقروءة والمسموعة ثم يقول: أنا بإمكاني أن أتعلم من هذه الوسائل.

نعم: لا شك أن هذه الوسائل نعمة، لكنها أيضًا سلاح ذو حدين، فالاكتفاء بأخذ العلوم الشرعية عنها إنما هو مسلك زلل، وهو من أسباب الافتراق؛ لأن هذا ينمي العزلة المحرمة، أو يوجد أشخاصًا صورًا ممسوخة لأهل العلم، يأخذون العلم على غير أصوله، وعلى غير قواعده، بغير اهتداء، وبغير اقتداء، ويأخذون العلم بمشاربهم هم، وبأهوائهم، وبأمزجتهم، وبأحكامهم المفردة، **فإذا ظهرت الأحداث والفتن**، شذوا عن العلماء، وازدروا آراءهم، والإنسان مهما بلغ من الذكاء والقدرة والتأهل للعلم، فإنه وحده لا يستطيع أن يصل إلى الحق ما لم يعرف ما عليه السلف، وما عليه أهل العلم في وقته، ويعالج قضايا العلم وقضايا الأمة والأحداث مع العلماء، فإنه إن لم يفعل ذلك فقد يَهلك ويُهلك.

بل إن الوسائل هذه أوجدت عدنا صورًا ممسوخة لمن يسمون بالمثقفين، وعندهم من المعلومات ما يعجب الناس ويبهرهم لكنهم لا يقرون بأصل، ولا يفهمون منهج السلف ويجدون من يقتدي بهم بغير علم، وهذا الأمر أو هذه الظاهرة كثرت بشكل مزعج، حتى وجد من هذا الصنف أناس يتصدرون الدعوة إلى الله، وتوجيه الشباب على هذا النمط، لمجرد أنهم

يملكون من المعرفة والثقافة العامة ما يبهر السُّذج، وعندهم كم هائل من المعلومات الشرعية، دون معرفة للضوابط، ولا للأصول، ولا للمناهج، ولا لكيفيات التطبيق، وكيفيات العمل، ولا لطريقة أئمة الدين في تناول مسائل العلم وتطبيقها على النوازل والحوادث[١].

* السبب السادس: التقصير في فهم فقه الخلاف:

والمقصود هنا بفقه الخلاف معرفة أحكام الخلاف بين المسلمين، وماذا يترتب على وقوع الخلاف؟ وما يجوز الخلاف فيه وما لا يجوز؟ وإذا خالف المخالف متى يُعذر ومتى لا يُعذر؟ وماذا نطلق عليه؟ ومتى نطلق عليه الكفر أو الفسوق؟ وهل إطلاق الحكم على المخالف أو الموقف منه متروك لكل أحد[٢]؟ وتفصيل ذلك أمر يجهله كثير من الناس، ومن هنا قد يحدث الافتراق في أمور لا يجوز الافتراق عليها.

فالاختلاف قد يكون رحمة، وأهله معذورون[٣]، والافتراق عذاب وفرقة، ولا يُعذر أهله:

فأهل السنة المختلفون في الفروع داخلون في قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَن

(١) «الافتراق»: (ص٤٦ ـ ٥٠) ولينظر في ذلك رسالة: «الضوابط الشرعية لموقف المسلم من الفتن».

(٢) يُنظر في ذلك كله: «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» لشيخ الإسلام ابن تيمية، و«الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف» لولي الله الدهلوي، و«الخلاف بين العلماء: أسبابه وموقفنا منه» للشيخ محمد الصالح العثيمين، و«أدب الخلاف» للشيخ د. صالح ابن عبد الله بن حميد.

(٣) تقدم قريبًا في المبحث الأول من هذا الفصل: (ص١٨٠) عند نهاية الفرق الثاني كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن ذلك، فليُرجع إليه لأهميته.

رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٩]، لأنهم باينوا الذين ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]، وهم أهل الأهواء والافتراق.

والخلاف في مسائل الاجتهاد وقع قطعًا من السابقين أهل الفضل والرحمة: الصحابة والتابعين، ولم يوجب افتراقًا ولا خصومات في الدين، أما ما وقع من أهل الأهواء فهو من الخصومات في الدين، لأنه كان عن هوًى، ولأنه ادَّى إلى إكفار بعضهم لبعض، فلو كان القول قولاً واحدًا لكان الناس في ضيق[1]. كما قال عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ: (ما أحب أن أصحاب محمد ﷺ لا يختلفون)، قال القاسم: (لأنه لو كان قولاً واحدًا لكان الناس في ضيق)[2]، لأنه اختلاف رحمة واجتهاد. أما اختلاف أهل الأهواء، فهو اختلاف عذاب وفرقة.

ثم إن الاختلاف الذي لا يؤدي إلى الافتراق ليس مذمومًا مادام فيما أذن الله فيه:

فقد نقل الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ عن بعض العلماء[3] قولهم: (... ووجدنا أصحاب رسول الله ﷺ من بعده قد اختلفوا في أحكام الدين ولم يتفرقوا، ولا صاروا شيعًا لأنهم لم يفارقوا الدين، وإنما اختلفوا فيما أذن لهم من اجتهاد إلى الرأي، والاستنباط من الكتاب والسنة فيما لم يجدوا فيه نصًّا، واختلف في ذلك أقوالهم فصاروا محمودين، لأنهم اجتهدوا فيما أمروا به: كاختلاف أبي بكر وعمر وعلي وزيد في الجدِّ مع الأُم، وقول عمر وعلي في أُمهات الأولاد، وخلافهم في الفريضة المشتركة، وخلافهم في الطلاق قبل

---

(١) يُنظر: «الاعتصام»: (٢/ ١٧٠)، و«مقدمات في الأهواء والافتراق»: (ص٣٢).

(٢) المصدران السابقان.

(٣) لم يحدد رَحِمَهُ اللَّهُ من هم أولئك الذين قال عنهم في صدر كلامه: (قال بعض العلماء).

النكاح، وفي البيوع، وغير ذلك مما اختلفوا فيه، وكانوا مع هذا أهل مودة وتناصح، وأخوة الإسلام فيما بينهم قائمة، فلما حدثت الأهواء المردية، التي حذر منها رسول الله ﷺ وظهرت العداوات، وتحزّب أهلها، فصاروا شِيَعًا، دل على أنه إنما حدث ذلك من المسائل المحدثة التي ألقاها الشيطان على أفواه أوليائه)[١].

وكذلك التقصير في فقه الاجتماع والجماعة، وهو فقه مهم جدًّا قد غفل عنه الكثير من الشباب الذين يأخذون العلوم الشرعية، كما غفلوا عن المقاصد العظمى للدين في الاجتماع! اجتماع الأمة وجمع الشمل وفقه الجماعة، وأكثرهم لا يفقه محاذير الافتراق، وكيف يكون، ومحاذير الفتن، وما توصل إليه؟ ولا يُحسن التفريق بين الثوابت وبين المتغيرات من الأحكام والأصول.

وسمتهم الجهل بقواعد الشرع العامة، وبمقاصد الشرع العامة، مثل قاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد، وقاعدة التيسير، ومسألة متى يكون للناس في أمر من الأمور رخصة؟ ومتى يكون لهم ضرورة؟ واللجوء إلى الضرورة كيف يكون؟ وأحكام الفتن، وأحكام السّلم، ولا يجيدون أحكام التعامل مع المخالفين، ولا أحكام التعامل مع العلماء، ولا أحكام التعامل مع ولاة الأمور، لذلك نجد كثيرًا من الناس لا يفرق في كلامه وأحكامه بين ظروف الشدة والفتن، وبين ظروف السّلم والأمن، وهذا خلل كبير وسبب للافتراق.

---

(١) «الاعتصام»: (٢/٢٣١، ٢٣٢). وللمزيد في ذلك ينظر: «مقدمات في الأهواء والافتراق والبدع»: (ص٣١ ـ ٣٦) فإنه مفيد في بابه.

وأقرب مثال لذلك: ما حدث في ما شجر بين إخواننا الأفغان، إن ما حدث من النزاع في (كُنَر) فتنة، فالمتبصر يدرك أن المسألة ليست صراعًا بين الحق والباطل من كل وجه، أو أن الصراع ربما لم يكن عقائديًا من كل وجه، ولم يكن هناك دليلاً قطعيًا على أن الحق مع إحدى الطائفتين، إنما قد يترجح الحق مع إحدى الطائفتين عند فريق من الناس، وآخر لا يسلم له، فكان مقتضى الحال التثبّت، والسعي للإصلاح، وإطفاء الفتنة أولاً، والرجوع في ذلك إلى أهل العلم.

لكن تكلم في الفتنة من لا يفقه أحكام الكلام في الفتن، ومتى يكون الكلام مناسبًا ومتى لا يكون؟ ومتى يجوز الحديث عن الأشخاص والحكم عليهم؟ ومتى لا يجوز؟ ولا بصيرة له بفقه المصالح الكبرى للأمة، والمصالح المعتبرة في جمع الشمل، وجمع الكلمة والإصلاح وضرورة السكوت إذا كان الكلام يُشعل الفتن، والإعراض والكف عما يشجر بين المسلمين أثناء الفتن، ودرء المفاسد إلى آخره، وقد وَلَجَ كثير من الناس على غير هدى ولا بصيرة في هذا الأمر، ولم يهتدوا بكلام أهل العلم، ولم يسترشدوا بالمشايخ وهم بين ظهرانيهم، وكان جهد كثير منهم ينصب على محاولة إقناع المشايخ بوجهة نظره وأن يحجبهم عن سماع الرأي المقابل[(١)].

* السبب السابع: التشدد والتعمق في الدين:

وهو من أعظم الأسباب. والتشدد يقصد به التضييق على النفس، أو على الناس في الأحكام الشرعية، أو المواقف تجاه الآخرين، أو التعامل

---

(١) «الافتراق»: (ص٥١ ـ ٥٣).

معهم بما لا تقتضيه قواعد الشرع ومقاصد الدين، لأن الدين مبني على الأخذ بالأحكام الشرعية، مع مراعاة التيسير ودفع المشقة والتوسيع، والأخذ بالرخص في مواطنها، وإحسان الظن بالناس، والإشفاق عليهم، ودرء الحدود بالشبهات، والإحسان إليهم، والنصح لهم، والعفو عنهم والتماس الأعذار لهم، هذا هو الأصل، والخروج عنه لغير مصلحة راجحة مقدرة عند أهل الفقه في الدين، يُعد من التشديد المنهي عنه في قول النبي ﷺ: «إنَّ الدِّين يُسر ولَن يُشادّ الدِّينَ أحدٌ إلا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وأَبْشِرُوا واستعينُوا بالغَدْوَةِ والرَّوْحَةِ وشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ»[1]. وقد يقول قائل: كيف نفرق بين التشدد المذموم والتمسك المشروع؟ **فالجواب**: إن العبرة بهدي الرسول ﷺ، فهو الأنموذج الأعلى، وعليه سار الصحابة والتابعون وأئمة الهدى، وهو سمت العلماء المقتدى بهم، وفي يومنا هذا توزن الأمور بمن كان على السنة من خلال أمور:

أ ـ العلماء العاملون المهتدون، فهم القدوة والمثل الأعلى، فمن زاد على هديهم وعلى سمتهم في الأحكام والمواقف، وفي الهدي والسلوك، فهو المتشدد إن كان غاليًا، والمقصر والمفرط إن كان متساهلاً.

ب ـ الخروج عن مقتضى التيسير وإيقاع المسلمين في العنت والحرج في أمور دينهم، والمقصود بالمسلمين هنا: الذين هم على السنة ـ إذ لا عبرة بالفساق وأهل الفجور ـ فمن أوقع المؤمنين في حرج في دينهم، أو شدد عليهم ولم يسلك مسلك التيسير في أمورهم التي يضطرون إليها فهو متشدد.

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب الدين يسر: (١/ ١١٦ ـ مع الفتح).

ج ـ ومن علامات التشدد: التسرع في إطلاق الأحكام إذ بمجرد أن يسمع أحدهم قضية أو حادثة أو خبرًا أو مقولة ما، يحكم على صاحبها غيابيًّا، أو يحكم قبل أن يتثبت، أو يحكم باللوازم، كأن يقول: (إذا كان فلان قد قال كذا هو كافر) بدون نقاش. ومثل قولهم: (من لم يُكَفِّر فلانًا فهو كافر) وربما لم يتبين له كفر فلان، ومثل قولهم: (فلان رأى بدعة فلم ينكرها، أو تنتشر بين قومه فلم يغيرها، إذًا فهو مبتدع)، وهكذا . . .، فنزعة إطلاق الأحكام، والإلزامات في الأقوال والإكثار من التكفير بما يخرج عن سمت العلماء وحكمهم ورأيهم، هذا مظهر بارز من مظاهر التشدد في الدين.

د ـ ومن علامات التشدد الممقوت الحكم على القلوب وإساءة الظن والتوقف في مجهول الحال والمستور، والبراء على المسائل الخلافية.

فالتشدد في الدين سبب رئيس من أسباب الافتراق، وهو الذي افترقت به الخوارج عن الأمة، ثم ما تلاها من فرق وأهواء.

* السبب الثامن: الابتداع:

والبدع في الدين سواء في العقائد والعبادات والأحكام أو غيرها[(١)].

وأهل البدع هم: كل من أحدث في الدين ما ليس منه في الاعتقادات والأقوال والأعمال، ولها عند عامة أهل العلم إطلاقات:

الأول: عام حيث تطلق كلمة (أهل البدع) على كل أهل الأهواء والافتراق والمبتدعات الاعتقادية والقولية والعملية: كالخوارج والشيعة والجهمية والمعتزلة وغيرهم.

(١) «الافتراق»: (ص٥٤، ٥٧).

الثاني: خاص حيث تطلق كلمة (أهل البدع) على أصحاب البدع العملية: كالمقابرية، وأصحاب التوسلات البدعية، والصوفية الطرقية، وبدع الأذكار والمشاهد والمزارات، ونحو ذلك.

والإطلاقان لا يتعارضان بل يتداخلان، لكن قد يكون إطلاق (أهل البدع) على البدع العملية أكثر، لأنها أظهر وأعم، وأكثر في الناس ويدركها العامة والخاصة (أهل العلم).

أما البدع الاعتقادية فهي مما لا يدركه إلاَّ أهل العلم، ويخفى أكثره على العامة، والبدع الاعتقادية ليست ظاهرة غالبًا[١].

* السبب التاسع: العصبيات بشتى أصنافها وأنواعها:

سواء كانت مذهبية أو عرقية أو شعوبية أو قبلية أو حزبية أو شعارات أو غيرها، وأخطر تلكم العصبيات هي ما يكون في مجال الدعوة، لأنه يُلَبَّس على الناس، وتكون هذه العصبيات في الدعوة مبررة باسم الدين.

وهذه السمة من أبرز السمات في أكثر الدعوات الإسلامية المعاصرة التي يقل في أتباعها وقادتها الفقه في الدين، وتعتمد على الفكر والثقافة والحركة أكثر من اعتمادها على العلوم الشرعية والعلماء.

* السبب العاشر: تأثر المسلمين بالأفكار والفلسفات الوافدة من بلاد الكفار على المسلمين:

أيًا كان نوع هذه الأفكار والفلسفات، مادامت تتعلق بأمور الدين أو الأحكام أو العادات والأخلاق.

---

(١) «مقدمات في الأهواء والافتراق»: (ص٢٧).

* السبب الحادي عشر : دعاوى التجديد في الدين :

وقد صح عن النبي ﷺ: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»[١]. والمفهوم الحقيقي للتجديد إنما يعني استئناف العمل بالدين اعتقادًا وعملاً وإحياء ما اندثر من السنن، وإماتة ما ابتدع من البدع والمحدثات، كما صنع المجددون من أئمة الدين في تاريخ المسلمين إلى يومنا، حيث كانوا يجددون العمل بالسنة، وهدي السلف الصالح في العلم والعمل، وليس التجديد وضع أصول وقواعد ومناهج جديدة للدين، كما يزعم كثير من المفكرين والكتاب، فما بين وقت وآخر يظهر على المسلمين بليَّة يدَّعي صاحبها أنه يريد أن يجدد للناس أمر دينهم، وقد يكون هذا المجدد ينسف بتجديده قواعد أهل العلم وما عليه أهل السنة والجماعة في المناهج والأصول. وهذه الدعاوى التي تدعو إلى الافتراق كثرت في الآونة الأخيرة في مجال الدعوات المعاصر، وقد كثُر الذين يَدْعون إلى التجديد، وليتهم قصدوا بالتجديد تجديد أمور الحياة والوسائل والأساليب والأسباب، هذا أمر بديهي وهو من سنن الله في خلقه، لكنهم قصدوا بالتجديد تجديد الأصول والمناهج في الدين، وتجديد العلوم وما استقر عند الأئمة في الدين ومآخذ الفقه في الدين ومآخذ الأحكام من النصوص وغير ذلك، وهذا أمر خطير ينسف كل ما كان عليه أهل السنة والجماعة من الأصول التي أبقتهم على هدي النبي ﷺ وأصحابه والتابعين والقرون

---

(١) أخرجه أبو داود في الملاحم، باب ما يُذكر في قرن المائة: (٤/ ٤٨٠، رقم٤٢٩١)، وأبو عمر الداني في الفتن (...)، والحاكم: (٤/ ٥٢٢)، والبيهقي في «المعرفة»: (ص٥٢)، والخطيب في «التاريخ»: (٢/ ٦١)، من طرق عن ابن وهب به نحوه، وصححه الألباني في «الصحيحة»: (٥٩٩).

الفاضلة، وذلك هو غير سبيل المؤمنين، الذي حذرنا الله منه[١].

* **السبب الثاني عشر: التساهل في مقاومة ومحاربة مظاهر البدع في المسلمين:**

بمعنى أنه قد تظهر بعض البدع فيغفل عنها الناس ويتساهلون فيها، ثم تنمو وتزيد وتكثر، وقد تظهر بعض البدع أول أمرها بمظاهر مُلبَسة تظهر على شكل عادات معينة أو أحوال معينة، فتأخذ بتبريرات وأشكال وأسماء أخرى غير أسماء البدع حتى تستقر، ثم تتحول مع مرور الزمن إلى بدع ثم بعد ذلك ينزع أصحابها إلى الفرقة أو الافتراق عن الدين وعن الأمة. وأغلب البدع وبذور الافتراق في التاريخ نشأت بهذا التدرج وهي من حيل الشيطان على الأمم.

* **السبب الثالث عشر: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:**

وترك المناصحة لولاة الأمور والأئمة، وذوي الشأن في الأمة، ووقوع المداهنة في الدين، وعدم قيام طائفة من الأمة في أداء النصيحة ودرء الفساد والافتراق عنها، والمناصحة باب عظيم من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد، كما أوصى بذلك الرسول ﷺ: «وأن تُناصحوا من ولاَّه الله أمركم»[٢]، والمناصحة قوة للخير وإعذار عند الله، أو دفع للبلاء،

---

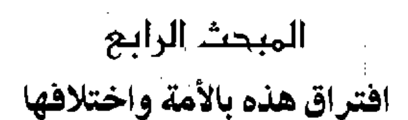
(١) «الافتراق»: (ص٥٧، ٥٩).

(٢) رواه أحمد: (٢/ ٣٢٧، ٣٦٠، ٣٦٧)، ومالك في «الموطأ»: (٢/ ٩٩٠)، وقد ذكر النبي ﷺ أن: «مناصحة ولاة الأمر من الثلاث التي لا يَغِلُّ عليهن قلبُ مسلم» رواه ابن حبان في «صحيحه»: (٢/ ٣٥ ـ من الإحسان)، وقد صحَّحَهُ المنذري في «الترغيب=

والنقمة عن الأمة[١]، ولكن النصح ـ لاسيما مع ولاة الأمور ـ يكون بالحكمة والموعظة الحسنة، ويكون سرًّا، لأن النصيحة ـ كما قيل ـ بين الملأ فضيحة، والله أعلم.

= والترهيب»: (١/١٠٨ ـ ١٠٩) حيث صدَّره بـ (عن)، وصححه أيضًا الألباني في «صحيح الترغيب»: (١/ ٤٠).

(١) «الافتراق»: (ص٥٩، ٦٠).



المبحث الرابع
افتراق هذه بالأمة واختلافها

ورد عن النبي ﷺ عدة أحاديث بألفاظ مختلفة وروايات متعددة كلها تنبيء عن وقوع الاختلاف والافتراق في هذه الأمة، بيد أن هناك حديث مشهور يدل على ذلك، وهو العمدة في أحاديث الافتراق، وقد رواه جمع من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وخرجه الأئمة العدول والحفاظ في أسفارهم وسننهم، وصححه جمع من أهل العلم ـ كما سيأتي بيانه مفصلاً عند تخريجه إن شاء الله ـ وهذا الحديث هو: ما رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة»[1].

---

(١) أخرجه أبو داود في السنة، باب شرح السنة: (٥/ ٤، رقم٤٥٩٦) واللفظ له، والترمذي في الإيمان، باب افتراق هذه الأمة: (٥/ ٢٥، رقم٢٦٤٠)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وابن ماجه في الفتن، باب افتراق الأمم: (٢/ ١٣٢١، رقم٣٩٩١)، وأحمد: (٢/ ٣٣٢)، والبيهقي: (١٠/ ٢٠٨)، والحاكم: (١/ ٦، ١٢٨)، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، ورواه أيضًا ابن حبان: (٨/ ٤٨ ـ من الإحسان)، وابن أبي عاصم في «السنة»: (١/ ٣٣)، وابن نصر المروزي في «السنة»: (ص٢٣، رقم٥٨)، كلهم من طريق محمد بن عمرو به. وهو حديث صحيح وقد صححه وحسّنه جمع من أهل العلم، كالترمذي والحاكم والذهبي وابن حبان ـ كما=

وهناك رواية أخرى لهذا الحديث فيها زيادة على ما سبق، وهي عن معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال النبي ﷺ: «**إن أهل الكتاب تفرَّقوا في دينهم على اثنتين وسبعين ملة، وتفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين كلها في النار إلاَّ واحدة، وهي الجماعة . . .**» الحديث[1].

وهذا حديث عظيم قدره، كبير شأنه، مشهور الرواية، ثابت لا شك فيه، ولذلك تتابع وتواتر العلماء خلفًا عن سلف على الاحتجاج به، حتى قال عنه **أبو عبد الله الحاكم** في أول «مستدركه»: (إنه حديث كبير في الأصول)[2]، وهذا من معجزاته ﷺ، لأنه أخبر عن غيب وقع[3].

وقد قيل في معنى الحديث: بأن الافتراق المذكور فيه، هو ما يقع في أصول الدين والاعتقاد، لا ما يقع في الفروع والاجتهادات الفقهية، لأن

= تقدم أعلاه ـ والحافظ في «تخريج الكشاف»: (ص٦٣)، وأشار إلى تقويته ابن كثير في «تفسيره»: (١/ ٧٧)، وصححه الشاطبي في «الاعتصام»: (١/ ١٨٩)، وصحح إسناده البوصيري في «الزوائد»: (٤/ ١٨٠)، وصححه الألباني في «الصحيحة»: (رقم٢٠٣، ٢٠٤).

(١) أخرجه أبو داود في السنة، باب شرح السنة: (٥/ ٥ ـ ٦، رقم٤٥٩٧)، وأحمد: (٤/ ١٠٢)، والحاكم: (١/ ١٢٨) واللفظ له، وقال ـ بعد أن ساقه عقب حديث أبي هريرة المتقدم ـ: (هذه أسانيد تقام بها الحجة في تصحيح هذا الحديث) ووافقه الذهبي على ذلك، وقد صحح الحديث وحسنه ـ أيضًا ـ جمع من المحدثين سبق ذكرهم عقب رواية أبي هريرة الأولى.

(٢) «المستدرك»: (١/ ٦)، ولفظه فيه: (. . . كَثر . . .) بدلاً من (كبير)، ونقله العجلوني في «كشف الخفاء» عنه: (١/ ٣٦٩) بلفظ (كثير)، ونقله عنه ـ أيضًا ـ السخاوي في «المقاصد»: (ص١٥٨، رقم٣٤٠) بلفظ (كبير)، وكذا الألباني في «الصحيحة»: (رقم٢٠٤)، وقال: (ولعله الصواب)، يعني: (كبير)، والله أعلم.

(٣) «تحفة الأحوذي»: (٧/ ٣٩٨).

مثل هذا قد وقع بين جمهور الصحابة والتابعين وغيرهم من أئمة المسلمين في كثير من المسائل كما تقدم ـ قريبًا ـ[١]، وأن الخلاف إذا وقع في الأصول ومسائل العقيدة المجمع عليها، يكون صاحبه على غير الصراط المستقيم، لأن الله تعالى يقول: ﴿... وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥][٢].

فالافتراق إذًا: لا يكون إلاَّ على أصول كبرى، أي: أصول الدين التي لا يسع الخلاف فيها، والتي تثبت بنص قاطع أو بإجماع، أو استقرت منهجًا عمليًّا لأهل السنة والجماعة لا يختلفون عليه، فما كان كذلك فهو أصل، من خالف فيه فهو مفترق، أما ما دون ذلك فإنه يكون من باب الاختلاف، فالاختلاف يكون فيما دون الأصول مما يقبل التعدد في الرأي، ويقبل الاجتهاد، ويحتمل ذلك كله، وتكون له مسوغات عند قائله، أو يحتمل فيه الجهل والإكراه والتأول، وذلك في أمور الاجتهاديات والفرعيات، ويكون في بعض الأصول التي يُعذر فيها بالعوارض عند المعتبرين من أئمة الدين، والفرعيات أحيانًا قد تكون في:

بعض مسائل العقيدة التي يتفق على أصولها، ويختلف على جزئياتها، كإجماع الأئمة على وقوع الإسراء والمعراج، واختلافهم وتنازعهم في رؤية النبي ﷺ لربه، هل كانت عينية، أو قلبية[٣]؟

---

(١) تقدم قريبًا في المبحث عند بداية السبب السادس: (ص٢٠٠ ـ ٢٠١) ذكر نماذج من ذلك.

(٢) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص١١٧ ـ ١١٨) بتصرف.

(٣) «الافتراق»: (ص٩ ـ ١٠).

قال عبد القاهر البغدادي التميمي[١]: (وقد علم كل ذي عقل من أصحاب المقالات المنسوبة إلى الإسلام أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يُرِدْ بالفرق التي هي من أهل النار فِرَق الفقهاء الذين اختلفوا في فروع الفقه مع اتفاقهم على أصول الدين، لأن المسلمين فيما اختلفوا فيه من فروع الحلال والحرام على قولين:

أحدهما: قول من يرى تصويب المجتهدين كلهم في فروع الفقه، وفرق الفقه كلها عندهم مصيبون.

والثاني: قول من يرى في كل فرع تصويب واحد من المختلفين فيه، وتخطئة الباقين، من غير تضليل منه للمخطىء فيه.

وإنما فصل النبي عليه الصلاة والسلام بذكر الفرق المذمومة فرق أصحاب الأهواء الضالة الذين خالفوا الفرقة الناجية في أبواب العدل والتوحيد، أو في الوعد والوعيد، أو في بابي القدر والاستطاعة، أو في تقدير الخير والشر، أو في باب الهداية والضلالة، أو في باب الإرادة والمشيئة، أو في باب الرؤية والإدراك، أو في باب صفات الله عز وجل وأسمائه أوصافه، أو في باب من أبواب التعديل والتجوير، أو في باب من أبواب النبوة وشروطها ونحوها من الأبواب التي اتفق عليها أهل السنة والجماعة من فريقي الرأي والحديث على أصل واحد خالفهم فيها أهل

---

(١) **التميمي**: هو عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الاسفراييني أبو منصور، عالم متفنن من أئمة الأصول، وُلد ونشأ في بغداد، ومات في أسفرائين. كان يدرس في سبعة عشر فنًا، من تصانيفه: «أصول الدين وفضائح القدرية»، و«الإيمان وأصوله»، و«الفرق بين الفرق». يُنظر: «وفيات الأعيان»: (١/٢٩٨)، «طبقات السبكي»: (٣/٢٣٨)، «الأعلام»: (٤/٤٨).

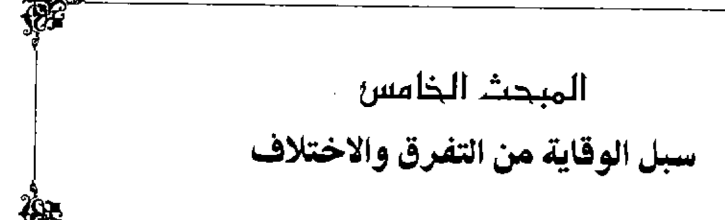
الأهواء الضالة من القدرية والخوارج والروافض والنجارية، والجهمية والمجسمة، والمشبهة ومن جرى مجراهم من فرق الضلال فإن المختلفين في العدل والتوحيد والقدر والاستطاعة وفي الرؤية والصفات والتعديل والتجوير وفي شروط النبوة والإمامة يكفِّر بعضهم بعضًا.

فصحَّ تأويل الحديث المرويّ في افتراق الأمة ثلاثًا وسبعين فرقة إلى هذا النوع من الاختلاف، دون الأنواع التي اختلفت فيها أئمة الفقه من فروع الأحكام في أبواب الحلال والحرام، وليس فيما بينهم تكفير ولا تضليل فيما اختلفوا فيه من أحكام الفروع) اهـ[١].

وبهذا قد لخص لنا ـ عبد القاهر التميمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ المراد بالحديث في آخر كلامه بأوجز عبارة، وأقصر إشارة، والله أعلم.

---

(١) «الفرق بين الفرق»: (ص٩ ـ ١١).



المبحث الخامس
سبل الوقاية من التفرق والاختلاف

وأخيرًا: كيف نتوقى الافتراق؟

لا شك أن توقي الافتراق وسد ذرائعه قبل وقوعه خير من علاجه بعد وقوعه. وينبغي أن نعرف أن توقي الافتراق يكون بتوقي أسبابه التي مضت[١]، وهناك أمور أخرى تكون سببًا للوقاية من الافتراق وهي عامة وخاصة: فمن الأسباب العامة:

الاعتصام بالكتاب والسنة[٢]، وهذه قاعدة كبرى لابد أن يندرج تحتها توصيات وأمور كثيرة، وهي الأسباب الخاصة:

١ ـ من ذلك معرفة هدي النبي ﷺ والتمسك به، ومن فعل هذا سيهتدي إن شاء الله ويكون من دينه على بصيرة، ومن ثم يبتعد عن الافتراق أو النزوع إلى الفرقة أو الوقوع فيها وهو لا يشعر.

٢ ـ من الأسباب الخاصة التي تقي من الافتراق السير على نهج السلف الصالح، الصحابة والتابعين وأئمة الدين أهل السنة والجماعة[٣].

---

(١) تقدم ذكر أسباب التفرق والاختلاف في المبحث الثالث من هذا الفصل: (ص١٩١ـ٢٠٩).

(٢) سيأتي الكلام عليه في أول الباب الثاني: (ص٣١٣ ـ ٣٦٣) ـ إن شاء الله تعالى ـ بالتفصيل.

(٣) «الافتراق»: (ص٦٢).

هذا وقد أوصى ﷺ أمته بالسير على نهج السلف الصالح من بعده فقال: «اقتدوا باللَّذَيْنِ من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمَّار، وتمسكوا بعهد ابن مسعود»[١]، فاقتفاء هدي الرسول ﷺ والصحابة ومن تبعهم من الأسباب الواقية من فتنة التفرق والاختلاف.

٣ ـ التفقه في الدين بأخذه عن العلماء وبطريقته الصحيحة بمنهج أهل العلم.

٤ ـ ومنها الالتفاف حول علماء الأمة، الأئمة المهتدين الذي تثق الأمة بدينهم وعلمهم وأمانتهم، وهم بحمد الله كثيرون، ولا يمكن أن تفقدهم الأمة، ومن زعم أنهم يفقدون، فقد زعم أن الدين ينتهي، وهذا لا يصح لأن الله تكفل بحفظه إلى قيام الساعة ولأن الأمة إنما تمثل بعلمائها، وأهل السنة والجماعة لابد ظاهرون إلى قيام الساعة، وإنما يمثلهم أهل العلم والفقه في الدين، فمن ادعى في يوم من الأيام أنه يمكن أن يكون هناك فَقَدٌ لأهل العلم، أو لا يوجد القدوة من العلماء تهتدي بهم الأمة فقد زعم أنه ليست هناك طائفة منصورة ولا فرقة ناجية، وأن الحق ينقطع ويعمى عن الناس، وهذا يخالف قطعيات النصوص وبدهيات الدين[٢].

إن الالتفاف حول العلماء ـ أئمة أهل السنة والجماعة في وقتهم ـ عامل معين على عدم الزيغ والانحراف في وقت الفتن، وعامل وسبيل من سبل الوقاية من فتنة التفرق والاختلاف، وكيف لا؟ وهم أنصار شرع

---

(١) أخرجه الترمذي في المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: (٥/ ٦٧٢، رقم٣٨٠٥)، وقال: (حسن غريب). وصححه الألباني في «الصحيحة»: (١٢٣٣)، و«صحيح الجامع»: (١/ ٢٥٤).

(٢) «الافتراق»: (ص٦٣).

الله والذين يبينون للناس الحق من الباطل، والهدي من الضلال، ولذلك قال النبي ﷺ: «**إن من الناس ناسًا مفاتيح للخير، مغاليق للشر** . . .»[١].

فلابد من الالتفاف حولهم بحضور حِلَقِهِم العلمية وزيارتهم زيارات دورية حتى لا تنقطع علاقاتنا بهم، وحتى لا يجد أعداء الإسلام فجوة يستطيعون الدخول عن طريقها للنخر في الإسلام، وقد حدث في التاريخ الإسلامي فتن ثبت الله فيها المسلمين بعلمائهم، ومن ذلك **ما قاله علي بن المديني** رَحِمَهُ اللَّهُ: (أعز الله الدين بالصديق يوم الردة، وبأحمد يوم المحنة). ومن ذلك: **ما ذكره ابن القيم** رَحِمَهُ اللَّهُ من التفافه حول عالمه وشيخه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ إبان الفتن حيث قال: (وكنا إذا اشتد بنا الخوف وساءت منا الظنون، وضاقت بنا الأرض أتيناه فما هو إلا أن نراه ونسمع كلامه فيذهب ذلك كله عنا)[٢].

٥ ـ ومنها الحذر من التعالي على العلماء، أو الشذوذ عنهم بأي نوع من أنواع الشذوذ التي تؤدي إلى الفتنة أو المفارقة.

٦ ـ من ذلك أيضًا ضرورة معالجة مظاهر الفرقة خاصة عند بعض الأحداث أو المتعجلين والذين تخفى عليهم الحكمة في الدعوة، وينقصهم الفقه في الدين والتجارب.

٧ ـ الحرص على الجماعة والاجتماع والإصلاح بمعانيها العامة وبأصولها، إذ لابد أن يحرص كل مسلم وكل طالب علم بالأخص وكل داعية بشكل أخص، على الجماعة والاجتماع والإصلاح بين الدعاة وأهل

---

(١) رواه ابن ماجه في المقدمة، باب من كان مفتاحًا للخير: (١/ ٨٦، رقم٢٣٧)، وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه: (١/ ٤٦)، وينظر: «الصحيحة» له: (١٣٣٢).

(٢) «الوابل الصيب»: (ص٩٧)، «العواصم من الفتن»: (ص٢٧).

الخير، وعلى جمع الكلمة على البر والتقوى.

٨ ـ ومن توقي الوقوع في الفرقة تجنب الجزئيات وإن كانت في الدعوة، وكذلك العصبيات أيًا كان نوعها ومصدرها لأنها بذور للفرقة.

٩ ـ ومنه إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على فقه وبصيرة[١].

(١) «الافتراق»: (ص٦٣ ـ ٦٥).

الفصل الرابع

فـــتنة النســـــاء

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: دواعي فتنة المرأة وظواهرها.

المبحث الثاني: فتنة الخلوة بالنساء والتحذير منها.

المبحث الثالث: التحذير من فتنة النساء.

المبحث الأول
دواعي فتنة المرأة وظواهرها

قال تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ﴾ [آل عمران: ١٤].

مقتضى هذا القول الكريم أن المرأة تكون فتنة للرجل في حالة معينة وهي حالة اشتهائها من الرجل لأنها تكون مشتهاة منه، وهذا هو منطق الفطرة، فالشيء الذي تعافه النفس أو تعزُف عنه لا يكون مثار فتنة بالنسبة إليها. فإذًا: مَكْمَن الفتنة ومحورها في الرجل تجاه المرأة كون المرأة مُشتهاة ومطلوبة من الرجل، ولا شك أن الإنسان من حيث هو إنسان ضعيف أمام شهواته عمومًا، خاصة إذا كان من هذه الشهوات ما يكون غريزيًّا يسري في الدم واللحم، ويستمد قوته وسريانه من مطعومات هذا الإنسان ومشروباته، فإن الأمر حينئذٍ يصبح أشد وأقوى مما يجعل هذا الإنسان أضعف وأضعف أمام هذا النوع من الشهوات، وقد عالجت الديانات الوضعية قبل الإسلام هذه المشكلة، مشكلة شهوة الرجل للمرأة، بوسائل لم يكن من شأنها رحمة هذا الإنسان، والترفق به، ورفع مكانته ككائن مخلوق لغاية نبيلة شريفة في هذه الحياة، بل كان هذا العلاج نوعًا من الدمار الذي حلَّ بالإنسان، حيث أباحت بعض هذه الديانات للإنسان

قضاء شهوته بدون تحديد ضوابط أو معايير، فعمَّت الإباحية والشيوعية وأصبح الإنسان حيوانًا ينزو على المرأة، وأصبحت المرأة بذلك شيئًا رخيصًا تافهًا في نظر هذا الإنسان، وزاد سُعار الشهوة بين الرجال والنساء. والإسلام العظيم عالج هذه القضية بأتم علاج وأفضله وأحكمه. ولم يكن هذا العلاج يتجاهل تكوين الرجل وخصائصه وضعفه أمام شهواته، ومنها شهوة المرأة، وبالتالي فلم يتجاهل المرأة كذلك مخلوق لها أحاسيسها، ولها رغباتها، تحتاج وتشتهي الرجل بالقدر الذي يشتهيها الرجل أو أكثر.

جاء الإسلام العظيم بعلاج ينتظم السعادة والخير والكرامة والرفعة والعفة للرجل والمرأة في آن واحد، فلم يبح الإسلام الأمر في قضاء الشهوة كما أباحته الديانات الوضعية والفلسفات السابقة عليه، وإنما كان موقفه متفردًا يقوم على المواءمة بين متطلبات الروح والجسد، ذلك أن الإنسان كائن قوامه الجسد والروح، ولكل منهما طلباته وضروراته. فإطغاء جانب على آخر مما يُشقي هذا الإنسان، وهذا هو المطلب الذي وقعت فيه تلك الديانات والفلسفات قبل الإسلام حيث كانت عمياء، فلم تُبصر طبيعة تكوين هذا الكائن الإنساني فأهملت جانب الروح فيه وأشبعت جانب المادة. وهذا ما نراه اليوم من مظاهر وسمات ما يُسمى بالحضارة الغربية في مظاهرها وأوساخها وحركاتها وما تدعو له.

نرى عُرام الجسد وقوته واضحة، بينما ضَمُرَ وجفَّ جانب الروح تمامًا. والإسلام حين ينظم العلاقة واللقاء بين الرجل والمرأة، كان ذلك سبيلاً إلى قيام حياة فاضلة راشدة يُرفرف عليها رايات الخير والاستقرار والانشراح.

عرَّف الإسلام أتباعه بأن المرأة فتنة للرجل من حيث إنها مشتهاة منه. كما عرفهم بأن الرجل فتنة للمرأة كذلك من حيث إنه مشتهًا منها، ولكن الإسلام لم يترك أتباعه أمام هذه الفتنة ضعافًا تعصف بهم كيفما شاءت وتطيح بهم فتذرهم ذات اليمين وذات الشمال، فلا يقومون لخير ولا يصلحون له. وإنما جاء بالتعليمات الفاضلة الهادفة التي من شأنها أن تجعل المسلمين يقفون أمام هذه الفتنة ولا يسقطون، فحرَّم الاختلاط، وحرَّم الزنا ودواعيه ومقدماته وأسبابه، وأحاطهم بسياج من الفضيلة والطهر والنقاء يتمثل ذلك فيما شرعه لهم من الصلاة والجهاد والذكر والصوم وطاعة الله تبارك وتعالى. وجعل سبيل الوصول إلى قضاء الشهوة من الجانبين محاطًا بشرع الله في ثوب من العفة والنقاء، فشرَّع النكاح وحث عليه ودعا إليه، ووعد بالأجر والثواب والسعة عليه، وأعلى على لسان النبي ﷺ أن من بلغ سن النكاح واستطاع الباءة والنفقة والقيام بحقوق الزوجية فعليه بالزواج، ومن لم يستطع فله في الصوم، فرصة مؤقتة، وليست طويلة أو دائمة ليستطيع بعدها لتهيئة نفسه للزواج، وأمر في ذات الوقت لأولياء أمور النساء بوجوب تزويجهن ممن يُرضى دينه وخلقه، وهدّد بأن النكوص عن تحقيق ذلك وقفل الأبواب أمامه فتنة وفساد لا يعلم نتائجهما وآثارهما إلا الله، فقال ﷺ: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلاَّ تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»[1].

---

(١) أخرجه الترمذي في النكاح، باب ما جاء فيمن ترضون دينه فزوجوه: (٣/٣٨٦، رقم١٠٨٥)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (١/ ٣١٥).

ولكن يظل الرجل من حيث هو رجل مفتونًا بالمرأة من حيث هي امرأة مشتهاة من الرجل، ولذلك فإن الإسلام لم يتناول هذا الجانب من حيث كونه هو تناولاً سلبيًّا، وإنما بينت الأحاديث الشريفة مظاهر هذه الفتنة وأسبابها ووضعت العلاج لها.

وذلك كله لكي تستقيم مسيرة المسلم فوق ظهر الأرض لتعمر حياته بقيم الدين الفاضلة وأخلاقه السامية، فيسعَد ويُسعد، وتكون حياته الدنيا الناجحة سبيلاً إلى حياة أُخروية ناجحة، فلم يفجأ المسلمون بناء على ذلك بما قذفتهم به حياة الغرب والشرق من أحوال المرأة وموضاتها وطرائق حياتها، لأن نبي الإسلام قد بين بعض أوصاف وأحوال لما ستكون عليه المرأة حينما تتمرد عن قيم الدين وأخلاقياته فتخرج كاسية عارية، مائلة مميلة، تستعمل من ألوان الموضات والقصات ما يشبه بعضه سنام البخت المائلة في شعرها.

وقد ذكر ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ سبب تقديمه سبحانه وتعالى للنساء والابتداء بهن من بين الشهوات الأخرى فقال:

(يُخبر تعالى عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين فبدأ بالنساء لأن الفتنة بهن أشد، كما ثبت في «الصحيح» أنه ﷺ قال: **«ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»**[(١)].

فأما إذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب إليه كما وردت الأحاديث بالترغيب في التزويج والاستكثار

---

(١) أخرجه البخاري في النكاح، باب ما يُتقى من شؤم المرأة . . . : (٩/ ٤١، رقم٥٠٩٦ ـ مع الفتح).

منه، وإن خير هذه الأمة من كان أكثرها نساء[(١)])[(٢)].

هذا وقد أشار ـ أيضًا ـ **الحافظ ابن حجر ـ عند شرحه لهذا الحديث السابق: «ما تركت بعدي فتنة . . .»** ـ إلى أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وفي الحديث أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، ويشهد له قوله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [آل عمران: ١٤]، فجعلهن من حب الشهوات، وبدأ بهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى أنهن الأصل في ذلك . . .)[(٣)].

ومن المناسب هنا أن تُذكر فرية من دأب بعض الكتاب والأُدباء في عصرنا. وهي ما ذكره الشيخ **أحمد شاكر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ وردَّ عليه حيث قال: (وقد دأب الكتاب والأدباء في عصرنا هذا على فرية أن آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ خدعته حواء حتى أكل من الشجرة!!! يصطنعون قول الكاذبين المفترين من أهل الكتاب، بما حرفوا وكذبوا ثم اجترؤوا واجترأت الصحف الماجنة والمجلات الداعرة على السخرية بآدم وحواء، وتصويرهما في صور قبيحة

---

(١) لعل الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقصد بقوله: (إن خير هذه الأمة من كان أكثرها نساء): العصور السالفة المباركة، منذ عصر النبوة، فقد كان الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في أغلبهم، أكثرَ نساء، أي: أكثر تزوجًا للنساء من غيرهم ـ. ولعل هذه الخيرية التي أشار إليها الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ تتفق مع الحديث: «خير الناس: قرني . . .»[(*)]، من حيث إن في زواج النساء، والإكثار منهن، صبر على معاشرتهن، والإحسان إليهن، وتكثير سواء المسلمين بالإنجاب، والله أعلم.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٥١).

(٣) «الفتح»: (٩/ ١٤١).

---

* أخرجه البخاري في الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أُشهد: (٥/ ٣٠٦، رقم٢٦٥٢ ـ مع الفتح).

منكرة جرأة منهم على الدين واستهزاء بأول النبيين، وما كان لمسلم أن يفعل هذا أو يقوله، أعاذنا الله مما يقولون ويصنعون)[١] اهـ.

وأشار المباركفوري رَحِمَهُ اللَّهُ إلى العلة في كونه ﷺ ما ترك بعده فتنة أضر على الرجال من النساء فقال: (لأن الطباع كثيرًا تميل إليهن وتقع في الحرام لأجلهن وتسعى للقتال والعداوة بسببهن، وأقل ذلك أن ترغبه في الدنيا، وأي فساد أضر من هذا، وإنما قال: «بعدي» لأن كونهن فتنة أضرّ، ظهر بعده[٢]) اهـ[٣].

وأما القسطلاني فقد ذكر بأن: (تحقيق كون الفتنة بهن أشد، أن الرجل يحب الولد لأجل المرأة، وكذا يحب الولد الذي أُمه في عصمته، ويرجحه على الولد الذي فارق أُمه بطلاق أو وفاة غالبًا، وقد قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَـٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ﴾ [التغابن: ١٤]، قال: تَحْمِلُ الرجل على قطيعة الرحم، فلا يستطيع مع حبه إلاَّ الطاعة)[٤] انتهى.

ومن فتن النساء للرجال ما نراه اليوم عيانًا جهارًا، ليلاً ونهارًا، من ظهور النساء كاسيات عاريات مائلات مميلات، وهذا من علامات الساعة الصغرى[٥] التي أخبر عنها الصادق المصدوق عليه صلوات ربي وسلامه.

---

(١) «عمدة التفسير»: (١/ حاشية، ص١٣٦).

(٢) لعل العبارة: (لأن كونهن فتنة أضر ما ظهر بعده) أو (أضر ظهور بعده) والله أعلم.

(٣) «تحفة الأحوذي»: (٨/ ٦٤).

(٤) «إرشاد الساري»: (٨/ ٢٥)، «الفتن في الآثار والسنن»: (ص١٥).

(٥) كما ذكر ذلك من كتب في أشراط الساعة، كالشيخ يوسف الوابل، فكتابه هذا نافع نفيس في بابه.

فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط كأذناب البقر، يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا»**[1].

وقد علق النووي رحمه الله على الحديث قائلاً: (هذا الحديث من معجزات النبوة، فقد وقع ما أخبر به ﷺ)[2].

وإذا كان هذا وقع في عصر النووي رحمه الله فهو في زماننا هذا أكثر وقوعًا وأشد انتشارًا، وأبين ظهورًا. والله المستعان.

وقد سمى النبي ﷺ هذا الصنف من النساء بالكاسيات العاريات، لأنهن يلبسن الثياب ومع هذا فهن **«عاريات»** لأن ثيابهن لا تؤدي وظيفة الستر لرقتها وشفافيتها كأكثر ملابس النساء في هذا العصر[3].

وقيل: إن معنى **«الكاسيات العاريات»** أي: كاسية جسدها ولكنها تشد خمارها وتضيق ثيابها حتى تظهر تفاصيل جسمها، فتبرز صدرها وعجيزتها، أو تكشف بعض جسدها، فتعاقب على ذلك في الآخرة[4].

وقد جمع النبي ﷺ في وصف هؤلاء النسوة بأنهن **«كاسيات عاريات»** وأيضًا **«مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة»**، وهذا إخبار عن

---

(١) أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب الكاسيات العاريات . . .: (٣/ ١٦٨٠).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٧/ ١٩٠).

(٣) «الحلال والحرام في الإسلام»: (ص٨٣)، «أشراط الساعة»: (ص١٤٣).

(٤) «شرح النووي على مسلم»: (١٧/ ١٩٠ ـ ١٩١)، «أشراط الساعة»: (ص١٤٣ ـ ١٤٤).

شيء مشاهد في هذا العصر، كأنه ﷺ ينظر إلى عصرنا هذا ويصفه لنا، فقد أصبح في عصرنا هذا أماكن لتصفيف شعور النساء وتجميلها وتنويع أشكالها في محلات تسمى (كوافير) يشرف عليها غالبًا رجال يتقاضون أغلى الأجور، وليس ذلك فحسب! فكثير من النساء لا يكتفين بما وهبن الله من شعر طبيعي فيلجأن إلى شراء شعر صناعي تصله المرأة بشعرها ليبدو أكثر نعومة ولمعانًا وجمالاً لتجذب إليها الرجال[١].

وأما قوله: «**مميلات مائلات**» ففي معناها أربعة أوجه ـ كما ذكر النووي رَحِمَهُ اللَّهُ:

١ ـ زائغات عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها، ومميلات: يُعلمن غيرهن مثل فعلهن.

٢ ـ مائلات أي: متبخترات في مشيتهن، مميلات أكتافهن.

٣ ـ مائلات أي: يتمشطن المشطة الميلاء وهي مشطة البغايا معروفة لهن. ومميلات: يمشطن غيرهن تلك المشطة.

٤ ـ مائلات إلى الرجال، مميلات لهم بما يبدين من زينتهن وغيرها[٢].

ومعنى «رؤوسهن كأسنمة البخت . . .» أي: يعظمن رؤوسهن بالخمر والعمائم وغيرها مما يلف على الرأس حتى تشبه أسنمة الإبل البخت. وهذا هو المشهور في تفسيره كما قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقيل: يجوز أن يكون معناه يطمحن إلى الرجال، ولا يغضضن عنهم، ولا يُنكّسْن رؤوسهن[٣].

---

(١) «أشراط الساعة»: (ص١٤٤)، «الحلال والحرام في الإسلام»: (ص٨٤).

(٢) «شرح مسلم»: (١٧/ ١٩١).

(٣) المصدر السابق.

ونقل **النووي** رَحِمَهُ اللهُ: (أن المائلات تمشطن المشطة الميلاء، وهي ضفر الغدائر وشدّها إلى فوق وجمعها في وسط الرأس فتصير كأسنمة البخت. ـ وذكر ـ أن هذا يدل على أن المراد بالتشبيه بأسنمة البخت إنما هو لارتفاع الغدائر فوق رؤوسهن، وجمع عقائصها هناك وتكثرها بما يضفرنه حتى تميل إلى ناحية من جوانب الرأس كما يميل السنام)[1].

هذا وقد بين النبي ﷺ أمثال هؤلاء النسوة في عجز الحديث بقوله: «**لا يدخلن الجنة**» وهو محمول على من استحلت حرامًا من ذلك مع علمها بتحريمه، فتكون كافرة مخلدة في النار لا تدخل الجنة أبدًا.

وقيل: يحمل على أنها لا تدخلها أول الأمر مع الفائزين، والله تعالى أعلم[1].

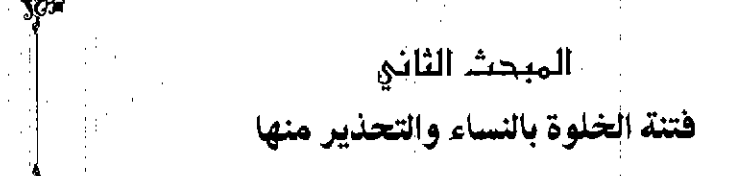
والملاحظ اليوم أن النساء قد خرجن عن الآداب الشرعية، فأصبحن يلبسن ثيابًا شفافة تصف عوراتهن، ويمتشطن مشطة تجعل رؤوسهن كأسنمة الإبل البُخت.

وفتن النساء هذه التي أخبر عنها النبي ﷺ موجودة الآن وواقعة ـ كما تقدم قريبًا من كلام النووي رَحِمَهُ اللهُ ـ فالفتنة بهن أشد من الفتنة بغيرهن ـ كما تقدم ـ فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء، وكان نساؤهم يكلفن رجالهم ما لا يطيقون كما في الحديث: «**إن أول ما أهلك بني إسرائيل أن امرأة الفقير كانت تكلفه من الثياب أو الصيغ ما تكلف امرأة الغني**»[2] والله أعلم.

---

(١) «شرح مسلم»: (١٧/ ١٩١).

(٢) رواه ابن خزيمة في كتابه «التوحيد»: (ص٣٢٠)، وقال الألباني في «الصحيحة» (رقم٥٩١): (وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم).



المبحث الثاني
فتنة الخلوة بالنساء والتحذير منها

حذر النبي ﷺ من الخلوة بالنساء غير المحارم أيما تحذير، وأنذر من ذلك وأعذر وكرر. وما ذاك إلاَّ لما يترتب على الخلوة من المفاسد العظيمة، والمحن الجسيمة.

فعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت النبي ﷺ يخطب يقول: «**لا يخلون رجل بامرأة إلاَّ ومعها ذو محرم . . .**»[١].

وأخبر ﷺ بأن الخلوة بالمرأة الأجنبية توجب حضور الشيطان فيصبح ثالثهما، فيوسوس بينهما حتى يوقعهما في الإثم والهلاك.

فعن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «. . . **لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان . . .**»[٢].

والخلوة المحرمة التي عناها الشارع هنا هي: انفراد الرجل مع المرأة الأجنبية في مكان يأمنان فيه دخول أحد عليهما.

والمراد بالمحرم من لا يحل له نكاحها من أقاربها كالأب والابن والأخ

---

(١) رواه مسلم في الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره: (٢/ ٩٧٨، رقم١٣٤١).

(٢) أخرجه أحمد: (١/ ٢٦)، وإسناده صحيح كما قال أحمد شاكر في تحقيقه للمسند: (١/ ٢٠٤، رقم١١٤)، وأصله في مسلم كما في الرواية التي قبله.

والعم ومن يجري مجراهم، فإن كان معها أحد من هؤلاء جاز لانتفاء المحذور. ولو كان معها زوجها كان كالمحرم وأولى بالجواز[١].

وقوله ﷺ: «**فإن ثالثهما الشيطان**» معناه: أنه إذا لم يكن معها محرم فإن الشيطان يحضر هذا المجلس، ويكثر لهما الوسوسة بالزنا فيقعان فيه، وسببه الخلوة[٢]، والشيطان يكون مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، ومعناه: أن المرأة إذا كانت منفردة مع أجنبي كان الشيطان معها، فإذا كان معها محرم تباعد الشيطان عنها[٣].

وكما نهى النبي ﷺ عن الخلوة بالمرأة الأجنبية، نهى أيضًا عن الدخول على النساء.

فعن عُقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: «**إياكم والدخول على النساء**» فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله! أفرأيت الحَمْوَ؟ قال: «**الحَمْوُ الموتُ**»[٤].

والحموُ: مفرد أحماء، وهم أقارب زوج المرأة كأبيه وعمه وأخيه وابن أخيه وابن عمه ونحوهم، وأما أقارب زوجة الرجل فيقال لهم أختان. والأصهار يقع على النوعين.

---

(١) «الفتح الرباني»: (١٦/ ٧٦).

(٢) «الفتح الرباني»: (١٦/ ٧٦ ـ ٧٧).

(٣) المصدر السابق. وجملة «الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد» أصله حديث أخرجه الحاكم: (١/ ١١٤) وصححه، وابن أبي عاصم في «السنة»: (رقم٨٨)، وصححه محققه الألباني: (رقم٨٨).

(٤) أخرجه مسلم في السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها: (٤/ ١٧١١، رقم٢١٧٢)، وأحمد: (١٦/ ٧٧، ـ مع الفتح الرباني).

والحمو: كلمة تقولها العرب، كما يقال الأسد الموت، أي: لقاؤه مثل الموت، فالخلوة بالأحماء مؤدية إلى الفتنة والهلاك في الدين، فجعله كهلاك الموت. فورد الكلام مورد التغليظ.

ومعنى الحديث: أن الخوف من الحمو أكثر من غيره، والشر يُتوقع منه، والفتنة أكثر لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة من غير أن ينكر عليه. بخلاف الأجنبي. والمراد بالحمو هنا: أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه. فأما الآباء والأبناء فمحارم لزوجته، تجوز لهم الخلوة بها، ولا يوصفون بالموت. وإنما المراد الأخ وابن الأخ، والعم وابنه ونحوهم ممن ليس بمحرم، فهذا هو الموت، وهو أولى بالمنع من الأجنبي[1].

وقد جرت العادة عند كثير من الناس اليوم بالتساهل في أمر الأحماء، ودخولهم على الزوجات وخلوتهم بهن، فيخلو الأخ بامرأة أخيه فتتفجر الفتنة والهلاك، فلذا شبهه النبي ﷺ بالموت. وهو أولى بالمنع من الأجنبي، فالشر به أكثر، والفتنة به أمكن من الوصول إلى المرأة والخلوة بها من غير نكير عليه، بخلاف الأجنبي.

ومن المناسب جدًّا أن تُذكر هنا حادثة لأبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ في هذا المضمار:

دخل نفر من بني هاشم على أسماء بنت عميس، فدخل أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ وهي تحته يومئذٍ، فرآهم، فكره ذلك، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال: لم أرَ إلاَّ خيرًا. فقال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله قد برَّأها**

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٤/ ١٥٤).

من ذلك». ثم قام رسولُ الله ﷺ على المنبر فقال: «**لا يدخُلَنَّ رجلٌ بعد يومي هذا على مُغِيبَةٍ، إلاَّ ومعه رجل أو اثنان**»[١].

والمُغِيبَة: ـ بضم الميم وكسر الغين المعجمة وإسكان الياء ـ هي: التي غاب عنها زوجها. والمراد غاب زوجها عن منزلها سواء غاب عن البلد بأن سافر، أو غاب عن المنزل وإن كان في البلد[٢].

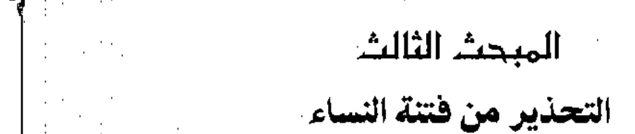
قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: (ظاهر هذا الحديث جواز خلوة الرجلين أو الثلاثة بالأجنبية. والمشهور عند أصحابنا تحريمه. فيتأول الحديث على جماعة يبعد وقوع المواطأة منهم على الفاحشة لصلاحهم أو مروءتهم أو غير ذلك، وقد أشار القاضي إلى نحو هذا التأويل)[٣].

---

(١) أخرجه مسلم في السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول بها: (١٤/ ١٥٤ ـ ١٥٥ ـ بشرح النووي).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٤/ ١٥٥).

(٣) المصدر السابق.



المبحث الثالث
التحذير من فتنة النساء

حذر النبي ﷺ من فتنة النساء أيما تحذير، وأنذر وأعذر، وكرر ذلك في غير ما حديث، فمضرة النساء والفتنة بهن عظيمة، وعاقبتها مَذمومة وخيمة.

فعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**إن الدنيا حُلوةٌ خَضِرَةٌ وإن الله مستَخْلِفُكُم فيها. فينظُرُ كيف تعملونَ. فاتقوا الدنيا واتقوا النساء. فإن أول فتنةِ بني إسرائيل كانت في النساء**»[1].

ففي هذا الحديث تحذير منه ﷺ من فتنة النساء لاسيما الزوجات.

وقد ذكر **النووي** رحمه الله معنى: «**واتقوا النساء**» فقال: (اجتنبوا الافتتان بالنساء وتدخل في النساء الزوجات وغيرهن، وأكثرهن فتنة الزوجات، لدوام فتنتهن وابتلاء أكثر الناس بهن)[2].

والمراد بقوله: «**إن الدنيا حلوة خضرة» يحتمل شيئين**:

أحدهما: حسنها للنفوس ونضارتها ولذتها. كالفاكهة الخضراء الحلوة، فإن النفوس تطلبها طلبًا حثيثًا. فكذا الدنيا.

---

(١) رواه مسلم في الذكر... باب أكثر أهل الجنة الفقراء...: (٤/ ٢٠٩٨، رقم٢٧٤٢).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٧/ ٥٥).

والثاني: سرعة فنائها كالشيء الأخضر في هذين الوصفين[١].

وقوله: «**إن الله مستخلفكم فيها**» أي: جاعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم فينظر هل تعملون بطاعته أم بمعصيته وشهواتكم[٢].

ومن فتن النساء التي حذر منها النبي ﷺ وأنذر: ما جاء عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ رأى امرأةً فأتى امرأته زينب، وهي تَمْعَسُ مَنِيْئَةً لها[٣] فقضى حاجته، ثم خرج إلى أصحابه فقال: «**إن المرأة تُقبِلُ في صورة شيطان، وتُدبر في صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأةً فليأتِ أهله فإن ذلك يرُدُّ ما في نفسه**»[٤].

(**ومعنى الحديث**: أنه يستحب لمن رأى امرأة فتحركت شهوته أن يأتي امرأته أو جاريته إن كانت له، فليواقعها ليدفع شهوته، وتسكن نفسه، ويجمع قلبه على ما هو بصدده)[٥].

وهناك رواية أخرى أصرح من هذه الرواية دلالة ومعنى، وهي تدل على معنى الحديث المذكور، بل هي مبنية لهذه الرواية المذكورة، كما قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٦]. وهي لجابر ـ رضي الله عنه ـ أيضًا قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إذا أحدكم أعجَبَتْهُ المرأةُ، فوقعت في قلبه، فليعمد إلى امرأته**

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٧/ ٥٥).

(٢) المصدر السابق.

(٣) تمعس منيئة لها: المعس هو الدلك، والمنيئة: الجلد أول ما يوضع في الدباغ. «شرح النووي على مسلم»: (٩/ ١٧٨).

(٤) رواه مسلم في النكاح، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته . . .: (٢/ ١٠٢١، رقم١٤٠٣).

(٥) «شرح النووي على مسلم»: (٩/ ١٧٨).

(٦) «شرح النووي على مسلم»: (٩/ ١٧٨).

فليواقعها، فإنَّ ذلك يَرُدُّ ما في نفسه»[(١)].

وفي لفظ: «. . . **فليقم إلى أهله فإن معها مثل الذي معها»**[(٢)].

ففي هذه الأحاديث تشبيه من الرسول ﷺ بليغ، فكما أن الشيطان يفتن بني آدم بإغوائه، ووسوسته، فكذلك المرأة فيها فتنة للرجال، وبالأخص إذا كانت تستعمل شيئًا من الأصباغ وتخرج متبرجة سافرة، فحينئذٍ تكون الفتنة بها أعظم، والمحنة أجسم وأوخم.

هذا وقد وصف لنا الرسول ﷺ في هذا الحديث العلاج الشافي، والدواء الكافي ـ بعد الله سبحانه وتعالى ـ لمن رأى امرأة فأعجبته وهو جنحه إلى امرأته أو جاريته وإتيانه لها. ثم علل ذلك بقوله: «**فإن ذلك يرد ما في نفسه**» أي: يكبح بذلك شهوته، وتسكن نفسه، ويجمع قلبه على ما هو بصدده.

وأخبر في آخر رواية ذُكرت بأن عند امرأة كل إنسان ما عند التي رآها فأعجبته وفتنته مما يدرأ به فتنتها، ويكبح به شهوته، ويطفىء ناره.

وقوله ﷺ: «**إن المرأة تقبل في صورة شيطان**» معناه ـ كما نقل النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن العلماء ـ: (الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها، لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن، فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له)[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم في النكاح، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته . . . : (٢/ ١٠٢١، بعد رقم١٤٠٣).

(٢) هذا لفظ الدارمي في «سننه»: (٢/ ٧٠، رقم٢٢٢١)، ويشهد له ما قبله المُخَرَّج في «صحيح مسلم» كما تقدم.

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (٩/ ١٧٨).

ثم قال النووي: (ويُستنبط من هذا أنه ينبغي لها ألا تخرج بين الرجال إلاَّ لضرورة، وأنه ينبغي للرجل الغض عن ثيابها والإعراض عنها مطلقًا)[(١)].

ويمكن أن يكون المراد ـ أيضًا ـ من خلال تشبيه الرسول ﷺ للمرأة في خروجها مقبلة ومدبرة في صورة شيطان بجامع الإغواء في كل منهما، فالشيطان له قدرة على الإغواء بنص قوله تعالى: ﴿لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢]. بل إن من أخص خصائصه الإغواء، والإنسان الغَاوي ـ أي: المُغوى به ـ كأنه يقع في دائرة من التأثير عليه ممن يُغويه، فتُحجب عنه عيون الحكمة والرشد والعقل والتبصُّر.

والمرأة بهذا الاعتبار إذا خرجت من بيتها أغوت الرجل، فيقع في دائرة الاهتمام بها، فتقوده إلى حيث لا يُدرك رشدَه، وحكمته، كما يقود الشيطان من يغويهم إلى المهالك.

هذا وليُعلم أن المرأة كلما كانت في قعر بيتها كلما كانت أقرب إلى ربها، والعكس بالعكس، فكلما خرجت من بيتها لاسيما إلى الأسواق ومواطن الريبة ومن غير ضرورة كلما استشرفها أهل الريبة أو الشيطان ليغويها ويغوي بها حتى تبعد عن ربها، ويدل على ذلك ما رواه ابن مسعود ـ رضي الله عنهما ـ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إن المرأة عورةٌ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها**»[(٢)].

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (٩/ ١٧٨).

(٢) رواه ابن خزيمة في «صحيحه»: (٣/ ٩٣، رقم١٦٨٥) بإسناد صحيح، كما قال الشيخ الألباني في تعليقه على «صحيح ابن خزيمة»: (٣/ ٩٣)، و«الإرواء»: (١/ ٣٠٣)، وأصله في الترمذي: (٣/ ٤٦٧، رقم١١٧٣) خلا الزيادة الأخيرة، وقال ـ الترمذي ـ: (هذا حديث حسن غريب).

والمراد بالحديث (نظر الشيطان إليها ليغويها ويغوي بها، أو المراد: استشراف أهل الريبة، والإسناد إلى الشيطان لكونه الباعث على ذلك، والله أعلم)[1].

فلذا: ينبغي للرجال أن يغاروا على نسائهم، وألا يجعلوا نساءهم فاكهة يتلذذ بالنظر إليها، ويقتطف منها كل قاصٍ ودانٍ، وكذلك ألاَّ يدَعوا نساءهم يتلذذن بالنظر إلى الرجال فيفْتَتِنَّ بهم.

وقد أكد على ذلك وحذر منه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ بقوله: (ألا تغارون. يترك أحدكم زوجتهن تَنظر إلى الرجال وينظرون إليها).

هذا ما يتعلق بفتنة النساء، أعاذنا الله والمسلمين من سمومها القاتلة، وعواقبها المؤلمة.

---

(١) «حسن الأسوة»: (٣٦٦).

الفصل الخامس

فـــتنة المـــال

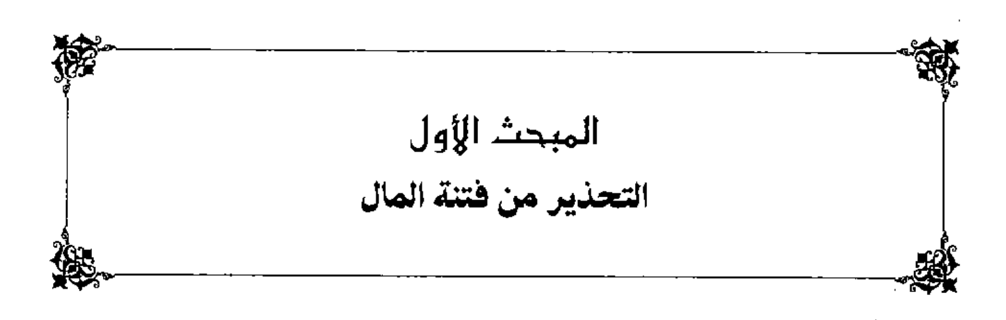
ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: التحذير من فتنة المال.

المبحث الثاني: فتنة هذه الأمة وهلاكها المال.

المبحث الثالث: فتنة انتشار الربا.

المبحث الرابع: عقوبات آكل الربا.



المبحث الأول
التحذير من فتنة المال

حذر المولى سبحانه وتعالى عباده المؤمنين في غير ما آية من فتنة المال والانشغال به عن ذكر الله وطاعته، فهو سبحانه ـ يعلم مواطن الضعف في هذه الكينونة البشرية، ويعلم أن الحرص على الأموال وعلى الأولاد من أعمق مواطن الضعف فيها. فقال سبحانه: ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٢٨]. إذا لم ينتبه المؤمنون إلى ما عند الله من الأجر العظيم واهتموا له، واهتموا بتحصيله، وجاهدوا أنفسهم في سبيل ذلك ووازنوا بين ما بين أيديهم من أموال وأولاد زائلة، وبين ما عند الله من أجر عظيم، باقٍ خالدٍ، فقدّموا الباقي الخالد على الفاني الزائل، إذا لم يفعلوا ذلك وركنوا بالكلية إلى أموالهم وأولادهم فألهتهم عن ذكر الله، فعند ذلك تكون الخسارة المحققة الماحقة.

ولذلك نبه الله ـ تعالى ـ المؤمنين، إلى خطر هذا الموقف وجسامته، وخسارة من يصل إليه، فقال عز من قائل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ [المنافقون: ٩].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسير هذه الآية: (يقول تعالى آمرًا لعباده المؤمنين بكثرة ذكره، وناهيًا لهم عن أن تشغلهم الأموال والأولاد عن

ذلك، ومخبرًا لهم بأنه من التهى بمتاع الحياة الدنيا وزينتها عما خلق له من طاعة ربه وذكره فإنه من الخاسرين الذين يخسرون أنفسهم وأهليهم يوم القيامة)[١].

وذكر **القرطبي** رَحِمَهُ اللَّهُ: أن المولى سبحانه في هذه الآية حذر المؤمنين أخلاق المنافقين، أي: لا تشتغلوا بأموالكم كما فعل المنافقون إذْ قالوا ـ للشح بأموالهم ـ: ﴿لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٧].

وذكر **أيضًا** رَحِمَهُ اللَّهُ: الخلاف في المراد بـ ﴿ذِكْرِ اللَّهِ﴾ في الآية: فقيل: لا تلهكم عن الحج والزكاة، وقيل: عن قراءة القرآن، وقيل: إدامة الذكر، وقيل: عن الصلوات الخمس، قاله الضحاك، وقال الحسن: جميع الفرائض، كأنه قال عن طاعة الله[٢].

والذي يظهر ـ والله أعلم ـ: أن ذكر الله أعم من ذلك كله فيدخل تحتها جميع ما تقدم، ما لم يرد النص الذي يخصص واحدًا منها.

وكما حذر ـ سبحانه وتعالى ـ من الالتهاء بالأموال عن ذكره، فكذلك كرر هذا التحذير مرة أخرى ـ في غير ما آية ـ وأخبر بأن المال فتنة. فقال سبحانه ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ۚ وَاللَّهُ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: ١٥].

والملاحظ في هذه الآية الكريمة أن الله تعالى قدَّم المال على الولد وذلك: لشدة تعلق النفوس بالمال، فهو فتنتها أكثر من الولد، وذلك لقربه وسهولة مأخذه وتناوله، وسرعة نجدته، وسهولة استثماره وتنميته، وأن مردوده سريع، وربحه سريع.

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (٤/ ٣٧٣).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن»: (١٨/ ٨٤).

وأما الولد: فيحتاج إلى فترات زمنية قد تطول من حيث التنشئة والتربية، حتى يبلغ مرحلة السعي، وبعد ذلك قد يكون قريبًا، وقد يكون بعيدًا، وقد يكون مريضًا، وقد يكون بارًّا، وقد يكون عاقًّا.

إذًا فالمال أشدّ فتنة، والمشاهَدُ المنظور في حياة الناس اليوم وقبل اليوم افتتانهم بالمال أكثر من افتتانهم بالولد، فخراب الذمم عند كثير من الناس، والرشاوة والسرقة والغصب والربا وأكل مال اليتيم وغيرها، كل ذلك بسبب فتنة المال ـ أعاذنا الله والمسلمين منها ـ.

فكلمة فتنة في الآية ﴿ إِنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞۚ ﴾ تحتمل معنيين:

الأول: أن الله يفتنكم بالأموال والأولاد بمعنى يختبركم، فانتبهوا لهذا، وحاذروا وكونوا أبدًا يقظين لتنجحوا في الابتلاء، وتخلصوا وتتجردوا لله، كما يفتن الصائغ الذهب بالنار ليخلصه من الشوائب.

والثاني: أن هذه الأموال والأولاد فتنة لكم توقعكم بفتنتها في المخالفة والمعصية فاحذروا هذه الفتنة لا تجرفكم وتبعدكم عن الله[1].

(إن هذا القرآن يخاطب الكينونة البشرية، بما يعلم خالقها من تركيبها الخفي، وبما يطلع منها على الظاهر والباطن، وهو ـ سبحانه ـ يعلم مواطن الضعف في هذه الكينونة. ويعلم أن الحرص على الأموال وعلى الأولاد من أعمق مواطن الضعف فيها . . . ومن هنا ينبهها إلى حقيقة هبة الأموال والأولاد . . . لقد وهبها الله للناس ليبلوهم بها ويفتنهم فيها. فهي من زينة الحياة الدنيا التي تكون موضع امتحان وابتلاء، ليرى الله فيها صنيع العبد وتصرفه . . . أيشكر عليها ويؤدي حق النعمة فيها؟ أم يشتغل بها حتى يغفل

---

(١) في «ظلال القرآن»: (٦/ ٣٥٩٠).

عن أداء حق الله فيها؟: ﴿ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً . . . ﴾ [الأنبياء: ٣٥] فالفتنة لا تكون بالشدة والحرمان وحدهما . . . إنها كذلك تكون بالرخاء والعطاء أيضًا! ومن الرخاء العطاء هذه الأموال والأولاد . . .

هذا هو التنبيه الأول: ﴿واعلموا أن الله عنده أجر عظيم﴾[(١)] فإذا انتبه القلب إلى موضع الامتحان والاختبار، كان ذلك عونًا له على الحذر واليقظة والاحتياط، أن يستغرق وينسى ويخفق في الامتحان والفتنة ثم لا يدعه الله بلا عون منه ولا عوض . . . فقد يضعف عن الأداء ـ بعد الانتباه ـ لثقل التضحية وضخامة التكليف، وبخاصة في موطن الضعف في الأموال والأولاد! إنما يلوِّح له بما هو خير وأبقى، ليستعين به على الفتنة ويتقوى: ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٢٨].

إنه ـ سبحانه ـ هو الذي وهب الأموال والأولاد . . . وعنده ورائهما أجر عظيم لمن يستعلي على فتنة الأموال والأولاد، فلا يقعد أحد عن تكاليف الأمانة وتضحيات الجهاد . . . وهذا هو العون والمدد للإنسان الضعيف، الذي يعلم خالقه مواطن الضعف فيه: ﴿ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٢٨].

إنه منهج متكامل في الاعتقاد والتصور، والتربية والتوجيه، والفرض

---

(١) هكذا نصه من كتاب «في ظلال القرآن»: (٣/ ١٤٩٨) لسيد قطب رحمه الله والذي يظهر بعد البحث والتنقيب أنه لا توجد في القرآن آية بهذا النص ﴿واعلموا أن الله عنده أجر عظيم﴾ وإنما الموجود في الأنفال: ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٢٨]، وفي سورة التغابن: ﴿ إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [التغابن: ١٥]، والله أعلم.

والتكليف، منهج الله الذي يعلم لأنه هو الذي خلق: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[(١)] [الملك: ١٤].

وقد فسر القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ الأجر العظيم في قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨] بالجنة وقال: (فهي الغاية، ولا أجر أعظم منها في قول المفسرين)[(٢)].

ووصف ـ سبحانه وتعالى ـ الأجر عنده بأنه أجر عظيم، هذا يجعل المؤمنين يقدمون على هذا الأجر في مقابل التضحية لزينة المال والولد، فإن للمال زينة ورنّة، وإن للولد حلاوة ونظارة في النفس، والناس قد يلتَهون بأموالهم تنمية واستثمارًا وتجارة، ويظنون أنهم بذلك يعملون الصالح لأنفسهم وأبنائهم وهم مفتونون بذلك، فالمولى ـ تبارك وتعالى ـ العليم بخفايا النفس البشرية وضعفها لم يقل للمؤمنين ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨] فحسب! ولكنه ـ جل وعلا ـ أخبرهم بما عنده وأغراهم به لأن النفوس لكي تتجافى عن لهو المال والولد، لابد لها في المقابل من شيءٍ تَحُسُّ أنه أعظم وأبقى وأكثر مما بين يديها، ولذلك جاء قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨] في غاية المناسبة في هذا المقام، والله أعلم.

وينبغي ألا يُفهم من كلامنا السابق في هذا المبحث أن الإسلام يدعو أتباعه إلى التخلص من المال والولد بالكلية، والإقبال على ذكر الله فقط. وليس الأمر كذلك، بل إن الإسلام دين حياة وآخرة، والإسلام هو الدين الوحيد الذي واءم ووازن بين متطلبات الروح ومتطلبات الجسد في هذا

---

(١) «في ظلال القرآن»: (٣/ ١٤٩٨).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن»: (١٨/ ٩٤).

الكائن البشري، فلم يطغى جانبًا على آخر، أو لم يُهمل جانبًا على حساب آخر، ولعلَّ الآية التي يقول الله تعالى فيها ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ﴾ [القصص: ٧٧]، تعكس موقف الإسلام ونظرته إلى حقيقة التكوين البشري، فللروح أشواقها وطلباتها، وللجسد رغباته ومادته، ولكن الإسلام لا يجعل للدنيا مقامًا يعلو على الآخرة، ولعل ذلك يُشعر به لفظ ﴿ وَٱبْتَغِ ﴾ في الآية، الذي يطلق على الكثير والقليل في كل أحوال الإنسان ابتداءً من التسبيحة والتحميدة والتهليلة الواحدة، وانتهاءً بالجهاد في ساحات الوغى، ومرورًا فيما بين ذلك مما يشمل سائر القربات والطاعات، مما هو معلوم. فإذًا حركة الابتغاء هذه لانتهي في حياة المؤمن إلا في حالة النوم أو العجز المطلق الذي يسقط معه التكليف.

أما فيما يتصل بالدنيا فقد جاء لفظ ﴿ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ﴾، ولفظ النصيب يشعر بأنه محدود ومعلوم ومقدّر، كمًّا وكيفًا وزمانًا، وإضافته إلى كافة الخطاب مُشعر كذلك أنه ملازم لهذا الإنسان حتى لو ذهب واختفى تحت حجر أو شجر لتبعه نصيبه، قال له: قم فأنا نصيبك، وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: «أيها الناس! اتقوا الله وأجملوا في الطلب. فإن نفسًا لن تموت حتى تستوفي رزقها، وإن أبطأ عنها . . .»[(١)]، والإسلام يدعو إلى

---

(١) أخرجه ابن ماجه في التجارات، باب الاقتصاد في طلب المعيشة: (٢/ ٧٢٥، رقم٢١٤٤)، والحاكم: (٢/ ٤)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان بنحوه (٥/ ٩٨ - ٩٩ - مع الإحسان)، وقواه المنذري في «الترغيب»: (٢/ ٥٣٤، ٥٣٥) من طرق كثيرة، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه»: (٢/ ٦)، وفي «تخريج أحاديث مشكلة الفقر»: (١٩، برقم١٥).

كسب المال، واستثماره وتنميته بالطرق المشروعة، والقرآن ينص على أن المؤمنين الذين يعبدون الله ويقيمون الصلاة، ويتوكلون عليه، وتكون لهم أموال ينفقون منها، يصفهم بأنهم هم المؤمنون حقًّا قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٤].

والإسلام إنما فرض الزكاة ليلفت المؤمنين إلى أهمية العناية في ميدان المال واستثماره وتنميته في حياتهم، والزكاة دعوة إلى ذلك، لأن المؤمن إذا لم ينمي ماله ويستثمره في الحلال فإن الزكاة ستأكله، ولا يكلف الله تعالى بالزكاة أمةً فقيرة تعيش عالة على الآخرين، وإنما كلفهم وفرض عليهم الزكاة لتكون لهم أموال ينفقون منها على أنفسهم وأهليهم وإخوانهم والمسلمين في كل مكان، نصرةً لدين الله وجهادًا في سبيله، ورفعةً لرايته وحربًا لأعدائه.

وعثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ لم يظفر بقول الرسول ﷺ: «**ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم**»[1]، لم يظفر بهذا القول بكثرة صيامه وقيامه، وإنما ظفر به نتيجة ما أنفقه من ماله على جيش العسرة و«**نعم المال الصالح مع الرجل الصالح**»[2] ولكن الإسلام مع هذا كله يجعل ميدان الدنيا بكل ما

---

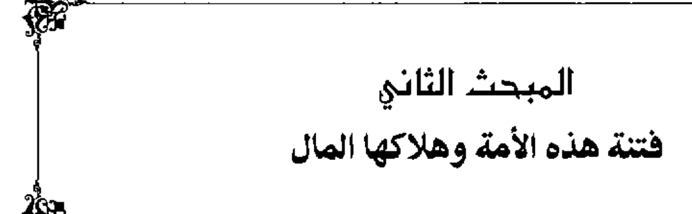
(١) أخرجه الترمذي في المناقب، باب في مناقب عثمان: (٥/ ٦٢٦، رقم٣٧٠١) وقال: (حديث حسن غريب)، وأحمد: (٥/ ٦٣)، وصححه الألباني في «المشكاة»: (٣/ ١٧١٣)، و«صحيح الترمذي»: (٣/ ٢٠٩).

(٢) أخرجه أحمد: (٤/ ١٩٧، ٢٠٢، ٢٠٣)، والبخاري في «الأدب المفرد»: (رقم٢٩٩)، والبغوي في «شرح السنة»: (١٠/ ٩١)، والحاكم: (٢/ ٢) وقال: (صحيح على شرط =

تشمله من مال وولد وغيرها، ميدانهما (اليدين والجوارح)، ويجعل ميدان الآخرة بكل ما تشمله (القلب). وهذه النظرة لم يفهمها أعداء الإسلام.

والحمد لله على نعمة الإسلام، والله أعلم.

= مسلم) ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان: (٥/ ٨٧ ـ مع الإحسان) واللفظ له، والقضاعي في «مسند الشهاب»: (٢/ ٢٥٩)، وصححه الألباني في «غاية المرام»: (٢٦١، رقم٤٥٤)، وفي «تخريج أحاديث مشكلة» الفقر: (رقم١).



المبحث الثاني
فتنة هذه الأمة وهلاكها المال

عن كعب بن عياض ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن لكل أمة فتنة، وفتنة أمتي المال**»[(١)].

شرح المباركفوري هذا الحديث بكلام وجيز فقال: (قوله: «**إن لكل أمة فتنة**» أي: ضلالاً ومعصية، «**وفتنة أمتي المال**» أي: اللهو به لأنه يشغل البال عن القيام بالطاعة ويُنسي الآخرة)[(٢)].

فالمال قد يهلك صاحبه لأنه مرغوب فيه فترتاح النفس لطلبه فتمنع منه فتقع العداوة المقتضية للمقاتلة المفضية إلى الهلاك[(٣)].

ولذلك قال النبي ﷺ: «**والله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم، أن تُبسط عليكم الدنيا كما بُسطت على من كان قبلكم فتنافسُوها كما تنافسُوها، وتهلككم كما أهلكتهم**»[(٤)].

---

(١) رواه الترمذي في الزهد، باب ما جاء أن فتنة هذه الأمة في المال: (٤/ ٥٦٩، رقم٢٣٣٦) وصححه، والحاكم: (٤/٣١٨) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «الصحيحة»: (رقم٥٩٤)، و«صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٧٣).

(٢) «تحفة الأحوذي»: (٦/ ٦٣٠).

(٣) «الصحيح المسند»: (١٦٦).

(٤) أخرجه البخاري في الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب: (٦/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨، رقم٣١٥٨ ـ مع الفتح).

قال النبي ﷺ هذا الحديث حينما جاء أبو عبيدة بن الجراح بالجزية والأموال من البحرين، فاجتمع الصحابة عند النبي ﷺ لذلك، فقال لهم: «**أبشروا وأمّلوا ما يسرُّكم، فوالله لا الفقر أخشى عليكم . .**» وذكر الحديث.

فاستنبط الحافظ ابن **حجر** رَحِمَهُ اللَّهُ فائدة من ذلك فقال: (وفيه أن المنافسة في الدنيا قد تجر إلى الهلاك)[١].

والمنافسة في هذا الحديث كانت في المال ـ أعاذنا الله من فتنته ـ، فلذلك أخبر النبي ﷺ كما تقدم في أول هذا المبحث ـ أن لكل أمة فتنة، وفتنة هذه الأمة المال.

ومعناه: (أن لكل أمة من الأمم فتنة، تختص بها وتكون سببًا لضلالها، ومعصيتها، كما أخبر بأن غالب فتنة بني إسرائيل كانت في النساء، مع وجود غيرها من الفتن إلاَّ أنها الغالبة عليها. «**وفتنة أمتي المال**» أي: أن أكثر ضلال أمتي وسبب عصيانها هو بسبب المال، فإن الحرص على المال والانشغال بجمعه دون الأخذ بالاعتبار، ما سيؤدي إليه جمع هذا المال، من كثرة الحساب عليه، وتعدد الحقوق فيه مثلاً للفقراء والمستحقين له، فإن صاحب هذا المال يعرّض نفسه للهلاك والخسران بسببه، وقد جاء في الحديث المروي عن النبي ﷺ: «**اثنتان يكرههما ابن آدم: يكره الموت، والموت خير له من الفتنة، ويكره قلة المال، وقلة المال أقل للحساب**»[٢].

كذلك لا يخفى ما يؤدي إليه الحرص على طلب المال، من تضييع حق الله في العبادة، والانشغال عن الواجبات، كالصلوات وحضور مجالس العلم

---

(١) «الفتح»: (٦/ ٣٠٤).

(٢) رواه أحمد: (٥/ ٤٢٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»: (١/ ٩٠، رقم١٣٩)، و«الصحيحة»: (رقم٨١٣).

وترك العناية بتربية الأولاد، وإصلاح الأهل حيث لا يجد الرجل وقتًا لتعليم أولاده التربية الصالحة، ويتركهم عُرضة للانحراف والضياع، وهو المسئول عنهم أمام الله يوم القيامة)[(١)].

ومما يدل على أن فتنة هذه الأمة وهلاكها المال، ما رواه ابن مسعود ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: **«إن هذا الدينار والدرهم أهلكا من كان قبلكم، ولا أراهما إلا مُهلكاكم»**[(٢)].

والمعنى: (أن هذين هما سبب هلاككم، كما كانا سبب هلاك من قبلكم من الأمم وخسرانهم، وضلالهم، ومعصيتهم، فاستوجب عقابهم، على هذا. والمراد: الحرص والجمع زيادة على الحاجة، والاشتغال بهما عن الواجبات والطاعات، وهذا الذي ذمه الشارع الحكيم، بقوله ﷺ: **«تَعِسَ عبد الدينار والدرهم»**[(٣)] أي: الطالب لهما والحريص على جمعهما وحفظهما، فيكون كالعبد والخادم لهما، يرضى لزيادتهما، ويغضب لنقصانهما، لذا قال في آخر الحديث المذكور: **«إن أعطي رضي، وإن لم يعط لم يرض»**[(٤)])[(٥)].

---

(١) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٢١).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (١٠/ ١١٧)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٣٧ ـ ٢٤٥): (رواه البزار وإسناده جيد)، وقد سبقه بذلك المنذري في «الترغيب»: (٤/ ١٨٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»: (١/ ٤٤٧، رقم٢٢٤٥)، و«الصحيحة»: (رقم١٧٠٣).

(٣) أخرجه البخاري في الرقاق، باب ما يتقى من فتنة المال: (١١/ ٢٥٧، رقم٦٤٣٥ ـ مع الفتح).

(٤) المصدر السابق.

(٥) «الفتن في الآثار والسنن»: (ص٢٦).

وما أجمل ما قاله ﷺ في حق المال ووضعه في محله: «**من أخذه بحقه، ووضعه بحقه، فنعم المعونة هو، وإن أخذه بغير حقه، كان كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون شهيدًا عليه يوم القيامة**»[1].

والحاصل: أن كل ما تقدم فيما يتعلق بفتنة المال يرشدنا إلى الحذر منه ومن سوء استخدامه، فإن ذلك يهوي في وادٍ سحيق من الفتنة والهلاك، ويكون هذا المال شاهدًا عليه في الآخرة، ويحاسب عليه عند الله عز وجل ويُسأل، كما في قوله ﷺ: «**لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيما فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه**»[2]، والله أعلم.

---

(١) رواه مسلم في الزكاة، باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا: (٢/ ٧٢٨ ـ ٧٢٩).

(٢) أخرجه الترمذي في صفة القيامة، باب في القيامة: (٤/ ٦١٢)، وقال: (حسن صحيح)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٩٠).

المبحث الثالث
فتنـــة انتشـــار الربـــا

إن من فتن المال المتناثرة في بلاد المسلمين، والمتفشية في جوائهم فتنة الربا الذي حرمه الله عز وجل تحريمًا شديدًا، وهدد آكليه تهديدًا مخيفًا، وأكَّد هذا أكثر من مرة، مع أنه لا يتصل بأعراض الناس ودمائهم! ذلك أن القرآن حينما يرد فيه تحريم أمر أوْ حلّه فإنه قد لا تبدو مصلحة الفرد ظاهرة. لكن مراد القرآن مصلحة الأمة كلها، وكيانها كلِّه فلا شك أن النظام الذي كان سائدًا في العصور الوسطى، وفي أوربا، كان نظامًا ربويًّا فاحشًا، يديره اليهود، ولا زال الأمر كذلك إلى يومنا هذا.

وأما الإسلام فأقام دولة تقوم على منهج اقتصادي، ونظام مالي سليم، لكي لا يكون هناك منْهج يُشوّش أو يُحرّف عليه ذلك. وقام النظام الاقتصادي الإسلامي ليواجه النظام اليهودي الربوي المفسد.

وجاءت الآيات تحذر المسلمين من الربا بأساليب وبألفاظ تدل على عظم هذه القضية ومنزلتها من القضايا التي تحدث عنها القرآن. فهي قضية تتصل بكيان الأمة السياسي والاجتماعي والاقتصادي. فهي أعظم من قضية فردية تختص بجزء من المجتمع.

فالربا ـ أعاذنا الله منه ـ مهلك للأمة، ومُتَوعَّدٌ عليه بعقوبات شديدة، لأن المال عصب الحياة، ولا يمكن أن تتحرر هذه الأمة وتكون طليقةً إلا إذا كانت في اقتصادها متحررة عن رق الربا.

وحرم الإسلام الزيادة في الربا لأن فيها استغلالاً واستعبادًا وهيمنة وسيطرة على الآخرين. والإسلام دين الرحمة والمرحمة وليس دين السيطرة والاستعباد، ذاك منهج اليهود.

فالغرض من القرض السَّعة والرحمة للمسلمين، والمقترض بالفائدة يتعب مرتين، في حفظ القرض وجمعه، وفي الوفاء بهذه الزيادة.

فالوقوع في الربا من أعظم الفتن ـ عياذًا بالله ـ كيف لا؟ وهو من أكبر الكبائر[1] (ولم يحل في شريعة قط، ولم يُؤذن الله في كتابه عاصيًا بالحرب سوى آكله وإن أكله علامة على سوء الخاتمة)[2].

ومن الآيات التي تدل على هول فتنة الربا وبشاعة جريمته قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٥ ـ ٢٧٦].

لما ذكر تعالى ـ في الآيات التي قبل هذه ـ الأبرار المؤدين النفقات، المخرجين الزكوات، المتفضلين بالبر والصدقات، لذوي الحاجات والقرابات، في جميع الأحوال والأوقات، شرع في ذكر أكلة الربا وأموال الناس بالباطل وأنواع الشبهات، فأخبر عنهم يوم خروجهم من قبورهم وقيامهم منها إلى بعثهم ونشورهم فقال ـ تعالى ـ: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ﴾ أي: يتخبله الشيطان

---

(١) وقد عدّه الذهبي من الكبائر في كتابه «الكبائر»: (ص٥٩) في الكبيرة السابعة.

(٢) «الترغيب والترهيب»: (حاشية ٣/ ١٤).

في الدنيا، وهو الذي يتخبطه فيصرعه من المس، يعني: من الجنون. فهم لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له، وذلك أنه يقوم قيامًا منكرًا[(١)].

قال ابن عباس: (آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونًا يخنق) وبنحوه قال سعيد بن جبير والسدي وقتادة ومقاتل بن حيان[(٢)].

وقوله: ﴿يَتَخَبَّطُهُ﴾ يتفعّله من خَبَط يخبِط، أي: يضربه الشيطان ضربًا غير منتظم[(٣)].

وكذلك يُعرف أكلة الربا يوم القيامة ـ بالإضافة إلى الصرع والجنون ـ بأنهم يُبعثون وقد انتفخت بطونهم كالحُبالى، وكأنها خيمة مضروبة بين أيديهم، وكلما قاموا سقطوا والناس يمشون عليهم[(٤)].

ونجد أن الله تبارك وتعالى يصف متعاطي الربا بالآكل ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ ...﴾ الآية، وهذا أول تقبيح وتشنيع مع أن قابض الربا يأخذه بيده، ومع ذلك وصفه بالأكل لتبشيع صنيعهم والدلالة على جشعهم.

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وقال تعالى: ﴿يَأْكُلُونَ﴾ والمراد: يكسبون الربا ويفعلونه. وإنما خصَّ الأكل بالذكر لأنه أقوى مقاصد الإنسان في المال، ولأنه دال على الجشع وهو أشد الحرص)[(٥)].

---

(١) «جامع البيان»: (٣/ ١٠١)، «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٢٦).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٢٦).

(٣) «الجامع لأحكام القرآن»: (٣/ ٢٢٩)، «أيسر التفاسير»: (١/ ٢٢٢).

(٤) المصدران السابقان.

(٥) «الجامع لأحكام القرآن»: (٣/ ٢٢٩).

وقوله ـ تعالى ـ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ أي: إنما جوّزوا بذلك لاعتراضهم على أحكام الله في شرعه وليس هذا قياسًا منهم للربا على البيع لأن المشركين لا يعترفون بمشروعية أصل البيع الذي شرعه الله في القرآن، ولو كان هذا من باب القياس لقالوا: إنما الربا مثل البيع، وإنما قالوا: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ أي: هو نظيره فلم حُرّم هذا وأُبيح هذا؟ ـ وهذا اعتراض منهم على الشرع ـ، أي: هذا مثل هذا، وقد أحلّ هذا وحرّم هذا يحتمل أن يكون من تمام الكلام ردًّا عليهم، أي: على ما قالوه من الاعتراض مع علمهم بتفريق الله بين هذا وهذا حكمًا، وهو العليم الحكيم الذي لا معقب لحكمه، ولا يُسئل عما يفعل وهم يُسئلون، وهو العالم بحقائق الأمور ومصالحها، وما ينفع عباده فيبيحه لهم، وما يضرهم فينهاهم عنه، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها الطفل.

ولهذا قال: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾(1).

قال الطبري: (يعني بالموعظة: التذكير والتخويف الذي ذكرهم وخوفهم به في آي القرآن، وأوعدهم على أكلهم الربا من العقاب، يقول جل ثناؤه: فمن جاءه ذلك فانتهى عن أكل الربا، وارتدع عن العمل به، وانزجر عنه ﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ يعني: ما أكل وأخذ فمضى قبل مجيء الموعظة والتحريم من ربه في ذلك ﴿وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ يعني: وأمرُ آكله بعد مجيئه الموعظة من ربه والتحريم، وبعد انتهاء آكله عن أكله إلى الله في عصمته وتوفيقه، إن شاء عصمه عن أكله وثبته في انتهائه عنه، وإن شاء خذله عن ذلك. ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ يقول: ومن عاد لأكل الربا بعد التحريم، وقال ما كان

---

(1) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٢٧).

يقوله قبل مجيء الموعظة من الله بالتحريم من قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ يعني: ففاعلوا ذلك وقائلوه هم أهل النار، يعني: نار جهنم فيها خالدون)[1] اهـ.

وبنحو قولن ابن جرير والطبري هذا قال السُّدي رَحِمَهُ اللَّهُ[1].

وقال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ عند قوله تعالى ﴿وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾: (فهذا وعيد عظيم بالخلود في النار كما ترى لمن عاد إلى الربا بعد الموعظة، فلا حول ولا قوة إلا بالله)[2] اهـ.

ثم قال جل ثناؤه: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ أي: ينقص الله الربا فيذهبه. إما أن يذهبه بالكلية من يد صاحبه، أو يحرمه بركة ماله فلا ينتفع به، بل يعدمه به في الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيامة[3].

والتعبير الكريم في قول الله تعالى بلفظ ﴿يَمْحَقُ﴾ يُشعر بمدى غضب الله ـ تعالى ـ وسخطه على آكل الربا، فإن المحق هو: إزالة بغضب، وهذا يدل على أن نهايات الربا نهايات خسران وألم وحسرة، فلا يبقى لها شيء ذو أثر ينتفع به، وذلك كله يقتضيه لفظ: ﴿يَمْحَقُ﴾. وسيأتي[4] من الأحاديث النبوية الصحيحة ما يقوي ويعضد هذا المعنى.

وأما قوله: ﴿وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ فإنه جل ثناؤه يعني: أنه يضاعف أجرها لربها، وينميها له . . . وكيفية إرباء الله الصدقات: إضعافه الأجر لربها[5].

---

(١) «جامع البيان»: (٣/ ١٠٤).

(٢) «الكبائر وتبيين المحارم»: (ص٥٩)، الكبيرة السابعة.

(٣) «جامع البيان»: (٣/ ١٠٤)، «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٢٨).

(٤) سيأتي ذلك قريبًا في آخر هذا المبحث: (ص٢٦٣ ـ ٢٦٤).

(٥) «جامع البيان»: (٣/ ١٠٤).

ومن أشد الآيات التي توعد الله بها أكلة الربا قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٨ ـ ٢٧٩].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسير هذه الآية: (يقول تعالى آمرًا عباده المؤمنين بتقواه ناهيًا لهم عما يقربهم إلى سخطه ويبعدهم عن رضاه فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ أي: خافوه وراقبوه فيما تفعلون. ﴿ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ ﴾ أي: اتركوا ما لكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال بعد هذا الإنذار. ﴿ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ أي: بما شرع الله لكم من تحليل البيع وتحريم الربا وغير ذلك . . .)[1] اهـ.

ثم نوّه رَحِمَهُ ٱللَّهُ على فظاعة الربا وبشعته وتهديده سبحانه لمرتكبه عند قوله تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن استمر على تعاطي الربا بعد الإنذار، قال ابن عباس: ﴿ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ ﴾ أي: استيقنوا بحرب من الله ورسوله.

وقال ـ أيضًا ـ: يقال يوم القيامة لآكل الربا خذ سلاحك للحرب ثم قرأ ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾.

وقال ـ أيضًا ـ: فمن كان مقيمًا على الربا لا ينزع عنه، كان حقًّا على إمام المسلمين أن يستتيبه، فإن نزع وإلا ضرب عنقه.

وعن الحسن وابن سيرين أنهما قالا: والله إن هؤلاء الصيارفة لأكلة الربا وإنهم قد أذنوا بحرب من الله ورسوله ولو كان على الناس إمام عادل

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٢٣٠).

لاستتابهم، فإن تابوا وإلا وضع فيهم السلاح)[١] انتهى.

ومما سمعناه من العلماء في محاربة المرابي ومعاملته قولهم: جديرٌ بمن يحب الله ورسوله أن يحارب ما حاربه الله ورسوله فلا يتزوج ولا يُصاهِر ولا يُسافِر مع المرابي. فإذا كان المخلَّفون ـ في عهد النبي ﷺ في قضية فردية، ولم ينكروا الجهاد، ولا استخفوا بالإسلام، ومع ذلك مرت بهم خمسون يومًا عجافًا من القطيعة والهجر، فآكل الربا حري بالقطيعة والزجر والهجر.

ولعل هذا الفَهْم مُستفاد مما تُشْعر به لفظة ﴿حَرْبٍ﴾ في الآية والتي تعني أنه لا تعاون ولا منافع ولا تهاوُن بين المحارِب والمحارَب.

والحرب المذكورة في الآية هي أعم من أن تُحْصَر في الآخرة. فهي حرب في الدنيا والآخرة، في المحسوس والمعقول، في الظاهر والباطن، في العاجل والآجل، لأن المُحَارب هنا ـ سبحانه ـ هو القادر المهيمن، الجبار المتكبر، الذي بيده ملكوت كل شيء ولا يُعجزه شيء في ملكوته، فالحرب هنا فيما نُقَدّر وفيما لا نُقَدّر، إنها حرب عظيمة بعظمة من أعلنها ـ سبحانه وتعالى ـ وهي شاملة بشمول القدرة الإلهية وإحاطتها.

كما ورد في السنة كوكبة ثمينة من الأحاديث النبوية عُنيت بالحديث عن الربا وفتنه العظيمة، وعقوباته الوخيمة، ومن ذلك:

* ما رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السَّبْعَ المُوبقاتِ» قالوا: يا رسول الله! وما هُنَّ؟ فذكر الحديث وفيه: «... وآكل الربا ...»[٢].

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٣٠ ـ ٣٣١).

(٢) أخرجه البخاري في الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا﴾: (٥/ ٤٦٢، رقم٢٧٦٦ ـ من الفتح)، ومسلم في الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها: (١/ ٩٢، رقم٨٩).

والمراد بالموبقات: المهلكات كما قال النووي[١] والمنذري[٢] ـ رحمهما الله ـ.

* وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: «**لعن رسولُ الله ﷺ آكلَ الربا ومُوكلَه**»[٣] ـ وفي رواية ـ «**وشاهديه وكاتبه**»[٤].

* وعن سُمرة بن جُندب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال النبي ﷺ: «**رأيت الليلة رجُلين أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدَّسة، فانطلقا حتى أتيا على نهر من دَمٍ، فيه رجل قائم، وعلى وسط النهرِ رجلٌ بين يديه حجارة، فأقبل الرَّجلُ الذي في النهر، فإذا أراد الرَّجل أن يخرج رمى الرَّجلَ بحجر في فيه فردّه حيث كان، فجعلَ كلما جاء ليَخرجَ رَمى في فيه بحجر فيرجعُ كما كان، فقلت: ما هذا؟ فقال الذي رأيتَهُ في النهر: آكل الربا**»[٥].

* ومما يدل على أن الربا من الكبائر ـ كما سبق قريبًا في أول هذا المبحث ـ ما رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الكبائر سبع**» ـ فذكر منها ـ: «. . . **أكل الربا** . . .»[٦].

---

(١) «رياض الصالحين»: (٦١١).

(٢) «الترغيب والترهيب»: (٣/٣).

(٣) رواه مسلم في المساقاة، باب لعن آكل الربا: (٣/ ١٢١٩، رقم١٥٩٧).

(٤) روى هذه الزيادة الترمذي في البيوع، باب ما جاء في أكل الربا (رقم١٢٠٦) فقال الذهبي في «الكبائر» (ص٦٠): (وإسناده صحيح)، وقد صححها أيضًا المنذري من قبله في «الترغيب والترهيب»: (٣/٣) حيث صدَّرها بـ (عَن) ثم رأيت أن هذه الزيادة عند مسلم: (٣/ ١٢١٩، رقم١٥٩٨)، وفيها إضافة أيضًا ولفظها: «. . . وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء».

(٥) رواه البخاري في البيوع، باب آكل الربا وشاهده وكاتبه: (٤/ ٣٦٧، رقم٢٠٨٥ ـ من الفتح).

(٦) رواه البزار كما في «الترغيب»: (٣/ ٤) للمنذري، وقد حسنه حيث صدَّره بـ (عن).

وقد بين النبي ﷺ بشاعة الربا، وأن أبوابه ووجوهه متعددة أقلها وأيسرها، مثل نكاح الرجل أمه ـ عياذًا بالله ـ وأشدها الكلام في أعراض المسلمين.

* فعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الربا ثلاثة وسبعون بابًا، أيسرها مثل أن ينكح الرجل أُمّه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم**»[١].

وأكثر بلايا هذه الأمة حين أصابها ما أصاب بني إسرائيل من البأس الشنيع والانتقام بالسنين: من عمل الربا[٢].

قال الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ: (كل من عامل بالربا فقد كفر النعمة وظلم لأن النقد وسيلة لغيره لا لعينه)[٣] انتهى.

وما أصابنا من عذاب الله ونقمته وما يحل بالمسلمين اليوم من فتن وكوارث مُهيلة إلا بظهور الزنا والربا وغيرهما من المنكرات.

* وها هو النبي ـ عليه صلوات ربي وسلامه ـ يخبرنا عن ذلك فيقول: «**إذا ظهر الزنا والربا في قرية، فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله**»[٤].

---

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٣٧) وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه). وأقره الذهبي، وصححه المنذري في «الترغيب»: (٣/ ٨) حيث صدَّره بـ (عن)، وقال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٥٠): قال العراقي (يعني في تخريج الإحياء): وإسناده صحيح، وصححه أيضًا السيوطي في «الجامع الصغير»: (٤/ ٥٠ ـ مع فيض القدير)، وكذا صححه الألباني في «صحيح الجامع»: (١/ ٦٦٣، رقم٣٥٣٩).

(٢) «فيض القدير»: (٤/ ٥٠).

(٣) «فيض القدير»: (٤/ ٥٠).

(٤) رواه الحاكم (٢/ ٣٧)، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، وعزاه المنذري في «الترغيب»: (٣/ ٨) لأبي يعلى وجود إسناده، وحسنه الألباني بشواهده في «غاية المرام»: (ص٢٠٣، رقم٣٤٤)، و«صحيح الجامع»: (١/ ١٧٨، رقم٦٧٩).

والربا ـ أعاذنا الله منه ـ من أشد وأبشع الجرائم التي عرفتها البشرية، كيف لا؟ ولم يُؤْذِنِ الله في القرآن ـ كما سبق في أول المبحث ـ عاصيًا بالحرب سوى آكله. كيف لا؟ ونبينا ﷺ جعل أدناه كأن ينكح الرجل أمه. بل جعله ﷺ أشد عند الله من ستة وثلاثين زنية، كما في حديث عبد الله بن حنظلة ـ غسيل الملائكة رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«درهم ربًا يأكله الرجلُ وهو يعلمُ أَشَدُّ عند الله من ستةٍ وثلاثين زنيةً»**[(١)].

* وعن كعب الأحبار قال: **«لأن أزْنِي ثلاثًا وثلاثين زنيةً أحبُّ إليَّ من أن آكل درهمَ ربا، يعلم الله أنّى أكلتُهُ حين أكلتُهُ ربًا»**[(٢)].

فدلَّ ذلك على شدة هول الربا وعظيم عقابه، فلذا مثّل ﷺ عقاب فاعله بستة وثلاثين جزءًا، أي: جعل ﷺ أكل درهم من الربا أعظم عقوبة، وأشد جُرمًا عند الله من الزنا، بل من ستة وثلاثين زنية. (وإنما كان الربا أشد من الزنا لأن فاعله حاول محاربة الشارع بفعله بعقله، قال تعالى: ﴿فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٩] أي: بحرب عظيم، فتحريمه محض تعبد، وأما قبح الزنا فظاهر عقلاً وشرعًا، وله روادع وزواجر سوى الشرع، فآكل الربا يهتك حرمة الله، والزاني يخرق جلباب الحياء، فريحه يهبُّ حينًا ثم يسْكن، ولواؤُه يخفق برهة ثم يقر.

---

(١) رواه أحمد: (٥/ ٢٢٥)، ورجاله رجال الصحيح كما قال المنذري في «الترغيب»: (٣/ ٧)، وقد صححه حيث صدره بـ (عن)، وصححه الألباني في «غاية المرام»: (رقم١٧٢)، و«الصحيحة»: (رقم١٠٣٣)، و«صحيح الجامع»: (رقم٣٣٧٥).

(٢) رواه أحمد: (١٥/ ٧٠ ـ مع الفتح الرباني) بإسناد جيد كما قال المنذري في «الترغيب»: (٣/ ٧).

قال الزمخشري: وهذا على مذهب قولهم: للباطل صولة ثم يضْمحل ولريح الضلالة عَصْفَةٌ ثم تَخْفت)[١].

* وظهور الربا يُعَدُّ من أشراط الساعة الصغرى كما ذكر ذلك من كتب في أشراطها[٢]، ودليل ذلك: ما رواه ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: «بين يدي الساعة يظهر الربا والزنا والخمر»[٣].

* وأصبح الناس لا يبالون بأكل المال الحرام، فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: **«ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال، أمِن الحلال أم من حرام»**[٤].

ومن فقه الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ أنه أورد هذا الحديث تحت باب قول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَـٰفًا مُّضَـٰعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠]، أي: تحت ما يتعلق بالربا، ليبين أن أكل الربا أضعافًا مضاعفة إنما يكون عند تساهل الناس وعدم مبالاتهم بكيفية جمع المال، سواء كان من الحلال أم من الحرام.

وما أكثر أكلة الربا اليوم، الذين لا يبالون ولا يتحرون بطرق جمع المال والمكاسب فتجدهم يجمعونها بأي طريقة كانت مشروعة أم غير

---

(١) «فيض القدير»: (٤/ ٥٠).

(٢) كالشيخ يوسف الوابل، واسم كتابه «أشراط الساعة»: (ص١٠٨)، وهو نفيس مفيد في بابه.

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط»، ورواته رواة الصحيح كما روى المنذري في «الترغيب»: (٣/ ٩)، وقد حسنه بتصديره له بـ (عن)، وبنحوه قال الهيثمي في «المجمع»: (٤/ ١١٨).

(٤) أخرجه البخاري في البيوع، باب قول الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا﴾: (٤/ ٣٦٦ ـ مع الفتح).

مشروعة. وما ذاك إلاَّ بتفشي الربا في معاملاتهم، فها هي اليوم المصارف الربوية تتصدر الطرقات، وتأتي من كل فج عميق لنشر هذه الفتن العظيمة والله المستعان.

* وعلى كلٍّ فمهما جمع المرابي من المال فإن مآله إلى قُلٍّ ونقصان وفقر وذهاب للبركة، فعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**الربا وإن كَثُرَ فإن عاقبته إلى قُلٍّ**»[1]، أي: (إنه وإن كان زيادة في المال عاجلاً يؤول إلى نقص ومحق آجلاً بما يفتح على المرابي من المغارم والمهالك، فهو مما يكون هباءً منثورًا ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟﴾)[2] [البقرة: ٢٧٦].

---

(١) رواه الحاكم: (٢/ ٣٧) وقال: (صحيح الإسناد)، وقواه المنذري بتصديره له بـ (عن) وصححه الألباني في «صحيح الجامع»: (١/ ٦٦٤، رقم٣٥٤٢).

(٢) «فيض القدير»: (٤/ ٥٠).

المبحث الرابع
عقـوبات آكـل الربـا

توعد الله ـ عز وجل ـ ورسوله ﷺ المرابي بعقوبات شديدة وموبقات أليمة. ومن العلماء من حصرها بخمس عشرة عقوبة، بيد أن من ذكرها لم يستدل لها كلها، لذا سنذكر كل عقوبة ودليلها من الكتاب أو السنة إن لم يكن سبق ذكرها في المباحث الآنفة. وأما إن سبق ذكرها فنكتفي بالإشارة والتنويه إلى أنه تقدم ذلك، فها هي تلكم العقوبات:

أولاً: المرابي يصيبه الهلاك والأمراض لأن الربا من الموبقات ـ كما تقدم في الحديث ـ[1].

ثانيًا: المرابي ملعون بلعنة رسول الله ﷺ ـ كما تقدم في الحديث ـ[2].

ثالثًا: المرابي يُرمى ـ يوم القيامة ـ بالحجارة في فيه حتى يخرج دمه ـ كما تقدم في الحديث ـ[3].

رابعًا: المرابي ارتكب بعمله هذا كبيرة من الكبائر توجب العذاب الأليم ـ كما تقدم في الحديث ـ[4].

---

(١) (ص٢٥٩).

(٢) (ص٢٦٠).

(٣) (ص٢٥٩ ـ ٢٦٠).

(٤) (ص٢٦١).

خامسًا: المرابي متوعد بعدم دخول الجنة، ولعلهم استدلوا لذلك بحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**أربعٌ حق على الله أن لا يُدْخلهم الجنة، ولا يذيقهم نعيمها: مدمن الخمر، وآكل الربا، وآكل مال اليتيم بغير حق، والعاق لوالديه**»[١].

سادسًا: آكل الربا إن لم يتب منه فإنه متوعد بخلوده في النار بنص القرآن، وقد استوجب العقوبة وقامت عليه الحجة لقوله تعالى ـ لمن عاد إلى الربا بعد بلوغه نهي الله عنه ـ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. وقد تقدم كلام الذهبي في ذلك[٢].

سابعًا: المرابي فعله هذا في القبح والإجرام أعظم عند الله من عقاب ست وثلاثين زنية ـ كما تقدم ـ[٣]، وناهيك بقبح الزنا وعاقبته الوخيمة كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

ثامنًا: فعل الربا نذير الخراب وباعث الدمار، وجالب الخيبة، ومسبب الفقر، والقحط ونزع البركة والرحمة، واستدلوا لذلك بحديث: «**ما من قوم يظهر فيهمُ الربا إلاَّ أُخذوا بالسَّنَةِ . . .**»[٤].

تاسعًا: فاعل الربا يرسل الله له الحيَّات والأفاعي تأوي إلى بطنه تغدو

---

(١) أخرجه الحاكم: (٢/ ٣٧)، وقال: (صحيح الإسناد)، وقواه المنذري بتصديره له بـ (عن)، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (رقم٨٤٨): (ضعيف جدًّا).

(٢) (ص٢٥٧).

(٣) (ص٢٦١).

(٤) رواه أحمد: (٤/ ٢٠٥) بإسناد فيه نظر كما قال المنذري في «الترغيب»: (٣/ ٩) مع أنه صدره بـ (عن)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»: (٥/ ١٢٤)، والضعيفة: (رقم١٢٣٦)، وقد تقدم معنى السنة: (ص١٦٠) في أول الفصل الثالث من الباب الأول.

وتروح لتعذبه وتهلكه وتُؤلمه، واستدلوا لذلك بحديث: «**أتيتُ ليلة أُسري بي، على قوم بُطُونهم كالبيوت، فيها الحيَّاتُ تُرى من خارج بُطونهم. فقلتُ: مَن هؤلاء يا جبرائيل؟ قال: هؤلاء أكلةُ الربا**»[1].

عاشرًا: فَعَلَةُ الربا يُرمون في الطريق ليمر عليهم الكفار الذين يعذبون صباح مساء، واستدلوا لذلك بحديث: «**أن رسول الله ﷺ لمَّا عُرج به إلى السماء، نظر في سماء الدنيا فإذا رجالٌ بطونُهم كأمثال البيوت العظام قد مالت بُطُونهم وهم مُنَضَّدُون على سَابِلَةِ آل فرعون يُوقَفُون على النار كلَّ غَدَاةٍ وعَشِيٍّ يقولون: ربنا لا تُقِم الساعة أبدًا. قلتُ: يا جبريل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء أَكَلَةُ الربا من أُمتك لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس**»[2].

وقوله: «**مُنَضَّدُون**» أي: طُرِح بعضهم على بعض، و«**السَّابلة**»: المارة. أي: يتواطؤُهم آل فرعون الذين يُعرضون على النار كلَّ غداةٍ وعشيٍّ[3].

حادي عشر: انتشار الربا من علامات قرب الساعة ـ كما تقدم في الحديث ـ[4].

---

(١) رواه ابن ماجه في التجارات، باب التغليظ في الربا: (٢/ ٧٦٣، رقم٢٢٧٣)، وقواه المنذري في «الترغيب» بتصديره له بـ (عن)، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه»: (ص١٧٣، رقم٤٩٠).

(٢) رواه الأصفهاني كما في «الترغيب»: (٣/ ٩)، وقد ضعفه المنذري حيث صدره بـ (رُوي) التي تدل على التمريض والتضعيف.

(٣) «الترغيب والترهيب»: (٣/ ٩).

(٤) (ص٢٦٣).

ثاني عشر: يخرج المرابي من قبره للبعث مخبولاً مجنونًا، ودليلهم على ذلك حديث: «. . **فمن أكل الربا بُعث يوم القيامة مجنونًا يتخبط** . . »[١].

ثالث عشر: يصيب آكل الربا العرج والكساح وكسر الجسم، واستدلوا لذلك بحديث: «**يأتي آكل الربا يومَ القيامة مخبَّلاً يَجُرُّ شِقَّيْهِ**. . . »[٢].

المُخَبَّل: المجنون، ومعنى يَجُرُّ شِقَّيْهِ، أي: وسطه، ويزحف كالمُقعد[٣].

رابع عشر: مهما كثرت أموال آكل الربا فإنها تزول بسرعة ومآلها إلى قُلَّة ـ كما تقدم في الحديث ـ[٤].

خامس عشر: فعل الربا من علامة استحقاق المسخ وزوال النعمة ونزول العذاب ودليلهم حديث: «**والذي نفسي بيده ليبيتن أُناسٌ من أُمتي على أشرٍ[٥]، وبطرٍ[٦]، ولعبٍ ولهوٍ، فيُصبحوا قردةً وخنازير: باستحلالهم**

---

(١) رواه الطبراني والأصفهاني كما في «الترغيب»: (٣/ ١٠)، وقد ضعفه حيث صدره بصيغة (روي) التي تدل على التمريض والتضعيف.

(٢) رواه الطبراني والأصفهاني كما في «الترغيب»: (٣/ ١٠) للمنذري، وقد ضعفه حيث صدَّره بصيغة (روي) التي تدل على التمريض والتضعيف في اصطلاحه واصطلاح المحدثين عامة.

(٣) «لسان العرب»: (١١/ ١٩٨)، «المصباح المنير»: (١/ ١٦٣)، «الترغيب والترهيب»: (٣/ ١٠ مع الحاشية).

(٤) (ص٢٣٨).

(٥) **الأشر**: هو البطر، وقيل: أشد البطر وهو الطغيان عند النعمة وطول الغنى، والمعنى: يبيتون على جحود وكفران النعمة وعدم شكرها. ينظر: «النهاية في غريب الحديث»: (١/ ٥١، ١٣٥)، «غريب الحديث» لابن الجوزي: (١/ ٧٦)، «لسان العرب»: (٤/ ٢٠، ٦٨، ٦٩)، «المصباح المنير»: (ص١٥).

(٦) **البطر**: النشاط والتبختر والأشر وشدة المرح والطغيان عند النعمة وكفرانها، والمعنى: =

المحارم، واتخاذهم القَيْنَاتِ[١]، وشربهم الخمر، وبأكلهم الربا، ولُبْسِهِم الحرير»[٢].

هذه خمس عشرة عقوبة للمرابين[٣]، أعاذنا الله والمسلمين منها ومن كل سوء.

= يبيتون على غلو وشدة في المرح والزَّهو وغطرسة وكفران للنعمة. يُنظر: المصادر السابقة، «المعجم الوسيط»: (١/ ٦١).

(١) القَيْنَة: الأمة مغنية أو غير مغنية، والماشطة التي تزين العرائس، وكثيرًا ما تطلق على المغنية من الإماء وجمعها قَيْنات، والمراد: المشي مع الفاجرات وإباحة المكث معهن والتمتع بهن. يُنظر: «غريب الحديث» للخطابي: (١/ ٦٥٤، ٦٥٥)، «النهاية في غريب الحديث»: (٤/ ١٣٥)، «غريب الحديث» لابن الجوزي: (٢/ ٢٧٥، ٢٧٦)، «المصباح المنير»: (ص٥٢١)، «الترغيب والترهيب»: (٣/ ١١)، حاشية.

(٢) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في «زوائده على المسند»: (٥/ ٣٢٩)، وضعفه المنذري في «الترغيب»: (٣/ ١١) بتصديره له بـ (رُوي) المشعرة بالتضعيف عنده، وأما الألباني فقد قواه وحسنه بمجموع شواهده في «الصحيحة»: (٤/ ١٣٧، رقم١٦٠٤)، وقد ذكر بعض هذه الشواهد تحت (رقم٩٠، ٩١).

(٣) «الترغيب والترهيب»: (حاشية ٣/ ١٣).

الفصل السادس

فـــتنة القـــــتال

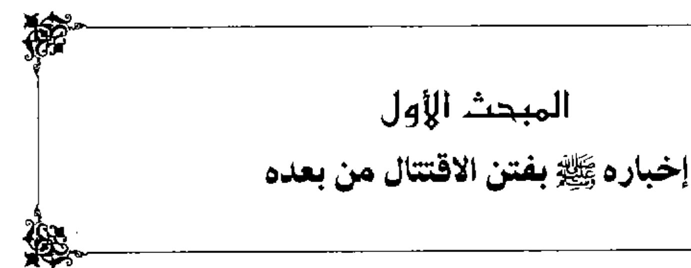
ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: إخباره ﷺ بفتن الاقتتال من بعده.

المبحث الثاني: فتنة اقتتال المسلمين مع الروم.

المبحث الثالث: فتنة اقتتال المسلمين مع الترك.

المبحث الرابع: فتنة اقتتال المسلمين مع العجم.



المبحث الأول

إخباره ﷺ بفتن الاقتتال من بعده

أخبر النبي ﷺ بوقوع القتال من بعده، ومن ذلك:

١ ـ ما وقع بين الصحابة ـ رضي الله عنه ـ من المقتلة العظيمة، وهي ما تُعرف بموقعة صِفِّين(١).

فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: **«لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان وتكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة»**(٢).

ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله: أن المراد بالفئتين هنا هما طائفة علي ومن معه، وطائفة معاوية ومن معه(٣).

قال النووي رحمه الله عند شرح هذا بالحديث ما نصه: (هذا من المعجزات، وقد جرى هذا في العصر الأول)(٤) انتهى.

---

(١) صِفِّين: موضع على شاطىء الفرات من الجانب الغربي بقرب الرقة آخر تخوم العراق وأول أرض الشام. يُنظر: «معجم البلدان»: (٣/ ٤١٤)، و«تعليق الشيخ محب الدين الخطيب على العواصم لابن العربي»: (ص١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري في الفتن، باب (بدون): (١٣/ ٨٨، رقم٧١٢١ ـ مع الفتح)، ومسلم في الفتن وأشراط الساعة: (١٨/ ١٣ ـ بشرح النووي) واللفظ له.

(٣) «الفتح»: (١٣/ ٩٢).

(٤) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ١٣).

فوقع القتال بين الفريقين في المكان المعروف بـ (صفين)، وكان ذلك في شهر ذي الحجة عام ست وثلاثين من الهجرة النبوية، وقد قُتل الجم الغفير من المسلمين حتى بلغ عددهم نحو سبعين ألفًا، وقيل كانوا أكثر من ذلك، ويُقال كان بينهم أكثر من سبعين زحفًا، على ما ذكر **الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1].

وما حصل من قتال بين علي ومعاوية ـ رضي الله عنهما ـ لم يكن يريده واحد منهما، بل كان هناك من الأيدي المدسوسة في الجيشين للوشاية وإشعال نار الفتنة بين الفريقين من أهل الأهواء، مما أدى إلى معارك طاحنة خرج فيها الأمر من يد علي ومعاوية ـ رضي الله عنهما ـ فهما أطلب لكف الدماء من أكثر المقتتلين، لكن غُلبا فيما وقع، والفتنة إذا ثارت عجز الحكماء عن إطفاء نارها.

وقد أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ[2] **وللنووي** كلام نفيس في الباب حيث قال:

(واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ ليست بداخلة في هذا الوعيد[3]. ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن بهم والإمساك عما شجر بينهم وتأويل قتالهم، وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا بل اعتقد كل فريق أنه المحق، ومخالفه باغ فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله. وكان بعضهم مصيبًا وبعضهم

---

(١) «الفتح»: (١٣/ ٩٢).

(٢) «منهاج السنة»: (٢/ ٢٢٤).

(٣) يقصد بالوعيد هنا: الحديث الذي هو بصدد شرحه في مسلم وهو: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار».

مخطئًا معذورًا في الخطأ لأنه لاجتهاد، والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه، وكان علي ـ رضي الله عنه ـ هو المحق المصيب في تلك الحروب. هذا مذهب أهل السنة، وكانت القضايا مشتبهة حتى إن جماعة من الصحابة تحيروا فيها فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا ولم يتيقنوا الصواب، ثم تأخروا عن مساعدته منهم)[١] انتهى.

هذا وقد ذهب الحافظ ابن حجر رحمه الله إلى ما ذهب إليه النووي رحمه الله من ترجيح أن الحق كان مع علي ـ رضي الله عنه ـ وذكر الأدلة على ذلك[٢]، ومنها: حديث «**تقتل عمَّارًا الفئة الباغية**»[٣]، وعمار ـ رضي الله عنه ـ كان مع فريق علي، وأصحاب معاوية قتلوه كما قال الحافظ[٤].

ومن الأدلة أيضًا ما جاء عن زيد بن وهب قال: «**كنا عند حذيفة فقال: كيف أنتم وقد خرج أهل دينكم يضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف؟ قالوا: فما تأمرنا؟ قال: انظروا الفرقة التي تدعوا إلى أمر علي فالزموها فإنها على الحق**»[٥].

وهناك أدلة أخرى ذكرها الحافظ رحمه الله لا يتسع المقام لذكرها فليُرجع إليها[٦].

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ١١).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٩٢).

(٣) أخرجه مسلم في الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء: (٤/ ٢٢٣٦)، وأحمد: (٣/ ٥، ٢٢).

(٤) «الفتح»: (١٣/ ٩٢).

(٥) رواه البزار بإسناد جيد كما قال الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٩٢).

(٦) «الفتح»: (١٣/ ٩٢).

ولا ريب أن كلا الطائفتين تدعوان إلى الإسلام، وفي قوله ﷺ ـ فيما تقدم ـ «**دعواهما واحدة**» رد على الخوارج ومن تبعهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين كما ذكر الحافظ **ابن حجر** رحمه الله [١]. ويشهد لذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]، فسماهما من المؤمنين، بالرغم من أنهما تتقاتلان.

٢ ـ ومما أخبر به النبي ﷺ من فتن القتال من بعده، ما رواه سعيد بن زيد ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا عند النبي ﷺ فذكر فتنة فعظّم أمرها: فقلنا: يا رسول الله لئن أدركتنا هذه لتهلكنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «**كلا، إن بحسبكم القتل**»[٢].

ومعناه: (حسبك فعل الخير، أي: أن هذه الفتنة لو أدركتكم ليكفيكم فيها القتل، أي: كونكم مقتولين، والضرر الذي يحصلكم منها ليس إلا القتل، وأما هلاك عاقبتكم فكلا، بل يرحم الله عليكم هناك ويغفر لكم)[٣].

٣ ـ وكذلك أخبر ﷺ بتفرق أمته من بعده، وأنه سيقتل بعضهم بعضًا، حيث قال ﷺ في حديث طويل جاء في آخره: «. . . **وستأتون أفنادًا يفني بعضكم بعضًا، وبين يدي الساعة مُوتان شديد** . . .»[٤].

---

(١) «الفتح»: (١٣/ ٩٢).

(٢) رواه أبو داود في الفتن، باب ما يرجى في القتل: (٤/ ٤٦٧، رقم٤٢٧٧)، وأحمد: (١/ ١٨٩) وقد سكت عليه أبو داود والمنذري وصححه الألباني في «الصحيحة»: (رقم١٣٤٦)، و«صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٠٦).

(٣) «عون المعبود»: (١١/ ٣٥٨).

(٤) رواه أحمد: (٤/ ١٠٤)، والطبراني: (٧/ ٥٩)، والحاكم: (٤/ ٤٤٧) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٠٦): (رجاله ثقات).

ومعنى (أفنادًا) أي: جماعات متفرقين، ومعناه: أنهم يصيرون فرقًا مختلفين يقتلُ بعضهم بعضًا[١].

فأخبر ﷺ أن أمته ستفترق من بعده ـ كما تقدم[٢] ـ وأنها ستتعرض لفتنة القتل عن طريق المعارك والحروب، وقد وقع ذلك من بعده سواء كان في عصر الصحابة كما حصل في صفين والجمل والحرة وغيرها، أم بعد عصر الصحابة.

فالحروب الطاحنة لازال رحاها يدور، ولهيبها يشتعل . . . وقد تقدم معنى المُوتان الشديد المذكور في الحديث بأنه الموت الكثير الوقوع وأن ذلك وقع في طاعون عِمْواس في خلافة عمر ـ رضي الله عنه ـ وقد هلك فيه خلائق يقرب عددهم من سبعين ألفًا في ثلاثة أيام[٣].

والحاصل: أن كل ما تقدم يدل على إخباره ﷺ بفتن القتال من بعده، وقد وقع منها ما وقع، والله أعلم بما سيقع. وقد تقدم[٤] ذكر ما يتعلق بقتل الأمة بعضها بعضًا أو قتالهم مع الكفار، إضافة إلى ما ذُكر في هذا المبحث. ولعل في ذلك كفاية، والله من وراء تحقيق الغاية.

---

(١) «لسان العرب»: (٣/ ٣٣٨).

(٢) تقدم في المبحث الرابع من الفصل الثالث في فتنة التفرق والاختلاف من هذا الباب: (ص٢١٠ ـ ٢١٢).

(٣) تقدم تفصيل ذلك كله في المطلب الخامس من المبحث الثاني من الفصل الأول من هذا الباب: (ص١١٨، ١٢٣ ـ ١٢٤).

(٤) تقدم ذلك في منتصف المبحث الأول من الفصل الأول من هذا الباب: (ص٨٦ ـ ٨٧)، وذلك عند شرح قوله ﷺ: «ويكثُر الهرْج».

المبحث الثاني
فتنة اقتتال المسلمين مع الروم

أخبر النبي ﷺ أن الروم سيغدرون بالمسلمين، وسبب غدرهم هو موالاتهم للصليب، الذي يزعمون أن عيسى عليه السلام قد صُلب عليه ـ كما تقدم ذكره[١] ـ من قوله ﷺ: «**ستصالحون الروم صُلحًا آمنًا، فتغزون أنتم وهم عدوًا من ورائكم، فتُنصرون وتغنمون وتسلمون، ثم ترجعون حتى تنزلوا بِمَرجٍ ذي تُلُولٍ**[٢]**، فيرفع رجل من أهل النصرانيةَ الصليبَ فيقول: غلب الصليبُ، فيغضبُ رجلٌ من المسلمين فيدقُّهُ فعند ذلك تغْدِر الرُّوم وتجتمع الملحمة**»[٣].

سبق التعريف بالروم[٤]، وأنهم من سلالة العيص بن إسحاق بن إبراهيم الخليل ـ عليهما السلام ـ كما قال ابن كثير رحمه الله [٥].

---

(١) تقدم في المطلب الخامس من المبحث الثاني من الفصل الأول: (ص١٣٥).

(٢) المَرْجُ ـ بفتح الميم وسكون الراء المهملة ـ: الأرض الواسعة ذات نبات كثير، تمرج وترعى الدواب فيه. «النهاية»: (٤/ ٣١٥)، «عون المعبود»: (١١/ ٣٩٨).
والتُّلُولُ ـ بضم التاء واللام ـ: جمع تل وهو كل ما اجتمع على الأرض من تراب أو رمل، وهو الموضع المرتفع. «عون المعبود»: (١١/ ٣٩٩).

(٣) تقدم تخريجه في المطلب الخامس من المبحث الثاني من الفصل الأول: (ص١٣٤).

(٤) سبق في المطلب الخامس من المبحث الثاني من الفصل الأول: (ص١٣٣ ـ ١٣٤).

(٥) «النهاية في الفتن»: (١/ ٩٢).

آمنًا، أي: ذا أمن، فيغزون ويُقاتلون هم والروم عدوًا من خلفهم.

أي: أن المسلمين والروم يغزون معًا عدوًّا آخرين بالمشاركة والاجتماع. بسبب الصلح الذي بينهم، أو أن المسلمين يغزون عدوهم لوحدهم، والروم يغزون عدوهم بالانفراد. والاحتمال الأول قيل هو الظاهر.

ثم أخبر ﷺ أنهم يُنصرون بعد غزوهم هذا ويغنمون الأموال ويسلمون من القتل والجرح في القتال، ثم يرجعون بعد الغزو عن عدوهم حتى ينزلوا هم والروم بِمَرْجٍ ذي تُلولٍ أي: بموضع مرتفع فيه نبات ترعى فيه الدواب، وبعد أن ينزلوا بهذا المكان يقوم رجل من أهل النصرانية ـ وهم الأروام حينئذ ـ فيرفع الصليب الذي هو عبارة عن خشبة مربعة يدَّعون أن عيسى عليه السلام صلب على خشبة كانت على تلك الصورة، فيقول هذا الرجل الذي من الروم: غَلَب الصَّليبُ، أي: دين النصارى، قاصدًا بذلك إبطال الصلح أو مجرد الافتخار وإيقاع المسلمين في الغيظ، فحينئذٍ يغضب المسلمون فيقوم رجل منهم فيدُقُّه، أي: فيكسر الصليب، فعند ذلك تَغْدِرُ الروم، أي: تنقض العهد فتجمع رجالها وجيوشها، ويجتمعون للملحمة، أي للحرب[1].

إلى هنا انتهى الحديث الذي ذكرناه وانتهى شرحه، بيد أن هناك رواية أخرى فيها زيادة وإكمال لقصة هذه الملحمة وهي بلفظ: «**ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتتلون، فيُكرم الله تلك العِصابة بالشهادة**»[2].

---

(١) «عون المعبود»: (١١/٣٩٨ـ٣٩٩).

(٢) رواه أبو داود في الملاحم، باب ما يذكر من ملاحم الروم: (٤/٤٨١ ـ ٤٨٢، رقم٤٢٩٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/٨٠٩، رقم٣٦٠٨).

أي: بعد أن تغدِر الروم وتجمع رجالها للحرب، حينئذ يثور ويهوج المسلمون فيقومون مسرعين إلى أسلحتهم فيقتتلون معهم، فيكرم الله تلك العصابة، أي: جماعة المسلمين بالشهادة(١).

هذا وقد جاء وصفهم للقتال الذي يدور ويقع بين المسلمين والروم، ففي الحديث عن يُسَيْر بن جابر(٢) قال: هَاجَتْ ريحٌ حمراءُ بالكوفةِ. فجاء رجلٌ ليس له هِجِّيرى(٣) إلاَّ: يا عبد الله بن مسعود! جاءت الساعة. قال: فقعد وكان متكئًا. فقال: إن الساعة لا تقوم، حتى لا يُقْسَم ميراثٌ، ولا يُفرح بغنيمة، ثم قال بيده هكذا (ونحّاها نحو الشأم) فقال: عدوٌّ يجمعون لأهل الإسلام(٤)، ويجمع لهم أهل الإسلام. قلتُ: الروم تعنِى؟ قال: نعم. وتكون عند ذاكم القتال ردةٌ شديدة(٥). فيشترطُ(٦) المسلمون شُرْطَة(٧) للموت لا ترجع إلا غالبةً. فيقتتلون حتى يحجزَ بينهم الليل. فيفيء(٨)

---

(١) «عون المعبود»: (١١/ ٣٩٩).

(٢) يُسَيْر بن جابر: وقيل ابن عمرو الكوفي، وقيل أصله: أُسير، فسُهِّلت الهمزة، ورجح البخاري بأنه أُسير بن عمرو، واختلفوا في نسبته، قيل: كندي، وقيل غير ذلك، كان من أصحاب ابن مسعود، وقد روى عنه وعن عمر وعلي ـ رضي الله عنهم ـ، ويقال: إنه رأى النبي ﷺ، ووثقه العجلي وابن سعد. يُنظر: «التهذيب»: (١١/ ٣٧٨، ٣٧٩)، و«التقريب»: (٦٠٧) كلاهما لابن حجر.

(٣) (ليس له هجيرى)، أي: شأنه ودأبه ذلك. والهجيري بمعنى: الهجير: الدأب والعادة.

(٤) (لأهل الإسلام)، أي: لقتالهم.

(٥) (ردة شديدة)، أي: عطفة قوية.

(٦) (فيشترط) ضبطوه بوجهين: أحدهما فيشترط، والثاني فيتشرط.

(٧) (شرطة) طائفة من الجيش تقدم للقتال. وفي «النهاية»: (٢/ ٤٦٠) لابن الأثير: الشُّرطة أول طائفة من الجيش تشهد الوقعة.

(٨) (فيفيء)، أي: يرجع.

هؤلاء وهؤلاء. كلٌّ غيرُ غالبٍ. وتفنى الشرطة. ثم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالبة. فيقتتلون. حتى يحجز بينهم الليل. فيفيء هؤلاء وهؤلاء. كل غير غالب. وتفنى الشرطة. ثم يشترط المسلمون شرطة للموت. لا ترجع إلا غالبة. فيقتتلون حتى يمسوا. فيفيء هؤلاء وهؤلاء. كل غير غالب. وتفنى الشرطة. فإذا كان يوم الرابع، نهدَ[1] إليهم بقية أهل الإسلام، فيجعل الله الدَّبرَة عليهم[2]. فيقتتلون مقتلة ـ إما قال لا يرى مثلها، وإما قال لم يُرَ مثلها ـ حتى إن الطائر ليمر بجنباتهم[3] فما يُخَلِّفُهُم[4] حتى يخرَّ ميتًا، فيتعادُّ بنو الأب[5] كانوا مائة، فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجل الواحد، فبأي غنيمة يفرح؟ أو أي ميراث يقاسم؟ فبينما هم كذلك إذا سمعوا ببأس، هو أكبر من ذلك. فجاءهم الصريخ؛ إن الدجال قد خلفهم في ذراريهم فيرفضون[6] ما في أيديهم ويقبلون فيبعثون عشرة

---

(١) (نهد)، أي: نهض وتقدم. ومنه سُمّي النَّهد نهدًا لتقدمه الصدر.

(٢) (فيجعل الله الدبرة عليهم)، أي: الهزيمة. ورواه بعض رواة مسلم: الدائرة، وهو بمعنى الدبرة. وقال الأزهري: الدائرة هم الدولة تدور على الأعداء. وقيل: وهي الحادثة. يُنظر: «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٢٤ ـ ٢٥)، و«التذكرة»: (٢/ ٢٦٨)، فمنهما شُرح ما تقدم هنا وفي حاشية الصفحة الماضية وما سيأتي من غريب هذا الحديث، خلا ما سيضاف من مصادر أخرى قريبًا في موضعه إن شاء الله.

(٣) (بجنباتهم)، أي: نواحيهم. وحكى القاضي عن بعض رواتهم: بجثمانهم، أي: شخوصهم. «المراجع السابقة».

(٤) (فما يخلفهم)، أي: يجاوزهم. وحكى القاضي عن بعض رواتهم: فما يلحقهم، أي: يلحق آخرهم. «المراجع السابقة».

(٥) (فَيَتَعادَّ بنو الأب)، أي: يعد بعضهم بعضًا. «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ١٨٩).

(٦) (فيرفضون)، أي: يرمون ويتركون، كما قال القرطبي في «التذكرة»: (٢/ ٢٦٩)، وفي «لسان العرب»: (٧/ ١٥٦). الرفض: تركُكَ الشيء.

فوارس طليعة: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرفُ أسماءهُمْ، وأَسْمَاءَ آبائهم، وألوانَ خيولِهِم، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ أو مِنْ خَيْرِ فَوارِسَ عَلَى ظَهْرِ الأرضِ يومَئِذٍ»(١).

وكذلك ذكر القرطبي رَحِمَهُ اللهُ وصفًا آخر لهذه الملحمة التي تقع بين المسلمين والروم فقال ما نصه: (وقد روي مرفوعًا في حديث فيه طول عن حذيفة: أن الله تعالى يرسل ملك الروم وهو الخامس من الهرقل يقال له: شمارة، وهو صاحب الملاحم، فيرغب إلى المهدي في الصلح، وذلك لظهور المسلمين على المشركين فيصالحه إلى سبعة أعوام فيضع عليهم الجزية عن يد وهم صاغرون فلا تبقى لرومي حرمة، ويكسرون لهم الصليب، ثم يرجع المسلمون إلى دمشق، فبينما الناس كذلك إذا برجل من الروم قد التفت فرأى أبناء الروم وبناتهم في القيود والأغلال فتعير نفسه فيرفع الصليب ويرفع صوته، فيقول: لا، من كان يعبد الصليب فلينصره، فيقوم رجل من المسلمين فيكسر الصليب، ويقول: الله، أغلب وأنصر، فحينئذٍ يغدرون وهم أولى بالغدر، فيجمعون عند ذلك ملوك الروم في بلادهم خفية، فيأتون إلى بلاد المسلمين حيث لا يشعر بهم المسلمون، والمسلمون قد أخذوا منهم الأمن وهم على غفلة أنهم مقيمون على الصلح، فيأتون أنطاكية في اثني عشر ألف راية، تحت كل راية اثنا عشر ألف، فلا يبقى بالجزيرة ولا بالشام ولا بأنطاكية نصراني إلا ويرفع الصليب، فعند ذلك يبعث المهدي إلى أهل الشام والحجاز واليمن والكوفة

---

(١) أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة، باب إقبال الروم في كثرة القتل . . . : (٤/ ٢٢٢٣، رقم٢٨٩٩).

والبصرة والعراق، يعرفهم بخروج الروم وجمعهم ويقول لهم: أعينوني على جهاد عدو الله وعدوكم، فيبعث إليه أهل المشرق أنه قد جاءنا عدو من خراسان على ساحل الفرات، وحل بنا ما شغلنا عنك، فيأتي إليه بعض أهل الكوفة والبصرة، ويخرج إليهم المهدي، ويخرج معهم المسلمون إلى لقائهم فيلتقي بهم المهدي ومن معه من المسلمين، فيأتون إلى دمشق فيدخلون فيها فتأتي الروم إلى دمشق فيكونون عليها أربعين يومًا، فيفسدون البلاد، ويقتلون العباد، ويهدمون الديار، ويقطعون الأشجار، ثم إن الله تعالى ينزل صبره ونصره على المؤمنين فيخرجون إليهم فتشتد الحرب بينهم ويستشهد من المسلمين خلق كثير، فيا لها من وقعة ومقتلة ما أعظمها وما أعظم هولها ويرتد من العرب يومئذ أربع قبائل: سُليم ونهد وغسان وطيء، فيلحقون بالروم ويتنصرون مما يعاينون من الهول العظيم والأمر الجسيم، ثم إن الله تعالى ينزل النصر والصبر والظفر على المسلمين فيقتل من الروم مقتلة عظيمة حتى يخوض الخيل في دمائهم وتشتعل الحرب بينهم، حتى إن الحديد يقطع بعضه بعضًا، وأن الرجل من المسلمين ليطعن العلج بالسفود فينفذه وعليه الدرع من الحديد، فيقتل المسلمون من المشركين خلقًا كثيرًا حتى تخوض الخيل في الدماء، وينصر الله تعالى المسلمين، ويغضب على الكافرين، وذلك رحمة من الله تعالى لهم، فعصابة من المسلمين يومئذ خير خلق الله، والمخلصين من عبد الله ليس فيهم مارد ولا مارق ولا شارد ولا مرتاب ولا منافق، ثم إن المسلمين يدخلون إلى بلاد الروم ويكبرون على المدائن والحصون فتقع أسوارها بقدرة الله، فيدخلون المدائن والحصون ويغنمون الأموال ويسبون النساء والأطفال، ويكون أيام المهدي أربعين سنة: عشر سنين في المغرب، واثنتا

عشرة سنة بالكوفة، واثنتا عشرة بالمدينة، وستة بمكة، وتكون منيته فجأة بينما الناس كذلك إذ تكلم الناس بخروج الدجال اللعين)[١].

وقد ذكر وصف هذه الملحمة ـ أيضًا ـ العيني[٢] رَحِمَهُ اللهُ بنحو ما ذكره القرطبي.

والروم عددهم كثير جدًّا، كما ورد ذلك في غير ما حديث، منها: حديث عوف بن مالك الأشجعي ـ رضي الله عنه ـ المتقدم[٣]، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اعْدُدْ سِتًّا بين يَدَي السَّاعة**» فذكر منها: «. . . **ثم هُدْنَةٌ**[٤] **تكون بينكم وبين بني الأصفر**[٥] **فَيَغْدِرُونَ فيأتونكم تحت ثمانين غاية**[٦]، **تحت كل غاية اثنا عشر ألفًا**»[٧].

---

(١) «التذكرة»: (٢/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨). وقد رواه أبو الخطاب بن دحية من حديث حذيفة مرفوعًا كما ذكر العيني في «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧)، وأصله في مسلم كما في الرواية التي قبل هذه. والله أعلم.

(٢) «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧). وأحال إخراج الحديث لأبي الخطاب بن دحية حيث قال قبل إيراده له: (وروى ابن دحية من حديث حذيفة مرفوعًا . . .) ثم ذكره. وقد تقدم الكلام عليه في الصفحة الماضية بعد المرجع السابق.

(٣) تقدم في المطلب الخامس من المبحث الثاني من الفصل الأول في هذا الباب: (ص١٣٠، ١٣٦).

(٤) تقدم في (ص١٣٣) أن الهدنة هي الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه.

(٥) بنو الأصفر: هم الروم كما تقدم (ص١٣٣) من قول القرطبي وابن حجر والعيني، وذُكر هناك سبب تسميتهم ببني الأصفر من كلام القرطبي رَحِمَهُ اللهُ.

(٦) الغاية: هي الراية كما تقدم (ص١٣٤) من كلام القرطبي وابن حجر والعيني، وذكر هناك سبب تسميتها بذلك.

(٧) رواه البخاري وغيره كما تقدم تفصيله: (ص١١٨) في المطلب الخامس من المبحث الثاني من الفصل الأول.

ومنها: **حديث المستورد القرشي**[١] ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تقوم الساعة والروم أكثر الناس**»[٢].

هذا وجملة العدد المشار إليه في حديث عوف بن مالك ـ السابق ـ بقوله عليه السلام: «. . . **فيأتونكم تحت ثمانين غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفًا**»: تسعمائة ألف وستون ألفًا[٣] (٩٦٠. . . .).

ولعل أصله: ألف ألف، فَأُلْغِيَتْ كسورُه[٤].

وقد ذكر **العيني** رحمه الله أن الستَّ المذكورة آنفًا في حديث عوف بن مالك ـ المتقدم ـ قد ظهر منها خمس علامات، وأما السادسة ـ آخرها ـ، وهي قتال المسلمين مع الروم فلم تظهر بعد، فقال ما نصه: (هذه الست المذكورة ظهر منها الخمس . . .) وذكرها ثم قال عن السادسة التي هي قتال الروم مع المسلمين: (والسادسة لم تجيء بعد)[٥].

وكذلك أشار **الحافظ** بقوله: (والسادسة لم تجيء بعد)[٦]، ويعني بالسادسة قتال الروم وما يتعلق به، والله أعلم.

---

(١) «**المستورد القرشي**»: هو المستورد بن شداد بن عمرو القرشي الفهري، صحابي، من أهل مكة، سكن الكوفة ثم مصر وشهد فتحها، له سبعة أحاديث، منها حديثان في مسلم، توفي بالاسكندرية سنة خمس وأربعين من الهجرة. يُنظر: «الإصابة»: (٣/ ٣٨٧)، «الاستيعاب»: (٣/ ٤٦٠ ـ مع الإصابة)، «خلاصة تذهيب الكمال»: (٣/ ٢١).

(٢) رواه مسلم في الفتن وأشراط الساعة: (١٨/ ٢٢ ـ بشرح النووي).

(٣) «التذكرة»: (٢/ ٢٦٧)، «الفتح»: (٦/ ٣٢١)، «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥).

(٤) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

(٥) «عمدة القاري»: (١٢/ ٢٤٥)، وقد تقدم نص قوله: (ص١٢٤ ـ ١٢٥).

(٦) «الفتح»: (٦/ ٣٢١).

وقال **المهلب**[١] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وفيه ـ أي: في حديث عوف بن مالك المتقدم ـ أن الغدر من أشراط الساعة، وفيه شيء من علامات النبوة قد ظهر أكثرها)[٢].

وأشار أيضًا **ابن المنير**[٣] رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى أن قصة الروم لم تجتمع بعد فقال: (أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن، ولا بلغنا أنهم غزوا في البرِّ في هذا العدد، فهي من الأمور التي لم تقع بعد. وفيه ـ أي: في حديث عوف بن مالك المتقدم ـ بشارة ونذارة، وذلك أنه دل على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش، وفيه إشارة إلى أن عدد جيوش المسلمين سيكون أضعاف ما هو عليه)[٤].

وهذا القتال الذي يكون بين المسلمين والروم إنما يقع في الشام في آخر الزمان قبل ظهور الدجال، كما أفادته الأحاديث السالفة في هذا المبحث، وكما دلت عليه الأحاديث اللاحقة ـ الآن ـ، ويكون انتصار المسلمين على الروم تهيئة لفتح القسطنطينية[٥].

---

(١) تقدمت ترجمته في المطلب الخامس من المبحث الثاني من الفصل الأول من الباب الأول: (ص١٣٥).

(٢) «الفتح»: (٦/ ٢٣١).

(٣) تقدمت ترجمته في المطلب الرابع من المبحث الثاني من الفصل الأول في هذا الباب: (ص١٠٦).

(٤) المصدر السابق.

(٥) القسطنطينية: هي مدينة الروم، ويقال لها: قسطنطينة ـ بإسقاط ياء النسبة ـ وتُعرف اليوم بـ (اصطنبول) أو (استانبول)، وهي من مدن تركيا، وكانت تُعرف قديمًا باسم (بيزنطة) ثم لما ملك قسطنطين الأكبر ـ ملك الروم ـ بَنَى عليها سورًا وسماه قسطنطينية، وجعلها عاصمة ملكه، ولها خليج من جهة البحر يطيف بها من وجهين مما يلي الشرق والشمال، وجانباها الغربي والجنوبي في البحر. ينظر: «معجم البلدان»: (٤/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨) بتصرف وزيادة.

* ففي الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق أو بدابق[١] فيخرجُ إليهم جيشٌ من المدينة، من خيار أهل الأرض يومئذٍ فإذا تصافُّوا قالت الروم: خَلُّوا بينَنا وبين الذين سُبُّوا منَّا نُقاتِلْهم. فيقول المسلمون: لا. وَاللهِ! لا تُخَلِّي بينكم وبين إخواننا. فيُقاتِلونَهُم. فيَنْهزم ثُلُثٌ لا يتوبُ الله عليهم أبدًا[٢] ويُقْتَلُ ثُلُثُهُم. أفضَلُ الشهداء عند الله، ويَفْتَتِحُ الثلث. لا يُفْتَنون أبدًا، فيفتَتِحون قُسطَنطينيَّةَ. فبينما هم يقتسمون الغنائمَ، قد علَّقوا سيوفهم بالزيتون، إذْ صاح فيهم الشيطان: إن المسيح قد خلفَكُم في أهليكم. فيخْرُجُون. وذلك باطل. فإذا جاؤا الشَّأْم خرج. فبينما هم يُعِدُّون للقتال، يُسَوُّوْن الصفُوف، إذ أُقيمت الصلاة. فينزل عيسى ابن مريم ﷺ . . . » الحديث[٣].

* وعن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إن فُسْطَاطَ[٤] المسلمين يوم الملحمة بالغُوطَة[٥] إلى جانب مدينة يقال لها دِمَشق[٦]

---

(١) الأعماق ودابق: موضعان بالشام، بقرب حلب. «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٢١)، «معجم البلدان»: (١/ ٢٢٢)، (٢/ ٤١٦).

(٢) لا يتوب الله عليهم أبدًا، أي: لا يلهمهم التوبة. «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٢١).

(٣) أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب في فتح القسطنطينية . . . : (٤/ ٢٢٢١، رقم٢٨٩٧).

(٤) الفسطاط ـ بضم الفاء وكسرها ـ: المدينة التي فيها مجتمع الناس، وكل مدينة فسطاط. «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٤٤٥).

(٥) الغُوطة ـ بضم الغين ثم واو ساكنة وطاء مهملة ـ: موضع بالشام تحيط به جبال عالية وبها أنهار وأشجار متصلة، وفيها تقع مدينة دمشق. «معجم البلدان»: (٤/ ٢١٩).

(٦) دمشق: هي قصبة الشام وجنة الأرض كما سيأتي تفصيله في المبحث الخامس في فضل الشام إبّان الفتن من الفصل الرابع من الباب الثاني: (ص٥٠٥).

من خير مدائن الشام»[(١)].

ومعناه: إن فسطاط المسلمين أي: حصنهم الذي يتحصنون به من الفتن ـ بعد الله سبحانه وتعالى ـ يوم الملحمة أي: المقتلة العظمى في الفتن بالغوطة التي هي موضع بالشام كثير الماء والشجر وهي غوطة دمشق، ولهذا قال: «**إلى جانب مدينة يقال لها دمشق**» وهي قصبة الشام، وسميت بذلك: لأن دماشاق بن نمْرُود بن كنعان هو الذي بناها، فسُمِّيت باسمه، وكان آمن بإبراهيم عليه السلام، وسار معه، وكان أبوه نمرود دفعه إليها لِما رأى له من الآيات.

ودمشق هي من خير مدائن الشام كما في عجز هذا الحديث، بل هي خيرها، ولا يقدح فيه (من) لأن بعض الأفضل قد يكون أفضل بدليل خبر عائشة ـ رضي الله عنه ـ: «كان ـ أي النبي ﷺ ـ من أحسن الناس خلقًا»[(٢)]، مع كونه أحسنهم[(٣)]. وسيأتي مزيد بيان لفضائل الشام، وأنها حصن من الفتن ـ بعد الله عز وجل ـ في آخر الرسالة ـ إن شاء الله تعالى ـ[(٤)].

---

(١) رواه أبو داود في الملاحم، باب في المعقل من الملاحم: (٤/ ٤٨٤، رقم٤٢٩٨)، وأحمد: (٥/ ١٩٧)، والربعي في «فضائل الشام»: (٣٨، رقم١٥) بتخريج الألباني، والحاكم: (٤/ ٤٨٦)، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي وأقرّه المنذري في «الترغيب»: (٤/ ٦٣)، وقال الألباني في «تخريج فضائل الشام»: (٣٨، الحديث ١٥) (وهو كما قالوا) وكان قد صححه في أول هذا الموضع وقبل تخريجه له فقال: (حديث صحيح) ثم خرجه.

(٢) أخرجه مسلم في الفضائل، باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا: (٤/ ١٨٠٥، رقم٢٣١٠).

(٣) «فيض القدير»: (٢/ ٤٦٣)، «عون المعبود»: (١١/ ٤٠٦).

(٤) سيأتي ذلك كله ـ إن شاء الله تعالى ـ في المبحث الخامس في فضائل الشام إبّان الفتن من الفصل الرابع من الباب الثاني: (ص٥٢٧ ـ ٥٥٣).

وعلى كلٍّ: فإن حديث أبي الدرداء هذا وحديث أبي هريرة الذي قبله وكذلك حديث يُسير بن جابر وحديث حذيفة ـ رضي الله عنهم جميعًا ـ في أول هذا المبحث، كلها تدل على ما ذُكر آنفًا من أن هذه الملحمة الكبرى التي تقع بين المسلمين والروم إنما يكون موقعها في الشام، وتدل أيضًا على أن المسلمين ينتصرون فيها على الروم.

وهذا كُله يكون في آخر الزمان، ويكون انتصار المسلمين على الروم في هذه الملحمة الكبرى تهيئة لفتح مدينة القسطنطينية على أيديهم، ثم يخرج الدجال بعد فتح المسلمين لها.

فهي إذًا سلسلة متتابعة الأحداث، ويسبق هذه السلسلة ـ وهي قتال الروم ثم فتح القسطنطينية ثم خروج الدجال ـ سلسلة قبلها أيضًا، وهي عمران بيت المقدس ثم خراب يثرب، كما يدل على ذلك كله حديث معاذ ابن جبل ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**عمران بيت المقدس خرابُ يَثْرب، وخراب يثرب خُروج الملحمة، وخُروج الملحمة فتح قسطنطينية، وفتح القسطنطينية خروج الدجال** . . .»[(١)].

ومعنى (عُمران بيت المقدس) أي: عمراته بكثرة الرجال والعقار والمال.

وعمرانه سبب خراب يثرب وهو وقت خرابها؛ لأن عمرانه يكون باستيلاء الكفار. وقيل المراد بعمران بيت المقدس: عمرانه بعد خرابه، فإنه يخرب في آخر الزمان ثم يعمره الكفار.

---

(١) أخرجه أبو داود في الملاحم، باب في إمارات الملاحم: (٤/ ٤٨٢، رقم٤٢٩٤)، وجوَّد إسناده وحسنه ابن كثير في «النهاية في الفتن»: (١/ ٩٤)، وكذلك حسنه الألباني في «المشكاة»: (٣/ ١٤٩٤، رقم٥٤٢٤).

والأصح: أن المراد بالعمران: الكمال في العمارة أي: عمران بيت المقدس كاملاً مجاوزًا عن الحد ـ وقت خراب يثرب ـ فإن بيت المقدس لا يخرب[١].

وأما قوله ﷺ: «**خراب يثرب**» فيثرب اسم المدينة المشرفة[٢]، مدينة سيدنا رسول الله ﷺ[٣]، فقد كانت تسمى بذلك في الجاهلية، فكره رسول الله ﷺ تسميتها بهذا الاسم[٤]، كما حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أُمرت[٥] بقرية تأكل[٦] القُرى، يقولون يثرب، وهي المدينة** . . .» الحديث[٧] فيُفهم من هذا الحديث النهي عن تسمية المدينة (يثرب).

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند شرحه لهذا الحديث: (يعني أن بعض الناس من المنافقين وغيرهم يسمونها يثرب، وإنما اسمها المدينة وطابة وطيبة، ففي هذا كراهة تسميتها يثرب)[٨].

---

(١) «عون المعبود»: (١١/ ٤٠٠ ـ ٤٠١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) «لسان العرب»: (١/ ٢٣٥).

(٤) «الأحاديث الواردة في فضائل المدينة»: (ص٣٤).

(٥) أي: أُمرت بالهجرة إليها، قاله الخطيب البغدادي في كتابه «الفقيه والمتفقه»: (ص١٠٥).

(٦) أي: أنها مركز جيوش الإسلام في أول الأمر فمنها فتحت القرى وغنمت أموالها وسباياها وهناك وجه آخر وهو أن أكلها وميرتها تكون من القرى المفتتحة وإليها تساق غنائمها. يُنظر: «شرح النووي على مسلم»: (٩/ ١٥٤)، «غريب الحديث»: (١/ ٤٣٤) للخطابي، «شرح السنة»: (٧/ ٣٢٠) للبغوي.

(٧) أخرجه مسلم في الحج، باب المدينة تنفي شرارها: (٢/ ١٠٠٦، رقم١٣٨٢).

(٨) «شرح النووي على مسلم»: (٩/ ١٥٤).

وسبب كراهيته ﷺ لهذا الاسم لأنه مأخوذ من الثَّرْب، وهو فساد في كلام العرب[١]، أو من التثريب، وهو التوبيخ والملامه، وكان النبي ﷺ يغير الاسم القبيح إلى الحسن[٢].

وذكر النووي رَحِمَهُ اللهُ: أن تسميتها في القرآن (يثرب) إنما هو حكاية عن قول المنافقين الذين في قلوبهم مرض[٣].

وأما ما يتعلق بخراب المدينة، فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة ما يدل على حدوث ذلك في آخر الزمان، قرب قيام الساعة، وأن الناس يخرجون منها بالكلية، ففي الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العوافي ـ يريد عوافي السباع والطير ـ وآخر من يحشر راعيان من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحشًا، حتى إذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما**»[٤].

وفي رواية: «**لَتُتْرَكَنَّ المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلبُ أو الذئب فَيُغَذّي[٥] على بعض سواري المسجد أو على المنبر**» فقالوا:

---

(١) «لسان العرب»: (١/ ٢٣٥)، «غريب الحديث»: (١/ ١١٩) لابن الجوزي، «الأحاديث الواردة في فضائل المدينة»: (ص٣٤).

(٢) «الأحاديث الواردة في فضائل المدينة»: (ص٣٤ ـ ٣٥)، ولمزيد من التفصيل في هذا الموضوع يرجع إلى هذا الكتاب فإنه نافع في بابه.

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (٩/ ١٥٥).

(٤) أخرجه البخاري في فضائل المدينة، باب من رغب عن المدينة: (٤/ ١٠٧، رقم١٨٧٤ ـ مع الفتح)، ومسلم: (٩/ ١٦٠ ـ بشرح النووي).

(٥) يُغَذّي، أي: يبول عليها، يقال: غذي ببوله إذا ألقاه دفعة دفعة. «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٣٤٧).

يا رسول الله، فلمن تكون الثمار ذلك الزمان؟ قال: «**للعوافي. الطير والسباع**»[١].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: (والمقصود أن المدينة تكون عامرة أيام الدجال، ثم تكون عامرة في زمان عيسى بن مريم رسول الله عليه الصلاة والسلام حتى تكون وفاته بها ودفنه فيها، ثم يخرج الناس منها بعد ذلك)[٢].

وعن عوف بن مالك قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد ثم نظر إلينا فقال: «**أما والله ليدعنها أهلها مُذَلَّلَةً أربعين عامًا للعوافي. أتدرون ما العوافي؟ الطير والسباع**»[٣].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ عقب ذكره لهذا الحديث ما نصه: (وهذا لم يقع قطعًا)[٤].

والحاصل: أنه يُستدل من هذه النصوص ومن كلام العلماء عليها أن المدينة النبوية تخرب فيخرج الناس منها بالكلية في آخر الزمان قرب قيام الساعة بعد خروج الدجال ونزول عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ كما تقدم من كلام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ والله أعلم.

هذا ما يتعلق بالسلسلة الثانية المذكورة في حديث معاذ السابق وهي

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ»: (٢/ ٨٨٨)، وقد استشهد بهذا الحديث الحافظ ابن حجر في «الفتح»: (٤/ ١٠٨)، وقال عقبة: (رواه جماعة من الثقات خارج الموطأ)، وأصله في «الصحيحين» كما في الحديث الذي قبله.

(٢) «النهاية في الفتن»: (١/ ٢٠٧).

(٣) رواه عمر بن شبة بإسناد صحيح كما قال الحافظ في «الفتح»: (٤/ ١٠٨)، وأصله في «صحيح مسلم»: (٩/ ١٥٩ ـ ١٦٠ ـ بشرح النووي) بنحو هذا اللفظ.

(٤) «الفتح»: (٤/ ١٠٨).

(خراب يثرب) بعد أن ذكر أن عمران بيت المقدس سبب لخرابها، ثم ذكر ﷺ في حديث معاذ السابق السلسلة الثالثة في الحديث وهي خروج الملحمة فقال: «. . . **وخراب يثرب خروج الملحمة** . . .» أي: أن خرابها سبب لظهور الملحمة والحرب العظيمة بين أهل الشام والروم، وقيل: بين تاتار والشام. والأظهر هو الأول[1].

ثم ذكر ﷺ السلسلة الرابعة والخامسة ـ كما تقدم ـ بقوله: «**وخروج الملحمة فتح قسطنطينية، وفتح القسطنطينية خروج الدجال**» أي: (لما كان بيت المقدس باستيلاء الكفار عليه وكثرة عمارتهم فيها أمارة مستعقبة بخراب يثرب، وهو أمارة مستعقبة بخروج الملحمة، وهو أمارة مستعقبة بفتح قسطنطينية، وهو أمارة مستعقبة بخروج الدجال، جعل النبي ﷺ كل واحد عين ما بعده وعبر به عنه.

وخلاصته: أن كل واحد من هذه الأمور أمارة لوقوع ما بعده وإن وقع هناك مُهْلَة)[2].

هذا وقد ذكر **الحافظ ابن كثير** رَحِمَهُ اللَّهُ أن الروم يسلمون في آخر الزمان مستنبطًا ذلك من حديث المستورد القرشي[3] ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تقوم الساعة والروم أكثر الناس**» قال فبلغ ذلك عمرَو بن العاصِ فقال: ما هذه الأحاديث التي تُذكر عنك إنك تقولها عن رسول الله ﷺ؟ فقال له المستوردُ: قلتُ الذي سمعتُ من رسول الله ﷺ قال: فقال عمرٌو: لئن قلت ذلك، إنهم لأحلمُ الناس عند فتنةٍ، وأجبَرُ الناس عند

---

(١) «عون المعبود»: (١١/ ٤٠١).

(٢) «عون المعبود»: (١١/ ٤٠١)، «بذل المجهود»: (١٧/ ٢٠٩).

(٣) تقدمت ترجمته قريبًا في منتصف هذا المبحث: (ص٢٨٥).

مُصيبةٍ، وخير الناس لمساكينهمْ وضعفائهم[١].

وفي رواية: لَئِن قلت ذلك، إن فيهم لخصالاً أربعًا: إنهم لأحلم الناس عند فتنة، وأسرعهم إصابة بعد مصيبة، وأوشكُهم كرَّةً بعد فرَّةً. وخيرُهم لمسكينٍ ويتيمٍ وضعيفٍ وخامسةٌ حسنةٌ جميلةٌ وأمْنَعُهُم من ظُلم الملوك[٢].

وقد ترجم ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ وعَنْون لهذا الحديث بقوله: (بعض خصال الروم الحسنة) ثم قال عقب الحديث ما نصه: (وهذا يدل على أن الروم يسلمون في آخر الزمان، ولعل فتح القسطنطينية يكون على يدي طائفة منهم كما نطق به الحديث المتقدم أنه: «**يغزوها سبعون ألفًا من بني إسحاق**»[٣] والروم من سلالة العيص بن إسحاق بن إبراهيم الخليل، فمنهم أولاد عم بني إسرائيل، وهو يعقوب بن إسحاق، فالروم يكونون في آخر الزمان خيرًا من بني إسرائيل، فإن الدجال يتبعه سبعون ألفًا من يهود أصبهان فهم أنصار الدجال، وهؤلاء ـ أعني: الروم ـ قد مُدِحوا في هذا الحديث فلعلهم يُسلمون على يدي المسيح بن مريم، والله أعلم)[٤] انتهى كلام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ.

ومما يدل ـ أيضًا ـ على ما ذكره ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ من أن الروم يسلمون

---

(١) أخرجه مسلم في الفتن . . . باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس: (٤/ ٢٢٢٢، رقم٢٨٩٨).

(٢) المصدر السابق.

(٣) رواه مسلم في الفتن . . . ، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت: (٤/ ٢٢٣٨، رقم٢٩٢٠).

(٤) «النهاية في الفتن والملاحم»: (١/ ٩٢ ـ ٩٣).

في آخر الزمان حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ السابق[١] ـ في قتال الروم، وفيه أن الروم يقولون للمسلمين: «. . . **خلُّوا بيننا وبين الذين سُبُوا منا نُقاتلهم. فيقول المسلمون: لا. والله! لا نُخلِّي بينكم وبين إخواننا. .**» فالروم يطلبون من المسلمين أن يتركوهم يقاتلون الروم الذين سبوا منهم لأنهم أسلموا. فيرفض المسلمون ذلك بقولهم: «**لا. والله! لا نخلي بينكم وبين إخواننا. .**»، فيبينون للروم أن من أسلم منهم فهو من إخواننا لا نسلمه لأحد.

وكون غالب جيش المسلمين ممن سُبِيَ من الكفار ليس بمستغرب **كما أفاد النووي** رَحِمَهُ اللهُ حيث قال ما نصه: (وهذا موجود في زماننا، بل معظم عساكر الإسلام في بلاد الشام ومصر سُبُوا، ثم هم اليوم ـ بحمد الله ـ يَسْبُون الكفار، وقد سَبَوْهم في زماننا مرارًا كثيرة، يسبون في المرة الواحدة من الكفار أُلوفًا، ولله الحمد على إظهار الإسلام وإعزازه)[٢].

ومما يُؤيد كون هذا الجيش الذي يفتح القسطنطينية من بني إسحاق، أن جيش الروم يبلغ عددهم قريبًا من ألف ألف، وبالتحديد تسعمائة ألف وستون ألفًا (٩٦٠٠٠٠) ـ كما تقدم[٣] ـ، ويكون من أسلم من الروم مع جيش المسلمين الذي يفتح القسطنطينية كما تقدم قريبًا من قول ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ[٤].

ففتح القسطنطينية ـ إذن ـ الفتح الأعظم والأخير الذي قبل خروج الدجال، يكون على يد جيش المسلمين الذي من بينه الروم الذين أسلموا.

---

(١) تقدم ذكره وتخريجه في منتصف هذا المبحث: (ص٢٨٧).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٢١).

(٣) سبق ذكره وعزوه لمصدره قريبًا في منتصف هذا المبحث: (ص٢٨٤ ـ ٢٨٥).

(٤) تقدم ذلك قريبًا في هذا المبحث (ص٢٩٢).

والذي تدل عليه الأحاديث ـ السالفة ـ أن هذا الفتح العظيم يكون بعد قتال الروم في الملحمة الكبرى وانتصار المسلمين عليهم، وقبل خروج الدجال ـ كما سلف ـ.

وهذا الفتح ـ للقسطنطينية ـ يفتحه الله للمسلمين بدون قتال، وسلاحهم فيه التكبير والتهليل.

ففي الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: **«سمعتم بمدينة جانب منها في البرِّ وجانب منها في البحر؟»** قالوا: نعم. يا رسول الله! قال: **«لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون ألفًا من بني إسحاق. فإذا جاؤها نزلوا. فلم يُقاتلوا بسلاحٍ ولم يرْمُوا بسهمٍ. قالوا: لا إلٰه إلا الله، والله أكبر، فيسقُط أحدُ جانبيها»**.

قال ثورٌ[1] ـ وهو أحد رواة الحديث ـ لا أعلمُه إلاَّ قال: **«الذي في البحر. ثم يقولوا الثانية: لا إله إلا الله والله أكبر. فيسقط جانبها الآخر. ثم يقولوا الثالثة: لا إله إلا الله والله أكبر. فَيُفَرَّجُ لهم. فيدخلوها فيغنموا، فبينما هم يقتسمون المغانم، إذْ جاءَهُم الصَّرِيخُ فقال: إن الدجال قد خرج. فيتركون كل شيء ويرجِعُون»**[2].

والمقصود بهذه المدينة التي ذكرها النبي ﷺ في أول هذا الحديث هي مدينة القسطنطينية كما نقله النووي عن القاضي عياض ـ رحمهما الله ـ[3].

---

(١) هو ثور بن زيد الديلي مولاهم المدني الثقة، توفي سنة ١٣٥هـ رَحِمَهُ اللهُ. «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٤٣)، و«تهذيب التهذيب»: (٢/ ٣١ ـ ٣٢).

(٢) رواه مسلم في الفتن . . . باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت . . . (٤/ ٢٢٣٨، رقم٢٩٢٠).

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٤٣ ـ ٤٥).

وفتح القسطنطينية بدون قتال بسلاح ـ كما نطق به هذا الحديث ـ لم يقع إلى الآن[١].

فعن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: «**فتحُ القسطنطينية مع قيام الساعة**»[٢] أي: مع قرب قيامها **كما قال المباركفوري** رحمه الله [٣].

قال الترمذي رحمه الله بعد روايته لهذا الحديث: (قال محمود ـ أي: ابن غيلان شيخ الترمذي ـ هذا حديث غريب، والقسطنطينية هي مدينة الروم تفتح عند خروج الدجال، والقسطنطينية قد فُتحت في زمان بعض أصحاب النبي ﷺ)[٤] انتهى.

والذي يظهر ـ والله أعلم ـ أن كلام محمود هذا رحمه الله فيه نظر، فإن الوقائع تدل على أن القسطنطينية لم تفتح الفتح الأعظم، **كما** سيأتي الآن من كلام الحافظ ابن كثير، أما فتح الترك الذي كان قبل عصرنا هذا فإنه كان تمهيدًا للفتح الأعظم كما سيأتي قريبًا من كلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

هذا وقد **تعقب الحافظ** ابن كثير رحمه الله كلام محمود هذا ولم يرتضيه، فقال رحمه الله بعد أن نقل كلامه: (هكذا قال: إنها فُتحت في زمن الصحابة، وفي هذا نظر، فإن معاوية بعث إليها ابنه يزيد في جيش فيهم أبو أيوب الأنصاري، ولكن لم يتفق أن فتحها، وحاصرها مسلمة بن عبد الملك بن

---

(١) «أشراط الساعة»: (ص١٦٦) بتصرف.

(٢) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في علامات خروج الدجال: (٤/ ٥١٠، رقم٢٢٣٩)، وقال الألباني في «صحيح الترمذي» (٢/ ٢٤٨): (صحيح الإسناد موقوف).

(٣) «تحفة الأحوذي»: (٦/ ٤٩٨).

(٤) «سنن الترمذي»: (٤/ ٥١٠).

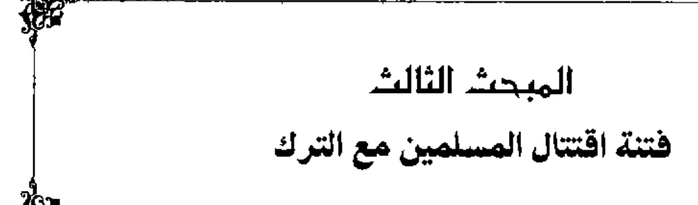
مروان في زمان دولتهم ولم تفتح أيضًا، ولكن صالحهم على بناء مسجد بها)[(١)].

وقد تكلم الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الموضوع فقال: (فتح القسطنطينية المُبَشَّر به في الحديث سيكون في مستقبل قريب أو بعيد يعلمه الله عز وجل، وهو الفتح الصحيح لها حين يعود المسلمون إلى دينهم الذي أعرضوا عنه، وأما فتح الترك الذي كان قبل عصرنا هذا فإن كان تمهيدًا للفتح الأعظم، ثم هي قد خرجت بعد ذلك من أيدي المسلمين منذ أن أعلنت حكومتهم هناك أنها حكومة غير إسلامية وغير دينية، وعاهدت الكفار أعداء الإسلام، وحكمت أمتها بأحكام القوانين الوثنية الكافر، وسيعود الفتح الإسلامي لها إن شاء الله كما بشَّر به رسول الله ﷺ)[(٢)].

هذا ما يتعلق بفتنة قتال الروم مع المسلمين، وإسلام طائفة منهم في آخر الزمان، وفتح القسطنطينية على أيديهم بعد إسلامهم. ولعل في هذا كفاية، والله من وراء تحقيق الغاية.

---

(١) «النهاية في الفتن والملاحم»: (١/ ٩٧).
(٢) «حاشية عمدة التفسير عن ابن كثير»: (٢/ ٢٥٦).



المبحث الثالث
فتنة اقتتال المسلمين مع الترك

ذكر العلماء في أصل الترك أقوالاً كثيرة منها :

١ ـ أنهم من بني قنطوراء أمة كانت لإبراهيم عليه السلام، ولدت له أولادًا جاء من نسلهم الترك والصين.

٢ ـ أنهم من نسل يافث بن نوح الذي من نسله يأجوج ومأجوج، فهم بنو عمهم.

٣ ـ أنهم من نسل تبع.

٤ ـ أنهم من ولد أفريدون بن سام بن نوح.

وبلادهم يقال لها تركستان، وهي ما بين مشارق خراسان إلى مغارب الصين وشمال الهند إلى أقصى المعمور(١).

هذا وقد جاء وصف الترك في غير ما حديث.

فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تقوم الساعة حتى يُقاتِلَ المسلمون التركَ قومًا وجوهُهُم كالمَجَانِّ المُطْرَقَةِ يلبسونَ الشعرَ ويمشونَ في الشَّعْرِ»**(٢).

---

(١) «النهاية»: (٤/ ١١٣)، «معجم البلدان»: (٢/ ٢٣)، «الفتح»: (٦/ ١٢٢)، «أشراط الساعة»: (ص٩٣).

(٢) رواه مسلم في الفتن وأشراط الساعة: (١٨/ ٣٧ ـ بشرح النووي).

وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغارَ الأعين حُمرَ الوجوه، ذُلْفَ الأُنوفِ، كأنَّ وجوهَهُمُ المَجَّانُّ المُطْرَقَةُ. ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا نعالُهُم الشَّعَرُ**»[(١)].

والمراد بالمَجَانِّ المذكور: جمع مِجَن وهو الترس، والميم زائدة لأنه من الجُنَّة وهي السترة[(٢)].

وقد ضبط النووي رَحِمَهُ اللَّهُ (المَجَّان) ـ بفتح الميم وتشديد النون ـ جمع مِجن بكسر الميم[(٣)].

وأما المُطْرَقَة: ـ فبإسكان الطاء وتخفيف الراء ـ، هذا هو الفصيح المشهور. وهي التي ألبست العقب وأطرمت به طاقة فوق طاقة.

ومعناه: تشبيه وجوه الترك في عرضها وتنور وجناتها بالترس، قد أُلبست الأطرقة.

وأما ذُلْفُ الأُنوف: ـ فهو بالذال المعجمة والمهملة، والصواب: المعجمة، وهو بضم الذال وإسكان اللام ـ جمع أُذْلُف، ومعناه: فطس الأُنوف، قصارها مع انبطاح، وقيل هو غِلَظٌ في أرنبة الأُنف، وقيل تطامن فيها، وكله متقارب[(٤)].

وقد وصف النبي ﷺ أولئك الترك بأنهم «**يلبسون الشعر ويمشون في الشعر**» ومعناه: ينتعلون الشعر كما صرح به في الرواية الأخرى ـ التي

---

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير، باب قتال الترك: (٦/ ١٢٢، رقم٢٩٢٨ ـ مع الفتح).

(٢) «النهاية في غريب الحديث»: (٤/ ٣٠١).

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٣٦).

(٤) «النهاية في غريب الحديث»: (٢/ ١٦٥)، (٣/ ١٢٢)، و«شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٣٧).

تقدمت في أول المبحث ـ وهي: «**نعالهم الشعر**»[1].

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وقد وُجدوا في زماننا هكذا، وفي الرواية الأخرى «**حُمر الوجوه**» أي: بيض الوجوه مشوبة بحمرة، وفي هذه الرواية: «**صغار الأعين**» وهذه كلها معجزات لرسول الله ﷺ، فقد وُجد قتال هؤلاء الترك بجميع صفاتهم التي ذكرها ﷺ: «**صغار الأعين، حمر الوجوه، ذُلْف الأُنف، عراض الوجوه، كأن وجوههم المَجَّان المُطْرَقَة، ينتعلون الشعر**» فوجدوا بهذه الصفات كلها في زماننا، وقاتلهم المسلمون مرات، وقتالهم الآن. ونسأل الله الكريم إحسان العاقبة للمسلمين . . .)[2].

وقد قاتل المسلمون أولئك الترك منذ عهد الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، وكان ذلك في أول خلافة بني أمية في عهد معاوية ـ رضي الله عنه ـ. وقد كان مشهورًا في زمن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ حديث: «**اتركوا الترك ما تركوكم**»[3]. ومن وجه آخر من حديث **معاوية بن حُدَيْج**[4] قال: كنت

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٣٧).

(٢) المصدر السابق.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير»: (٨٨٢، ٨٨٣) من حديث معاوية كما قال الحافظ في «الفتح»: (٦/ ٧٠٥) وسكت عليه مستشهدًا به، وحسَّنه الزرقاني في «مختصر المقاصد الحسنة: (ص٤٩)، والألباني في «الصحيحة»: (رقم٧٧٢)، وقوّاه العجلوني في «كشف الخفاء»: (١/ ٣٨).

(٤) **معاوية بن حُديج** بن جفنة بن قنبر، أبو نعيم الكندي ثم السكوني: الأمير الصحابي. قائد الكتائب ـ كما نعته الذهبي ـ والي مصر، كان ممن شهد حرب (صفين) في جيش معاوية ابن أبي سفيان، ولي إمرة مصر، وتوفي بها سنة اثنتين وخمسين، وكان أعور، عاقلاً حازمًا واسع العلم، مقدامًا وهو ابن (كبشة بنت معدي كرب) الشاعرة. يُنظر: «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٥٠٣)، «السير»: (٣/ ٣٧)، «الإصابة»: (٣/ ٤١١)، «تهذيب التهذيب»: (١٠/ ٢٠٣)، «الأعلام»: (٧/ ٢٦٠).

عند معاوية بن أبي سفيان حين جاءه كتاب عامله يُخْبِرُه أنه وقع بالترك وهزمهم، وكثْر من قُتل منهم، وكثْرة من غُنم، فغضب معاوية من ذلك، ثم أمر أن يكتب إليه قد فهمتُ ما ذكرتَ مما قتلْتَ وغنمتَ فلا أعْلَمَنَّ ما عُدتَ لشيء من ذلك. ولا قاتلتهم حتى يأتيك أمري. قلتُ له: لِمَ يا أمير المؤمنين؟ فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**لتَظْهرَنَّ التركُ على العرب حتى تُلحقها بمنابتِ الشِّيح والقيصوم**» فأكره قتالهم لذلك[1].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ وهو يصف تاريخ الترك: (وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني أمية، وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدودًا إلى أن فُتح ذلك شيئًا بعد شيء، وكثر السبي منهم، وتنافس الملوك فيهم لما فيهم من الشدة والبأس، حتى كان أكثر عسكر الإسلام المعتصم منهم، ثم غلب الأتراك على الملك فقتلوا ابنه المتوكل، ثم أولاده واحدًا بعد واحد، إلى أن خالط المملكة الديلم، ثم كان الملوك السامانية من الترك أيضًا، فملكوا بلاد العجم، ثم غلب على تلك الممالك آل سبكتكين، ثم آل سلجوق، وامتدت مملكتهم إلى العراق والشام والروم، ثم كان بقايا أتباعهم بالشام وهم آل زنكي وأتباع هؤلاء، وهم بيت ايوب، واستكثر هؤلاء أيضًا من الترك، فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية.

---

(١) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»: (١٣/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧، رقم٧٣٧٦) وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١/ ٣١٢)، (٥/ ٣٠٤) وقال: (رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم) وأورده الحافظ في «المطالب العالية»: (٤/ ٣٣٧، برقم٤٥٤٥)، و«الفتح»: (٦/ ٧٠٥) وعزاه إلى أبي يعلى مستشهدًا به وسكت عليه.

وخرج على آل سلجوق في المائة الخامسة (الغز) فخربوا البلاد، وفتكوا في العباد، ثم جاءت الطامة الكبرى بالططر[١] فكان خروج جنكيزخان بعد الستمائة فأُسعرت بهم الدنيا نارًا خصوصًا المشرق بأسره حتى لم يبق بلد منه، حتى دخله شرهم ثم كان خراب بغداد وقَتْلُ الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة ست وخمسين وستمائة، ثم لم تزل بقاياهم يخربون إلى أن كان أخرهم (اللنك) **ومعناه**: الأعرج، واسمه (تَمُر) ـ بفتح المثناة وضم الميم وربما أشبعت ـ، فطرق الديار الشامية وعاث فيها، وحرَّق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها، ودخلن الروم والهند وما بين ذلك، وطالت مدته إلى أن أخذه الله، وتفرق بنوه البلاد، وظهر بجميع ما أوردته مصداق قوله ﷺ: «**إن بني قنطوراء أول من سلب أمتي ملكهم**» . . . وكأنه يريد بقوله: «أمتي» أمة النسب لا أمة الدعوة يعني: العرب، والله أعلم)[٢]. انتهى كلام ابن حجر.

وعلى هذا يكون التتار الذي ظهروا في القرن السابع الهجري هم من الترك، فإن الصفات التي جاءت في وصف الترك تنطبق على التتار (المغول)، وقد كان ظهورهم في زمن الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ[٣] كما تقدم[٤]

---

(١) **الططر**، أي: التتار. «أشراط الساعة»: (٩٧). وسيأتي قريبًا إن شاء الله في آخر هذا المبحث تفصيله في الحاشية: (ص٣٠٥).

(٢) «الفتح»: (٦/ ٧٠٥).

(٣) وُلد النووي رَحِمَهُ اللَّهُ عام ٦٣١هـ، وتوفي في ٦٧٦هـ كما في «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٤٧٢ ـ ١٤٧٣)، وهذه الفترة هي التي ظهر فيها التتار وقضوا على الخلافة العباسية. «أشراط الساعة»: (٩٧).

(٤) تقدم في أول هذا المبحث: (ص٣٠١).

بأنهم وُجدوا في عصره بالصفات المذكورة في الحديث كلها من صغر الأعين، وحمر الوجوه . . . إلخ[١].

وقد بوَّب القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بابًا في سياقة الترك للمسلمين، وسياقة المسلمين لهم، وذكر فيه حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: كنت جالسًا عند النبي ﷺ، فسمعنا النبي ﷺ يقول: «**إن أمتي يسوقها قوم عراض الأوجه، صغار الأعين، كأن وجوههم الحجف**[٢] **ثلاث مرار حتى يلحقوهم بجزيرة العرب، أما السابقة الأولى فينجو من هرب منهم، وأما الثانية فيهلك بعض وينجو بعض، وأما الثالثة فيصطلمون**[٣] **كلهم من بقي منهم**» **قالوا: يا نبي الله! من هم؟ قال: «هم الترك» قال: «أما والذي نفسي بيده ليربطن خيولهم إلى سواري مساجد المسلمين»**.

قال: وكان بريدة لا يفارقه بعيران أو ثلاثة ومتاع السفر والأسقية بعد ذلك للهرب مما سمع من النبي ﷺ من البلاء من أمراء الترك)[٤].

والحوادث تدل على وقوع ذلك على نحو ما ورد في هذه الرواية[٥].

وأفاد القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (أن الحديث يدل على خروجهم وقتالهم للمسلمين وقتلهم، وقد وقع ذلك على نحو ما أخبر ﷺ فخرج منهم في هذا

---

(١) «أشراط الساعة»: (٩٧) بتصرف.

(٢) الحجف: الترس. «النهاية في غريب الحديث»: (١/ ٣٤٥).

(٣) يصطلمون: الاصطلام: افتعال من الصلم وهو القطع، أي: يحصدون. «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٤٩)، «عون المعبود»: (١١/ ٤١٣).

(٤) أخرجه أحمد: (٥/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩)، وقال أبو الخطاب عمر بن دحية: وهذا سند صحيح. «التذكرة» للقرطبي: (٢/ ٢٧٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣١١): (رجاله رجال الصحيح).

(٥) «عون المعبود»: (١١/ ٤١٤).

الوقت أنهم لا يحميهم إلا الله[١] ولا يردهم عن المسلمين إلا الله حتى كأنهم يأجوج ومأجوج أو مقدمتهم)[٢].

ثم نقل رَحِمَهُ اللهُ عن أبي الخطاب عمر بن دحية رَحِمَهُ اللهُ ما خلاصته:

أنه في سنة سبع عشرة وستمائة خرج جيش من الترك يقال له (الططر)[٣] على المسلمين ثلاث مرات، وكان خروجهم الأخير تدميرهم بغداد، وقتلهم للخليفة والعلماء والأمراء، والفضلاء والعباد، وأنهم أوغلوا في البلاد حتى ملكوا الشام مدة يسيرة، ودخل رعبهم الديار المصرية إلى أن تصدى لهم الملك المظفر الملقب بـ(قُطْز) في معركة (عين جالوت) فكان له النصر والظفر عليهم كما كان النصر لطالوت، وتفرقت جموعهم وكفى الله المسلمين شرورهم ومروقهم[٤].

هذا وقد دخل جم غفير من الترك في دين الإسلام، وحصل على أيديهم الخير الوفير للأمة الإسلامية، وقامت على عواتقهم دولة إسلامية عظمى، انطلقت منها فتوحات إسلامية، كفتح القسطنطينية عاصمة الروم، وكان هذا الفتح تهيئة وتمهيدًا للفتح الأعظم في آخر الزمان قبل خروج الدجال ـ كما تقدم تفصيله[٥] ـ، ثم دخل الإسلام وانتشر إلى أوربا والشرق

---

(١) هكذا في «التذكرة»: (٢/ ٢٧٣) بلفظ: «أنهم لا يحميهم إلا الله»، وأما في «عون المعبود»: (١١/ ٤١٥) فقد نقل عن «التذكرة» نفسها لفظة أخرى وهي: «أمم لا يحصيهم» وهي أقرب للسياق والله أعلم.

(٢) «التذكرة»: (٢/ ٢٧٣).

(٣) الططر: الذي يظهر والله أعلم أن بعض العلماء يقول (التتار) بالمثناة، وبعضهم بالطاء (الططار)، وبعضهم بلا ألف فيقول (الططر) وكلها متقاربة.

(٤) «التذكرة»: (٢/ ٢٧٣)، «عون المعبود»: (١١/ ٤١٥).

(٥) تقدم في منتصف المبحث السابق: (ص٢٩٨).

والغرب، وما ذاك إلا تصديقًا لما قاله المصطفى ﷺ بعد أن ذكر قتال الترك ـ كما في أول هذا المبحث[١] ـ «**وتجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الأمر[٢] حتى يقع فيه[٣]، والناس معادنُ، خيارهم في الجاهلية خيارُهم في الإسلام . . .**»[٤].

والحاصل: أنه يتلخص لنا من هذا المبحث أن للعلماء في أصل الترك أقوال ـ تقدمت[٥] ـ وبلادهم تركستان، وصفاتهم صغر الأعين، حمر الوجوه، ذُلْف الأنوف عِراض الوجوه، والمراد تشبيه وجوههم في عرضها وتنوّر وجناتها بالترسة المُطرقة، وقد وجدوا في زمان الإمام النووي رحمه الله في القرن السابع الهجري، وفيه ظهر التتار المغول ـ وهم جيش من الترك ـ فقتلوا المسلمين، وعظم الخطب، واشتد الخطر، وقضى لهم من الفتك بالمؤمنين الوطر، ولم تهتد إلى دفعه بالحيل الفطر.

وقد قاتل المسلمون أولئك الترك منذ الرعيل الأول، عصر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في خلافة بني أمية ـ في عهد معاوية ـ رضي الله عنه ـ، وأسلم كثير منهم، وأبلوا بلاءً حسنًا، وفتحوا الفتوح. والله أعلم.

---

(١) تقدم في (ص٢٩٩ ـ ٣٠٠).

(٢) لهذا الأمر: أي تولي الأمارة والحكم. «صحيح البخاري»: (٣/١٣١٥) بتحقيق د. مصطفى أديب البُغا.

(٣) يقع فيه: يُحمل عليه رغمًا عنه برغبة من الأمة. المرجع السابق.

(٤) أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة: (٦/٦٩٩، رقم٣٥٨٨ ـ مع الفتح).

(٥) تقدمت أقوال العلماء في أصل الترك في أول هذا المبحث: (ص٢٩٩).

المبحث الرابع
فتنة اقتتال المسلمين مع العجم

العجم: خلاف العرب، مفرد عجمي، كعربي جمعه عرب[١].

وقد ذكرهم النبي ﷺ، وذكر أوصاف بعضهم في غير ما حديث، منها:

* حديث أبي هريرة: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خُوْزًا[٢] وكَرْمان[٣] من الأعاجم، حمرَ الوجوه، فُطْسَ الأنوف، صغار الأعين، كأن وجوههم المَجَّان المُطْرقة، نعالهم الشعر**»[٤].

---

(١) «لسان العرب»: (١٢/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦).

(٢) خُوز ـ بضم أوله وتسكين ثانيه وآخره زاي ـ: بلاد خوزستان، يقال لها: الخُوز، وهي من بلاد الأهواز من عراق العجم. وقيل: الخوز صنف من الأعاجم. يُنظر: «معجم البلدان»: (٢/ ٤٠٤)، و«فتح الباري»: (٦/ ٧٠٣).

(٣) كَرْمان ـ بالفتح ثم السكون وآخره نون، وربما كسرت الكاف والفتح أشهر ـ: وهي بلاد واسعة مشهورة ذات قرى ومدن، يحدها من الغرب بلاد فارس، ومن الشمال خراسان، وجنوبها بحر فارس. قال ياقوت: وأهلها أهل سُنَّة وجماعة وخير وصلاح، وذلك بعد فتح المسلمين لها. «معجم البلدان»: (٤/ ٤٥٤). وينظر أيضًا «فتح الباري»: (٦/ ٧٠٣).

(٤) أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة . . . : (٦/ ٦٩٩، رقم٣٥٩٠ ـ مع الفتح).

تقدم الكلام على هذه الصفات المذكورة في الحديث في مستهل المبحث السابق بما يغني عن إعادته[١].

وخُوز وكَرمان: من العجم كما نطق به الحديث.

وهنا إشكال: وهو أن هؤلاء ليسوا من الترك، وقد وردت صفاتهم في هذا الحديث بنفس الصفات التي وردت في الترك ـ في المبحث السابق ـ.

ورُدَّ: بأنه لا إشكال فيه، ويمكن أن يجاب بأن هذا الحديث ـ الوارد في صفات العجم ـ غير حديث قتال الترك، ولا مانع من اشتراك الصنفين في الصفات المذكورة مع اختلاف الجنس، ويجتمع منهما الإنذار بخروج الطائفتين.

وقال الطيبي[٢]: (لعل المراد بهما صنفين من الترك، فإن أحد أصول أحدهما من خُوز، وأحد أصول الآخر من كَرمان)[٣].

وقد ذهب الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أن حديث قتال العجم هذا غير حديث قتال الترك، وأنهما طائفتان أُنذر بخروجهما[٤].

---

(١) تقدم ذلك كله: (ص٣٠٠) في أول المبحث السابق.

(٢) **الطيبي**: هو شرف الدين الحسن بن محمد بن عبد الله الطيبي من علماء الحديث والتفسير والبيان، وله عدة مصنفات، منها: «شرح مشكاة المصابيح»، و«شرح الكشاف»، و«الخلاصة في أصول الحديث» وغيرها.
قال عنه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (كان آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنن، مقبلاً على نشر العلم، متواضعًا، حسن المعتقد) اهـ. توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ٧٤٣هـ. يُنظر: «شذرات الذهب»: (٦/ ١٣٧ ـ ١٣٨)، «كشف الظنون»: (١/ ٧٢٠)، «الأعلام»: (٢/ ٢٥٦).

(٣) «الفتح»: (٦/ ٧٠٣)، «عمدة القاري»: (١٣/ ١٩٥).

(٤) «الفتح»: (٦/ ٧٠٣).

ومما يعضد قول ابن حجر هذا حديث: **«يوشك أن يملأ الله عز وجل أيديكم من العجم ثم يكونون أُسْدًا لا يفرون فيقتلون مقاتلكم ويأكلون فيئكم»**[١].

وفي رواية لأبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يوشك أن يكثر فيكم من العجم أُسْد لا يفرون، فيقتلون مقاتلكم ويأكلون فيئكم»**[٢].

وعلى هذا: فقتال العجم من أشراط الساعة الصغرى[٣]. والأوصاف التي تقدم ذكرها في الترك والعجم من صغر الأعين . . . إلخ قد جاء بعضها في بني قنطوراء[٤] الذين تناسل منهم الترك.

ففي الحديث عن النبي ﷺ قال: **«. . . فإذا كان آخر الزمان جاء بنو قنطوراء، عراض الوجوه، صغار الأعين . . .»**[٥]. والله أعلم.

بعد أن انتهى بنا المطاف في عرض نماذج من أسس وأصول الفتن، وكبار وأشهر البلايا والمحن، آن الأوان للشروع في الكلام على موقف

---

(١) رواه أحمد: (٥/ ١١) ورجاله رجال الصحيح. «مجمع الزوائد»: (٧/ ٣١٠)، ورواه الحاكم بنحوه وقال: (صحيح الإسناد ولم يقرّه الذهبي).

(٢) رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. «مجمع الزوائد»: (٧/ ٣١١).

(٣) «أشراط الساعة»: (٩٩).

(٤) قال الخطابي: بنو قنطوراء هم الترك، يقال: إن قنطوراء اسم جارية كانت لإبراهيم ـ صلوات الله عليه ـ، ولدت له أولادًا جاء من نسلهم الترك. «سنن أبي داود»: (٤/ ٤٨٨ ـ ومعه معالم السنن للخطابي) وقد تقدم نحو ذلك في أول مبحث فتنة قتال الترك: (ص٢٦٩).

(٥) أخرجه أبو داود في الملاحم، باب في ذكر البصرة: (٤/ ٤٨٨، رقم٤٣٠٦) وسكت عنه، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨١٢، رقم٣٦١٨).

المسلم من الفتن، وما يجب عليه نحوها، كي لا تزل به الأقدام وتجنح وتُغرِّر به الكتابات والأقلام، فينزلق عن الطريق، ويهوي في وادٍ سحيق، وينغمس في ظلام دامس عميق.

ثم إنه يجب على المسلم ألا يغفل هذا الميدان ومعرفته، لأن معرفة الشر تؤدي إلى الخير، فمعرفته لا لأجله وإنما لتوقيه كما قال الشاعر:

عرفت الشر لا للشر ولكن لتوقيه ... ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه

وكما قال حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ صاحب سر رسول الله ﷺ: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني. فقلتُ: يا رسول الله، إنَّا كنَّا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم . . .» الحديث[١].

وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: (تَعَلَّم أصحابي الخيرَ، وتعلَّمت الشَّرَّ)[٢].

فلا يمكن للمسلم أن يحدد موقفه من الفتن إلا بعد تصورها ومعرفتها جيِّدًا، وكما قيل في القاعدة الشرعية: (الحكم على الشيء فرع عن تصوره).

إذن: بعد أن ذكرنا في الباب الأول فصول ومباحث متعددة عن الفتن العظام، والمحن الجسام ناسب أن يُردف ذلك الباب بباب آخر يبين للمسلم موقفه تجاه تلك الفتن في ضوء الكتاب والسنة الصحيحة، وعلى منهج أهل السنة والجماعة من سلف هذه الأمة على صاحبها أفضل السلام وأزكى التسليم.

---

(١) أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة . . . : (٦/ ٧١٢، رقم ٣٦٠٦ ـ مع الفتح).

(٢) المصدر السابق: (رقم ٣٦٠٧).

الباب الثاني

ما يجب على المسلم تجاه الفتن

ويشتمل على أربعة فصول :

الفصل الأول: الاعتصام بالكتاب والسنة.

الفصل الثاني: التقوى وملازمة العبادة.

الفصل الثالث: لزوم جماعة المسلمين.

الفصل الرابع: العزلة وترك القتال في الفتنة.

الفصل الأول
الاعتصام بالكتاب والسنة

أمر سبحانه وتعالى عباده المؤمنين، بالاعتصام والتمسك بحبله المتين، بكتابه وسنة سيد المرسلين، عقيدة وشريعة، ونهاهم عن التفرق والاختلاف، وأرشدهم إلى ذكر نعمته تعالى عليهم بالأُلفة والمحبة التي كانت ثمرة هدايتهم للإيمان والإسلام، بعد أن كانوا أعداء متناحرين مختلفين، فألف بين قلوبهم فأصبحوا بها إخوانًا متحابين متعاونين، كما كانوا قبل نعمة الهداية إلى الإيمان على شفا جهنم لو مات أحدهم يومئذ لوقع فيها خالدًا أبدًا، وكما أنعم عليهم وأنقذهم من النار مازال يبين لهم الآيات الدالة على طريق الهداية الداعية إليه ليثبتهم على الهداية ويكملهم فيها[1].

فالرجوع إلى الكتاب والسنة، والاعتصام بهما، في كل الأمور هو طريق الفوز والفلاح، ومسلك الهدى والنجاح، لاسيما زمن الفتن والكفاح.

إنه الاعتصام بحبل الله المتين، وصراطه المستقيم المبين.

إنه طريق العصمة من التفرق والاختلاف.

---

(١) «أيسر التفاسير»: (١/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦).

قال تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

والحبل: الرباط، وهو لفظ مشترك، أصله في اللغة: السبب الذي يُتَوصل به إلى البُغية والحاجة[١].

وأصل الحبل في كلام العرب ينصرف على وجوه: منها: العهد، وهو الأمان.. كان من عادة العرب أن يُخيف بعضها بعضًا في الجاهلية، فكان الرجل إذا أراد سفرًا أخذ عهدًا من سيد كل قبيلة، فيأمن به مادام في تلك القبيلة، حتى ينتهي إلى الأخرى، فيأخذ مثل ذلك أيضًا، يريد به الأمان، فهذا حبل الجوار، أي: مادام مجاورًا أرضه. أو هو من الإجارة: الأمان والنُّصرة. فمعنى قول ابن مسعود: (عليكم بحبل الله) أي: عليكم بكتاب الله وترك الفرقة، فإنه أمان لكم، وعهد من عذاب الله وعقابه.

وقال **الأعشى بن ثعلبة** يذكر مسيرًا له:

وإذا تُجَوِّزَها حِبالُ قبيلةٍ ... أَخَذَتْ من الأخرى إليك حِبالَها

يريد الأمان. والحبلُ: الدَّاهية، **قال كثير**:

فَلا تَعْجَلي يا عَزُّ أَنْ تَتَفَهَّمي ... بِنُصْحٍ أتى الواشُون أم بِحُبُولِ

وفي الحديث: «**بيننا وبين القوم حِبال**»[٢] أي: عهود ومواثيق[٣].

---

(١) «لسان العرب»: (١١/ ١٣٤ ـ ١٤١)، «الجامع لأحكام القرآن»: (٤/ ١٠٢)، «فتح القدير»: (١/ ٣٦٧).

(٢) لم أجده.

(٣) «لسان العرب»: (١١/ ١٣٤ ـ ١٣٥)، «جامع البيان»: (٤/ ٣٠)، «الجامع لأحكام القرآن»: (٤/ ١٠٢).

هذا وقد جاء تفسير الحبل ومعناه عن السلف ـ رحمهم الله ـ بألفاظ مختلفة ومعانٍ متقاربة متداخلة، وها هو تفصيلها:

١ ـ **قيل الحبل**: بمعنى العهد، فقوله تعالى: ﴿بِحَبْلِ ٱللَّهِ﴾ أي: بعهد الله، كما قال في الآية التي بعدها: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢]، أي: بعهد وذمة.

فالحبل هنا بمعنى العهد. وقد روى ذلك ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بسنده إلى مجاهد وقتادة وعطاء[١]، ونقله القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما[٢] ـ.

٢ ـ **وقيل الحبل**: بمعنى القرآن. رواه ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن عبد الله بن مسعود والضحاك والسُّدي وقتادة، وروى ـ أيضًا ـ نحوه عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه[٣] ـ. وقد رُوي ذلك عن علي ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا في صفة القرآن: «**هو حبل الله المبين، وصراطه المستقيم**»[٤]. ومما يقوي هذا القول بتفسير **الحبل** بالقرآن ما ثبت في الحديث: «**كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض**»[٥].

---

(١) «جامع البيان»: (٤/ ٣١).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن»: (٤/ ١٠٢).

(٣) «جامع البيان»: (٤/ ٣١)، «الجامع لأحكام القرآن»: (٤/ ١٠٢)، «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٨٨).

(٤) أخرجه الترمذي في فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل القرآن: (٥/ ١٧٢، رقم٢٩٠٦) وضعفه بقوله عقبه: (حديث غريب . . . وإسناده مجهول)، ورواه أحمد: (١/ ٦١٦) بنحوه، وقد ضعفه أحمد شاكر والألباني أيضًا، وسيأتي تفصيله أكثر من هنا وبيان درجته في (ص٣٠٧) من هذا الفصل عند ذكر أحاديث الاعتصام.

(٥) سيأتي تخريجه عند بداية ذكر أحاديث الاعتصام من هذا الفصل: (ص٣٠٣) ـ إن شاء الله ـ.

٣ ـ وقيل: حبل الله هو الجماعة. رواه ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه[1] ـ، وروي عن غيره من وُجوه[2].

٤ ـ وقيل: **الحبل**: الاعتصام بالإخلاص لله وحده، رواه ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ عن أبي العالية[3].

٥ ـ وقيل: **الحبل**: الإسلام. رواه ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ عن ابن زيد[4].

والحاصل من هذه الأقوال:

أنه لا تعارض بينها، فكلها متقاربة المعنى متداخلة. (فلا تعارض بين قول من قال: حبل الله هو عهد الله، وبين من قال: إنه القرآن. فالكل حبل الله، والعهد الذي أخذه الله على المسلمين هو الاعتصام بالقرآن والسنة. فالقولان مؤداهما واحد بحمد الله)[5].

وقد قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ بعد ذكره الأقوال الآنفة الذكر في المراد بحبل الله ما نصه: (والمعنى كله متقارب مُتداخل، فإن الله تعالى يأمر بالألفة، وينهى عن الفرقة، فإن الفرقة هلكة، والجماعة نجاة. ورحم الله ابن المبارك حيث قال:

إن الجماعة حبلُ الله فاعتصموا منه بِعُرْوَتِهِ الوُثْقَى لمن دانا)[6]

---

(١) «جامع البيان»: (٤/ ٣٠، ٣١)، ونقله القرطبي أيضًا في «الجامع لأحكام القرآن»: (٤/ ١٠٢).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن»: (٤/ ١٠٢).

(٣) «جامع البيان»: (٤/ ٣١).

(٤) المصدر السابق: (٤/ ٣٢).

(٥) «تنبيه أولي الأبصار . . .»: (ص٤٨).

(٦) «الجامع لأحكام القرآن»: (٤/ ١٠٢).

هذا وقد قال ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير هذه الآية: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ ما نصه: (يعني بذلك جلّ ثناؤه: وتعلقوا بأسباب الله جميعًا يريد بذلك ـ تعالى ذكره ـ: وتمسكوا بدين الله الذي أمركم به، وعهده الذي عهده إليكم في كتابه إليكم من الألفة والاجتماع على كلمة الحق، والتسليم لأمر الله . .)[١].

وقال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسير قوله ﴿ وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ ما نصه:

(أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة. وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق والأمر بالاجتماع والائتلاف . . .[٢]) إلى أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة أيضًا وخيف عليهم الافتراق والاختلاف فقد وقع ذلك في هذه الأمة . . .)[٣].

وذكر الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسير هذه الآية أنه سبحانه: (أمرهم بأن يجتمعوا على التمسك بدين الإسلام أو بالقرآن، ونهاهم عن التفرق الناشيء عن الاختلاف في الدين)[٤].

وقد (ثنى ـ سبحانه وتعالى ـ أمرهم بما فيه صلاح أنفسهم لأخراهم، بأمرهم بما فيه صلاح حالهم في دنياهم، وذلك بالاجتماع على هذا الدين، وعدم التفرق ليكتسبوا باتحادهم قوة ونماء.

---

(١) «جامع البيان»: (٤/ ٣٠).

(٢) سيأتي ذكر الأحاديث والآثار المتعلقة بموضوع الاعتصام قريبًا في هذا الفصل: (ص٣٠١ ـ ٣٢٩) إن شاء الله تعالى.

(٣) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٨٩).

(٤) «فتح القدير»: (١/ ٣٦٧).

والاعتصام: افتعَال من عَصَم، وهو طلب ما يعصم، أي: يمنع. والحبل: ما يُشَدُّ به للارتقاء، أو التدلي، أو للنجاة من غَرَقٍ، أو نحوه. والكلام تمثيل لهيئة اجتماعهم والتفافهم على دين الله ووصاياه وعهوده بهيئة استمساك جماعة بحبل أُلقي إليهم من منقذ لهم من غَرَقٍ أو سقوطٍ، وإضافة الحبل إلى الله قرينة هذا التمثيل.

وقوله: ﴿جَمِيعًا﴾ حال، وهو الذي رجَّح إرادة التمثيل، إذْ ليس المقصود الأمر باعتصام كل مسلم في حال انفراده اعتصامًا بهذا الدين، بل المقصود الأمر باعتصام الأمة كُلِّها، ويحصل في ضمن ذلك: أمر كُلِّ واحد بالتمسك بهذا الدين، فالكلام أمر لهم بأن يكونوا على هاته الهيئة، وهذا هو الوجه المناسب لتمام البلاغة لكثرة ما فيه من المعاني . . .)[١].

هذا وقد فُسِّر الحبل المذكور في الآية بالقرآن ـ كما تقدم في أول هذا الفصل ـ وكما ثبت ذلك في حديث: «**كتاب الله حبلٌ ممدود من السماء إلى الأرض**»[٢]، ولا تتحقق الأخوة في الله، على منهج الله، لتحقيق منهج الله، إلا بالاعتصام بالكتاب والسنة، بحبل الله المتين، وبدون الاعتصام يكون كل تجمُّع تجتمع عليه الأمة تجمعًا جاهليًّا، ولا يكون هناك منهج لله تجتمع عليه أمة، إنما تكون هناك مناهج جاهلية. ولا تكون هناك قيادة راشدة في الأرض للبشرية، إنما تكون القيادة للجاهلية[٣].

فالاعتصام بالكتاب والسنة نجاة من الفتن، وعاصم من المحن، وهو

---

(١) «تفسير التحرير والتنوير»: (٣/ ٤/ ٣١).

(٢) سيأتي تخريجه وبيان درجته في بداية ذكر أحاديث الاعتصام من هذا الفصل: (ص٣٠٣) ـ إن شاء الله تعالى ـ.

(٣) في «ظلال القرآن»: (١/ ٤٤٢) بتصرف يسير.

أساس لكل عمل صالح، وركن ركين وأساس متين وحصن حصين لنجاح أعمالنا، وصلاح مساعينا.

ويجدر بنا ونحن نتحدث عن بالغ أهمية الاعتصام بحبل الله، أن نذكر ما جاء في هذا المعنى من كلام سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال:

(فهي أخوة إذن تنبثق من التقوى والإسلام . . . من الركيزة الأولى . . . أساسها الاعتصام بحبل الله ـ أي: عهده ونهجه ودينه ـ وليست مجرد تجمع على أي تصور آخر، ولا على أي هدف آخر، ولا بواسطة حبل آخر من حبال الجاهلية الكثيرة! ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ . . .

هذه الأخوة المعتصمة بحبل الله نعمة يمتن الله بها على الجماعة المسلمة الأولى. وهي نعمة يهبها الله لمن يحبهم من عباده دائمًا. وهو هنا يذكرهم هذه النعمة. يذكرهم كيف كانوا في الجاهلية: ﴿ أَعْدَآءً ﴾ . . . وما كان أعدى من الأوس والخزرج في المدينة أحد. وهما الحيان العربيان في يثرب[1]. يجاورهما اليهود الذين كانوا يوقدون حول هذه العداوة وينفخون في نارها حتى تأكل روابط الحيين جميعًا. ومن ثم تجد يهود مجالها الصالح الذي لا تعمل إلا فيه، ولا تعيش إلا معه. فألف الله بين قلوب الحيين من العرب بالإسلام . . . وما كان إلا الإسلام وحده يجمع هذه القلوب المتنافرة. وما كان إلا حبل الله الذي يعتصم به الجميع، فيصبحون بنعمة الله أخوانًا، وما يمكن أن يجمع القلوب إلا أخوة في الله، تصغر إلى جانبها الأحقاد التاريخية، والثارات القبلية، والأطماع

(١) كانت تسمى المدينة النبوية في الجاهلية بـ (يثرب) فكره الرسول ﷺ تسميتها بهذا الاسم، وقد تقدم تفصيل ذلك بالأدلة وأقوال العلماء ـ في المبحث الثاني من الفصل السادس من الباب الأول: (ص٢٦٠ ـ ٢٦١) ـ بما يغني عن إعادته، والله أعلم.

الشخصية، والغايات العنصرية. ويتجمع الصف تحت لواء الله الكبير المتعال . . .)[١] انتهى.

وأما قوله تعالى في آخر الآية ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ **فقد قال ابن جرير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيرها: (يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ ولا تتفرقوا عن دين الله وعهده الذي عهد إليكم في كتابه من الائتلاف والاجتماع على طاعته وطاعة رسوله ﷺ، والانتهاء إلى أمره) ثم روى رَحِمَهُ ٱللَّهُ بسنده عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أن الله عز وجل قد كره لكم الفرقة، وقدَّم إليكم فيها، وحذركموها، ونهاكم عنها، ورضي لكم السمع والطاعة، والألفة والجماعة، فارضوا لأنفسكم ما رضي الله لكم إن استطعتم، ولا قوة إلا بالله)[٢].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ تأكيد لمضمون: اعتصموا جميعًا، كقولهم: ذُممتَ ولم تُحْمَدَ. وهو أمر دال على طلب الاتحاد في الدين[٣].

ولقد لخص القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ معنى الآية على التمام فقال: (. . . فأوجب تعالى علينا التمسك بكتابه وسنة نبيه، والرجوع إليهما عند الاختلاف، وأمر بالاجتماع على الاعتصام بالكتاب والسنة اعتقادًا وعملاً، وذلك سبب اتفاق الكلمة وانتظام الشتات الذي يتم به مصالح الدنيا والدين، والسلامة من الاختلاف، وأمر بالاجتماع ونهي عن الافتراق الذي حصل لأهل الكتابين. هذا معنى الآية على التمام . . .)[٤].

---

(١) في «ظلال القرآن»: (١/ ٤٤٢ ـ ٤٤٣).

(٢) «جامع البيان»: (٤/ ٣٢).

(٣) «تفسير التحرير والتنوير»: (٣/ ٤/ ٣٢) بتصرف يسير.

(٤) «الجامع لأحكام القرآن»: (٤/ ١٠٥ ـ ١٠٦).

ومن خلال كلام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يظهر معنى الاعتصام والاستمساك بحبل الله المتين، وأهمية ذلك، وعدم التفرق، وأن ذلك هو الركيزة والدعامة الأولى، والقاعدة الرئيسة الأساسية في اجتماع كلمة المسلمين واتفاقها، وحصول تآلفهم، وذلك هو مفهوم النص القرآني، وهو الحل الصحيح لمأساة الفرقة ومرض الشقاق الواقع والحاصل بين المسلمين اليوم. وليُعلم أن أي قاعدة أو ركيزة أخرى لن تُفلح في اتفاق كلمة المسلمين وانتظام شتاتهم، **كما عبر القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ قبل قليل، وأن أي حل تلفيقي آخر لن يفلح ولن ينجح لحل مأساة فرقة المسلمين، ولن يدخل المسلمون بسببه في رحمة الله وفضله، ولن يهتدوا إلى الله وإلى صراطه المستقيم، إلا بالإيمان به سبحانه وتعالى والاعتصام بحبله المتين كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ١٧٥].

وها هو العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوجز لنا حقيقة الاتصال بالاعتصام فيقول: (... واتصال الاعتصام: تصحيح القصد، ثم تصفية الإرادة، ثم الحال ... فاتصال الاعتصام: مقام الإيمان ... فقد قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الحج: ٧٨]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١]، وقال تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٤٦]، وقال: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

فالاعتصام به نوعان: اعتصام توكل واستعانة وتفويض ولَجإ وعياذ، وإسلام النفس إليه، والاستسلام له سبحانه.

والثاني: اعتصام بوحيه. وهو تحكيمه دون آراء الرجال ومقاييسهم، ومعقولاتهم، وأذواقهم وكشوفاتهم ومواجيدهم. فمن لم يكن كذلك فهو مُنْسَلٌ من هذا الاعتصام. فالدين كله بالاعتصام به وبحبله، علمًا وعملاً، وإخلاصًا واستعانةً، ومتابعةً واستمرارًا على ذلك إلى يوم القيامة)[١] اهـ.

هذا وقد أمر سبحانه وتعالى بالتمسك بكتابه والاعتصام به، وإقامة الصلاة فقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠]. فأثنى سبحانه وتعالى على من تمسك بكتابه الذي يقوده إلى اتباع رسوله محمد ﷺ كما هو مكتوب فيه، فلذا قال: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ ﴾ أي: اعتصموا به واقتدوا بأوامره، وتركوا زواجره، ﴿ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾[٢].

والعقلاء حقيقة من وصفهم الله في هذه الآية بالتمسك بكتابه، أي: يتمسكون به علمًا وعملاً، فيعلمون ما فيه من الأحكام والأخبار، التي علمها أشرف العلوم ويعملون بما فيها من الأوامر التي هي قرة العيون، وسرور القلوب، وأفراح الأرواح، وصلاح الدنيا والآخرة[٣].

﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ وهو تعريض بالذين أخذ عليهم ميثاق الكتاب ودرسوا ما فيه، ثم هم لا يتمسكون بالكتاب الذي درسوه، ولا يعملون به، ولا يحكمونه في تصوراتهم وحركاته؛ ولا في سلوكهم وحياتهم . . . غير أن الآية تبقى ـ من وراء ذلك التعريض ـ مطلقة، تعطي مدلولها كاملاً لكل جيل ولكل حالة.

---

(١) «مدارج السالكين»: (٣/ ٣٢٣).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (٢/ ٢٦٠) بتصرف يسير.

(٣) «تيسير الكريم الرحمن»: (٢/ ١٦٩) بتصرف يسير.

إن الصيغة اللفظية: ﴿يُمَسِّكُونَ﴾ . . . تصور مدلولاً يكاد يحس ويرى . . . إنها صورة القبض على الكتاب بقوة وجد وصرامة . . . الصورة التي يحب الله أن يؤخذ بها كتابه وما فيه . . في غير تعنت ولا تنطع ولا تزمت . . فالجد والقوة والصرامة شيء، والتعنت والتنطع والتزمت شيء آخر . . إن الجد والقوة والصرامة لا تنافي اليسر ولكنها تنافي التميع! ولا تنافي سعة الأفق ولكنها تنافي الاستهتار! ولا تنافي مراعاة الواقع ولكنها تنافي أن يكون (الواقع) هو الحكم في شريعة الله! فهو الذي يجب أن يظل محكومًا بشريعة الله!

والتمسك بالكتاب في جد وقوة وصرامة؛ وإقام الصلاة ـ أي: شعائر العبادة ـ هما طرفا المنهج الرباني لصلاح الحياة . . والتمسك بالكتاب في هذه العبارة مقرونًا إلى الشعائر يعني: مدلولاً معينًا. إذ يعني تحكيم هذا الكتاب في حياة الناس لإصلاح هذه الحياة، مع إقامة شعائر العبادة لإصلاح قلوب الناس. فهما طرفان للمنهج الذي تصلح به الحياة والنفوس، ولا تصلح بسواه . . والإشارة إلى الإصلاح في الآية: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ . . يشير إلى هذه الحقيقة . . حقيقة أن الاستمساك الجاد بالكتاب عملاً، وإقامة الشعائر عبادة هما أداة الإصلاح الذي لا يضيع الله أجره على المصلحين.

وما تفسد الحياة كلها إلا بترك طرفي هذا المنهج الرباني . . ترك الاستمساك الجاد بالكتاب وتحكيمه في حياة الناس؛ وترك العبادة التي تصلح القلوب فتطبق الشرائع دون احتيال على النصوص، كالذي كان يصنعه أهل الكتاب؛ وكالذي يصنعه أهل كل كتاب، حين تفتر القلوب عن العبادة فتفتر عن تقوى الله . . إنه منهج متكامل. يقيم الحكم على أساس

الكتاب؛ ويقيم القلب على أساس العبادة . . ومن ثم تتوافى القلوب مع الكتاب؛ فتصلح القلوب، وتصلح الحياة.

إنه منهج الله، لا يعدل عنه ولا يستبدل به منهج آخر، إلا الذين كتبت عليهم الشقوة وحق عليهم العذاب[(١)]!

هذا وقد وعد ـ سبحانه وتعالى ـ عباده المؤمنين الذين آمنوا به ربًّا وإلهًا، وبرسوله نبيًّا ورسولاً، واعتصموا بكتابه فعملوا به، فجمعوا بين مقامي العبادة والتوكل على الله في جميع أمورهم، ـ وعدهم سبحانه ـ بأنه سيدخلهم في رحمة منه وفضل، أي: يرحمهم فيدخلهم الجنة ويزيدهم ثوابًا ومضاعفة ورفعًا في درجاتهم من فضله عليهم وإحسانه إليهم ويهديهم إليه صراطًا مستقيمًا، أي: طريقًا واضحًا قصدًا قوامًا لا اعوجاج فيه ولا انحراف وهذه صفة المؤمنين في الدنيا والآخرة . . .[(٢)].

فثمن السعادة ودخول الجنة: الإيمان بالله ورسوله ولقائه والعمل الصالح وهو التمسك بالكتاب والسنة المعبر عنه بالاعتصام[(٣)] في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ١٧٥].

إن (الاعتصام بالله ثمرة ملازمة للإيمان به . . . متى صح الإيمان، ومتى عرفت النفس حقيقة الله وعرفت حقيقة عبودية الكل له. فلا يبقى أمامها إلا أن تعتصم بالله وحده. وهو صاحب السلطان والقدرة وحده . . . وهؤلاء يدخلهم الله في رحمة منه وفضل. رحمة في هذه الحياة الدنيا ـ قبل

---

(١) في «ظلال القرآن»: (٣/ ١٣٨٨ ـ ١٣٨٩).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٥٩٢).

(٣) «أيسر التفاسير»: (١/ ٤٩١).

الحياة الأخرى ـ وفضل في هذه العاجلة ـ قبل الفضل في الآجلة ـ فالإيمان هو الواحة الندية التي تجد فيها الروح الظلال من هاجرة الضلال في تيه الحيرة والقلق والشرود. كما أنه هو القاعدة التي تقوم عليها حياة المجتمع ونظامه؛ في كرامة وحرية ونظافة واستقامة . . . حيث يعرف كل إنسان مكانه على حقيقته، عبد الله وسيد مع كل من عداه . . . وليس هذا في أي نظام آخر غير نظام الإيمان ـ كما جاء به الإسلام ـ هذا النظام الذي يخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده. حين يوحد الألوهية؛ ويسوي بين الخلائق جميعًا في العبودية. وحيث يجعل السلطان لله وحده، والحاكمية لله وحده، فلا يخضع بشر لتشريع مثله، فيكون عبدًا له مهما تحرر!)[1].

* ومن **الاعتصام بالكتاب والسنة**: الاستجابة لله ورسوله في الأمور كلها، صغيرها وكبيرها، وفي كل الأمكنة وجميع الأزمنة، لاسيما زمن الفتن وعند حلول المحن قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال: ٢٤].

ففي هذه الآية (يأمر ـ تعالى ـ عباده المؤمنين، بما يقتضيه الإيمان، منهم، وهو: الاستجابة لله وللرسول، أي: الانقياد لما أمر به، والمبادرة إلى ذلك، والدعوة إليه، والاجتناب لما نهيا عنه، والانكفاف عنه، والنهي عنه.

وقوله: ﴿ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ وصف ملازم، لكل ما دعا الله ورسوله إليه وبيان لفائدته وحكمته، فإن حياة القلب والروح بعبودية الله تعالى، ولزوم طاعته، وطاعة رسوله، على الدوام. ثم حذر من عدم

---

(١) «في ظلال القرآن»: (٢/ ٨٢٣).

الاستجابة لله وللرسول فقال: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ﴾ [الأنفال: ٢٤]، فإياكم أن تردوا أمر الله أول ما يأتيكم، فيحال بينكم وبينه، إذا أردتموه بعد ذلك، وتختلف قلوبكم فإن الله يحول بين المرء وقلبه، يقلب القلوب حيث شاء، ويصرفها أنّى شاء. فليكثر العبد قوله: «**يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك**»، «**يا مصرف القلوب، اصرف قلبي إلى طاعتك**»(١)(٢).

قال الشيخ محمد رشيد رضا(٣) رَحِمَهُ ٱللَّهُ **عند تفسيره لهذه الآية:**

---

(١) حديث «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» بهذااللفظ أخرجه الترمذي في الدعوات، باب ـ بدون ـ: (٥/ ٥٣٨، رقم٣٥٢٢)، وقال عقبه: (وهذا حديث حسن)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٣/ ١٧١، رقم٢٧٩٢)، ورواه أحمد: (٦/ ٣١٥)، وابن أبي عاصم في «السنة»: (١/ ١٠٠ ـ ١٠١)، وصححه محققه الألباني: (١/ ١٠٠ ـ ١٠١)، ورواه أحمد أيضًا في موضع آخر من «مسنده»: (٣/ ١١٢، ٢٥٧) عن أنس ـ رضي الله عنه ـ وصححه ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تفسيره»: (٢/ ٢٩٨)، وأما لفظ «يا مصرف القلوب، اصرف قلبي إلى طاعتك» فقد أخرجه مسلم في القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء: (٤/ ٢٠٤٥، رقم٢٦٥٤)، ولكن لفظ: «اللهم مصرف القلوب اصرف قلوبنا على طاعتك».

(٢) «تيسير الكريم الرحمن»: (٢/ ١٩٦ ـ ١٩٧).

(٣) محمد رشيد رضا: هو محمد رشيد بن علي رضا . . . القلموني، البغدادي الأصل، الحسيني النسب: صاحب مجلة «المنار». من الكُتَّاب، والعلماء. وُلد عام ١٢٨٢هـ ونشأ في القلمون (من أعمال طرابلس الشام) وتعلم فيها وفي طرابلس، ثم رحل إلى مصر سنة ١٣١٥هـ. فلازم الشيخ محمد عبده وتتلمذ له، دفن بالقاهرة عام ١٣٥٤هـ، أشهر آثاره: مجلة «المنار» أصدر منها ٣٤ مجلدًا، و«تفسير القرآن العظيم» وهو مطبوع بيد أنه لم يكمله، و«تاريخ الأستاذ محمد عبده» وغيرها. ينظر: «الأعلام»: (٦/ ١٢٦).

(معناه إذا علمتم ما فرضناه عليكم من الطاعة، وشأن سماع التفقه من الهداية وقد دعاك الرسول بالتبليغ عن الله تعالى لما يحييكم، فأجيبوا الدعوة بعناية وهمة، وعزيمة وقوة. فهو كقوله تعالى: ﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٦٣، ٩٣] **والمراد بالحياة هنا**: حياة العلم بالله تعالى وسننه في خلقه وأحكام شرعه، والحكمة والفضيلة والأعمال الصالحة التي تكمل بها الفطرة الإنسانية في الدنيا، وتستعد للحياة الأبدية في الآخرة. **وقيل المراد بالحياة هنا**: الجهاد في سبيل الله؛ لأنه سبب القوة والعزة والسلطان. **والصواب**: أن الجهاد يدخل فيما ذكرنا وليس هو الحياة المطلوبة، بل هو وسيلة لتحققها، وسياج لها بعد حصولها، وقيل: هي الإيمان والإسلام، وإنما يصح باعتبار ما كان يتجدد من الأحكام وثمرته في القلوب والأعمال، وبما في الاستجابة من معنى المبالغة في الإجابة، وإلاَّ فالخطاب للمؤمنين.

وقيل: هي القرآن، ولا شك أنه ينبوعها الأعظم، الهادي إلى سبيلها الأقوم، مع بيانه من سنة الرسول وهديه الذي أمرنا بأن يكون لنا فيه أسوة حسنة، ويدل عليه اقتران طاعته بطاعة الله تعالى)[1] انتهى.

هذا وهناك آيات كثيرة يأمر الله تبارك وتعالى فيها بطاعته وطاعة رسوله ﷺ، والاعتصام بحبل الله والتمسك بهدية القويم.

ولا شك أن رسول الله ﷺ هو المبلِّغ الصادق لرسالة رب العالمين إلى عباده، والمفسر الأمين لكتابه أمام الخلق، والمصدر الوحيد بعد القرآن لمعرفة العقائد والأحكام. فلأجل ذلك أوجب الله عز وجل على جميع المسلمين اتباع رسوله ﷺ في نحو أربعين موضعًا من القرآن الكريم

---

(١) «تفسير المنار»: (٩/ ٦٣١ ـ ٦٣٢).

بأساليب مختلفـة ونواحي شتى. ولذلك سنورد بعضها ونكتفي به عن كلها:

* **فنجد أن الله ـ سبحانه ـ قرن طاعة رسوله بطاعته في آيات كثيرة، وذلك بأسلوب الترغيب تارة،** نحو قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢].

* **وبأسلوب الترهيب** تارة أخرى نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢]. فأشار إلى أن مخالفة الرسول كفر، وهذا محمول على ردِّ ما جاء به النبي ﷺ وتكذيبه، فأما مجرد المعصية فلا تبلغ درجة الكفر على ما هو معروف من مذهب أهل السنة والجماعة[١].

* **والله ـ عز وجل ـ لم يبح للمؤمنين مطلقًا أن يخالفوا حكمه أو أوامره** ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]. (فهذه الآية عامة في جميع الأمور، وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشيء، فليس لأحد مخالفته، ولا اختيار لأحد ههنا، ولا رأي ولا قول)[٢].

وقد نهى الله تعالى عباده المؤمنين أن يتقدموا بين يدي الله ورسوله، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

وقد ذكر ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ أقوالاً كثيرة عن السلف الصالح في معنى قوله تعالى: ﴿لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ منها: ما ورد عن ابن عباس قال:

---

(١) «دراسات في التفسير الموضوعي»: (ص٣١١).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٤٩٠).

لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة. وعن الضحاك: لا تقضوا أمرًا دون الله ورسوله من شرائع دينكم. وقال سفيان الثوري: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ بقول ولا بفعل(١).

* واعتبر ـ سبحانه ـ طاعة رسوله طاعة له، واتباعه حبًّا له: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

* وأوجب ـ سبحانه ـ على المسلمين اتباعه ﷺ فيما يأمر وينهى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

* وأمر ـ سبحانه ـ بالاعتصام بالكتاب والسنة وذلك بالرد إليهما عند التنازع: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾ [النساء: ٥٩] هكذا فسره السلف(٢).

* وحذر ـ سبحانه ـ من مخالفة أمر رسوله ﷺ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

* واعتبر ـ سبحانه ـ الإعراض عن تحكيم الرسول في مواضع الخلاف من علامات النفاق، فقال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ﴾ ـ إلى قوله تعالى ـ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٤٧ ـ ٥١].

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (٤/ ٢٠٥).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن»: (٥/ ٢٦١)، و«تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٥١٨)، و«تيسير الكريم الرحمن»: (٢/ ٨٩ ـ ٩٠).

* بل جعل الله من لوازم الإيمان ألا يذهب الصحابة حيث يكونون مع رسول الله ﷺ دون أن يستأذنوا منه فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٦٢].

قال ابن القيم رحمه الله: (فإذا جعل من لوازم الإيمان أنهم لا يذهبون مذهبًا إذا كانوا معه إلاَّ باستئذانه، فأولى أن يكون من لوازمه ألاَّ يذهبوا إلى قول ولا مذهب علمي إلا بعد استئذانه، وإذنُه يُعرف بدلالة ما جاء به على أنه أَذِن فيه . . .) اهـ[١].

هذا وقد حث ـ سبحانه وتعالى ـ عباده على الاستجابة لما يُدعو إليه فقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾[٢] [الأنفال: ٢٤].

* كما أوجب ـ سبحانه وتعالى ـ النزول على حكمه في كل خلاف: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

* بل أخبر ـ سبحانه وتعالى ـ أن من مهمة الرسول ﷺ إيضاح الحق حين يختلف فيه الناس ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

وقال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]. قال

---

(١) «أعلام الموقعين»: (١/ ٥١ ـ ٥٢).

(٢) تقدم تفسير هذه الآية وما يتعلق بها بالتفصيل قريبًا: (ص٢٩٣).

ابن عباس في تفسير الآية: سنة وسبيلاً[١]. وعن مجاهد وقتادة والسدي نحوه.

* وعن الحسن في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ [الجاثية: ١٨] قال: على السنة[٢].

* وعن عطاء في قوله عز وجل: (﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]. قال: يتبعونه حق اتباعه ويعملون به حق عمله[٣].

* وعن الحسن في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] قال: وكان علامة حبه إياهم اتباع سنة رسول الله ﷺ[٤].

* وعن الحسن ـ أيضًا ـ رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ

---

(١) رواه الطبري في «جامع البيان»: (٦/ ٢٧٠ ـ ٢٧١)، بعدة أسانيد كلها عن أبي إسحاق، ورواه أيضًا اللاكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦٩، رقم٦٥)، والبخاري تعليقًا في الإيمان، باب قول النبي ﷺ «بني الإسلام على خمس»: (١/ ٦٠ ـ مع الفتح) ووصل هذا التعليق عبد الرزاق في «تفسيره» بسند صحيح كما قال الحافظ في «الفتح»: (١/ ٦٤).

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦٩، رقم٦٦) عن الحسن، ورواه الطبري في «جامع البيان»: (٦/ ٢٧١) بسند آخر عن سفيان . . . به.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان»: (١/ ٥٢٠) عن عطاء من طريقين، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٧٠، رقم٦٧) واللفظ له.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان»: (٣/ ٢٣٢) بسندين عن الحسن بنحوه، ورواه اللاكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٧٠، رقم٦٨) واللفظ له، وذكر السيوطي في «الدر المنثور»: (٢/ ١٧) أن ابن أبي حاتم رواه عن شهر بن حوشب عن الحسن.

﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ١٢٩] قال: الكتاب: القرآن، والحكمة: السنة[١].
وعن قتادة نحوه.

* وعن سعيد بن جبير في قوله تعالى: ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢] قال: ثم استقام قال: لزوم السنة والجماعة[٢].

* وعن عطاء رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قال: وطاعة الرسول: اتباع الكتاب والسنة[٣].

هذا وهناك آيات كثيرة يأمر الله تبارك وتعالى فيها بطاعة الله ورسوله والاعتصام بحبل الله والتمسك بهديه القويم. بيد أن المقام لا يتسع لحصرها، والمدة لا تسمح بذكرها وقد ذكرنا سابقًا أن من منهجنا في الرسالة الاكتفاء بالجزء عن الكل، وعدم حصر كل الآيات والأحاديث والآثار التي تتعلق بكل فصل أو مبحث، فإن هذا بحر لا ساحل له، وبر لا نهاية له، مع أننا ذكرنا جمًّا غفيرًا من الآيات في ذلك، ولعله يفي بالمقصود إن شاء الله تعالى.

وأما الأحاديث النبوية التي جاءت في هذا المعنى فهي كثيرة أيضًا، فلذا سنكتفي بذكر بعضها من التي جاء فيها التصريح بالتشديد على أهمية التمسك والاعتصام بحبل الله فمن ذلك:

* ما جاء عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٧١، رقم٧٠).
(٢) المصدر السابق: (رقم٧٢).
(٣) رواه الطبري في «جامع البيان»: (٥/ ١٤٧ ـ ١٤٩) عن عطاء بن يسار، وأخرجه أيضًا الدارمي في «سننه»: (رقم٢٢٥).

«ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلاَّ كان له من أمته حواريون[١] **وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلُف من بعدهم خُلُوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون . . .»**[٢] الحديث.

* وقد بين النبي ﷺ أنه سيكون اختلاف من بعده وافتراق كثير، وأن الحق مع المتمسكين بسنته وسنة الخلفاء الراشدين والمعتصمين بها.

حيث قال ﷺ في حديث العرباض بن سارية ـ رضي الله عنه ـ: **«اتقوا الله وعليكم بالسمع والطاعة وإن عبدًا حبشيًّا، وإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ**[٣]**، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»**[٤] ففي هذا الحديث كناية عن شدة ملازمة السنة والاعتصام والتمسك بها[٥].

وقد بشر النبي ﷺ المتمسكين بسنته والمعتصمين بها من أمته بأعظم بشارة وأشرف مقصد يطلبه كل مؤمن ويسعى إلى تحقيقه من كان في قلبه أدنى مَسَكَة من إيمان، ألا وهو الفوز بدخول الجنة. جاءت هذه البشري في

---

(١) حواريون: جمع حواري وهو الناصر، أو ناصر الأنبياء. «ترتيب القاموس المحيط»: (١/ ٧٣٤).

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان . . . : (١/ ٧٠، رقم٥٠).

(٣) عضوا عليها بالنواجذ: أي: اجتهدوا على السنة والزموها، واحرصوا عليها، كما يلزم العاض على الشيء بنواجذه خوفًا من ذهابه وتفلته، والنواجذ ـ بالنون والجيم والذال المعجمة ـ: هي الأنياب، وقيل: الأضراس. «النهاية في غريب الحديث»: (٥/ ٢٠)، «الترغيب والترهيب»: (١/ ٧٩).

(٤) أخرجه الترمذي في العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة . . .: (٥/ ٤٤، رقم٢٦٧٦) وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في «الصحيحة»: (٢/ ٦٤٧، رقم٩٣٧).

(٥) «عون المعبود»: (١٢/ ٣٦٠) بتصرف يسير.

حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل أمتي يدخلون الجنة إلاَّ من أبى**». قالوا: ومن يأبى يا رسول الله؟ قال: «**من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى**»[١].

وأي إباء ورفض للسنة أعظم من مخالفة أمره ﷺ.

* وقال ﷺ: «**لقد جئتكم بها بيضاء نقية فلا تختلفوا بعدي**»[٢].

وفي رواية: «**لقد تركتكم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك**»[٣].

* وقال ﷺ: «**إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي. كتاب الله وسنتي**»[٤]. وفي رواية: «**... كتابُ اللهِ حبلٌ ممدودٌ من السماء إلى الأرض...**»[٥]. وفي رواية: «**كتاب الله فيه الهدى والنور، فتمسكوا بكتاب الله وخذوا به ...**»[٦].

---

(١) أخرجه البخاري في الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ: (١٣/ ٢٦٣، رقم٧٢٨٠ ـ مع الفتح).

(٢) أخرجه ابن بطة في «الشرح والإبانة»: (ص٤٠٧)، وله شاهد عند أحمد: (٢/ ٣٣٨، ٣٧٨)، وحسَّنه الألباني في «المشكاة»: (١/ ٦٣).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة»: (١/ ٢٦، ٢٧)، وابن ماجه في المقدمة: (ص١٦)، وحسَّن إسناده المنذري في «الترغيب»: (١/ ٨٨)، وصححه الألباني في تحقيقه للسنة: (١/ ٢٦، ٢٧) لابن أبي عاصم.

(٤) رواه مالك في «الموطأ» بلاغًا: (٢/ ٨٩٩)، ورواه الحاكم في «مستدركه»: (١/ ٩٣) موصولاً وأصله في مسلم: (٢/ ٨٩٠، رقم١٢١٨) عن جابر.

(٥) أخرجه الترمذي في المناقب، باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ: (٥/ ٦٦٣، رقم٣٧٨٨) وحسنه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٣/ ٢٢٧، رقم٢٩٨٠).

(٦) أخرجه الدارمي: (٢/ ٣١٠، رقم٣٣١٩).

كما وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق والاختلاف، والأمر بالاجتماع والائتلاف والاعتصام بحبل الله المتين، كحديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله يرضى لكم ثلاثًا، ويسخط لكم ثلاثًا، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم. ويسخط لكم ثلاثًا: قيْلَ وقالَ، وكثرةَ السؤالِ، وإضاعةَ المالِ**»(١)، وقد ضمنت لهم العصمة ـ عند اتفاقهم ـ من الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة أيضًا، وخيف عليهم الافتراق والاختلاف، وقد وقع ذلك في هذه الأمة فافترقوا على ثلاث وسبعين فرقة، منها فرقة ناجية إلى الجنة ومُسَلَّمَةٌ من عذاب النار، وهم الذين على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه)(٢) ـ كما تقدم(٣) ـ.

فهذا الحديث العظيم دل على أهمية الاعتصام بحبل الله المتين وحصنه الحصين ولا يمكن أن يتم ذلك إلا بالبعد عن التفرق والاختلاف، والأسباب المؤدية إلى ذلك، فلذا أمر الله ورسوله ﷺ بعد الاعتصام بعدم التفرق ﴿وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾.

والملاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ قرن الاعتصام بحبل الله وعدم التفرق، بعبادة الله وعدم الإشراك به، مما يدل على أن الاعتصام وعدم التفرق غاية في الأهمية.

وقد تقدم(٣) تفصيل ذلك وإشباعه، بما يغني عن إعادته.

---

(١) أخرجه مسلم في الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل بغير حاجة . . . : (٣/ ١٣٤٠، رقم١٧١٥).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٨٩) بتصرف يسير.

(٣) تقدم ذلك في المبحث الرابع من الفصل الثالث من الباب الأول: (ص٢١٠ ـ ٢١٤).

* قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح هذا الحديث: (وأما الاعتصام بحبل الله فهو التمسك بعهده، وهو اتباع كتابه العزيز وحدوده والتأدب بأدبه، والحبل يطلق على العهد وعلى الأمان، وعلى الوصلة وعلى السبب، وأصله من استعمال العرب الحبل في مثل هذه الأمور لاستمساكهم بالحبل عند شدائد أمورهم، ويوصلون بها المتفرق، فاستُعير اسم الحبل لهذه الأمور. وأما قوله ﷺ ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ فهو أمر بلزوم جماعة المسلمين، وتآلف بعضهم ببعض، وهذه إحدى قواعد الإسلام . . .)[1] انتهى.

ومن الاعتصام بالكتاب والسنة: الأخذ بما جاء به الرسول ﷺ والانتهاء عما نهى عنه ـ كما تقدم ـ في قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، أي: (مهما أمركم به فافعلوه، ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه، فإنه إنما يأمر بخير، وإنما ينهى عن شر)[2].

وكما جاء ذلك في حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وما نهيتكم عنه فاجتنبوه**»[3].

ولابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قصة في ذلك، حيث قال: «**لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله عز وجل**» قال: فبلغ امرأة من بني أسد في البيت يقال لها أُم يعقوب، فجاءت إليه فقالت: بلغني أنك قلت كيت وكيت، قال: ما لي لا **ألعن** من **لعن** رسول الله ﷺ، وفي كتاب الله تعالى. فقالت: إني لأقرأ

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٢/ ١١).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٣٣٦ ـ ٣٣٧).

(٣) أخرجه مسلم في الحج، باب فرض الحج في العمرة: (٢/ ٩٧٥، رقم١٣٣٧) بنحوه، وأحمد: (٢/ ٥٠٨ ـ ٤٤٨، ٤٦٧، ٤٢٨، ٤٩٥، ٣١٤).

ما بين لوحيه فما وجدته، فقال: إن كنت قرأتيه لقد وجدتيه. أما قرأت ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ قالت: بلى؟ قال: فإن رسول الله ﷺ نهى عنه، قالت: إني لأظن أهلك يفعلونه، قال: اذهبي فانظري، فذهبت فلم تر من حاجتها شيئًا، فجاءت فقالت: ما رأيت شيئًا. قال: لو كان كذا لما تجامعنا)[(١)].

وعن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ قال: كنا عند النبي ﷺ. **فخطَّ خطًّا. وخطَّ خطين عن يمينه. وخطَّ خطين عن يساره. ثم وضع يده في الخطِّ الأوسط فقال: «هذا سبيل الله»** ثم تلا الآية: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[(٢)] [الأنعام: ١٥٣].

ومن الأحاديث التي جاء فيها التصريح بالاعتصام بالكتاب والسنة والتمسك بهما:

* ما جاء عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: «... **إن هذا القرآن حبل الله، والنور والشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن اتبعه ...**»[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري في اللباس، باب المتفلجات للحُسن: (١٠/ ٣٨٤، رقم٥٩٣١ ـ مع الفتح)، ومسلم في اللباس، باب تحريم فعل الواصلة ...: (٣/ ١٦٧٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في المقدمة: (١/ ٦، رقم١١)، وابن أبي عاصم في «السنة»: (١/ ١٣، رقم١٦، ١٧)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه»: (١/ ٧، رقم١١)، و«في ظلال الجنة في تخريج السنة»: (١/ ١٣).

(٣) رواه الدارمي: (٢/ ٣١٠، رقم٣٣١٨)، والحاكم: (١/ ٥٥٥) وقال: (صحيح الإسناد)، ثم تعقبه الذهبي بقوله: (تفرد به صالح بن عمر عنه وهو صحيح) ثم قال: (قلت: صالح ثقة خرَّج له ـ أي: مسلم لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف، وقد نقل الجزء الأول من كلام الذهبي هذا، المنذري رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقوى الحديث بتصديره له بـ (عن). وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (١٠/ ٤٨٢ ـ ٤٨٣).

* وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: «**إن هذا الصراط محتضر تحضره الشياطين، ينادون: يا عبد الله هذا الطريق، فاعتصموا بحبل الله، فإن حبل الله القرآن**»[١].

* عن علي ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أتاني جبريل عليه السلام فقال: يا محمد إن أُمَّتَك مختلفة بعدك، قال: فقلت له: فأين المخرج يا جبريل؟ قال: فقال: كتاب الله تعالى، به يقصمُ الله كل جبَّار، ومن اعتصم به نجا، ومن تركه هلك . . .**»[٢].

---

(١) رواه الدارمي: (٢/ ٣١٠، رقم٣٣٢٠).

(٢) أخرجه أحمد: (١/ ٩١٦)، والترمذي بنحوه في فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل القرآن: (٥/ ١٧٢، رقم٢٩٠٦)، وإسناده ضعيف جدًا، وقد ضعفه الترمذي بقوله عقبه: (حديث غريب . . . وإسناده مجهول)، وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تحقيقه لـ «مسند أحمد»: (٢/ ٨٨، رقم٧٠٤): (إسناده ضعيف جدًا)، وقال الألباني ـ حفظه الله ـ: (ضعيف جدًّا)، ثم ذكر له علتان فليُرجع إليهما هناك في «الضعيفة»: (٤/ ٢٥٨، رقم١٧٧٦)، ثم رأيت أن الحافظ ابن كثير رحمه الله ذكر الحديث في فضائل القرآن عند آخر فضل الحديث الثالث: (ص١١، ١٢) بروايتي أحمد والترمذي المشار إلى مواضعه فيهما في أعلاه، ثم قال عقب ذكره لهما: (وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين علي ـ رضي الله عنه ـ وقد وَهِم بعضهم في رفعه، وهو كلام حسن صحيح، على أنه رُوي له شاهد عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ وقد وَهِم بعضهم في رفعه، وهو كلام حسن صحيح، على أنه رُوي له شاهد عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ) ثم ذكر هذا الشاهد برواية أبي عبيد القاسم بن سلاَّم في فضائل القرآن، وفيه: (. . . إن هذا القرآن حبل الله . . . عصمة لمن تمسك به . . .)، وقال عقبه: (وهذا حديث غريب من هذا الوجه . . .) ـ إلى أن قال ـ: (قلت فيُحتمل ـ والله أعلم ـ أن يكون وَهِم في رفع هذا الحديث، وإنما هو من تمام كلام ابن مسعود، ولكن له شاهد من وجه آخر، والله أعلم). ثم ذكر ذلك الشاهد من رواية أبي عبيد ـ أيضًا ـ عن ابن مسعود موقوفًا عليه، وقد وجدت حديث ابن مسعود بنفس رواية=

وقد أمر النبي ﷺ بالتمسك بكتاب الله، وأخبر أن من تمسك به لن يهلك ولن يضل بعده أبدًا.

فعن أبي شريح الخزاعي[(١)] ـ رضي الله عنه ـ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «أبشروا أبشروا، أليس تشهدون ألا إله إلا الله وأني رسول الله؟» قالوا: نعم. قال: «فإن هذا القرآن سببٌ طرفه بيد الله، وطرفه بأيديكم فتمسكوا به، فإنكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبدًا»[(٢)].

وعن عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يخرج من بيته يريد سفرًا أو غيره فقال حين يخرج: بسم الله، آمنت بالله، اعتصمت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، إلاَّ رُزِقَ خير ذلك المخرج، وصُرِفَ عنه شر ذلك المخرج»[(٣)].

= أبي عبيد الأولى التي ذكرها ابن كثير رحمه الله وحكم عليها بالغرابة، ـ وجدته ـ عند الحاكم: (١/ ٥٥٥)، والدارمي: (٢/ ٣١٠، رقم٣٣١٨)، وقد ذكرت طرفًا منه قبل حديثين تقريبًا، وخرجته هناك ـ أيضًا ـ وبينت درجته، وكلام العلماء فيه، والله أعلم.

(١) هو أبو شريح الخزاعي الكعبي، اسمه خويلد بن عمرو، أو عكسه، وقيل عبد الرحمن ابن عمرو، وقيل: هانىء، وقيل: كعب، صحابي أسلم قبل الفتح، وكان معه لواء خزاعة يوم الفتح، روى عن النبي ﷺ أحاديث، نزل المدينة ومات بها سنة ثمان وستين على الصحيح. ينظر: «الإصابة»: (٤/ ١٠٢)، «التقريب»: (٦٤٨).

(٢) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب»: (١/ ٤٣٢، رقم٤٨٢)، واللفظ له، وابن حبان: (١/ ٢٨٥، رقم١٢٢ ـ مع الإحسان)، وابن أبي شيبة: (١٢/ ١٦٥)، وابن نصر المروزي في «قيام الليل»: (٧٤)، وعزاه المنذري في «الترغيب»: (١/ ٧٩) إلى الطبراني في «الكبير»، وقال ـ أي: المنذري ـ: بإسناد جيد، وكذلك عزاه الهيثمي في «المجمع»: (١/ ١٦٩) إلى الطبراني في «الكبير» وقال: (رجاله رجال الصحيح)، وصححه الألباني ـ حفظه الله ـ في «الصحيحة»: (رقم٧١٣)، و«صحيح الترغيب»: (١/ ٢٠).

(٣) أخرجه أحمد: (١/ ٦٦)، وابن السني: (٢٣١، رقم٤٩١)، وإسناده ضعيف لجهالة =

ففي هذا الحديث: حث على الإيمان بالله والاعتصام به، والتوكل عليه.

ومن الاعتصام به: الاعتصام بكتابه المبين، وحبله المتين، وبسنة سيد المرسلين، وإمام الأولين والآخرين، وقدوة الخلائق أجمعين، عليه صلوات ربي وسلامه إلى يوم الدين، والله أعلم.

ومن شهد ألاَّ إله إلاَّ الله وأن محمدًا رسول الله، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، فقد **اعتصم** وعصم دمه وماله إلا بحقها، وحسابه على الله، كما هو في الحديث المتواتر عن رسول الله ﷺ.

فعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله**»[(١)].

وفي رواية أخرى جاء فيها التصريح بأن من فعل ما ذكر في الحديث من الشهادتين وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، **فقد اعتصم** وعصم دمه وماله

= الرجل الذي رواه عن عثمان ـ رضي الله عنه ـ وذكره المنذري في «الترغيب»: (٢/ ٤٥٨) وقال: (رواه أحمد عن رجل لم يسمه عن عثمان وبقية رواته ثقات) مع أنه صدره بـ (عن) التي تدل على تقويته في اصطلاحه كما ذكر في مقدمته للترغيب، وقال نحوه الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١٠/ ١٢٨)، وضعف إسناده الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ في تحقيقه للمسند: (١/ ٤٧٠، رقم٤٧١).

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلُّوا سبيلهم﴾: (١/ ٩٤ ـ ٩٥، رقم١٢٥ ـ مع الفتح)، ومسلم في الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله: (١/ ٥٢، رقم٢١، ٢٢).

. . .، وهي من حديث معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ وفيها: «. . . **فإذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم وأموالهم إلاَّ بحقها، وحسابهم على الله**»[(١)].

وهذا الحديث متواتر كما قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ[(٢)] فقد ورد عن جمع من الصحابة كأبي هريرة وابن عمر وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وغيرهم من الصحابة ـ رضي الله عنهم جميعًا ـ وبألفاظ متقاربة[(٣)].

هذا وقد أمر النبي ﷺ بطاعته ـ كما تقدم[(٤)] ـ وأوصى بكتاب الله تعالى، وبإحلال حلاله وتحريم حرامه.

* فعن أبي أيوب الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «**أطيعوني ما كنت بين أظهركم، وعليكم بكتاب الله، أحلُّوا حلاله، وحرِّموا حرامه**»[(٥)].

---

(١) رواه أحمد: (٥/٢٤٦)، وفي سنده شهر بن حوشب قال عنه الحافظ في «التقريب» (٢٦٩): (صدوق كثير الإرسال والأوهام)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٢٧٤) وقال: (رواه أحمد والبزار والطبراني باختصار وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف، وقد يُحسَّن حديثه)، وشهر بن حوشب يمكن أن يُستشهد به، لأن ضعفه من جهة سوء حفظه، فهو سيء الحفظ على صدقه، فمثله يستشهد به كما قال الألباني في «الصحيحة»: (٢/ ١٠١)، (٤/ ٣٠٩)، فيكون الحديث حسنًا والله أعلم.

(٢) «الجامع الصغير»: (٢/ ١٨٩ ـ مع فيض القدير).

(٣) «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (رقم٤٠٧ ـ ٤١١).

(٤) تقدم ذلك قريبًا في بداية ذكر أحاديث الاعتصام من هذا الفصل: (ص٣٣٢ ـ ٣٣٦).

(٥) رواه الطبراني في «الكبير»، ورواته ثقات كما قال المنذري في «الترغيب»: (١/ ٨٠)، وبنحوه قال الهيثمي في «المجمع»: (١/ ١٧٠)، ورواه أيضًا تمَّام في «الفوائد» كما في «الصحيحة»: (رقم١٤٧٢)، وقد صححه ـ أي: الألباني ـ فيها وفي «صحيح الترغيب»: (١/ ٢١).

فهذه وصية نافعة جامعة منه ﷺ بطاعته ووصية بكتاب الله تعالى، كيف لا؟ وكلامه ـ سبحانه وتعالى ـ خير الكلام، وكتابه أحسن الحديث وخيره، وهدي نبيه ﷺ خير الهدي.

* فعن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هديُ محمدٍ، وشر الأمور محدثاتها، وكلَّ بدعةٍ ضلالة»**[1].

فالاعتصام بالكتاب والسنة فوز وفلاح، والتمسك بهما نجاة ونجاح، والإعراض عنهما وتركهما هلاك وضياع.

* وعن المقدام بن معدي كرب، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ألا إني أُوتيْتُ القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته**[2] **يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حَرَّمَ الله . . .»**[3].

* وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: **«والذي نفس محمد بيده، لو بدا لكم موسى فاتبعتموه وتركتموني، لضللتم عن سواء السبيل، ولو كان حيًّا وأدرك نبوتي لاتبعني»**[4].

---

(١) أخرجه مسلم في الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة: (٢/ ٥٩٢، رقم٨٦٧).

(٢) الأريكة: السرير. «معالم السنن» للخطابي مع «سنن أبي داود»: (٥/ ١٠).

(٣) رواه أبو داود في السنة، باب في لزوم السنة: (٥/ ١٠) بسند صحيح كما قال الألباني في «المشكاة»: (١/ ٥٨)، وقد صححه في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٧٠، ٨٧١).

(٤) رواه الدارمي: (١/ ٩٥)، وفي سنده ضعف، ولكن الحديث حسن لكثرة طرقه كما قال الألباني في «المشكاة»: (١/ ٦٣).

هذا وهناك أحاديث أُخَر تأمر بالاعتصام بالكتاب والسنة والتمسك بهما، والعض عليهما بالنواجذ، ولعل فيما ذُكِر كفاية، وكما قيل: ما لا يُدرك كله لا يُترك جلّه وقد حاولنا ذكر معظم الأحاديث الدالة على الاعتصام والآمرة به سواء كانت صريحة الدلالة على ذلك، أو فيها إشارة إليه.

وأما الآثار الواردة في ذلك عن السلف الصالح ـ رحمهم الله ورضي عنهم ـ فقد ورد منها كوكبة زاخرة بذلك، ووصايا جامعة نافعة تدل المسلم وتنير له الطريق نحو ربه عز وجل، وقد حاولت جمع ما أمكنني جمعه من تلك الآثار فيما يتعلق بموضوعنا هذا عن الاعتصام فظفرت بحمد الله وتوفيقه على عدد كثير وجملة غفيرة من تلك الآثار المأثورة عن السلف الصالح ـ رضي الله عنه ـ وهي تحث على لزوم الاعتصام بالكتاب والسنة، وتحذر من مخالفتهما، ومن ذلك:

* ما جاء عن أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: (السنة هي حبل الله المتين، فمن تركها فقد قطع حبله من الله)[١].

* ويقول عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: (... إن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله)[٢].

وذلك أن من تمسك بالسنة واتبع الأثر فهو متمسك بالعروة الوثقى، وأهل السنة كذلك[٣].

* وقال أُبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ) (عليكم بالسبيل والسنة فإنه ليس من عبد على سبيل وسنة ذكر الرحمن ففاضت عيناه من خشية الله،

---

(١) «الشرح والإبانة»: (ص١٢٠).

(٢) «سنن الدارمي»: (١/ ٤٩)، «شرح السنة»: (١/ ٢٠٢) للبغوي.

(٣) «مفهوم أهل السنة والجماعة ...»: (ص٨٠) بتصرف.

فتمسه النار أبدًا، وإن اقتصادًا في سبيل وسنة خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة)[(١)].

* وكان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقبل الحجر الأسود ويقول: (إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يُقبلك ما قبلتك)[(٢)]. فدل هذا على شدة اتباع الصحابة ـ رضي الله عنه ـ للنبي ﷺ، وحرصهم على الاعتصام بالكتاب والسنة.

* هذا وقد أوصى ـ رضي الله عنه ـ بالوقوف عند قبول ظاهر الشريعة، واتباعها من غير تفتيش عن الشبه، وتنقير عن أهل الزيغ والأهواء.

* فعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله يَنميه[(٣)] إلى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: (تُركتم على الواضحة، ليلُها كنهارها، وكونوا على دين الأعراب وغِلْمان الكُتَّاب)[(٤)].

---

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد»: (٢/ ٢١ ـ ٢٢)، وأبو نعيم في «الحلية»: (١/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: (١/ ٥٤)، والبغوي في «شرح السنة»: (١/ ٢٠٨).

(٢) رواه البخاري في الحج، باب ما ذُكر في الحجر الأسود: (٣/ ٥٤٠، رقم١٥٩٧ ـ مع الفتح)، ومسلم في الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف: (٢/ ٩٢٥، رقم١٢٧٠).

(٣) يَنميه: نميتُ الشيء أنميه إليه، إذا أسندته إليه ورفعته. «النهاية في غريب الحديث»: (٥/ ١٢١)، «جامع الأصول»: (١/ ٢٩٣) وهنا يرفع عمر بن عبد العزيز رحمه الله هذا القول ويسنده إلى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ.

(٤) هكذا ذكره في «جامع الأصول»: (١/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣) ولم يخرجه، وقد تقدم عند ذكر أول أحاديث هذا الفصل: (ص٣٣٧ ـ ٣٣٩) من حديث العرباض بن سارية وغيره مرفوعًا مع تخريجه.

ومعنى (الواضحة): البيّنة، وهي صفة لمحذوف، تقديره: على الملة الواضحة الظاهرة[1] وأراد بقوله ـ رضي الله عنه ـ: (كونوا على دين الأعراب وغلمان الكتَّاب) الوقوف عند قبول ظاهر الشريعة، واتباعها من غير تفتيش من الشبه وتنقير عن أهل الزيغ والأهواء، ومثله قوله: (عليكم بدين العجائز)[1].

* وهذا أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ يقول: (إنما أنا مثلكم، وإني لا أدري لعلكم ستكلفوني ما كان رسول الله ﷺ يطيقه. إن الله اصطفى محمدًا على العالمين وعصمه من الآفات. وإنما أنا متبع ولست بمبتدع. فإن استقمت فتابعوني، وإن زغت فقوّموني)[2].

* وعن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: (تُرِكْتُم على الجادَّة: منهجٍ عليه أُم الكتاب)[3].

* وعن معاوية بن قُرَّة عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ في رهط من مزينة، فبايعناه، وإن قميصه لمُطْلَقُ الإزرار، قال: فبايعته ثم أدخلت يدي في جَيْبِ قميصه فمسَسْت الخاتم، قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنَهُ قطُّ إلا مُطْلِقَيْ أزرارهُمَا في شتاء ولا حر، ولا يُزَرِّران أزرَارَهُما أبدًا[4]. وقد أورد هذا الحديث المنذري رحمه الله تحت باب الترغيب في اتباع الكتاب

(١) «جامع الأصول»: (١/ ٢٩٣).
(٢) «الطبقات الكبرى»: (٣/ ٢١١) لابن سعد بنحوه.
(٣) رواه رزين كما في «قطف الثمر»: (ص١٦٥)، وذكره ابن الأثير في «جامع الأصول»: (١/ ٢٩٣) وسكت عليه ولم يخرجه.
(٤) أخرجه أبو داود في اللباس، باب في حل الإزرار: (٤/ ٣٤٣، رقم٤٠٨٢) واللفظ له، وابن ماجه في اللباس، باب حل الإزار: (٢/ ١١٨٤ ـ ١١٨٥، رقم٣٥٧٨) مختصرًا، وصححه المنذري في «الترغيب»: (١/ ٨١ ـ ٨٢)، والألباني في «صحيح الترغيب»: (١/ ٢٢).

والسنة[١]، وقد دل على شدة اعتصام الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ بالكتاب والسنة وحرصهم على اتباعها والتمسك بهما في كل الأمور كبيرها وصغيرها في الازرار وغيره.

وأما ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ فهو معروف من بين صحابة رسول الله ﷺ بشدة اقتفائه واتباعه لسنة الرسول ﷺ واعتصامه وتمسكه بها، فلذلك كثرت عنه الآثار في ذلك ومنها:

* ما جاء عن زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر يصلي محلولَةً أزراره، فسألته عن ذلك؟ فقال: «**رأيت رسول الله ﷺ يفعلُه**»[٢].

* وعن مجاهد قال: كنا مع ابن عمر رَحِمَهُ اللَّهُ في سفر، فمرَّ بمكان فحاد عنه، فسُئلَ: لم فعلت ذلك؟ قال: «**رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا، ففعلت**»[٣]. ومعنى قوله: «حاد» ـ بالحاء والدال المهملين ـ أي: تنحى عنه وأخذ يمينًا أو شمالاً[٤].

* وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة، فيَقيلُ تحتها، ويُخبرُ «**أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك**»[٥].

---

(١) «الترغيب والترهيب»: (١/ ٨١ ـ ٨٢).

(٢) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» كما قال المنذري في «الترغيب»: (١/ ٨٢) وقواه بتصديره له بـ (عن) وهو ليس فيما طبع من «صحيح ابن خزيمة»، ولعله فيما لم يطبع منه، وقد حسنه الألباني في «صحيح الترغيب»: (١/ ٢٢).

(٣) رواه أحمد: (٧/ ٥٤، رقم ٨٧٠) بتحقيق أحمد شاكر، والبزار بإسناد جيد كما قال المنذري في «الترغيب»: (١/ ٨٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٧٤): (رجاله موثوقون)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب»: (١/ ٢٣).

(٤) قاله المنذري في «الترغيب والترهيب»: (١/ ٨٢).

(٥) رواه البزار بإسناد لا بأس به كما قال المنذري في «الترغيب»: (١/ ٨٢)، وقال الهيثمي =

* وعن أنس بن سيرين قال: (كنت مع ابن عمر رَحِمَهُ اللَّهُ بـ «عرفات» فلما كان حين راحَ، رُحتُ معه، حتى إذا أتى الإمام فصلى معه الأولى والعصر، ثمَّ وقفَ وأنا وأصحابٌ لي، حتى أفاض الإمام، فأفضنا معه، حتى انتهى إلى المَضِيق دون المَأْزِمَيْنِ، فأناخ وأنَخْنا، ونحن نحسِبُ أنه يريد أن يصلي، فقال غلامه الذي يُمسِك راحلته: إنه ليس يُريدُ الصلاة، ولكنه ذكر «**أن النبي ﷺ لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجتَه**» فهو يُحب أن يقضيَ حاجته)[1].

وقد أورد هذه الآثار المنذري رَحِمَهُ اللَّهُ تحت باب الترغيب في اتباع الكتاب والسنة من كتابه «الترغيب والترهيب»[2]. **وهي تدل على شدة لزوم السنة والاعتصام بها** من صحابة رسول الله ﷺ لا سيما عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ وقد كان معروفًا بذلك من بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ.

* (وكان ابن عمر إذا سمع من رسول الله ﷺ حديثًا لم يَعْدُهُ ولم يُقصِّر دونَهُ)[3].

= في «المجمع»: (ورجاله موثوقون)، وذكره الألباني في «صحيح الترغيب»: (١/ ٢٣) وسكت عليه.

(١) رواه أحمد: (٢/ ١٣١)، ورواته محتج بهم في الصحيح كما قال المنذري في «الترغيب»: (١/ ٨٣)، وقد صدره بـ (عن) فدل على ثبوته عنده، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٧٥): (رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب»: (١/ ٢٣).

(٢) «الترغيب والترهيب»: (١/ ٨٢ ـ ٨٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه في المقدمة: (١/ ٤، رقم٥٤)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه»: (١/ ٥، رقم٤).

* وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: (الاقتصاد في السنة أحسن من الاجتهاد في البدعة)[١].

* وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: (إن هذا القرآن شافع مُشَفَّعٌ، من اتَّبعه قاده إلى الجنة، ومن تركه أو أعرض عنه ـ أو كلمة نحوها ـ زُخَّ[٢] في قفاه إلى النار)[٣].

* وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: (من كان منكم مستنًا، فليستنَّ بمن قد مات، فإن الحيَّ لا تُؤْمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد: أبرُّ هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا وأقلها تكلفًا، قوم اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه ﷺ، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم حقَّهم، **وتمسكوا بهديهم**، فإنهم على الهدى المستقيم)[٤].

* وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: (تعلموا العلم قبل أن يُقبض، وقبضه

---

(١) رواه الحاكم: (١/ ١٠٣) موقوفًا وقال: (إسناده على شرطهما) ووافقه الذهبي، ورواه أيضًا ابن نصر المروزي في «السنة»: (رقم٨٨، ٨٩)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٥٥)، وقواه المنذري في «الترغيب»: (١/ ٨٠) بتصديره له بـ (عن) وصححه الألباني في «صحيح الترغيب»: (١/ ٢١).

(٢) زُخَّ: ـ بالزاي والخاء المعجمتين ـ أي: دُفع ورُمي، يُقال زخخَّه يزخه زخًا. «النهاية في غريب الحديث»: (٢/ ٢٩٨).

(٣) رواه البزار هكذا موقوفًا على ابن مسعود كما قال المنذري: (١/ ٨٠)، وقد قواه بتصديره له بـ (عن) وقال: (ورواه ـ أي: البزار ـ مرفوعًا من حديث جابر، وإسناده المرفوع جيد)، وقد صححه الألباني في «صحيح الترغيب»: (١/ ٢٢) موقوفًا ومرفوعًا.

(٤) رواه رزين كما في «المشكاة»: (١/ ٦٨)، ورواه أيضًا ابن عبد البر في «جامع بيان العلم»: (٢/ ٩٧) من طريق قتادة عن ابن مسعود، وهو منقطع كما قال الألباني في تحقيق «المشكاة»: (١/ ٦٨).

أن يذهب أهله، ألا وإياكم والتنطع والتعمق والبدع، وعليكم بالعتيق)[١].

والعتيق: القديم الأول.

* وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: (اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كُفيتُم، وكل بدعة ضلالة)[٢]. ووالله حقًّا لقد كُفينا كما قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ وها هو كتاب الله واضح جلي بين أيدينا، وسنة رسوله ﷺ واضحة ومفصلة وشارحة لكتاب الله، وسيرة سلفنا الصالح محفوظة لدينا، وما علينا إلا اتباع الكتاب والسنة والاعتصام والتمسك بهما والعض عليهما بالنواجذ.

هذا وقد أورد العلماء هذه الآثار المروية عن ابن مسعود وغيره في الاعتصام تحت أبواب الترغيب في اتباع الكتاب والسنة والاعتصام بهما، ومن أوردها تحت هذه الأبواب **الدارمي**[٣] **والبغوي**[٤] **واللالكائي**[٥] **والمنذري**[٦] **والتبريزي**[٧] وغيرهم.

---

(١) أخرجه الدارمي: (١/ ٥٠، رقم١٤٤) واللفظ له، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها»: (ص٢٥)، وابن نصر المروزي في «السنة»: (رقم٨٥)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٨٧، رقم١٠٨) وإسناده صحيح موقوف على ابن مسعود.

(٢) رواه ابن نصر المروزي في «السنة»: (رقم٧٨) وإسناده صحيح موقوف على ابن مسعود، ورواه أيضًا الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» (١/ ١٨٦) وقال فيه: (رجاله رجال الصحيح)، وأخرجه الدارمي ـ أيضًا ـ في «سننه»: (١/ ٦٠، رقم٢١١).

(٣) في «سننه».

(٤) في «شرح السنة».

(٥) في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة».

(٦) في «الترغيب والترهيب».

(٧) في «مشكاة المصابيح».

* وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: (من تعلم كتاب الله **ثم اتبع ما فيه** هداه الله من الضلالة في الدنيا، ووقاه يوم القيامة سوء الحساب)، وفي رواية قال: (من **اقتدى بكتاب الله** لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة) ثم تلا هذه الآية: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ [طه: ١٢٣][1].

* وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: (عليكم بالاستقامة **والأثر** وإياكم والتبدع)[2]، وفي رواية: (عليك بتقوى الله تعالى والاستقامة، **واتبع** ولا تبتدع)[3].

* (وكان ـ رضي الله عنه ـ إذا سُئل عن الأمر وكان في القرآن، أخبر به، فإن لم يكن وكان عن رسول الله ﷺ أخبر به، فإن لم يكن فعن أبي بكر وعمر، فإن لم يكن قال فيه برأيه)[4].

فهذه الآثار عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ تدل على شدة اعتصامه وتمسكه بالكتاب والسنة واتباعه لهما، وقد ذكر هذه الآثار العلماء في كتبهم تحت باب الاعتصام بالكتاب والسنة كما هو مخرج تحت كل أثر منها.

* وعن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ قال: (اقتصاد في سنة خير من

---

(١) رواه رزين كما في «المشكاة»: (١/ ٦٧)، وذكره ابن الأثير في «جامع الأصول»: (١/ ٢٩٢) وسكت عليه ولم يخرجه.

(٢) رواه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها»: (ص٢٥) بسند إليه.

(٣) أخرجه الدارمي في «سننه»: (١/ ٥٠، رقم١٤١) واللفظ له، وابن بطة في «الإبانة الصغرى»: (٢/ ٢٣٠).

(٤) «شرح السنة»: (١/ ٢٠٨).

اجتهاد في بدعة، إنك إن تتبع خير من أن تبتدع، ولن تخطىء الطريق **ما اتبعت الأثر)**[١].

* وعن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ قال: (اتقوا الله يا معشر القراء! **خذو طريق من قبلكم**، لئن سَبَقْتُم لقد سَبَقتم سَبقًا بعيدًا، وإن تركتموه يمينًا وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيدًا)[٢].

وبعد أن مر ذكر هذه النماذج من آثار الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في الحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والتمسك بهما ولزوم اتباعهما، ناسب الشروع في ذكر نماذج من أقوال التابعين وغيرهم ممن بعدهم من السلف ـ رحمهم الله ـ في ذلك، وهي كثيرة جدًّا منها:

* عن محمد بن سيرين رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (كان يرون أنهم على الطريق ما كانوا على الأثر)[٣].

* وعن سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (لا يُقبل قول وعمل ونية إلا بنية **موافقة للسنة)**[٤].

---

(١) رواه ابن نصر المروزي في «السنة»: (٣٢، رقم١٠٠) واللفظ له، واللالكائي في «شرح اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٨٨، رقم١١٥) مختصرًا.

(٢) رواه البخاري في الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ: (١٣/ ٢٦٣، رقم٧٢٨٢ ـ مع الفتح)، وابن نصر المروزي في «السنة»: (٣٠، رقم٨٦)، واللالكائي في «شرح اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٩٠، رقم١١٩) واللفظ له، وذكره البغوي في «شرح السنة»: (١/ ٢١٤).

(٣) رواه الدارمي في «سننه»: (١/ ٥٠، رقم١٤٢، ١٤٣)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٨٧، رقم١٠٩، ١١٠).

(٤) رواه اللالكائي في «شرح اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٥٧، رقم٢٠) وذكره الذهبي في «الميزان»: (١/ ٩٠) بسند آخر عن ابن مسعود ثم أعقبه بقوله: (وهذا إنما هو من قول الثوري).

* وعن الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (يا أهل السنة ترفقوا ـ رحمكم الله ـ فإنكم من أقل الناس)[١].

* وعن الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (كان مَنْ مضى من علمائنا يقول: **الاعتصام بالسنة نجاة**، والعلم يُقبض سريعًا، فنعش[٢] العلم ثابت الدين والدنيا وذهاب العلماء ذهاب ذلك كله)[٣].

* وعنه رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (لا تناظر بكتاب الله، ولا بسنة رسول الله ﷺ، أي: لا تجعل شيئًا نظيرًا لهما، فتَدَعَهُما لقول قائل)[٤].

* وعنه ـ أيضًا ـ رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: (من الله الرسالةُ، وعلى الرسول ﷺ البلاغُ، **وعلينا التسليم**)[٥].

* وعنه رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (**الاعتصام بالسنة نجاة**)[٦].

* وعن أبي العالية رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم **بالصراط المستقيم**، فإنه الإسلام، ولا تحرفوا الإسلام

---

(١) رواه اللالكائي في «شرح اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٥٧، رقم١٩).

(٢) **النعش**: له معان عدة:
منها: البقاء والارتفاع، ولعله هو المراد هنا، أي: بقاء العلم وارتفاعه، ـ بمعنى رفعته ـ ثبات الدين. . . إلخ.
ينظر: «اللسان»: (٦/ ٣٥٦).

(٣) رواه ابن المبارك في «الزهد والرقاق»: (١/ ٢٨١)، والدارمي: (١/ ٤٥)، وابن بطة في «الإبانة»: (١/ ٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية»: (٣/ ٣٦٩)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٩٤ ـ ٩٥، رقم١٣٦، ١٣٧) واللفظ له.

(٤) «شرح السنة»: (١/ ٢٠٢).

(٥) «المصدر السابق»: (١/ ٢١٧).

(٦) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٥٦، رقم١٥).

يمينًا وشمالاً **وعليكم بسنة نبيكم والذي كان عليه أصحابه** وإياكم وهذه الأهواء التي تُلقي بين الناس العداوة والبغضاء. فحدثت به الحسن، فقال: صدق ونصح. قال: فحدثت به حفصة بنت سيرين فقالت: يا باهلي! أنت هل حدثت بهذا محمدًا؟[1] قلت: لا، قالت: فحدثه إذًا)[2].

* وقال الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ: (ندور مع السنة حيث دارت)[3].

* وقال ـ أيضًا ـ رَحِمَهُ اللَّهُ: (كان يقال: **خمس كان عليها أصحاب** محمد ﷺ والتابعون لهم بإحسان: لزوم الجماعة، **واتباع السنة**، وعمارة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهاد في سبيل الله)[4].

* ومن آثار السلف الصالح ـ رحمهم الله ـ في الوصية بلزوم الكتاب والسنة والاعتصام والتمسك بهما ما جاء عن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ أن عاملاً له كتب إليه يسأله عن الأهواء، فكتب إليه عمر يقول:

(أما بعد: فإني أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره، واتباع سنته، وسنة رسوله ﷺ، وترك ما أحدث المحدثون بعده مما جرت به سنته وكُفوا مؤنته، **فعليك بلزوم السنة**، فإنها لك ـ بإذن الله ـ **عصمة**، واعلم أن الناس

---

(١) يعني محمد بن سيرين، كما في تحقيق «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٥٦) حاشية ٥.

(٢) رواه: ابن نصر المروزي في «السنة»: (١٣، رقم٢٦) وإسناده صحيح موقوف، ورواه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها»: (ص٣٢ ـ ٣٣)، وعبد الرزاق في «المصنف»: (رقم٢٠٧٥٨) دون قوله: (فحدثت به الحسن . . .) إلخ، وأخرجه أيضًا اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٥٦، ١٢٧، رقم١٧، ٢١٤).

(٣) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦٤، رقم٤٧).

(٤) رواه أبو نعيم في «الحلية»: (٦/ ١٤٢) بسند آخر عن أبي إسحاق الفزاري، وذكره البغوي في «شرح السنة»: (١/ ٢٠٩)، ورواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦٤، رقم٤٨) واللفظ له.

لم يحدثوا بدعة إلا وقد مضى قبلها ما هو دليل عليها وعبرة فيها، فإن السنة إنما سنها من علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق **فارض لنفسك ما رضي القوم لأنفسهم** فإنهم السابقون وإنهم عن علم وقفوا، وببصر نافذ كفّوا، ولهم كانوا على كشف الأمور أقوى وبفضل فيه لو كان أحرى، فلئن كان الهدى ما أنتم عليه، فقد سبقتموهم إليه، ولئن قلت إنما أحدث بعدهم ما أحدثه إلا من اتبع غير سبلهم، ورغب بنفسه عنهم، لقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم مقصر، وما فوقهم مُحْصِر، لقد قصُر دونهم أقوام فجنَوا، وطمح عنه آخرون فغلَوا إنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم)[١].

رحم الله عمر بن عبد العزيز، فما أعظم وصيته هذه التي رسم فيها طريق أهل السنة والجماعة ووسطيتهم، وحث على لزوم الجماعة والاعتصام بالكتاب والسنة واتباعهما والتمسك بهما.

* وكتب رَحِمَهُ اللَّهُ (بإحياء السنة، وإماتة البدعة)[٢].

* وكتب ـ أيضًا ـ إلى الناس أنه لا رَأْيَ لأحدٍ مع سنةٍ سنها رسول الله ﷺ)[٣].

---

(١) رواه أبو داود في السنة، باب لزوم السنة: (٥/ ١٨، رقم٤٦١٢)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣/ ٨٣٣، رقم٣٨٥٦): (صحيح مقطوع)، ورواه ـ أيضًا ـ ابن وضاح في «البدع والنهي عنها»: (ص٣٠، ٣١) مختصرًا، واللفظ له، وأبو نعيم في «الحلية»: (٥/ ٣٣٩)، وذكره الشاطبي في «الاعتصام»: (١/ ٤٩).

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٥٦، رقم١٦).

(٣) رواه ابن نصر المروزي في «السنة»: (٣١، رقم٩٤) وإسناده صحيح مقطوع.

* وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (لا عذر لأحدٍ بعد السُّنَّةِ في ضلالة ركبها يحسب أنها هدى)[1].

وعن حماد بن زيد رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (كان أيوب عندي أفضل من جالستُه، وأشدّه اتباعًا للسنة)[2].

* وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (حضرتُ أيوب السختياني وهو يغسل شعيب بن الحبحاب وهو يقول: إن الذين يتمنون موت أهل السنة يريدون أن يُطفئوا نور الله بأفواههم والله متمٌّ نوره ولو كره الكافرون)[3].

* وقال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: (حُكمي في أصحاب الكلام أن يُضربوا بالجريد ويُحملوا على الإبل، ويُطاف بهم في العشائر والقبائل، ويُقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، وأخذ في الكلام)[4].

* وسُئل سفيان عن الكلام فقال: (دع الباطل، أين أنت عن الحق، اتبع السنة ودع البدعة، وقال: وجدت الأمر الاتباع. وقال: عليكم بما عليه الحمالون والنساء في البيوت والصبيان في المكاتب من الإقرار والعمل)[5].

* وعنه رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (استوصوا بأهل السنة خيرًا فإنهم غرباء)[6].

---

(١) رواه ابن نصر المروزي في «السنة»: (٣١، رقم٩٥).

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٥٩، رقم٢٦).

(٣) المصدر السابق: (١/ ٦١، رقم٣٥).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية»: (٩/ ١١٦)، وذكره ابن الجوزي في «تلبيس إبليس»: (ص٨٢)، وذكره البغوي في «شرح السنة»: (١/ ٢١٨).

(٥) «شرح السنة»: (١/ ٢١٧)، و«تلبيس إبليس»: (ص٨٩).

(٦) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦٤، رقم٤٩).

* وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: (وجدت الأمر: **الاتباع**)[١].

* وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (أصول السنة عندنا: **التمسك** بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداء بهم وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة، . . . والسنة عندنا آثار رسول الله ﷺ، والسنة تفسير القرآن وهي دلائل القرآن)[٢].

* وقال ابن عون[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ: (ثلاثٌ أُحِبُّهُن لنفسي ولإخواني: **هذه السنة** أن يتعلموها ويسألوا عنها، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا الناس عنه، ويدعوا الناسَ إلاَّ من خيرٍ)[٤]. وفي رواية: (. . . أن ينظر ذاك **الأثر والسنة فيسأل عنه ويتْبَعَهُ جهده**)[٥].

---

(١) المصدر السابق: (١/ ٨٨، رقم١١٣).

(٢) رواه اللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ١٥٦، رقم٣١٧)، وهو في «طبقات الحنابلة»: (١/ ٣١١)، و«ذم التأويل»: (ص٣٤) لابن قدامة المقدسي.

(٣) ابن عون: هو عبد الله بن عون بن أَرْطَبَان، أبو عون البصري، شيخ أهل البصرة، من حُفَّاظ الحديث، من صغار التابعين، ما كان في العراق أعلم بالسنة منه، ثقة ثبت فاضل، كان يغزو ويركب الخيل. أخذ عنه الثوري ويحيى القطان وخلائق.
ينظر: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٥٦)، «التقريب»: (٣١٧)، «الفتح»: (١٣/ ٢٦٣)، «الخلاصة»: (١/ ٨٦).

(٤) أخرجه البخاري معلقًا في الاعتصام، باب الاقتداء برسول الله ﷺ . . . : (١٣/ ٢٦٣ ـ مع الفتح) واللفظ له، ووصله ابن نصر المروزي في «السنة»: (٣٣، رقم١٠٦) كما في الرواية التي بعده، ووصله أيضًا اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦١)، وذكره البغوي في «شرح السنة»: (١/ ٢٠٨).

(٥) أخرجه ابن نصر المروزي في «السنة»: (٣٣، رقم١٠٦) وإسناده صحيح إلى ابن عون، وأصله في البخاري معلقًا كما في الرواية الأولى التي قبل هذه.

* وقال معتمر بن سليمان[1] رَحِمَهُ اللَّهُ: (دخلت على أبي وأنا منكسر، فقال: مالك؟ قلت: مات صديق لي. قال: مات على السنة؟ قلت: نعم. قال: فلا تخف عليه)[2].

* وقال أبو بكر بن عياش[3] رَحِمَهُ اللَّهُ: (السنة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان)[4].

(١) هو معتمر بن سليمان بن طَرْخان، الإمام الحافظ القدوة، أبو محمد بن الإمام أبي المعتمر، التَّيميُّ البصري، يُلقَب الطُّفَيْل، وهو من موالي بني مُرَّة، نُسب إلى تَيم لنزوله فيهم هو وأبوه، كان من كبار العلماء محدِّث البصرة في عصره، انتقل إليها من اليمن، وكان حافظًا ثقةً، حدث عنه كثيرون منهم أحمد بن حنبل وابن المبارك وعبد الرزاق، له كتاب في «المغازي» قال ابن سعد: (كان ثقة، وُلد سنة ست ومائة، ومات بالبصرة سنة سبع وثمانين ومائة) وقد جاوز الثمانين. يُنظر: «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٢٩٠)، «السير»: (٨/ ٤٧٧)، «التهذيب»: (١٠/ ٢٢٧)، «التقريب»: (٥٣٩)، «الأعلام»: (٧/ ٢٦٥).

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦٧، رقم٦١).

(٣) هو أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي، مولاهم الكوفي الحنّاط المقرىء، الفقيه المحدث، شيخ الإسلام، وبقية الأعلام، مولى واصل الأحدب، وفي اسمه عشرة أقوال، أشهرها شُعبة، وهو مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، وُلد سنة خمس وتسعين، قرأ القرآن وجوّده ثلاث مرات على عاصم بن أبي النجود، حدث عنه ابن المبارك والكسائي ووكيع وأبو داود وأحمد بن حنبل . . . ، ذكره أحمد بن حنبل فقال: ثقة ربما غلط، صاحب قرآن وخير، وقال ابن المبارك: ما رأيت أحدًا أسرع إلى السنة من أبي بكر بن عياش، وقال ابن حجر: (ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح) مات سنة ١٩٤ وعاش ٩٦ عامًا. ينظر: «تاريخ ابن معين»: (ص٦٦٦)، «السير»: (٨/ ٤٩٥)، «الميزان»: (٤/ ٤٩٤)، «العبر»: (١/ ٣٠٤)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٣٤)، «التقريب»: (٦٢٤)، «مقدمة الفتح»: (ص٤٥٦)، «شذرات الذهب»: (١/ ٣٣٤).

(٤) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦٦، رقم٥٤).

* وعن **عون**[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: (من مات على الإسلام والسنة فله بشير بكل خير)[2].

* وقال **شريح**[3] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إن السنة قد سبقت قياسكم، **فاتَّبعْ ولا** تبتدع، فإنك لن تضل ما أخذت بالأثر)[4].

* وقال شيخ الإسلام **إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني**[5] رَحِمَهُ ٱللَّهُ

---

(١) عون: وقفت على نحو سبعة باسم (عون) ولكن لم يتعين لي إن كان هو واحدًا منهم أم لا؟ لأن في سند اللالكائي المذكور فيه عون هذا، حدث عنه أزهر، ولم يذكر في السند هو حدّث عمن، لأنه هو في آخر السند والقول قوله. ولم أجد في التراجم التي باسم عون أحد منهم روى عنه أزهر المذكور في السند، ولعله ابن عون وليس عون، لأن ابن عون روى عنه أزهر المذكور في السند، وهو أزهر بن سعد السمان، وقد تقدمت ترجمة ابن عون قبل ترجمتين (ص٣٢٤)، والله أعلم.

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/ ٦٧، رقم٦٠).

(٣) شريح: هكذا علقه البغوي في «شرح السنة»: (١/ ٢١٦)، ولم يعين من هو؟ ولعله شريح القاضي، لأن المعروف عند العلماء أنه إذا أطلق شريح فهو القاضي، كما إذا أطلق المسند فهو «مسند أحمد» وهكذا . . . والله أعلم. وأما شريح القاضي فهو شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكوفي النخعي القاضي، أبو أمية، مخضرم، وقيل: له صحبة، وهو من أشهر القضاة الفقهاء في صدر الإسلام. أصله من اليمن، ولي قضاء الكوفة في زمن عمر وعثمان وعلي ومعاوية، واستعفي في أيام الحجاج، فأعفاه سنة ٧٧هـ، وكان ثقة في الحديث، مأمونًا في القضاء، له باع في الأدب والشعر، مات بالكوفة قبل الثمانين أو بعدها وله مائة وثمان سنين أو أكثر، يقال: حكم سبعين سنة. ينظر: «التقريب»: (٢٦٥)، «شذرات الذهب»: (١/ ٨٥)، «طبقات ابن سعد»: (٦/ ٩٠ ـ ١٠٠)، «وفيات الأعيان»: (١/ ٢٢٤)، «حلية الأولياء»: (٤/ ١٣٢)، «الأعلام»: (٣/ ١٦١).

(٤) «شرح السنة»: (١/ ٢١٦).

(٥) **الصابوني** هو الإمام العلامة، القُدوة، المفسِّر المُذَكِّر شيخ الإسلام، أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عابد النيسابوري =

وهو يصف آداب أصحاب الحديث من السلف الصالح، ويذكر أشياء من صفاتهم الجميلة فيقول: (. . . ويقتدون بالنبي ﷺ . . . ويقتدون بالسلف الصالحين من أئمة الدين وعلماء المسلمين، **ويتمسكون بما كانوا به متمسكين** من الدين المتين والحق المبين . . .)[١].

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ـ بعد أن ذكر قول الزهري السابق: **الاعتصام بالسنة نجاة** ـ: (وذلك أن السنة كما قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ مثل سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق.

والعبادة والطاعة والاستقامة **ولزوم الصراط المستقيم** ونحو ذلك من الأسماء مقصود واحد، ولها أصلان:

أحدهما: أن لا يُعْبَد إلا الله.

الثاني: أن لا يُعبد إلا بما أمر وشرع . . .)[٢].

* وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في موضع آخر: (. . . فمن كان محبًّا لله، **لزم أن يتبع الرسول** فيصدقه فيما أخبر، ويطيعه فيما أمر، ويتأسى به فيما فعل، ومن فعل هذا فقد فعل ما يحبه الله، فيحبه الله.

= الصابوني، وُلد سنة ٣٧٣هـ، قال عنه البيهقي: إمام المسلمين حقًّا، وشيخ الإسلام صدقًا، وقال أبو عبد الله المالكي: أبو عثمان ممن شَهِدَتْ له أعيان الرجال بالكمال في الحفظ والتفسير، تولى مهمة الوعظ بعد أبيه وعُمره عشرة سنوات، وكان يحضر مجلس تذكيره كبار أئمة عصره مثل أبي إسحاق الإسفرائيني وأبي بكر بن فورك، توفي سنة ٤٤٩هـ. ينظر: «الأنساب»: (٨/ ٥ ـ ٦)، «البداية والنهاية»: (١٢/ ٧٦)، «السير»: (١٨/ ٤٠)، «شذرات الذهب»: (٣/ ٢٨٢)، «تهذيب تاريخ ابن عساكر»: (٣٠/ ٣٠ ـ ٣٦).

(١) «عقيدة السلف أصحاب الحديث: (٩٩ ـ ١٠٠).

(٢) «العبودية»: (ص٧٤).

وقد جعل الله لأهل محبته علامتين: **اتباع الرسول**، والجهاد في سبيله . . .)[(١)].

* وقال الشيخ العلاَّمة المحقق **صديق حسن خان القِنَّوْجِي**[(٢)] رَحِمَهُ اللهُ ـ بعد أن ذكر جملة من الأحاديث والآثار الدالة على الاعتصام بالكتاب والسنة ـ: (قلت: هذه جملة مختصرة من الكتاب والسنة، وآثار السلف، فالزمها وما كان مثلها مما صحَّ عن الله ورسوله وصالح سلف الأمة بما حصل من الاتفاق عليه من خيار الأمة، ودع أقوال من عداهم محقورًا، مهجورًا، مُبْعدًا، مدحورًا، . . . ـ إلى أن قال رَحِمَهُ اللهُ: فهذه الأقاويل التي وصفت مذاهب أهل السنة والأثر، وأصحاب الرواية، وحملة العلم النبوي، فمن خالف شيئًا من هذه، أو طعن فيهم، أو عاب قائلها، فهو مخالف مبتدع، خارج عن الجماعة، زائل عن منهج السنة، وسبيل الحق . . .)[(٣)].

---

(١) المصدر السابق: (ص١٠٤).

(٢) القِنَّوجي: هو الإمام العلامة المحقق النَّواب أبو الطيب صديق بن حسن بن علي . . القِنَّوجي نزيل بهوبال ويرجع نسبه إلى زين العابدين بن علي بن الحسين السبط بن علي ابن أبي طالب، وُلد في عام ١٢٤٨هـ، وتزوج ملكة بهوبال (نواب شاهجهان بيكم) عام ١٢٨٨هـ وعمل وزيرًا لها ونائبًا عنها ولقب بـ (النواب)، كان آية من آيات الله في العلم والأخلاق الفاضلة والتمسك بالكتاب والسنة، له مؤلفات كثيرة بلغات مختلفة في علوم متنوعة، توفي عام ١٣٠٧هـ عن ٥٩ سنة وترك اثنين من أبنائه. ينظر: «أبجد العلوم»: (٣/ ٢٧١ ـ ٢٨٢)، و«مشاهير علماء نجد وغيرهم»: (ص٤٥١ ـ ٤٥٧)، «حركة التأليف باللغة العربية في شبه القارة الهندية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشرة»: (ص٢٧٤ ـ ٢٨١).

(٣) «قطف الثمر»: (ص١٧٠ ـ ١٧١).

* وقال علَّامة عصره سماحة الوالد الشيخ **عبد العزيز بن باز**[١] ـ حفظه الله ـ: (وطريق النجاة من الفتن هو التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ . . .)[٢].

وبعد فهذا جهد المُقل، وهو ما جاد به القلم، وسمح به الوقت، وعبَّر عنه اللسان فيما يتعلق بالاعتصام بالكتاب والسنة، فهذا ما أمكن جمعه في ذلك.

ومعلوم موقف الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ من اتباع النبي ﷺ فقد كانوا يدركون تمامًا بأن الله عز وجل أمر باتباع النبي ﷺ اتباعًا كاملاً، ولم يجعل ذلك لأحدٍ غيره، فكانوا يتسابقون في الامتثال لأوامره والانتهاء عن نواهيه، في كل ما يأمر وينهى من العقائد والأحكام والعبادات والمعاملات والأخلاق والآداب على السواء، ولم يستقلوا بآرائهم خلاف أمره، فإن حصل ذلك فسرعان ما رجعوا إليه فكانوا أوفياء في اتباعهم النبي ﷺ وأمناء في نقلهم ذلك إلى من بعدهم من التابعين ودواوين السنة أكبر شاهد على ذلك.

وأيضًا كان التابعون وأتباعهم في القرون المشهود لها بالخير، على هذه الصفة الحميدة في الرجوع إلى الكتاب والسنة والاعتصام والتمسك بهما، حتى استقرت المذاهب الفقهية المعروفة، فبدأ الناس ينحازون إليها، ويتشبثون بأقوال إمامهم أيما تشبث، فبدت ظاهرة الابتعاد عن التلقي المباشر من الكتاب والسنة بجلاء ووضوح، وبمرور الزمن صارت كتب المذاهب المرجع الأول لمقلديها في تلقي الأحكام.

---

(١) ابن باز: تقدمت ترجمته في بداية المبحث الأول من الفصل الأول في الباب الأول: (ص٧٩).

(٢) «العواصم من الفتن»: (ص٢٣ ـ ٢٤).

وإن الأئمة ـ رحمهم الله ـ لم يألوا جهدًا في اتباع السنة ونشرها، وكذلك لم يُقصروا في النهي عن تقليدهم خلاف سنة رسول الله ﷺ واحتاطوا ـ بهذا الصدد ـ احتياطًا لازمًا لكون الإحاطة ممتنعة على البشر.

والحاصل: أنه لا مخرج ولا نجاة للمسلم من الفتن التي تعصف به، والمحن التي تقذف به في واد سحيق إلاَّ بالاعتصام بالكتاب والسنة قولاً وعملاً، عقيدة وشريعةً، وهذا ـ الاعتصام ـ من أهم ما يجب على المسلم تجاه الفتن، وهو أول موقف للمسلم يجب أن يتخذه أمامها، لأن من تمسك واعتصم بحبل الله المتين، وحصنه الحصين أنجاه الله وحماه من تلك الفتن العاصفة والمحن الكاسحة ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وإن أهداف الفتن والبلايا التي يبتلي الله بها خلقه كثيرة متعددة، بيد أن الهدف الرئيس هو عودتهم إليه سبحانه واعتصامهم به، فهو يبتليهم ليكون ذلك سببًا في إيابهم إليه، ثم النجاة بعد ذلك من النار . . .

قال تعالى: ﴿وَبَلَوْنَاهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

فالله يختبر عباده بالرخاء والشدة في العيش لينيبوا إلى ربهم ويرجعوا إلى طاعته. والبلاء لا يكون بالشدة فحسب! بل يكون في رغد العيش والحياة المُيَسَّرَةِ أيضًا، فإذا لم يرجع إليه بالرخاء ابتلاه بالشدة، لعل ذلك يرجعه إليه[1].

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (٢/ ٢٦٠)، «فتح القدير»: (٢/ ٢٦٠)، «في ظلال القرآن»: (٢/ ١٠٨٩، ١٠٩٠)، (٤/ ٢٣٧٧) بتصرف.

ويقول تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسيرها: (أي: بأن النقص في الزروع والثمار بسبب المعاصي. وقال أبو العالية: من عصى الله في الأرض فقد أفسد في الأرض، لأن صلاح الأرض والسماء بالطاعة)[١].

كما أخبر سبحانه وتعالى أنه يذيق عباده عذاب الدنيا والآخرة لعلهم يرجعون ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [السجدة: ٢١].

وقد فُسِّر العذاب الأدنى بالعذاب في الدنيا، والعذاب الأكبر بعذاب الآخرة[٢]. فذكر سبحانه في هذه الآية أنه سيذيق الناس بسبب معاصيهم وإعراضهم وعدم اعتصامهم بالكتاب والسنة بعض العقوبة في الدنيا قبل عقوبة الآخرة حتى يعتصموا بحبله المتين ويرجعوا إليه وينيبوا فيكون ذلك سببًا في مغفرته ورضوانه، وسببًا في نجاتهم من الفتن، وخلاصهم من البلايا والمحن، والله أعلم.

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٤٣٥).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (٣/ ٤٦٢)، «فتح القدير»: (٤/ ٢٥٤).

الفصل الثاني

التقوى وملازمة العبادة

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: فضل العبادة زمن الفتن.

المبحث الثاني: أهمية الصلاة وفضلها إبّان الفتن.

المبحث الثالث: الصبر على الفتن.

المبحث الرابع: الصبر على حفظ اللسان وكفه في الفتن.

الفصل الثاني
التقوى وملازمة العبادة

من المعلوم ما للتقوى من أهمية بالغة في حياة الإنسان، كيف لا؟ وهي وصية الله لجميع خلقه الأولين والآخرين كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١]، كيف لا؟ وهي وصية رسول الله ﷺ لأمته، وقد **«كان ﷺ إذا أمَّر أميرًا على جيش أو سرية أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرًا»**(١)، ولما خطب ﷺ في حجة الوداع في يوم النحر، أوصى الناس بتقوى الله وبالسمع والطاعة لأئمتهم.

وقد ذكر **ابن الجوزي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن من اتبع القرآن والسنة وعمل بما فيهما واتقى الله ارتفع في حقه شقاء الآخرة بلا شك، وكذلك شقاء الدنيا فلا يشقى أصلاً، ويبين هذا قول تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]، والغالب أنه لا ينزل بالإنسان شدة إلا إذا انحرف عن جادة التقوى.

وأما الملازم لطريق التقوى فلا آفة تطرقه، ولا بلية تنزل به، هذا هو الأغلب، فإن وجد من تطرقه البلايا مع التقوى، فذاك في الأغلب لتقدم

(١) أخرجه مسلم في الجهاد، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث . . . : (٣/١٣٥٦، رقم١٧٣١)، وأحمد: (٥/٣٥٨).

ذنب يجازى عليه، فإن قدرنا عدم الذنب. فذاك لإدخال ذهب صيَّره كير البلاء حتى يخرج تبرًا أحمر، فهو يرى عذوبه العذاب، لأنه يشاهد المبتلى في البلاء لا الألم.

قال الشبلي:

أحبك الناس لنعمائك وأنا أحبك لبلائك[(١)]

وعن أبي ذر ومعاذ بن جبل ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئةَ الحسنة تمحُها، وخالق الناس بخلق حسن**»[(٢)].

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ عند شرحه لهذا الحديث: (فهذه الوصية وصية عظيمة جامعة لحقوق الله وحقوق عباده، فإن حق الله على عباده أن يتقوه حق تقاته، والتقوى وصية الله للأولين والآخرين)[(٣)].

وقد جعل النبي ﷺ التقوى أكبر أسباب دخول الجنة، فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: سئل النبي ﷺ: ما أكثر ما يُدخلُ الناس الجنةَ؟ قال: «**تقوى الله، وحُسنُ الخلق**» قيل: فما أكثر ما يُدخلُ الناس النارَ؟ قال: «**الأجوفان: الفم والفرجُ**»[(٤)].

---

(١) «صيد الخاطر»: (ص١٢٨).

(٢) رواه أحمد: (٥/ ١٥٣، ١٥٨، ١٧٧، ٢٣٦)، والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس: (٤/ ٣٥٥، رقم١٩٨٧)، وحسنه وأقرَّه على ذلك ابن رجب الحنبلي في «جامع العلوم»: (١/ ٣٩٥)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»: (١/ ٨١).

(٣) «جامع العلوم والحكم»: (١/ ٣٩٨).

(٤) أخرجه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في حسن الخلق: (٤/ ٣٦٣، رقم٢٠٠٤) وصححه، وأحمد: (٢/ ٢٩١، ٣٩٢، ٤٤٢) من طرق، وابن حبان: (٢/ ٩٥ ـ من الإحسان)، وقال الألباني في «صحيح الترمذي» (٢/ ١٩٤): (حسن الإسناد).

وقد ذكر ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ أن أصل التقوى: أن يجعل العبدُ بينه وبين ما يخافه ويحذره وقايةً تقيه منه، فتقوى العبد لربه أن يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه من غضبه وسخطه وعقابه، وقايةً تقيه من ذلك. وهو فعلُ طاعته واجتنابُ معاصيه[1].

ثم ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ مجموعة من تعريفات التقوى، ولعل من أجمعها فيما يظهر ـ والله أعلم ـ **قول طلق بن حبيب**[2] رَحِمَهُ اللَّهُ: (التقوى أن تعمل بطاعة الله على نورٍ من الله ترجو ثواب الله، وأن تترك معصية الله على نورٍ من الله تخاف عقاب الله)[3].

وقال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ في قوله تعالى: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، قال: (أن يُطاع فلا يُعصى، ويُذكر فلا ينسى، وأن يُشكر فلا يُكفر)[4]. وشكرُه يدخل فيه جميع فعل الطاعات[5].

---

(١) «جامع العلوم والحكم»: (١/ ٣٩٨).

(٢) **هو طلق بن حبيب العنزي**: بصري زاهد كبير، من العلماء العاملين، حدث عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك، وكان طيب الصوت بالقرآن، برًّا بوالديه، قال حماد بن زيد عن أيوب قال: ما رأيت أحدًا أعبد من طلق بن حبيب، وقال طاووس: ما رأيت أحدًا أحسن صوتًا منه، وكان ممن يخشى الله تعالى، وقال ابن حجر: صدوق عابد رُمي بالإرجاء. يُنظر: «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٢٢٧)، «الحلية»: (٣/ ٦٣)، «الميزان»: (٢/ ٣٤٥)، «السير»: (٤/ ٦٠١)، «البداية والنهاية»: (٩/ ١٠١)، «تهذيب التهذيب»: (٥/ ٣١)، «التقريب»: (٢٨٣).

(٣) «جامع العلوم»: (١/ ٤٠٠).

(٤) رواه الحاكم»: (٥/ ٢٩٤) موقوفًا، وصححه ابن رجب في «جامع العلوم»: (١/ ٤٠١)، ورواه الطبراني في «الكبير»: (رقم٨٥٠٣).

(٥) «جامع العلوم والحكم»: (١/ ٤٠١).

فموضوع التقوى بالغ الأهمية، وهو ذروة السنام، مثابته مثابة الرأس من الجسد حتى إن ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ اللهُ توسع وفصل فيه عند شرحه للحديث المتقدم ـ قريبًا[1] ـ: «**اتق الله حيثما كنت**»[2]. وتتأكد وتزداد أهميته عند حلول الفتن، ومباغتته البلايا والمحن.

ومن تقوى الله ـ عز وجل ـ عبادته حق عبادته، وهي أهم واجب على المكلف، وأعظم فريضة عليه، **وقد عرَّفها شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللهُ بتعريف جامع مانع فقال: (العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة.

فالصلاة والزكاة والصيام والحج وصدق الحديث . . . وأمثال ذلك هي من العبادة.

وذلك أن العبادة لله هي الغاية المحبوبة له، والمرضية له، التي خلق الخلق لها كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. وبها أرسل جميع الرسل، كما قال نوح لقومه: ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾)[3] [الأعراف: ٥٩].

وقد أمر سبحانه جميع الثقلين بهذه العبادة التي خُلقوا لها، وأرسل الرسل جميعًا، وأنزل الكتب لبيان هذه العبادة وتفصيلها والدعوة إليها، والأمر بإخلاصها لله وحده، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وقال عز وجل: ﴿۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال

---

(١) (ص٣٣٣).

(٢) توسع فيه في «جامع العلوم والحكم»: (١/ ٣٩٥).

(٣) «العبودية»: (ص٥ ـ ٦).

تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وهذه الآيات المحكمات وما جاء في معناها من كتاب الله كلها تدل على وجوب إخلاص العبادة لله وحده، وأن ذلك هو أصل الدين وأساس الملة، كما تدل على أن ذلك هو الحكمة في خلق الجن والإنس وإرسال الرسل وإنزال الكتب.

وقد صح عن رسول الله ﷺ ما يوافق ما دل عليه كتاب الله عز وجل، فعن معاذ ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال له: «**أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟**» فقال معاذ: قلت: الله ورسوله أعلم، فقال ﷺ: «**حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، وحق العباد على الله ألا يعذب من لا يشرك به شيئًا**»[1] الحديث.

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وهذه المسألة هي أهم المسائل وأعظمها[2].

ومما سبق يتلخص لدينا ما للتقوى والعبادة من مكانة سامية، ورفعة عالية، فحقيق بكل مسلم الاعتناء بهما حق العناية، ولزومهما من أوجب الواجبات، وأفضل القربات، وأحب الطاعات، فهما بحق أعظم المسائل وأهمها.

---

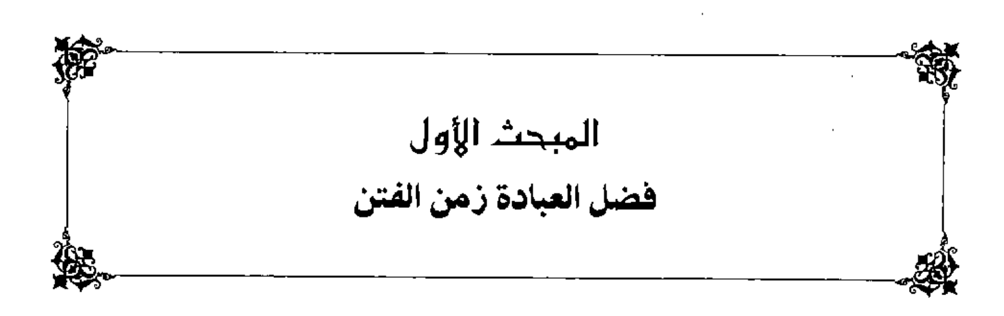
(١) رواه البخاري في الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمار: (٦/ ٦٩، رقم٢٨٥٦ ـ مع الفتح)، ومسلم في الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا: (١/ ٥٨ ـ ٥٩، رقم٣٠).

(٢) «مجموعة فتاوى ومقالات متنوعة»: (١/ ٦٧ ـ ٦٩).

والمسلم إبّان الفتن أحوج ما يكون إلى تقوى الله وعبادته، فبهما نجاته من كل فتنة، وعصمته من أي محنة.

وسنحاول ـ بإذن الله ـ من خلال فصول ومباحث هذا الباب أن نضع النقاط على الحروف، فنبين أهم ما يجب على المسلم تجاه الفتن، ونعرض ذلك ـ إن شاء الله ـ عرضًا يُضيء للقارىء طريقة زمن الفتن، فيوقد له السراج الوهّاج، ويستنير من خلاله دربه بنور الله المبين، وبسنة سيد المرسلين ﷺ.

هذا وقد أفردت المبحث الثاني والثالث من هذا الفصل للصلاة والصبر، لورود أحاديث خاصة بهما، إبان الفتن، مع أنهما يدخلان ضمن المبحث الأول في العبادة، بيد أني أفردتها لذلك.



المبحث الأول
فضل العبادة زمن الفتن

تقدم في بداية هذا الفصل ما للعبادة من فضل وأهمية بالغة. وسنورد في هذا المبحث ما ورد في فضلها وأهميتها زمن الفتنة.

فعن **معْقِل بن يسار**(١) ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: **«العبادة في الهَرْج، كهجرة إليَّ»**(٢)، وفي رواية عنه ـ أيضًا ـ: **«عبادة في الهرج أو الفتنة**

---

(١) هو مَعْقِل بن يَسَار بن عبد الله بن معبر... المُزنيُّ البصريُّ ـ رضي الله عنه ـ ومزينة والدة عثمان بن عمرو نسبوا إليها، ومعقل يكنى: أبا علي، وقيل كنيته: أبو عبد الله، وقيل: أبو يسار، قال ابن سعد: لا نعلم في الصحابة من يُكنى أبا عليٍّ سواه، وبنحوه قال العجلي، أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان، قال البغوي: هو الذي حفر نهر معقل بالبصرة بأمر عمر ونُسب إليه، ونزل البصرة وبنى بها دارًا ومات بها في آخر خلافة معاوية، وقيل: عاش إلى إمرة يزيد، وذكره البخاري في «الأوسط» في فضل من مات ما بين السِّتين إلى السبعين.

ينظر: «مسند أحمد»: (٥/ ٢٥)، «التاريخ الكبير»: (٧/ ٣٩١)، «تاريخ الفسوي»: (١/ ٣١٠)، «الجرح والتعديل»: (٨/ ٢٨٥)، «أسد الغابة»: (٥/ ٢٣٢)، «تاريخ الإسلام»: (٢/ ٣١٧)، «السير»: (٢/ ٥٧٦)، «تهذيب التهذيب»: (١٠/ ٢٣٥)، «الإصابة»: (٣/ ٤٢٧).

(٢) أخرجه مسلم في الفتن... باب فضل العبادة في الهرج: (٤/ ٢٢٦٨، رقم٢٩٤٨)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء في الهرج والعبادة: (٤/ ٤٨٩، رقم٢٢٠١)، والطبراني بنحوه وبزيادات مختلفة: (٢٠/ ٢١٣، برقم٤٩١ ـ ٤٩٤).

كهجرة إليّ»[(١)]، وفي رواية عنه ـ أيضًا ـ: «**العبادة في الفتنة كهجرة إليّ**»[(١)].

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ عند شرحه لهذا الحديث: (المراد بالهرج هنا: الفتنة واختلاط أمور الناس، وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس يغفلون عنها ويشتغلون عنها ولا يتفرغ لها إلاَّ الأفراد)[(٢)] انتهى.

وقد ذكر **المنذري** رَحِمَهُ اللهُ أن الهرج: هو الاختلاف والفتن، وقد فُسِّرَ في بعض الأحاديث بالقتل، لأن الفتن والاختلاف من أسبابه، فأُقيم المسبّب مقام السبب[(٣)].

(ووجه تمثيله ﷺ بالهجرة: أن الزمان الأول كان الناس يفرون فيه من دار الكفر وأهله، إلى دار الإيمان وأهله، فإذا وقعت الفتن تعيَّن على المرء أن يفر بدينه من الفتنة إلى العبادة ويهجر أولئك القوم وتلك الحالة، وهو أحد أقسام الهجرة)[(٤)].

فالنجاة من الفتن والعصمة منها تكون بالإقبال على عبادة الله، والاعتزال عن المخالفين من خلق الله كما دلَّ عليه الحديث السابق[(٥)].

---

(١) رواهما بهذين اللفظين الطبراني في «الكبير»: (٢٠/ ٢١٣، برقم٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤)، وصححه الألباني بهذه الألفاظ والزيادات في «صحيح الجامع»: (٢/ ٧٣٦، برقم٣٩٧٤).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٨٨)، وقد تقدم التفصيل في معنى الهرج في المبحث الأول من الفصل الأول من الباب الأول: (ص٨٦ ـ ٨٧).

(٣) «الترغيب والترهيب»: (٤/ ١٢٧)، وقد تقدم في الموضع السابق ما ذكره المنذري من تفسير الهرج في بعض الأحاديث بالقتل.

(٤) «عارضة الأحوذي»: (٩/ ٥٣).

(٥) المصدر السابق بتصرف.

قال **الأُبِّيُّ**[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ عند شرحه لهذا الحديث: (الهرج: الفتنة والاختلاط، ووجه التشبيه: أن المهاجر فرَّ بدينه ممن يصده عنه إلى الاعتصام برسول الله ﷺ وكذلك هذا المنقطع للعبادة في الفتنة فرَّ عن الناس بدينه إلى الاعتصام بعبادة ربه عز وجل، فهو مهاجر إلى الله سبحانه وتعالى)[(٢)].

وبنحوه **قال السنوسي**[(٣)] رَحِمَهُ اللَّهُ عند شرحه لهذا الحديث[(٤)].

فمعنى الحديث إذن: الحث على المداومة على العبادة والطاعات والقربات إبَّان زمن الفتن والهرج، وذلك لكثرة الغافلين عن العبادة وقت حلول الفتن والكوارث والمحن. فجعل النبي ﷺ في هذا الحديث الذي يكثر العبادة والطاعات والقربات زمن الفتنة، ويلتزم ويعتصم بأمر الله تعالى، جعله كالمهاجر إليه ﷺ.

---

(١) الأُبيُّ: هو محمد بن خِلْفة بن عمر الأُبي الوشتاتي المالكي، عالم بالحديث، من أهل تونس نسبتُهُ إلى (أُبَّة) من قراها، ولي قضاء الجيزة سنة ٨٠٨هـ. له «إكمال إكمال المعلم لفوائد كتاب مسلم» سبعة أجزاء في «شرح صحيح مسلم»، جمع فيه بين شروح المازري وعياض والقرطبي والنووي، مع زيادات من كلام شيخه ابن عرفة، وله أيضًا كتاب «شرح المُدَوَّنة» وغير ذلك. مات بتونس عام ٨٢٧هـ. يُنظر: البدر الطالع»: (٢/ ١٦٩)، «الأعلام»: (٦/ ١١٥).

(٢) «إكمال إكمال المعلم»: (٧/ ٢٨٣).

(٣) السَّنوسي: هو محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي الحسني، من جهة الأُم، أبو عبد الله، عالم تلمسان في عصره وصالحها. له تصانيف كثيرة، منها: «شرح صحيح البخاري» لم يكمله، و«عقيدة أهل التوحيد»، و«أم البراهين»، و«مكمل إكمال الإكمال» في شرح «صحيح مسلم»، و«شرح الأجرومية»، وغيرها كثير في شتوى الفنون، وُلد عام ٨٣٢هـ ـ وتوفي عام ٨٩٥هـ. يُنظر: «الأعلام»: (٧/ ١٥٤).

(٤) «مكمل إكمال الإكمال»: (٧/ ٢٨٣).

وهذا وهناك عدة أمور تدخل ضمن هذا المبحث في العبادة، يجدر التنبيه إليها، وهي مما ينجي من الفتن، ويعصم من المحن، ويخرج بها المسلم من الغرق والخُذلان إلى ساحل البر والأمان. فمن ذلك:

١ ـ **الدعاء**: وكيف لا ينجي من الفتن؟ وقد أمر الله ـ تعالى ـ به، وتكفل بالإجابة، وهو سبحانه وتعالى لا يخالف الميعاد، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، ومن ذلك دعاء الأبوين عليهما السلام حيث قالا: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] ومن ذلك دعوة يونس عليه السلام وهو في بطن الحوت: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]. وقد أخبر النبي ﷺ عنها بقوله: «**إنه لم يدعُ بها رجل مسلم في شيء قطُّ إلا استجاب الله له**»[١].

والدعاء من العبادة، بل هو العبادة كما قال ﷺ من حديث النعمان بن بشير ـ رضي الله عنه ـ: «**الدعاء هو العبادة**»[٢]. ومن ذلك دعاء الكرب: «**لا إله إلا الله الحليم الحكيم، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم، لا إله إلا الله ربُّ السماوات والأرض ورب العرش الكريم**»[٣].

---

(١) أخرجه الترمذي في الدعوات، باب٨: (٥/ ٥٢٩، رقم٣٥٠٥)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٣/ ١٦٨ ـ ١٦٩).

(٢) أخرجه الترمذي في الدعوات، في باب ما جاء في فضل الدعاء: (٥/ ٤٥٦، رقم٣٣٧٢) وقال: (حسن صحيح)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٣/ ١٣٨).

(٣) أخرجه الترمذي في الدعوات، باب الدعاء عند الكرب: (١١/ ١٤٩، رقم٦٣٤٥ ـ مع الفتح)، ومسلم في الذكر والدعاء . . . باب دعاء الكرب: (٤/ ٢٠٩٢ ـ ٢٠٩٣، رقم٢٧٣٠).

٢ ـ إن أعظم ما ينجي من الفتن: **الاعتصام والتمسك بالكتاب والسنة**، والعض عليهما بالنواجد. وقد تقدم تفصيل ذلك بما يغني عن إعادته في أول فصل من هذا الباب الثاني.

٣ ـ **الإيمان الصادق والعمل الصالح الخالص لله تعالى**، الموافق للسنة الصحيحة قال تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٧]. والحياة الطيبة تشمل وجوه الراحة من أي جهة كانت كما قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١].

ويستلزم من الحياة الطيبة العصمة من الفتن. والإيمان الصحيح ما حصل في القلب وصدَّقه العمل، وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ـ كما هو مقرر عند أهل السنة والجماعة ـ وله شعب تربو على السبعين.

وقرن الإيمان بالعمل الصالح في آيات كثيرة من القرآن، وذلك لتلازمهما، ولا ينفع أحدهما بدون الآخر.

٤ ـ وكذلك مما ينجي من الفتن: **التوبة والاستغفار**، على الدوام والاستمرار. قال تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١]. (فإن الفلاح كل الفلاح في فعل ما أمر الله به ورسوله، وترك ما نهيا عنه)[٢].

والفلاح كلمة جامعة للفوز بكل ما هو مطلوب، والبعد عن كل

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (٢/ ٥٨٥).

(٢) المصدر السابق: (٣/ ٢٨٦).

مرهوب. والتوبة والاستغفار من أسباب المتاع الحسن في هذه الحياة، وجزاء كل محسن إحسانه، وذلك يتضمن حصول المحبوب، والنجاة من المكروه والسلامة من الفتن، قال تعالى: ﴿ وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَّتَٰعًا حَسَنًا إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِى فَضْلٍ فَضْلَهُۥ ﴾ [هود: ٣].

وأخبر سبحانه وتعالى أن الاستغفار يمنع العذاب فقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ [الأنفال: ٣٣]. وإذا كان الاستغفار يمنع العذاب فهو بالتالي يمنع وينجي من الفتن، لأنها من أنواع العذاب، وقد أوصى النبي ﷺ أمته بالتوبة والاستغفار بقوله ﷺ: «**يا أيها الناس توبوا إلى الله فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة**»، وفي رواية: «**وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة**»[(١)] فدل الحديث على الإكثار من التوبة والاستغفار وأهميتهما وملازمة ذلك يوميًا، فإنه مما ينجي ويعصم من الفتن. والله أعلم.

٥ ـ ومما ينجي من الفتن أيضًا: ذكر الله كثيرًا. قال تعالى: ﴿ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وقال تعالى: ﴿ فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ ﴾ [البقرة: ١٥٢] قال الحسن البصري: اذكروني فيما أوجبت لكم على نفسي. وقال سعيد بن جبير: اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي، وفي رواية برحمتي[(٢)]. وقيل: اذكروني في النعمة والرخاء أذكركم في الشدة والبلاء[(٣)].

---

(١) رواهما مسلم ـ بهذين اللفظين ـ في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه: (٤/ ٢٠٧٥ ـ ٢٠٧٦، رقم٢٧٠٢).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ١٩٦).

(٣) «معالم التنزيل» المعروف بـ«تفسير البغوي»: (١/ ١٢٨).

والظاهر ـ والله أعلم ـ أن الآية عامة فهي تتضمن ما ذُكر، كما تتضمن ذكره سبحانه وتعالى بالقلب واللسان، وتتضمن ـ أيضًا ـ وقايته سبحانه لمن يذكره من الفتن والمزالق، والمحن والمضايق. ويؤيد ذلك أن الله سبحانه أنجى يونس عليه السلام من فتنة الغرق واللبث في بطن الحوت بسبب تسبيحه وذكره لله تعالى كما قال سبحانه: ﴿ فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ [الصافات: ١٤٣ ـ ١٤٤]. وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يقول الله عز وجل: أنا عند ظنِّ عبدي بي. وأنا معه حين يذكرني. فإن ذكرني في نفسه، ذكرته في نفسي. وإن ذكرني في ملإٍ، ذكرتُه في ملإٍ خيرٍ منه . . .**»[1].

وفي هذا دليل على فضل ذكر الله تعالى، وأن الله مع من ذكره برحمته ولطفه وإعانته والرضاء بحاله، وهذه معية خاصة كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴾ [النحل: ١٢٨]. وذلك يتضمن العصمة من الفتن[2]، والله أعلم.

٦ ـ ومما ينجي من الفتن ويعصم منها: **لزوم تقوى الله عز وجل**، بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، وفعل ما أوجب وترك ما حرّم. وقد تقدم الكلام على التقوى في أول هذا الفصل.

٧ ـ ومنها: **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، وقد أخبر سبحانه أنهما ينجيان من السوء فقال تعالى: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ

---

(١) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء . . . باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى: (٤/ ٢٠٦٨، رقم٢٦٧٥، وما بعده من الأحاديث).

(٢) «إتحاف أهل الإيمان»: (ص٨٣ ـ ٨٤).

يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٥].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن هذه الآية: (فنص على نجاة الناهين وهلاك الظالمين)(١)، فيفهم من هذا أن الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ينجيهم الله من الفتن والمزالق ويعصمهم من السوء والمضائق.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سفينة النجاة، من ركبها نجا وسلم، ومن تخلف عنها هلك، وقد ضرب الرسول ﷺ مثلاً لذلك فقال: «**مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استَهَمُوا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مرُّوا على من فوقهم، فقالوا: لو أنّا خرقْنا في نصيبنا خرْقًا ولم نُؤْذِ من فوقَنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعًا، وإن أخذوا على أيديهم نَجَوا ونَجَوا جميعًا**»(٢).

ومعنى «**استهموا على سفينة**»، أي: (اقترعوها، فأخذ كل واحد منهم سهمًا، أي: نصيبًا من السفينة بالقرعة بأن تكون مشتركة بينهم إما بالإجارة وإما بالملك)(٣).

(وبيان وجود الفرق الثلاث في المثل المضروب، أن الذين أرادوا خَرْقَ السفينة بمنزلة الواقع في حدود الله، ثم من عداهم إما منكر وهو القائم، وإما ساكت وهو المُدْهِن. والقائم هو الآمر بالمعروف،

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: (٢/٢٥٧).

(٢) أخرجه البخاري في الشركة، باب هل يُقرع في القسمة؟ . . . : (٥/١٥٧، رقم٢٤٩٣ ـ مع الفتح).

(٣) «الفتح»: (٥/٣٤٩).

والمُدْهِن هو التارك له)[١].

وعن أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: يا أيها الناسُ إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥].

وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمَّهم الله بعقاب منه**»[٢].

وقد بوب وترجم الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لهذا الحديث بقوله: (باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يُغير المنكر)[٣]. ومفهوم المخالفة أن تغيير المنكر يقي من العذاب الأليم، والفتن المؤدية إلى الجحيم.

٨ ـ ومما ينجي من الفتن، ويقي ويعصم من الشرور والمحن ـ أيضًا ـ **التعوذ بالله مما ظهر منها وما بطن**، كيف لا؟ وقد أمر وأوصى بها نبينا ـ عليه صلوات ربي وتسليمه ـ حيث جاء في حديث طويل أنه كان ﷺ مع أصحابه فقال لهم: «... **تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن**» قالوا: نعوذُ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن[٤].

هذا وقد استعاذ النبي ﷺ من فتن عديدة، ومحن شديدة، قريبة كانت

---

(١) المصدر السابق: (٥/ ٣٤٨).

(٢) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في نزول العقاب إذا لم يُغير المنكر: (٤/ ٤٦٧، رقم٢١٦٨) وقال: (هذا حديث صحيح)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٣٢).

(٣) «الجامع الصحيح» والمعروف بـ «سنن الترمذي»: (٤/ ٤٦٧).

(٤) أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار ...: (٤/ ٢١٩٩، رقم٢٨٦٧).

أم بعيدة. فعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ كان يقول: «**اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم، والمأثم والمغرم، ومن فتنة القبر وعذاب القبر، ومن فتنة النار وعذاب النار، ومن شر فتنة الغنى، وأعوذ بك من فتنة الفقر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال...**» الحديث[١].

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر، فليتعوذ بالله من أربع: من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر المسيح الدجال**»[٢].

ومن أعاذه الله ووقاه من الفتن المذكورة في الحديثين السابقين فقد وقاه من كل شر وسوء، في الحال والمآل، لأن ما ذكر فيهما أصول الفتن والمزالق، ومنبع الشرور والمضايق.

وقد كان عمر ـ رضي الله عنه ـ يقول: (نعوذ بالله من سوء الفتن)[٣]، وقال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: (لا يقولنَّ أحدكم: اللهم إني أعوذ بك من الفتنة، فإنه ليس منكم أحدٌ إلاَّ وهو مشتمل على فتنة، لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، فأيُّكم استعاذ فليستعذ بالله تعالى من مضلات الفتن)[٤]. فنعوذ بالله من مضلات وسوء الفتن ما ظهر منها وما بطن.

---

(١) أخرجه البخاري في الدعوات، باب التعوذ من المأثم والمغرم: (١١/ ١٨٠، رقم٦٣٦٨).

(٢) أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستفاد منه في الصلاة: (١/ ٤١٢، رقم٥٨٨).

(٣) أخرجه البخاري في الفتن، باب التعوذ من الفتن: (١٣/ ٤٧، رقم٧٠٨٩ ـ مع الفتح).

(٤) تقدم تخريجه في التمهيد من أول الرسالة في المطلب الثاني من المبحث الرابع: (ص٦٧).

٩ ـ ومما يقي من الفتن ويعصم منها: التوكل على الله ـ سبحانه وتعالى ـ والاعتماد عليه واللجوء إليه في كل الأمور لا سيما إبّان الفتن العاصفة، والشرور الكاسحة، قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣]، وقال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٣ ـ ١٧٤].

وعن ابن عباس: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[1] [آل عمران: ١٧٣]، وعن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ قال: (كان آخر قول إبراهيم حين ألقي في النار: حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيْلُ»)[2].

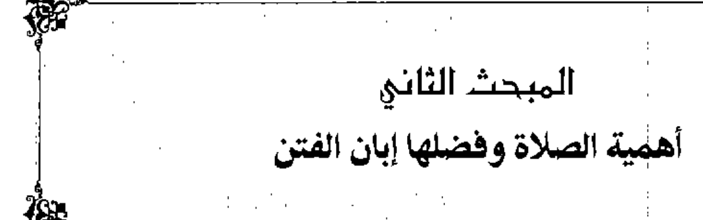
١٠ و ١١ ومما ينجي منها: **الاستعانة بالصبر والصلاة**، وسيأتي لكلٍّ منهما مبحث مستقل به في هذا الفصل ـ إن شاء الله تعالى ـ[3] لأنه قد جاء فيهما أحاديث خاصة بالفتن، وقد ذكرها أهل العلم في أبواب الفتن، والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير، باب ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ﴾: (٨/ ٧٧، رقم٤٥٦٣ ـ مع الفتح).

(٢) المصدر السابق، ولكن (رقم٤٥٦٤).

(٣) مبحث الصلاة في المبحث الثاني من هذا الفصل: (ص٣٨٢ ـ ٣٨٧)، والصبر في الثالث منه: (ص٣٨٨ ـ ٤٠٣).



المبحث الثاني
أهمية الصلاة وفضلها إبان الفتن

كان النبي ﷺ يحث أهل بيته على الصلاة تحسبًا للفتن، ولنا فيه أسوة حسنة، فقد أمر ﷺ أهله بها لمدافعة الفتن.

فعن أُم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعًا يقول: «**سبحان الله، ماذا أنزل الله من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن؟ من يوقظ صواحب الحجرات ـ يُريد أزواجه ـ لكي يصلين؟ ربّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة**»[(١)].

ففي هذا الحديث بيان لأهمية الصلاة وفضلها زمن الفتنة خاصة . . .

وذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ أن فيه: (الندب إلى الدعاء والتضرع عند نزول الفتنة، ولاسيما في الليل لرجاء وقت الإجابة، لتكشف أو يسلم الداعي ومن دعا له)[(٢)].

وذكر رَحِمَهُ اللَّهُ أن النبي ﷺ أشار بذلك إلى موجب إيقاظ أزواجه، أي: ينبغي لهن أن لا يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على كونهن أزواج النبي ﷺ[(٣)].

---

(١) تقدم تخريجه في المبحث الأول من الفصل الأول من الباب الأول: (ص٩٢).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٢٦).

(٣) «الفتح»: (١/ ٢٥٥)، وسيأتي مزيد كلام على فضل صلاة الليل وأهميتها في آخر هذا المبحث إن شاء الله.

فالحديث دليل واضح على أن الصلاة مخرجٌ من الفتنة. كما أن فيه جملة نفيسة من الفوائد منها:

ـ جواز قول: (سبحان الله) عند التعجب.

ـ ندبية ذكر الله بعد الاستيقاظ.

ـ أيقاظ الرجل أهله بالليل للعبادة لاسيما عند آية تحدث.

ـ استحباب الإسراع إلى الصلاة عند خشية الشر كما قال تعالى: ﴿وَٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ﴾ [البقرة: ٤٥]، وكان ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة، وأمر من رأى في منامه ما يكره أن يصلي.

ـ التسبيح عند رؤية الأشياء المهولة.

ـ تحذير العالم من يَأخذ عنه من كل شيء يتوقع حصوله، والإرشاد إلى ما يدفع ذلك المحذور[1].

وقوله: «ماذا أنزل الله من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (**قال الداودي**[2]: الثاني هو الأول[3]، والشيء قد يعطف على نفسه تأكيدًا، لأن ما يفتح من الخزائن يكون سببًا للفتنة، وكأنه فهم أن المراد بالخزائن خزائن فارس والروم، وغيرهما مما فتح على الصحابة، لكن المغايرة بين الخزائن والفتن أوضح لأنهما غير متلازمتين، وكم من نائل من تلك الخزائن سالم من الفتن)[4].

---

(١) «الفتح»: (١/ ٢٥٥).

(٢) الداودي: هو أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي الأسدي، من أئمة المالكية بالمغرب، وقد تقدمت ترجمته بتوسع: (ص١٦٣).

(٣) لعله يريد أن الخزائن هي الفتن أو عكسه، والاستفهام هنا يقصد به الكثرة.

(٤) «الفتح»: (١/ ٢٥٤).

والمراد بصواحب الحجرات أزواجه ﷺ، وإنما خصهن بالإيقاظ لأنهم الحاضرات حينئذٍ، أو من باب «**ابدأ بنفسك ثم بمن تعول**»[1].

وقد تقدم[2] أن المراد بالإنزال في قوله: «**ماذا أنزل الله من الخزائن**»: إعلام الملائكة بالأمر المقدور، أو أن النبي ﷺ أوحي إليه في نومه ذاك بما سيقع بعده من الفتن، فعبَّر عنه بالإنزال[3].

وفي هذا الحديث: أن الفتوح في الخزائن تنشأ عنه فتنة المال، بأن يتنافس فيه فيقع القتال بسببه، وأن يبخل به فيمنع الحق أو يبطر صاحبه فيسرف، فأراد ﷺ تحذير أزواجه من ذلك كله، وكذا غيرهن ممن بلغه ذلك[4].

وأراد بقوله: «**من يوقظ**» بعض خدمه كما قال يوم الخندق: «**من يأتيني بخبر القوم**» وأراد أصحابه، لكن هناك عُرف الذي انتُدب. وهنا لم يذكر[5].

هذا وقد اختلف في المراد بقوله: «**رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة**» على أوجه:

---

(١) «الفتح»: (١/ ٢٥٤). وحديث: «ابدأ بنفسك ثم بمن تعول» هو مركب أصلاً من حديثين أخرجهما مسلم، فأخرج في: (٢/ ٦٩٢ ـ ٦٩٣، رقم٩٩٧) اللفظ الأول منه وزاد عليه هكذا: «ابدأ بنفسك فتصدّق عليها . . .»، وأخرج في: (٢/ ٢٧١، رقم١٠٤٢) اللفظ الثاني منه هكذا: «. . . وابدأ بمن تعول»، ويُنظر في جمع ودراسة طرق وأسانيد هذا الحديث في «إرواء الغليل»: (٣/ ٣١٥ ـ ٣٢١، رقم٨٣٣ ـ ٨٣٦).

(٢) تقدم ذلك في المبحث الأول من الفصل الأول من الباب الأول: (ص٩٢).

(٣) «الفتح»: (١/ ٢٥٤).

(٤) المصدر السابق: (١٣/ ٢٦).

(٥) المصدر السابق.

* **أحدها**: كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغنى، عارية في الآخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا.

* **ثانيها**: كاسية بالثياب لكنها شفافة لا تستر عورتها، فتعاقب في الآخرة بالعرى جزاءً على ذلك.

* **ثالثها**: كاسية من نعيم الله، عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته في الآخرة بالثواب.

* **رابعها**: كاسية جسدها لكنها تشد خمارها من ورائها فيبدو صدرها، فتصير عارية فتعاقب في الآخرة.

* **خامسها**: كاسية من خلعة التزوج بالرجل الصالح، عارية في الآخرة من العمل فلا ينفعها صلاح زوجها كما قال تعالى: ﴿... فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ ...﴾ [المؤمنون: ١٠١].

ـ وهذا الأخير ذكره **الطيبي**[١] ورجحه لمناسبة المقام، واللفظة وإن وردت في أزواج النبي ﷺ لكن العبرة بعموم اللفظ[٢].

هذا ما يتعلق بفضل وأهمية الصلاة زمن الفتنة، فرضًا كانت أم نفلاً، وأما صلاة الجماعة فلا يخفى فضلها وأهميتها في كل حين، وعلى مر الأيام والسنين، بيد أن ذلك يزداد ويتأكد إبان حلول الفتن، وسقوط الكوارث والمحن، لما في ذلك من جمع الشتات ولَمّ الشَّعث، والبعد عن التفرق والنزاع، وفي ترك صلاة الجماعة لاسيما زمن الفتن يتَّسع شرخ وجراحات المسلمين، وتتفرق كلمتهم، وتَنْسَلُّ وحدتهم وقوتهم وهيبتهم.

---

(١) تقدمت ترجمته في المبحث الرابع ـ في قتال المسلمين مع العجم ـ في الفصل السادس من الباب الأول: (ص٣٠٨).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٢٦).

فعن **عبيد الله بن عديِّ بن خِيار**[١] أنه دخل على عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ وهو محصور، فقال: إنك إمام عامةٍ[٢]، ونزل بك ما نرى[٣]، ويُصلي لنا[٤] إمام فتنة[٥] ونتحرج، فقال: (الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساؤوا فاجتنب إساءتهم)[٦].

قال **الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ اللَّهُ: (وفي هذا الأثر الحض على شهود الجماعة ولاسيما في زمن الفتنة، لئلا يزداد تفرق الكلمة، وفيه أن الصلاة خلف من تكره الصلاة خلفه أولى من تعطيل الجماعة . . .)[٧].

وظاهر قوله: (فإذا أحسن الناس فأحسن) أنه رخّص له في الصلاة معهم كأنه يقول: لا يضرك كونه مفتونًا، بل إذا أحسن فوافقه على إحسانه واترك ما افتتن به[٨].

---

(١) هو عبيد الله بن عدي بن الخِيار بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، ولد في حياة النبي ﷺ، وكان أبوه من الطُّلقاء وممن قُتل ببدر، وكان من فقهاء قريش وعلمائهم وكان هو في الفتح مميزًا فعدَّ في الصحابة لذلك، وعدَّه العجلي وغيره في ثقات كبار التابعين، مات في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك، ثقة قليل الحديث. يُنظر: «تهذيب الأسماء واللغات»: (١/ ٣١٣)، «السير»: (٣/ ٥١٤)، «البداية والنهاية»: (٩/ ٥١)، «الإصابة»: (٣/ ٧٤)، «تهذيب التهذيب»: (٧/ ٣٦)، «التقريب»: (٣٧٣)، «الفتح»: (٢/ ٢٢١).

(٢) أي: إمام جماعة أو الإمام الأعظم. «الفتح»: (٢/ ٢٢١).

(٣) أي: من الحصار. «الفتح»: (٢/ ٢٢١).

(٤) أي: يؤُمنا.

(٥) أي: رئيس الفتنة الذي خرج على إمام المسلمين. «الفتح»: (٢/ ٢٢١) بتصرف.

(٦) أخرجه البخاري في الأذان، باب إمامة المفتون والمبتدع: (٢/ ٢٢٠ ـ ٢٢١، رقم٦٩٥ ـ مع الفتح).

(٧) «الفتح»: (٢/ ٢٢٢).

(٨) المصدر السابق.

وأما قوله: (وإذا أساؤوا فاجتنب) ففيه تحذير من الفتنة والدخول فيها. ومن جميع ما ينكر من قول أو فعل أو اعتقاد[1].

وما أشار إليه ابن حجر مما استنبطه من الأحاديث والآثار السالفة من فوائد الصلاة بصفة عامة وخاصة صلاة الليل فهو مجال واسع لا يقع تحت حصر، ذلك أن آثار الصلاة خاصة زمن الفتن، وصلاة الليل على وجه الخصوص منها، لها آثار عظيمة وفوائد جليلة على المتمسك بها، فزمن الفتن يضطرب الناس ويموجون، يصْغُر الكبير ويعظُم الحقير، وتضطرب الأمور أيما اضطراب، فيحتاج المسلم إلى صلة بالله قوية تُؤنس نفسه، وتُهدِّىء من روعه، وتقوي روحه وتُثبت قدمه وتشرح صدره، فيزداد استبشارًا بموعود الله وموعود نبيه ﷺ بأن العاقبة لأهل الحق المقين.

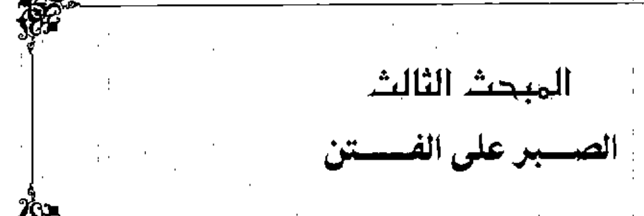
وصلاة الليل لها خصوصية زائدة، فهي تسهم في إشراقة الروح وقوتها، وتقوي المسلم على شيطانه ووساوس نفسه، وتقلل من سطوة الشيطان وصولته على المسلم، فيصبح المسلم المصلي بالليل نشيطًا منشرحًا مستبشرًا، قريبًا من الآخرة، متجافيًا عن دار الغرور، كثير الاستبشار بموعود الله، خطرات الخير عنده أكثر من خطرات الشر، وهذا من شأنه أن يجعل قدم المسلم راسخة في الحق فلا يموج حين الفتن كما يموج الناس، ولا ينزلق كما ينزلقون، ولا يضطرب كما يضطربون.

والآيات والأحاديث والآثار الواردة في فضل صلاة الليل كثيرة جدًّا، ليس هنا محل ذكرها[2]، والله أعلم.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) ينظر في ذلك على سبيل المثال: «قيام الليل» لمحمد بن نصر المروزي رحمه الله، مع «مختصره» لأحمد بن علي المقريزي.



المبحث الثالث
الصبر على الفتن

* المطلب الأول: فضل الصبر وأهميته:

جعل الله سبحانه وتعالى الصبر جوادًا لا يَكْبو، وصارمًا لا يَنْبو، وجندًا غالبًا لا يهزم، وحصنًا حصينًا لا يُهدم ولا يُلثم، فهو والنصر أخوان شقيقان.

فالصبر إذًا معين ثَرّ لا ينضب، وموردٌ عذبٌ لا يَثْن، متى تمكن في القلوب والضمائر، وتحكم في الأحاسيس والمشاعر، أورث صاحبه قوة عارمة، وهمة عازمة، وثقة جازمة، تجعله يتحمل المشاق، ويواجه الأخطار غير هياب ولا وجِل، يندفع إلى الشدائد غير ضعيف ولا مستكين، بل يستحلي المُرَّ ويستعذب العذاب، ويحرص على الموت حرص كثير من الناس على الحياة، ما دام أنه في سبيل الله، وفي مواطن الإباء والشرف، وفي مواضع الحق والعدل.

وإذا تغلغل الصبر في النفوس، وتربَّع في سويداء القلوب، أضفى على صاحبه قوة معنوية، تجعله يثبت أمام التحديات، ويقوى في الشدائد والملمَّات.

ومن سنة الله ـ سبحانه وتعالى ـ في هذه الحياة: أن جعلها دار ابتلاء وافتتان وامتحان، لا تثبت على حال، ولا يقرُّ لها قرار، فيوم لك ويوم عليك،

ويوم نُساء ويوم نسر، تمتزج فيه اللذات بالآلام، وتختلط فيها العافية بالأسقام، والمحاب بالمكاره، صفوها مشوب بالكدر، وفَرْحُها مَشوب بالحَزَن، ولذَّتها متبوعة بالألم، وصحتها مردوفة بالسَّقم، كم أذاقت بُؤَساء، وكم جرَّعت غُصصًا، فهي كما قيل: إن أضحكت قليلاً أبكت كثيرًا، وإن أسرت يومًا أساءت دهرًا، وإن متَّعَت قليلاً منعت طويلاً، ولا سرَّته بيوم سرور إلا خبأت له يوم شرور، وإذا كان الإنسان يُبتلى بالخير والشر، فهو بحاجة إلى أمر يستطيع به اجتياز مواقف الابتلاء، ولا يكون ذلك إلا بالصبر.

إنه إذا استحكمت الأزمات، وتوالت النكبات، وكثرت العوائق، وترادفت الضوائق، فإن الصبر وحده هو الذي يُشعّ للمسلم النور العاصم من الردى، ويدله على الهدى، والهداية الواقية من التسخط والجزع. والصبر خلق عظيم، يحتاج إليه المسلم في أُمور دينه ودنياه، يبني عليه الأعمال، ويُعَلِّق عليه الآمال، توطينًا للنفس على احتمال الشدائد دون ضجر، واستعذاب الفتن والمصائب دون خَوَر، ومواجهة المسئوليات والتحديات مهما ثقلت، وانتظار الثمار والنتائج مهما بعُدت، بقوة إيمان، وثبات جنان وصحة يقين، حتى يخرج المسلم من المآزق، وينجُوَ من المضائق، ويسلم من المزالق، بالإضافة إلى سلامة دينه ودنياه. لذلك جاء ذكر الصبر في القرآن في تسعين موضعًا كما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ [١]، وهو نصف الإيمان، فإن الإيمان نصفان: نصف صبر ونصف شكر[٢]، والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، فكما أنه لا جسد لمن لا رأس له، فلا إيمان لمن لا صبر له.

---

(١) «عدة الصابرين»: (ص٧١).

(٢) المصدر السابق: (ص١٠٨).

وما كان الصبر ليتبوأ هذه المنزلة، ويلقى هذه العناية لولا قيمته الكبيرة، وضرورته العظيمة للإنسان، ليرقى في سلم المجد ماديًّا ومعنويًّا، وليسعد فرديًّا واجتماعيًّا فلا انتصار لدين، ولا نهوض لدنيا إلا بالصبر، ولا نجاح في العاجل، ولا فلاح في الآجل إلاَّ به.

لقد أكد القرآن الكريم أن الابتلاء للناس لا محيص عنه، حتى يُعدّوا عُدة الصبر لكل نازلة، ويكونوا على أهبة الاستعداد عند حُلول أيّ ضائقة: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]، ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

يبتلى المسلم في دينه وماله وعِرضه، فلا ينبغي أن يستسلم لليأس، ولا أن يفقد نور الأمل، لأن تلك سنة ماضية، ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٢ ـ ٣].

(ولقد ضمن الوفي الصادق لأهله في محكم الكتاب أنه يوفيهم أجرهم بغير حساب، وأخبرهم أنه معهم بهدايته ونصره العزيز، وفتحه المبين، فقال تعالى: ﴿وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

فظفر الصابرون بهذه المعية بخير الدنيا والآخرة، وفازوا بها بنعمه الباطنة والظاهرة وجعل سبحانه الإمامة في الدين منوطة بالصبر واليقين، فقال تعالى وبقوله اهتدى المهتدون: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

وأخبر أن الصبر خير لأهله مؤكدًا باليمين، فقال تعالى: ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، وأخبر أن مع الصبر والتقوى لا يضر

كيد العدو ولو كان ذا تسليط، فقال تعالى: ﴿ وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٠]. وأخبر عن نبيه يوسف الصديق أن صبره وتقواه أوصلاه إلى محل العز والتمكين فقال تعالى: ﴿ إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [يوسف: ٩٠]، وعلق الفلاح بالصبر والتقوى، فعقِل ذلك عنه المؤمنون، فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

وأخبر عن محبته لأهله، وفي ذلك أعظم ترغيب للراغبين، فقال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٦])[1].

فبدون الصبر لا تتحقق الآمال، ولا تنجح الأعمال، ولا تتم المقاصد، قد يفقد الإنسان عزيزًا لديه من ولد أو والد، أو قريب أو حبيب، فتظلم الدنيا في عينيه، فإذا لم يَتَدَرَّع بالصبر أهلكه الجزع.

المرضى والمصابون الذين يتقلبون على فرش المرض والألم، ويرقدون على الأسرَّة البيضاء، إذا لم يصبروا على مرارة الدواء لم يحلموا بالشفاء.

المقاتل في ساح الوغى لو لم يصبر لم ينتصر. وهكذا المُزارع لو لم يصبر لما حَصَدَ. والطالب إذا لم يُروِّض نفسه على صعوبة التحصيل لم ينجح. وهكذا كل عصاميٍّ لا يصل إلى ما يريد إلا بالصبر والمصابرة.

(ولقد بشر ـ سبحانه وتعالى ـ الصابرين بثلاث، كل منها خير مما عليه أهل الدنيا يتحاسدون، فقال تعالى: ﴿ ... وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٥ ـ ١٥٧].

---

(١) «عدة الصابرين»: (ص٨ ـ ٩).

وأوصى عباده بالاستعانة بالصبر والصلاة على نوائب الدنيا والدين، فقال تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَـٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]. وجعل الفوز بالجنة والنجاة من النار لا يحظى به إلا الصابرون، فقال تعالى: ﴿إِنِّى جَزَيْتُهُمُ ٱلْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوٓا۟ أَنَّهُمْ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ [المؤمنون: ١١١].

وأخبر أن الرغبة في ثوابه والإعراض عن الدنيا وزينتها لا ينالها إلا أولوا الصبر المؤمنون، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّـٰبِرُونَ﴾ [القصص: ٨٠].

وأخبر تعالى أن دفع السيئة بالتي هي أحسن تجعل المسيء كأنه ولي حميم، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤]. وأن هذه الخصلة لا يلقاها إلا الذين صبروا، وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم)[1].

فالصبر إذن: من شارات الكمال، ومن معالم بناء الرجال، ومن دلائل قوة الإرادة ومضاء العزيمة، وانضباط النفس، والقدرة على التحمل، فإن أعباء الحياة لا يطيقها المجاهيل، ولا يقوى عليها المهازيل.

(وأخبر سبحانه خبرًا مؤكدًا بالقسم: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر: ٢ ـ ٣]، وخص الانتفاع بآياته أهل الصبر وأهل الشكل تمييزًا لهم بهذا الحظ الموفور، فقال في أربع آيات من كتابه: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥، لقمان: ٣١، سبأ: ١٩، الشورى: ٣٣].

وعلق المغفرة والأجر بالعمل الصالح والصبر، وذلك على من يسَّره

(١) «عدة الصابرين»: (ص٩).

عليه يسير فقال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [هود: ١١].

وأخبر أن الصبر والمغفرة من العزائم التي تجارة أربابها لا تبور، فقال: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣].

والصبر آخيّة المؤمن التي يجول ثم يرجع إليها، وساق إيمانه الذي لا اعتماد له إلا عليها، فخير عيش أدركه السعداء بصبرهم، وترقوا إلى أعلى المنازل بشكرهم، فساروا بين جناحي الصبر والشكر إلى جنات النعيم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم[١].

والمؤمن سمته الصبر في الشدة والرخاء، في البأساء والضراء، فعن صُهيب[٢] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**عجبًا لأمر المؤمن إن أمره كله خير، وليس ذلك لأحدٍ إلاَّ للمؤمن، إن أصابته سرَّاء شكر، فكان خيرًا له، وإن أصابته ضرَّاءُ صبر، فكان خيرًا له**»[٣].

---

(١) «عدة الصابرين»: (ص٩ ـ ١٠).

(٢) صهيب الرومي: هو صهيب بن سنان بن مالك، أبو يحيى النَّمريُّ. من بني النَّمِر بن ساقط. ويُعرف بالرُّومي، لأنه أقام في الروم مدة. وهو من أهل الجزيرة، وأحد السابقين إلى الإسلام، سبى الروم صهيبًا وهو صغير، فنشأ بينهم، فكان ألكن، واشتراه أحد بني كلب وقدم به مكة، فابتاعه عبد الله بن جدعان التيمي، ثم أعتقه، فأقام بمكة يحترف التجارة إلى أن ظهر الإسلام فأسلم ـ ولم يتقدمه غير بضعة وثلاثين رجلاً، وشهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، له ٣٠٧ أحاديث. وتوفي في المدينة وكان يُعرف بصهيب الرومي، كانت مولده عام ٣٢ قبل الهجرة، ووفاته عام ٣٨ بعد الهجرة. يُنظر: «الاستيعاب»: (٥/ ١٤٧)، «السير»: (٢/ ١٧)، «العبر»: (١/ ٤٤)، «الإصابة»: (٢/ ١٨٨)، «التهذيب»: (٤/ ٤٣٨)، «شذرات الذهب»: (١/ ٤٧).

(٣) أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، باب المؤمن أمره كله خير: (٤/ ٢٢٩٥، رقم٢٩٩٩).

وأخبر ـ عليه الصلاة والسلام ـ أن: «**الصبر ضياء**»[١].

وقال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «**ومن يتصبَّر يُصبِّره الله، وما أُعطي أحدٌ عطاءً خيرًا وأوسعَ من الصبر**»[٢].

هذا وقد ورد ذكر أنواع الصبر والصابرين في القرآن الكريم بأساليب كثيرة متنوعة، **ذكرها العلامة ابن القيم** رحمه الله[٣]، منها:

١ ـ الأمر به كقوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

٢ ـ النهي عما يضاده كالاستعجال مثلاً، قال تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، وقوله: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾ [القلم: ٤٨] وبالجملة فكل ما نُهي عنه فإنه يضاد الصبر المأمور به.

٣ ـ الثناء على أهله، وإيجاب محبة الله ومعيته لهم كقوله: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، وقوله: ﴿وَٱصْبِرُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

٤ ـ إيجاب الجزاء لهم بأحسن أعمالهم، كقوله سبحانه: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓا۟ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٦].

٥ ـ إيجاب الجزاء لهم بغير حساب كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

---

(١) أخرجه مسلم في الطهارة، باب فضل الوضوء: (١/ ٢٠٣، رقم٢٢٣).

(٢) رواه البخاري في الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة: (٣/ ٣٩٢، رقم١٤٦٩، و٦٤٧٠ ـ مع الفتح).

(٣) يُنظر: «عدة الصابرين»: (ص٧١ ـ ٧٦).

٦ ـ أنه سببٌ لدخول الجنة، قال تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٣ ـ ٢٤][(١)].

فالصبر يورث صاحبه العيش الرغيد، وخير عيش يُدركه المرء بالصبر.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (بالصبر واليقين تُنال الإمامة في الدين)[(٢)].

ولو تأمل المسلم كتاب الله لوجد فيه نماذج فريدة للصابرين، وأمثلة رائعة في التحلي بالصبر، ولاسيما من الأنبياء والمرسلين.

* فهذا **نوح** عَلَيْهِ السَّلَامُ يبقى في دعوة قومه هذه المدة الطويلة لم يدع فرصة إلا استغلها، ولا وسيلة إلاَّ عملها، يجدُّ في دعوة قومه دون كَلل أو ملل، يواصل الليل بالنهار، والسرَّ بالجهار، حكمة من الله، وسنةً فيها الدروس والعبر.

* وهكذا كان **إبراهيم وعيسى وموسى الكليم** الذي لقي من عنت بني إسرائيل ما لا يطيقه إلاَّ أولوا العزائم.

* وإذا ما تأملنا ابتلاءات **أيوب** عَلَيْهِ السَّلَامُ، ضرٌّ في البدن، فقدان للأهل، ومع ذلك يصبر ويحتسب، ويستحق الثناء بقوله تعالى فيه: ﴿إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًا ۚ نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤٤].

* وهذا **يعقوب** عَلَيْهِ السَّلَامُ امتُحن بفراق أحبّ أبنائه إليه، وذلك ليس بالأمر الهيّن، إلى أن وصل به الافتتان والابتلاء إلى حدّ العمى من الحزن والبكاء، ومع ذلك يقول تجملاً بالصبر أولاً وآخرًا: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨].

---

(١) «عدة الصابرين»: (ص٧١ ـ ٧٦) بتصرف وزيادة.

(٢) «عدة الصابرين»: (ص٧٢).

* وهذا الكريم ابنُ الكريم ابن الكريم ابن الكريم: **يوسُفُ بنُ يعقوب ابن إسحاق بن إبراهيم** عليهم السلام: كيف قضى مراحل حياته؟ لا يخرج من ضائقة إلاَّ ويدخل في أخرى، وهو قوي الإيمان، عظيمُ الصبرِ مُتَأَلِّقُ اليقين وراء الجدران.

* وتمتد سلسلة هذه النماذج لتصل إلى **سيد الصابرين** ـ عليه الصلاة والسلام ـ بأبي هو وأمي ـ ماذا لقي في سبيل تبليغ دعوة الله؟ أُوذِيَ في دينه وجسده، أُدْميت عَقباه، كُسرت رباعيته، وُضِعَ ثَلُ الجَزُور على ظهره وهو ساجد في ظل الكعبة، وحصروه هو وأصحابه في الشعب مدة طويلة، أُخرج من بلده وأحب البقاع إليه، فكان صابرًا محتسبًا.

* أوذي **أصحابه من بعده** وصبروا، وأوذين أُمهات المؤمنين فصبرن، وكن خير قُدوةٍ وأُسوةٍ يُقتدى بهن.

* وأُوذي **القادة والعظماء والأئمة والعلماء**، سُجن الإمام أحمد بن حنبل، وجُلد أبو حنيفة، وضُرب مالك، وحُبس شيخ الإسلام ابن تيمية، فلم يكن لهم بدٌّ من الصبر والثبات.

هذا ما يتعلق بفضل الصبر وأهميته في كل وقت وحين، وعلى مر الأيام والسنين وأما عند حلول الكوارث والمحن، والابتلاء بالمصائب والفتن، فإن التحلي بالصبر آنذاك آكد وأوجب، وضرورته أشد وأرغب.

وبهذا ما سنعرضه في المبحث القادم إن شاء الله تعالى.

* المطلب الثاني: الصبر وقت حلول الفتن:

إن السعيد لمن جُنِّب الفتن، وما أطيب من ابتلي فصبر على البلاء والمحن، فليس لمن فتن بفتنة دواء مثل الصبر، فإن صبر كانت الفتنة ممحصة له، ومخلّصة من الذنوب، كما يُخلِّص الكير خبث الذهب والفضة.

والله ـ سبحانه وتعالى ـ يجزي المؤمن على صبره، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَٱتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّىٰٓ أَنسَوْكُمْ ذِكْرِى وَكُنتُم مِّنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١٠﴾ إِنِّى جَزَيْتُهُمُ ٱلْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوٓا۟ أَنَّهُمْ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٩ ـ ١١١]، فأخبر سبحانه أنه جزاهم على صبرهم، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾ [الفرقان: ٢٠].

أي: أتصبرون على البلاء، فقد عرفتم ما وجد الصابرون، فقرن الله ـ سبحانه ـ الفتنة بالصبر ههنا، وفي قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُوا۟ ثُمَّ جَٰهَدُوا۟ وَصَبَرُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠].

فالفتنة كير القلوب، ومحكُّ الإيمان، وبها يتبين الصادق من الكاذب. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣]. فالفتنة قسمت الناس، إلى صادق وكاذب، ومؤمن ومنافق، وطيب وخبيث. فمن صبَر عليها كانت رحمةً في حقه، ونجا بصبره من فتنة أعظم منها، ومن لم يصبر عليها وقـع في فتنة أشد منها.

فالفتنة لابد منها في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ ۝ ذُوقُواْ فِتْنَتَكُمْ هَٰذَا ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تَسْتَعْجِلُونَ﴾ [الذاريات: ١٣ ـ ١٤]. فالنار فتنة من لم يصبر على فتنة الدنيا(١).

هذا وقد جعل النبي ﷺ السعادة لمن جُنِّبَ الفتن، وصبر عليها إذا ما ابتُلي بها.

فعن المقداد بن الأسود ـ رضي الله عنه ـ قال: أيمُ الله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن السعيد لَمَنْ جُنِّبَ الفتن، إن السعيد لَمَنْ جُنِّبَ الفتن، إن السعيد لَمَنْ جُنِّبَ الفتن، ولَمَن ابتُلِيَ فَصبر فَوَاهًا**»(٢).

ففي هذا الحديث إخبار منه ﷺ أن السعيد لَمَنْ جُنِّب الفتن، وجُنِّبَ ـ بضم الجيم وتشديد النون المكسورة ـ أي: حفظ أو بَعُدَ من الفتن، والتكرار للمبالغة في التأكيد، ويمكن أن يكون التكرار باعتبار أول الفتن وآخرها(٣).

وقوله: «**لَمَنْ**»: باللام المفتوحة للتأكيد في خبر إن.

وشاهدنا من الحديث هو قوله في عجُزه: «**ولَمَنْ ابتُلي فصبر فَوَاها**» بفتح اللام في «**لَمَن**» وهي عطف على «**لَمَن جُنِّب**»(٤).

---

(١) «إغاثة اللهفان»: (٢/ ١٦٢ ـ ١٦٣).

(٢) أخرجه أبو داود في الفتن والملاحم، باب النهي عن السعي في الفتنة: (٤/ ٤٦٠، رقم٤٢٦٣)، وسكت عليه المنذري في «مختصر أبي داود»: (٦/ ١٤٨)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٠٣).

(٣) «عون المعبود»: (١١/ ٣٤٥)، «بذل المجهود»: (١٧/ ١٦٩).

(٤) «عون المعبود»: (١١/ ٣٤٥).

وأما معنى «فَوَاها» فقد قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ: بأنها (كلمة معناها التلهف. وقد يوضع أيضًا موضع الإعجاب بالشيء، فإذا قلت ويهًا: كان معناها: الإغراء)[١] وبنحوه قال **ابن الأثير الجزري**[٢].

فإذًا معناه: التلهف والتحسر، أي: واهًا لمن باشر الفتنة وسعى فيها، أو معناه الإعجاب والاستطابة[٣].

أما قوله: **«وَلَمَن ابتُلي فصبر»** ـ لِمن: بكسر اللام ـ أي: ما أحسن وما أطيب صبر من صبر عليها، ولا يخفى أنه لو حمل على معنى التعجب لصح بالفتح أيضًا[٤].

ومن خلال ما تقدم من شرح هذا الحديث تظهر لنا مطابقته لترجمة هذا المطلب، فإن في هذا الحديث حثًا وترغيبًا لمن ابتُلي بالفتن أن يصبر عليها، بل فيه تعجب من أمر من ابتلي بالفتن فصبر على البلاء، فكإنه قال: وما أحسن وما أطيب من ابتلي بالفتن فصبر على البلاء، كما أنه ليس في الحديث التعرض لطلب البلاء كما هو واضح. والله أعلم.

ومما جاء أيضًا في الحث والترغيب في الصبر عند الفتن وصية الرسول ﷺ لأبي ذر بذلك عند حلول المحن، وسقوط الكوارث والفتن.

---

(١) «معالم السنن مع سنن أبي داود»: (٤/ ٤٦٠).

(٢) «جامع الأصول»: (١٠/ ١٨)، وابن الأثير هو: علي بن محمد الجزري، أبو الحسن عز الدين المعروف بابن الأثير، المؤرخ الإمام، من العلماء بالنسب والأدب وُلد عام ٥٥٥هـ، وسكن الموصل، وتوفي بها عام ٦٣٠هـ، له تصانيف كثيرة منها: «الكامل» في التاريخ، و«النهاية في غريب الحديث»، و«جامع الأصول». يُنظر: «وفيات الأعيان»: (١/ ٣٤٧)، و«مفتاح السعادة»: (١/ ٢٠٦)، و«الأعلام»: (٤/ ٣٣١ ـ ٣٣٢).

(٣) «عون المعبود»: (١١/ ٣٤٥)، «بذل المجهود»: (١٧/ ١٦٩).

(٤) المصدران السابقان.

فعن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«يا أبا ذر»** قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك ـ فذكر الحديث ـ قال فيه: **«كيف أنت إذا أصاب الناس موتٌ يكون البيتُ فيه بالوصيف؟»** ـ يعني: القبر ـ قلت: الله ورسوله أعلمُ، أو قال: ما خار الله لي ورسوله[(١)]، قال: **«عليك بالصبر»** أو قال: **«تصبر»** . . . الحديث[(٢)].

وفي رواية أن أبا ذر قال: ركب رسول الله ﷺ حمارًا وأردفني خلفه وقال: **«يا أبا ذر: أرأيت إن أصاب الناس جوع شديد لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك، كيف تصنع؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «تعفف»** قال: **«يا أبا ذر: أرأيت إن أصاب الناس موت شديد يكون البيت فيه بالعبد ـ يعني: القبر ـ كيف تصنع؟»** قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «اصبر . . .» الحديث[(٣)].

ففي هذا الحديث توجيه وإرشاد من النبي ﷺ لتحمل الأذى والصبر عليه عند حلول الفتن، وبنحو ذلك ترجم الحافظ ابن كثير رحمه الله لهذا الحديث عند ذكره له فقال: (نصح الرسول عليه السلام بتحمل الأذى عند قيام الفتن، والبعد عن المشاركة في الشر)[(٤)].

---

(١) أي: ما اختار الله لي ورسوله. «عون المعبود»: (١١/ ٣٤٢)، «بذل المجهود»: (١٧/ ١٦٦).

(٢) أخرجه أبو داود في الفتن والملاحم، باب في النهي عن السعي في الفتنة: (٤/ ٤٥٨، رقم٤٢٦١)، وابن ماجه في الفتن، باب التثبت في الفتنة: (٢/ ١٣٠٨، رقم٣٩٥٨)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٠٣)، و«صحيح ابن ماجه»: (٢/ ٣٥٥).

(٣) رواه أحمد: (٥/ ١٤٩) بهذا اللفظ، وهو بنحو لفظ أبي داود وابن ماجه المذكور قبله، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»: (٢/ ١٢٩٠، رقم٧٨١٩).

(٤) «النهاية في الفتن»: (٢/ ٧٢).

والمراد **بالبيت** المذكور في الروايتين: القبر، كما هو مصرّح به في الحديث. وكما ذكره جمع من أهل العلم، كالخطابي[١] وابن الأثير[٢] وغيرهما.

وأما الوصيف: فهو العبد أو الخادم، والوصيفة: الأمة، يُريد أن الناس يُشغلون عن دفن موتاهم، وهذا يدل على أن الفتن تكثر، فتكثر القتلى، حتى إنه ليشتري موضع قبر يدفن فيه الميت بعبدٍ، من ضيق المكان عليهم، مبالغة في كثرة وقوع الفتن، أو أنه لاشتغال بعضهم ببعض وبما حدث من الفتن لا يوجد من يحفر قبر ميت ويدفنه، إلاَّ أن يعطى وصيفًا أو قيمته[٣].

هذا وقد جعل النبي ﷺ الصابر على دينه عند اشتداد الفتن كالقابض على الجمر.

فعن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر»**[٤].

فهذا إخبار منه ﷺ عن شدة وقع الفتن، لدرجة أنه يأتي على الناس زمان الصابر فيهم، أي: في أهل ذلك الزمان، على دينه، أي: على حفظ أمر دينه بترك دنياه كالقابض أي: كصبر القابض في الشدة ونهاية المحنة على الجمر، والجمر جمع جمرة وهي شعلة من النار[٥].

---

(١) «معالم السنن مع سنن أبي داود»: (٤/٤٥٨).
(٢) «جامع الأصول»: (١٠/٨).
(٣) «معالم السنن مع سنن أبي داود»: (٤/٤٥٨)، «جامع الأصول»: (١٠/٨).
(٤) أخرجه الترمذي في الفتن، باب٧٣: (٤/٢٥٦، رقم٢٢٦٠) وهو حديث صحيح بشواهده كما قال الألباني في «الصحيحة»: (٩٥٧)، و«صحيح الترمذي»: (٢/٢٥٦).
(٥) «تحفة الأحوذي»: (٦/٥٣٨ ـ ٥٣٩).

قال الطيبي[(١)]: المعنى: كما لا يقدر القابض على الجمر أن يصبر لإحراق يده، كذلك المتدين يومئذٍ لا يقدر على ثباته على دينه لغلبة العصاة والمعاصي وانتشار الفسق وضعف الإيمان[(٢)].

وقال القاري[(٣)]: الظاهر أن معنى الحديث: كما لا يمكن القبض على الجمرة إلا بصبر شديد وتحمُّل غلبة المشقة كذلك في ذلك الزمان، لا يتصور حفظ دينه ونور إيمانه إلاَّ بصبر عظيم. انتهى[(٤)].

وقد أوصى النبي ﷺ بالصبر أيضًا عند جور الأمراء وضلال الحكام.

فعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «**من كره من أميره شيئًا فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبرًا مات ميتة جاهلية**»[(٥)].

وفي رواية: «**من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات إلا مات ميتة جاهلية**»[(٦)].

---

(١) تقدمت ترجمته في المبحث الرابع في قتال المسلمين مع العجم من الفصل السادس من الباب الأول: (ص٣٠٨).

(٢) «تحفة الأحوذي»: (٦/٥٣٩).

(٣) **القاري**: هو نور الدين علي بن سلطان، المعروف بالقاري، إذْ كان إمامًا في القراءات، الإمام المحدث الفقيه المفسّر المُقرىء . . . ، ولد في هراة، ثم رحل فسكن مكة وتوفي بها عام ١٠١٤هـ، صنف كتبًا كثيرة منها: «شرح مشكاة المصابيح»، و«تذكرة الموضوعات»، و«شرح الأربعين النووية». يُنظر: «البدر الطالع»: (١/ ٤٤٥)، و«الأعلام»: (٥/ ١٢، ١٣)، و«مقدمة تحقيق الموضوعات الصغرى»: (٦ ـ ٧).

(٤) «تحفة الأحوذي»: (٦/٥٣٩).

(٥) رواه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورًا تُنكرونها»: (١٣/ ٧، رقم٧٠٥٣ ـ مع الفتح).

(٦) المصدر السابق: (رقم٧٠٥٤).

كما أوصى ﷺ بالصبر أيضًا في قوله: «... **إنكم ستلقون بعدي أُثْرةً، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**»[١].

والأُثْرَة ـ بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحتين، ويجوز كسر أوله مع الإسكان ـ أي: الانفراد بالشيء المشترك دون من يشركه فيه، وفي رواية: «**أُثرة شديدة**».

والمعنى: أنه يستأثر عليهم بما لهم فيه اشتراك في الاستحقاق. وقيل: **معناه**: يفضل نفسه عليكم في الفيء، وقيل: المراد بالأُثرة: الشدة[٢].

وقوله: «**فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**» أي: يوم القيامة، أي: اصبروا حتى تموتوا، فإنكم ستجدونني عند الحوض، فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر[٣].

هذا ما يتعلق بالصبر وأهميته عند حلول الفتن، ونزول البلايا والمحن، فليس لمن قد فتن بفتنة دواء مثل الصبر، فهو يجعل الفتنة ممحصة له، ومخلصة له من الذنوب، كما يُخلِّص الكيرُ خبث الذهب والفضة. والله أعلم.

---

(١) رواه البخاري في المغازي، باب غزوة الطائف: (٧/ ٦٤٤، رقم ٤٣٣٠ ـ مع الفتح).

(٢) «النهاية في غريب الحديث»: (١/ ٢٢)، «الفتح»: (٧/ ٦٤٩).

(٣) المصدر السابق.

المبحث الرابع
الصبر على حفظ اللسان وكفّه في الفتن

يجب على كل مُكلَّف أن يكف لسانه ويحفظه عن كل باطل، وفي جميع الأوقات والأحوال، بيد أنه يزداد ذلك الحفظ ويتأكد إبان الفتنة، وحلول المحنة، ففيها تكثر الأقاويل، وتزداد شهوة الإشاعات والمبالغات والأباطيل، وعندها تكون الآذان مستعدة لاستقبال كل ما يُقال، وفي هذه تكمن الخطورة، فربَّ كلمة أشدّ من وقع السيف أيام الفتنة.

فلذا يجب على المسلمين قاطبة أن يكفُّوا ألسنتهم عن كل كلمة تزيد عن الحقيقة وتزيد من وَهَج الفتنة. وليُعلم أن اللسان من أخطر ما خلق الله في جسم الإنسان، لذا يقول تعالى منبهًا المؤمنين: ﴿وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [الإسراء: ٥٣]، وقال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤].

قال الإمام النووي رحمه الله: (اعلم أنه ينبغي لكل مكلَّف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام، إلاَّ كلامًا تظهر المصلحة فيه، ومتى استوى الكلام وتركُه في المصلحة، فالسنة الإمساك عنه، لأنه قد يَنْجَرُّ الكلام المباح إلى حرام، أو مكروه، بل هذا كثير أو غالب في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء)[1].

---

(١) «الأذكار»: (ص٥١٦).

هذا وقد قال الشاعر:

احفظ لسانك أيها الإنسان لا يلدغنَّك إنه ثعبان
كم في المقابر من قتيل لسانه كانت تَهَابُ لقاءه الشجعان

وقال آخر:

يموت الفتى من عثرةٍ بلسانه وليس يموت المرء من عثرة الرِّجلِ
فعثرته بلسانه تُذْهب رأسه وعثرته برجله تبراء على مهل

لذا ينبغي على المسلم أن لا يخرج لفظة وأن لا يتكلم بكلمة إلاَّ وقد وزنها بميزان الشرع، فإن كانت موافقة له أخرجها وإلاَّ فلا.

وإذا أردت الاستدلال على ما يُكنه القلب في داخله فاستدل عليه بحركة اللسان، فإنه يطلعك على ما في القلب شاء صاحبه أم أبى.

قال يحيى بن معاذ[١]: (القلوب كالقدور تغلي بما فيها، وألسنتها مغارفها، فانظر إلى الرجل حين يتكلم، فإن لسانه يغترف لك مما في قلبه، حلو وحامض، وعذب وأُجاج، وغير ذلك، ويبين لك طعم قلبه اغتراف لسانه)[٢]، أي: كما تطعم بلسانك طعم ما في القدور من الطعام فتدرك العلم بحقيقة ذلك، كذلك تطعم ما في قلب الرجل من لسانه فتذوق ما في قلبه من لسانه كما تذوق ما في القدر بلسانك[٣].

---

(١) **هو يحيى بن معاذ** بن جعفر الرازي، أبو زكريا، الواعظ الزاهد، من كبار المشايخ، له كلام جيد، ومواعظ مشهورة، لم يكن له نظير في وقته، من أهل الري، أقام ببلخ، ومات في نيسابور عام ٢٥٨هـ، له كلمات سائرة، منها: (مسكين ابن آدم، قلْعُ الأحجار عليه أهون من ترك الأوزار). يُنظر: «طبقات الصوفية»: (ص١٠٧ ـ ١١٤)، «الحلية»: (١٠/ ٥١ ـ ٧٠)، «السير»: (١٣/ ١٥)، «الأعلام»: (٨/ ١٧٢).

(٢) «حلية الأولياء»: (١٠/ ٦٣).

(٣) «الجواب الكافي»: (ص٢٧٦).

ومن العجب أن الإنسان يهون عليه التحفظ والاحتراز من أكل الحرام والظلم والزنا والسرقة وشرب الخمر، ومن النظر المحرم، وغير ذلك ويصعب عليه التحرز والتحفظ من حركة لسانه، حتى ترى الرجل يشار إليه بالدين، والزهد والعبادة، وهو يتكلم بالكلمات من سخط الله لا يُلقي لها بالاً، قد تهوي به في النار سبعين خريفًا، وتهوي به في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب، وكم ترى من رجل متورع عن الفواحش والظلم، ولسانه ينتهك أعراض الأحياء والأموات وينهش في لحومهم ولا يبالي ما يقول.

وقد كان السلف الصالح ـ رحمهم الله ـ يحاسب أحدهم نفسه في قوله: (يوم حار ويوم بارد)، ولقد رُؤيَ بعض الأكابر من أهل العلم في النوم فسئل عن حاله؟ فقال: أنا موقوف على كلمةٍ قلتُها، قلتُ: ما أحوج الناس إلى غيث، فقيل لي: وما يدريك؟ أنا أعلم بمصلحة عبادي[1].

وليُعلم أن أيسر حركات الجوارح حركة اللسان، وهي أضرها على العبد. وما أكثر الأحاديث والآثار الواردة في التحذير من آفات هذه الآلة الخطيرة، في كل الأوقات عمومًا، وفي زمن الفتن والمحن خصوصًا.

فمما ورد في التحذير من آفة اللسان عمومًا: سؤال معاذٍ النبيَّ ﷺ عن العمل الذي يدخله الجنة ويباعده من النار، فأخبره برأسه وعموده وذروة سنامه، ثم قال: «**ألا أُخبرك بملاك ذلك كله؟**» قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسان نفسه ثم قال: «**كُفَّ عليك هذا**» فقال: وإنَّا لمُؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «**ثكلتك أُمك يا معاذ، وهل يُكبُّ الناس على وجوههم**

(١) المصدر السابق: (ص٢٨٠).

ـ أو مناخيرهم ـ إلاَّ حصائد ألسنتهم»[١].

وقد سئل النبي ﷺ عن أكثر ما يُدخل الناس النار؟ فقال: «**الأجوفان: الفم والفرج**»[٢]. وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ: «. . . **وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في نار جهنم**»[٣]. وفي لفظ: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار أبعدَ ما بين المشرق والمغرب**»[٤].

وفي حديث **بلال بن الحارث المُزني**[٥] أن النبي ﷺ قال: «. . . **وإن**

---

(١) رواه الترمذي في الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة: (رقم٢٦١٦)، وقال: حسن صحيح، ورواه ابن ماجه في الفتن، باب كف اللسان في الفتنة: (رقم٣٩٧٣)، وأحمد: (٥/ ٢٣١)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (رقم٢١١٠)، و«صحيح ابن ماجه»: (رقم٣٩٧٣).

(٢) أخرجه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في حسن الخلق: (٤/ ٣٦٣، رقم٢٠٠٤)، وقال: (صحيح)، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر الذنوب: (٢/ ١٤١٨، رقم٤٢٤٦)، وأحمد: (٢/ ٢٤٢)، وابن حبان: (٢/ ٩٥ ـ من الإحسان) واللفظ له، وقال الألباني في «صحيح الترمذي» (٢/ ١٩٤): (حسن الإسناد).

(٣) رواه البخاري في الرقاق، باب حفظ اللسان: (رقم٦١١٣ ـ مع الفتح)، وأحمد: (٢/ ٣٣٤).

(٤) رواه مسلم في الزهد والرقائق، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار: (رقم٢٩٨٨)، وأحمد: (٢/ ٣٧٩).

(٥) هو بلال بن الحارث بن عصم بن سعيد المُزني، أبو عبد الرحمن، صحابي شجاع، أسلم سنة (٥هـ)، أقطعه النبي ﷺ العقيق، وكان صاحب لواء (مُزينة) يوم الفتح، شهد غزو أفريقية مع عبد الله بن سعد بن أبي سرح، فكان حامل لواء (مزينة) يومئذ، توفي سنة ٦٠هـ في آخر خلافة معاوية وله ثمانون سنة. يُنظر: «الإصابة»: (١/ ١٦٨)، «تهذيب ابن عساكر»: (٣/ ٣٠١)، «الأعلام»: (٢/ ٧٢).

أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغتْ فيكتُبُ الله بها سخطَه إلى يوم يَلْقاهُ»[(١)].

وعن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: (قلت يا رسول الله . . . ما أخوفُ ما تخافُ علي؟ فأخذ بلِسَانِ نفسه، ثم قال: «**هذا**»[(٢)].

وعن أُم حبيبة زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**كلُّ كلام ابن آدم عليه لا لَهُ، إلاَّ أمرًا بمعروف، أو نهيًا عن منكر، أو ذِكرًا لله عز وجل**»[(٣)].

وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «**إذا أصبحَ ابنُ آدمَ فإنَّ الأعضاء كلَّها تُكفِّرُ اللسانَ**[(٤)] **فتقول: اتقِ الله فينا، فإنما نحن بك، فإن استقمتَ استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا**»[(٥)].

هذا وقد اطَّلع عمر بن الخطاب على أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ وهو يمُدُّ لسانه فقال: ما تصنعُ يا خليفة رسول الله؟ فقال: إن هذا أوردني

---

(١) رواه الترمذي في الزهد، باب في قلة الكلام: (رقم٢٣١٩)، وقال: (حسن صحيح)، وأحمد: (١/ ٤٥، ٤٦)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه»: (٣٩٦٩)، و«صحيح الترمذي»: (١٨٨٨).

(٢) رواه مسلم في الإيمان، باب جامع أوصاف الإسلام: (رقم٣٨)، وابن ماجه في الفتن، باب كف اللسان في الفتنة: (رقم٢٩٧٢)، وأحمد: (٣/ ٤١٣).

(٣) رواه الترمذي في الزهد، باب٦٢: (رقم٢٤١٢)، وابن ماجه: (رقم٣٩٧٤) في الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، وحسَّنه الترمذي بقوله عقبه: (حسن)، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه»: (ص٣١٩، رقم٨٦١).

(٤) أي: تذل له وتخضع. «فيض القدير»: (١/ ٢٨٦).

(٥) رواه الترمذي في الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان: (٤/ ٦٠٥ ـ ٦٠٦، رقم٢٤٠٧)، وأحمد: (٣/ ٩٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»: (٥، رقم١)، وصححه السيوطي في «الجامع الصغير»: (١/ ٢٨٧ ـ مع الفيض)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»: (١/ ١٢٤، رقم٣٥١).

الموارِدَ، إنَّ رسول الله ﷺ قال: «**ليسَ شيءٌ من الجسدِ إلاَّ وهو يشكُو ذَرَبَ اللسانِ**»[1].

وعن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه ارتقى الصفا، فأخذ لسانه، فقال: يا لسانُ قُل خيرًا تغْنَم، واسكت عن شرٍّ تَسْلَمْ، من قبل أنْ تندَمْ، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقولُ: «**أكثرُ خَطَأ ابنِ آدم في لسانه**»[2].

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لما عَرَج بي ربي عز وجل، مررت بقوم لهم أظْفارٌ من نُحاس يَخْمِشون وجوههم وصُدورَهم، فقلتُ: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لُحوم الناس، ويقعون في أعراضهم**»[3].

---

(١) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»: (١/ ١٧، رقم٥)، ومن طريقه أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة»: (٧، رقم٧)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٠٢) وقال: (... ورجاله رجال الصحيح ...) ونقل السيوطي في «الجامع الكبير» عن الحافظ ابن كثير أنه قال: (إسناده جيد) كما في «الصحيحة»: (٢/ ٦٢، رقم٥٣٥)، وقال فيها عن الحديث: (فالحديث صحيح على شرط البخاري).

(٢) رواه الطبراني في «الكبير»: (١٠/ ٢٤٣، رقم١٠٤٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية»: (٤/ ١٠٧)، وابن أبي الدنيا في الصمت وحفظ اللسان: (٤١، رقم١٨)، وقال المنذري في «الترغيب» (٣/ ٥٣٤): (ورواته رواة الصحيح) وقد صدره بـ (عن) المشعر بقوته في اصطلاحه، وبنحوه قال الهيثمي في «المجمع»: (١٠/ ٣٠٠)، وحسن إسناده العراقي في تخريجه لأحاديث «الإحياء»: (٣/ ١١٩)، وحسنه ـ أيضًا ـ السيوطي في «الجامع الصغير»: (٢/ ٧٩ ـ مع الفيض)، والألباني في «صحيح الجامع»: (١/ ٢٦٢)، وقال في «الصحيحة» (٢/ ٦٠، رقم٥٣٤): (وهذا إسناد جيد وهو على شرط مسلم).

(٣) أخرجه أحمد: (٣/ ٢٢٤)، وكذا أبو داود من طريق آخر في الأدب، باب في الغيبة: (٥/ ١٩٤، رقم٤٨٧٨)، وقواه المنذري بتصديره له بـ (عن)، وقال الألباني في «الصحيحة» (٢/ ٥٩، رقم٥٣٣): (صحيح على شرط مسلم).

وعن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صَمَت نَجا**»[(١)].

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت . . .**»[(٢)].

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ معلقًا على هذا الحديث: (قلت: فهذا الحديث المتفق على صحته نصٌّ صريح في أنه لا ينبغي أن يتكلم إلا إذا كان الكلام خيرًا، وهو الذي ظهرت له مصلحته، ومتى شكَّ في ظهور المصلحة فلا يتكلم. **وقد قال الإمام الشافعي** رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا أراد الكلام فعليه أن يُفكر قبل كلامه، فإن ظهرت المصلحة تكلَّم، وإن شكَّ لم يتكلم حتى تظهر)[(٣)].

وقال **ابن القيم** رَحِمَهُ اللَّهُ: (والكلام أسيرك، فإذا خرج من فِيكَ صِرْتَ أنت أسيره، والله عند لسان كل قائل: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[(٤)] [ق: ١٨].

---

(١) أخرجه الترمذي في صفة القيامة، باب٥٠: (٤/ ٦٦٠، رقم٢٥٠١)، وأحمد: (٢/ ١٥٩، ١٧٧)، والدارمي: (٢/ ٢٩٩)، وابن المبارك في «الزهد»: (ص٣٨٥)، ومن طريقه رواه أبو الشيخ في «الأمثال»: (ص٢٠٧)، والطبراني في «الكبير»: (١٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب»: (١/ ٢١٩، رقم٢٤٣)، وقد ضعف إسناد الترمذي الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الأذكار»: (ص٥٢٠)، ونقل المناوي في «فيض القدير»: (٦/ ١٧١) عن الزين العراقي قوله: (سند الترمذي ضعيف وهو عند الطبراني بسند جيد) ثم نقل عن الحافظ ابن حجر قوله: (رواته ثقات) اهـ. وصححه الألباني في «الصحيحة»: (رقم٥٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في الرقاق، باب حفظ اللسان: (١١/ ٣١٤، رقم٦٤٧٥ ـ مع الفتح)، ومسلم في الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير: (١/ ٦٨، رقم٤٧).

(٣) «الأذكار»: (ص٥١٧).

(٤) «الجواب الكافي»: (ص٢٨١).

ثم ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ أن السلف والخلف اختلفوا: (هل يُكتب جميع ما يلفظ به أو الخير والشر فقط؟ على قولين أظهرهما: الأول).

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: (وفي اللسان آفتان عظيمتان، إن خلص من إحداهما لم يخلص من الأخرى: آفة الكلام، وآفة السكوت، وقد يكون كل منهما أعظم إثمًا من الأخرى في وقتها، فالساكت عن الحق شيطان أخرس، عاصٍ لله، مُراءٍ مداهن إذا لم يَخَفْ على نفسه. والمتكلم بالباطل شيطان ناطق عاصٍ لله، وأكثر الخلق منحرف في كلامه وسكوته. فهم بين هذين النوعين، وأهل الوسط ـ وهم أهل الصراط المستقيم ـ كفُّوا ألسنتهم عن الباطل، وأطلقوها فيما يعود عليهم نفعه في الآخرة، فلا ترى أحدهم يتكلم بكلمة تذهب عليه ضائعة بلا منفعة، فضلاً أن تضره في آخرته، وإن العبد ليأتي يوم القيامة بحسنات أمثال الجبال، فيجد لسانه قد هدمها عليه كلها، ويأتي بسيئات أمثال الجبال فيجد لسانه قد هدمها من كثرة ذكر الله وما اتصل به)[1].

وأما الآثار عن السلف وغيرهم في هذا الباب فكثيرة، لكن ننبه على عيون منها:

* ورد أن قسَّ بن ساعدة وأكثم بن صيفي اجتمعا، فقال أحدهما لصاحبه: كم وجدت في ابن آدم من العيوب؟ فقال: هي أكثر من أن تُحصى، والذي أحصيته ثمانية آلاف عيب، ووجدتُ خصلةً إن استعملتها سترتَ العيوب كلها، قال: ما هي؟ قال: حفظ اللسان[2].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) «الأذكار»: (ص٥٢١).

* وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه كان يحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما على الأرض شيء أحوج إلى طول سجن من لسان[١].

وقال غيره: (مَثَلُ اللسان مثَلُ السَّبع إن لم تُوثِقه عدا عليك)[٢].

وقال أبو الدرداء ـ رضي الله عنه ـ: (أنصف أذنيك من فيك، فإنما جُعِلتْ لك أذنان وفم لتسمع أكثر مما تتكلم به)[٣].

وقال ابن بريدة: رأيت ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ آخذ بلسانه وهو يقول: ويحكَ قُل خيرًا تغنم أو اسكت عن سوءٍ تسلم، وإلاَّ فاعلم أنك ستندم. فقيل له: يابن عباس! لِمَ تقول هذا؟ قال: إنه بلغني أن الإنسان أراه قال: ليس على شيء من جسده أشدُّ حَنَقًا وغيظًا يوم القيامة منه على لسانه إلاَّ من قال خيرًا أو أملى به خيرًا[٤].

وعن أبي علي الفُضَيل بن عياض ـ رضي الله عنه ـ قال: (من عدَّ كلامه من عمله قَلَّ كلامه فيما لا يعنيه)[٥].

وقال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ لصاحبه الربيع: (يا ربيع لا تتكلم فيما لا يعنيك، فإنك إذا تكلمت بالكلمة مَلَكَتْكَ ولم تَمْلِكْها)[٦].

---

(١) رواه ابن حبان في «روضة العقلاء»: (ص٤٨)، والطبراني في «الكبير»: (رقم٨٧٤٤ ـ ٨٧٤٧)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠/٣٠٣) وقال: رواه الطبراني بأسانيد ورجالها ثقات.

(٢) «الأذكار»: (ص٥٢١).

(٣) «مختصر منهاج القاصدين»: (ص١٦٥).

(٤) ذكره الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: (ص٢٤١).

(٥) «الأذكار»: (ص٥٢١).

(٦) المصدر السابق.

هذا ما يتعلق ببعض الأحاديث والآثار الواردة في التحذير من آفات اللسان عمومًا، أي: في جميع الأوقات والأيام، وعلى مر الشهور والأعوام، حسب ما تيسر لي الوقوف عليه، وما سمح به الوقت، وإلاَّ ما ورد في آداب ومكارم الأخلاق فيه الشيء الكثير من هذا[١].

بيد أنَّ هناك بعض الأحاديث وردت في التحذير من آفات اللسان في أوقات مخصوصة، وهي إبَّان نزول الكوارث والفتن، والمصائب والمحن، فإن وقع اللسان فيها أشدَّ وقعًا من السيف.

* **فمما ورد في ذلك**: ما جاء عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنه ـ قال: بينما نحن حول رسول الله ﷺ إذْ ذكروا الفتنة، أو ذُكرتْ عنده، قال: «**إذا رأيتم الناسَ قد مَرِجَتْ عهودُهم، وخَفَّت أماناتُهم، وكانوا هكذا**» ـ وشبك بين أصابعه ـ قال: فقمتُ إليه، فقلت: كيف أفعل عند ذلك، جعلني الله فداك؟ قال: «**الزم بيتك، واملكْ عليك لسانك، وخُذْ بما تَعْرِفُ، ودَعْ ما تُنْكِر، وعليك بأمر خاصةِ نفسك، ودَع عنك أمرَ العامة**»[٢].

وشاهدنا من الحديث هو قوله: «**واملك عليك لسانك**» ومعناه: احفظه

---

(١) يُنظر على سبيل المثال: «الآداب» لابن مفلح، و«عيون الأخبار» لابن قتيبة، و«بهجة المجالس» لابن عبد البر، و«العقد الفريد» لابن عبد ربه الأندلسي، و«الجواب الكافي» لابن القيم، و«الآداب» للبيهقي، و«الأذكار» للنووي، و«الترغيب والترهيب» للمنذري.

(٢) أخرجه أبو داود في الملاحم، باب الأمر والنهي: (٤/ ٥١٣ ـ ٥١٤، رقم٤٣٤٣) واللفظ له، وأحمد: (٢/ ٢١٢)، والحاكم: (٤/ ٥٢٥)، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي وقال المنذري والعراقي: (سنده حسن) كما نقله عنهما المناوي في «فيض القدير»: (١/ ٣٥٣) وأقرّهما، وقال الألباني في «الصحيحة» (رقم٥٠٢): (وهو كما قالا)، وقد صححه في «صحيح الجامع»: (١/ ١٥٩)، وقال الشيخ أحمد شاكر في «تعليقه على المسند» (١١/ ١٧٢): (إسناده صحيح).

وصنه ولا تجرّه إلا فيما لك لا عليك أو أمسكه عما لا يعنيك[(١)].

وعن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «**تكون فتنة تَسْتَنْظِفُ العرب، قتلاها في النار، اللسان فيها أشدُّ من وقع السيف**»[(٢)].

وقوله «**تَسْتَنْظِف العرب**» أي: تستوعبهم هلاكًا. يقال: استَنْظَفتَ الشيء إذا أخذته كلَّه، ومنه قولهم: استنظفت الخراج، ولا يقال: نظَّفْتُه[(٣)].

وقال القاري: (أي تطهرهم من الأرذال وأهل الفتن)[(٤)].

وأما قوله: «**في النار**» أي: سيكون في النار أو هم حينئذ في النار لأنهم يباشرون ما يوجب دخولهم في النار، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ۝﴾ [الانفطار: ١٣]. **قال القاضي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: المراد بقتلاها من قتل في تلك الفتنة، وإنما هم من أهل النار لأنهم ما قصدوا بتلك المقاتلة والخروج إليها إعلاء دين أو دفع ظالم أو إعانة محق، وإنما كان قصدهم التباغي والتشاجر طمعًا في المال والملك.

ومعنى «**اللسان فيها أشد . . .**» أي: وقعه وطعنه على تقدير مضاف، ويدل عليه رواية: (إشراف اللسان) أي: إطلاقه وإطالته أشد من وقع

---

(١) «فيض القدير»: (١/ ٣٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود في الفتن، باب في كف اللسان في الفتنة: (٤/ ٤٦١، رقم٤٢٦٥)، وابن ماجه في الفتن، باب كف اللسان في الفتنة: (٢/ ١٣١٢، رقم٣٩٦٧)، وأحمد: (١١/ ١٧٠، رقم٦٩٨٠) بتحقيق أحمد شاكر. وصححه الشيخ أحمد شاكر في «تحقيقه للمسند»: (١١/ ١٧٠)، وذكره ابن كثير في «النهاية في الفتن»: (١/ ٧٧) مستشهدًا به، وضعّفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه»: (رقم٣١٩).

(٣) «النهاية في غريب الحديث»: (٥/ ٧٩).

(٤) «تحفة الأحوذي»: (٦/ ٤٠٢).

السيف، لأن السيف إذا ضرب به أثَّر في واحد، واللسان تضرب به في تلك الحالة ألف نَسَمَة[١].

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: (قوله: «**اللسان فيها أشد من وقع السيف**» أي: بالكذب عند أئمة الجور، ونقل الأخبار إليهم، فربما ينشأ عن ذلك من النهب والقتل والجلد والمفاسد العظيمة أكثر مما ينشأ من وقوع الفتنة نفسها)[٢].

هذا وقد ترجم الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ لهذا الحديث بقوله: (إشارة نبوية إلى أنه ستكون فتنة وقع اللسان فيها **أشد** من وقع السيف)[٣].

* وعن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إياكم والفتن، فإن اللسان فيها مثل وقع السيف**»[٤].

* وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**ستكون فتنة صَمَّاءُ بَكْمَاءُ عَمْيَاءُ من أشرف لها اسْتَشْرَفَتْ له، وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف**»[٥].

---

(١) «تحفة الأحوذي»: (٦/ ٤٠٣).

(٢) «التذكرة»: (٢/ ٢٤٩).

(٣) «النهاية في الفتن»: (١/ ٧٧).

(٤) رواه ابن ماجه في الفتن، باب كف اللسان في الفتنة: (٢/ ١٣١٢، رقم٣٩٦٨)، وقد قال عنه الألباني في «ضعيف ابن ماجه» (٣١٩، رقم٨٦٠): (ضعيف جدًا).

(٥) رواه أبو داود في الفتن، باب في كف اللسان في الفتنة: (٤/ ٤٦٠، رقم٤٢٦٤)، وأورده الحافظ ابن كثير في «النهاية في الفتن»: (١/ ٧٩) مستشهدًا به ولم يذكر فيه علة، وصححه السيوطي في «الجامع الصغير»: (٤/ ١٠١ ـ مع الفيض)، وانتقده المناوي في «الفيض»: (٤/ ١٠١)، وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٦/ ١٤٨): (في إسناده عبد الرحمن بن البيلماني ولا يحتج بحديثه)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود»: (رقم٩١٧)، و«ضعيف الجامع»: (رقم٣٢٥٧).

وقد ذكر هذه الأحاديث كلها الخاصة باللسان وقت الفتنة القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ مستشهدًا بها، وقد ترجم لها بقوله: (باب ما جاء أن اللسان في الفتنة أشد من وقع السيف)[(١)]. وتقدم نحو ذلك عن الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ قبل أسطر قلائل.

ففي هذا الحديث الأخير يُخبر ﷺ أنه ستكون فتنة، أي: ستحدث فتنة صماء بكماء عمياء، يعني: بعمي الناس فيها، فلا يرون منها مخرجًا ويصمون عن استماع الحق، أو المراد: فتنة لا تُسمع ولا تُبصر ولا تُنطق، فهي لفقد الحواس لا تقلع ولا ترتفع[(٢)].

فوصفت الفتنة بهذه الأوصاف بأوصاف أصحابها، أي: لا يُسمع فيها الحق ولا ينطق به، ولا يتضح الباطل عن الحق، فهم لا يميزون فيها بين الحق والباطل، ولا يسمعون النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل من تكلم فيها بحق أُوذي ووقع في الفتن والمحن.

ثم أخبر ﷺ أن: «من أشرف لها استشرفت له»، أي: من اطَّلع ينظر إليها جرّته لنفسه، فالخلاص في التباعد منها، والهلاك في مقاربتها.

وأخبر ﷺ أيضًا أن: «إشراف اللسان فيها كوقوع السيف» أي: إطلاقه وإطالته بالكلام يُعد كوقوع السيف في التأثير والمحاربة، وفي رواية: «أشد من السيف»[(٣)].

---

(١) «التذكرة»: (٢/٢٤٩).

(٢) «فيض القدير»: (٤/١٠١).

(٣) «عون المعبود»: (١١/٣٤٦)، «فيض القدير»: (٤/١٠١).

قال ابن العربي[١]: (وجه كونه أشدّ: أن السيف إذا ضرب ضربة واحدة مضت واللسان يضرب به في تلك الحالة الواحدة ألف نَسمة، ثم هذا يحتمل أنه إخبار عما وقع من الحروب بين الصدر الأول، ويحتمل أنه سيكون وكيفما كان فإنه من معجزاته لأنه إخبار عن غيب)[٢].

وفي ختام هذه الأحاديث ـ السالفة ـ في حفظ اللسان يتبين لنا أنها إنما تُمثِّل إعجازًا نبويًّا، فهي لم تشمل الحقبة التي ظهرت فيها هذه الأحاديث، وهو عصر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وإنما شملت كل زمان ومكان.

ونلحظ من واقع المسلمين اليوم أنهم في أمس الحاجة إلى التأدب بهذه الآداب النبوية الكريمة التي تحث على حفظ اللسان، وخاصة إبان الفتن والشدائد.

---

(١) **ابن العربي**: هو محمد بن عبد الله المالكي، أبو بكر ابن العربي: وُلد في إشبيليا عام ٤٦٨هـ، وقد نعته الإمام الذهبي بقوله: (الإمام العلامة الحافظ القاضي . . . صاحب التصانيف . . .)، وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين، وصنف كتبًا في الحديث والفقه والأصول والتفسير والأدب التاريخ، ومات بقرب فاس عام ٥٤٣هـ، ودفن بها، من كتبه: «العواصم من القواصم»، «عارضة الأحوذي في شرح الترمذي»، «أحكام القرآن»، وهذا أبو بكر ابن العربي غير محيي الدين بن العربي المتكلم في عقيدته، فتنبه! ينظر: «السير»: (٢٠/ ١٩٧)، «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٢٩٤ ـ ١٢٩٨)، «كشف الظنون»: (٥٥٣ ـ ٥٥٩)، «تاريخ الأدب العربي»: (٦/ ٢٧٥)، «الأعلام»: (٦/ ٢٣٠)، مع مقدمة الشيخ محب الدين الخطيب لكتاب «العواصم من القواصم» لابن العربي فهي موسعة جدًّا.

(٢) «عون المعبود»: (١١/ ٣٤٦)، «فيض القدير»: (٤/ ١٠١)، «تحفة الأحوذي»: (٦/ ٤٠٣).

ولا شك أن الإشاعة تُعَدُّ من أمضى الأسلحة التي يستعملها أعداء الأمة، لاختراق صفوفها، والفتك بعضدها، وتمزيق وحدتها، وإذا كان الأعداء في هذا العصر يُعطون للإشاعة أهمية كبرى، وذلك من خلال ما ينفقون عليها من أموال طائلة، وبما يُجهِّزون لها من جيوش بشرية جَرَّارة، تعمل على نشر الإشاعات والترويج لها والتزيين لها، وتقديمها للآخرين في قالب النكتة، أو في قالب الخبر المجرد البريء.

فهم يعملون على زعزعة ثقة الجماعة المؤمنة. وما فتئوا يبُثُّون الأقاويل الكاذبة والشائعات المرجفة. وما حادثة الإفك عن ذلك ببعيد (فهي تكشف عن شناعة الإشاعة وبشاعتها، والتي تناولت بيت النبوة الطاهر الكريم، وعرض رسول الله ﷺ أكرم إنسان على الله، وعرض صديقه الصديق أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ أكرم إنسان على رسول الله ﷺ وعرض رجل من الصحابة ـ صفوان بن المعطل رضي الله عنه ـ يشهد رسول الله أنه لم يعرف عليه إلا خيرًا . . . وهو يشغل المسلمين في المدينة شهرًا من الزمان . . .

ذلك هو حديث الإفك الذي تطاول إلى ذلك المرتقي السامي الرفيع، والذي كلّف أطهر النفوس في تاريخ البشرية آلامًا لا تطاق؛ وكلف الأمة المسلمة كلها تجربة من أشق التجارب في تاريخها الطويل، وعلّق قلب رسول الله ﷺ وقلب زوجه عائشة التي يحبها، وقلب أبي بكر الصديق وزوجه، وقلب صفوان بن المعطل . . . شهرًا كاملاً، علقها بحبال الشك والقلق والألم الذي لا يطاق.

كل ذلك بسبب تلك الإشاعة الخبيثة، والغاية الدنيئة التي بثها أعداء الإسلام الحاقدون عليه.

وقد تولى كبر هذه الإشاعة الشنيعة، وقاد حملتها، واضطلع منها بالنصيب الأوفى عبد الله بن أُبي بن سلول، رأس النفاق، وحامل لواء الكيد. ولقد عرف كيف يختار مقتلاً، ولولا أن الله كان من ورائه محيطًا وكان لدينه حافظًا، ولرسوله عاصمًا، وللجماعة المسلمة راعيًا . . . ولقد رُوي أنه لما مرَّ صفوان بن المعطل بهودج أُم المؤمنين وابن سلول في ملأ من قومه قال: من هذه؟ فقالوا: عائشة ـ رضي الله عنها ـ . . . فقال: والله ما نجت منه ولا نجا منها. وقال: امرأة نبيكم باتت مع رجل حتى أصبحت؛ ثم جاء يقودها!

وهي قولة خبيثة، وشائعة كاذبة بشعة، راح يذيعها ـ عن طريق عصبة النفاق ـ بوسائل ملتوية، بلغ من خبثها أن تموج المدينة بالفرية التي لا تُصدق، والتي تكذبها القرائن كلها، وأن تلوكها ألسنة المسلمين غير متحرجين، وإن تصبح موضوع أحاديثهم شهرًا كاملا، وهي الفرية الجديرة بأن تُنفى وتستبعد للوهلة الأولى.

وإن الإنسان ليدهش ـ حتى اليوم ـ كيف أمكن أن تروج فرية ساقطة كهذه في جو الجماعة المسلمة حينذاك، وأن تحدث هذه الآثار الضخمة في جسم الجماعة، وتسبب هذه الآلام القاسية لأطهر النفوس وأكبرها على الإطلاق)[١].

لذا فقد أمرنا الله ـ سبحانه وتعالى ـ بالتبين والتثبت عند سماع أي نبأ أو خبر. فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

(١) «في ظلال القرآن»: (٤/ ٢٤٩٤ ـ ٢٥٠١) بتصرف وزيادة.

وإن هذه الآية (عامة، وقاعدة أساسية هامة، فعلى الفرد والجماعة والدولة أن لا يقبلوا من الأخبار التي تُنقل إليهم ولا يعملوا بمقتضاها إلاَّ بعد التثبت والتبين الصحيح، كراهية أن يصيبوا فردًا أو جماعة بسوء بدون موجب لذلك ولا مقتضٍ إلاَّ قالَة سوء، وفرية قد يريد بها صاحبها منفعة لنفسه يجلب مصلحة أو دفع مضرة عنه. فالأخذ بمبدأ التثبت والتبين عند سماع خبر من شخص لم يُعرف بالتقوى والاستقامة الكاملة والعدالة التامة واجب صونًا لكرامة الأفراد وحمايةً لأرواحهم وأموالهم)[1]. ولأنه قد يكون هذا الخبر الذي ذاع وانتشر في أوساط المسلمين إشاعة مغرضة وقالة مفسدة، يريد بها صاحبها الكيد والدَّس للإسلام وأهله، فإن الأعداء ما فتئوا يبثون الأقاويل الكاذبة، والشائعات المرجفة كيدًا للجماعة المسلمة.

وهذا التحذير كله من الله ـ سبحانه ـ إذا جاء الخبر عن طريق الفاسق. فكيف إذا جاء من منافق معلوم النفاق كخبر حادثة الإفك الذي جاء عن طريق رأس النفاق والمنافقين عبد الله بن أُبي بن سلول حامل لواء الكيد للإسلام والمسلمين.

هذا وليُعلم أن التحريَ والتثبت من الأخبار والأنباء المتناقلة على الألسن إبّان حلول الفتن، ووقت الحروب والمعارك أشد وآكد من أي وقت آخر، فإن الشائعات وقت الحروب والملاحم والفتن خطرها أعظم وضررها وفتكها أكبر.

فلذا (أخبر ـ سبحانه وتعالى ـ عن أولئك المرضى بمرض النفاق ناعيًا عليهم إرجافهم وهزائمهم المعنوية فقال: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ

---

(١) «أيسر التفاسير»: (٤/ ٢٩٠).

﴿ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣]، أي: إذا وصل من سرايا الجهاد خبر بنصر أو هزيمة سارعوا بإفشائه وإذاعته، وذلك عائد إلى مرض قلوبهم؛ لأن الخبر وأطلق لفظ الأمر لأن حالة الحرب غير حالة السلم، إذا كان بالنصر المعبّر عنه بالأمن فهم يُعلنونه حسدًا أو طمعًا، وإذا كان بالهزيمة المُعبَّر عنها بالخوف يُعلنونه فزعًا وخوفًا لأنهم جبناء.

ثم قال تعالى ـ في بقية الآية ـ في تعليمهم وتعليم غيرهم ما ينبغي أن يكون عليه المجاهدون في حال الحرب: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ أي: القائد الأعلى، ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ وهم أُمراء السرايا المجاهدة ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ أي: لاستخرجوا سرَّ الخبر وعرفوا ما يترتب عليه، فإن كان نافعًا أذاعوه، وإن كان ضارًا أخفوه)[1].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسير هذه الآية: (وقوله: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة، وقد قال مسلم في مقدمة «صحيحه» . . . عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع»[2]، وفي «الصحيحين» عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ «نهى عن قيل وقال . . .»[3]، أي: الذي يُكثر من الحديث عما يقول الناس من غير تثبت ولا تدبر ولا تبين. وفي «الصحيح»: «من حدَّث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذِبين»[4].

(١) «أيسر التفاسير»: (١/ ٤٣٣) بتصرف.

(٢) أخرجه مسلم في المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع: (١/ ١٠، رقم٥).

(٣) أخرجه مسلم في الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل . . . : (٣/ ١٣٤١).

(٤) أخرجه مسلم في المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات . . . : (١/ ٩).

ولنذكر ههنا حديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ المتفق على صحته حين بلغه أن رسول الله ﷺ طلّق نساءه، فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استأذن على النبي ﷺ فاستفهمه أطلّقت نساءك؟ فقال: «لا». فقلت: الله أكبر . . . وذكر الحديث بطوله. وعند مسلم: فقلت: أطلقتهن؟ فقال: «لا». فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي: لم يُطَلِّق رسول الله ﷺ نساءه، ونزلت هذه الآية: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ [النساء: ٨٣]، فكنت أنا استنبطتُ ذلك الأمر[١]. ومعنى يستنبطونه: أي: يستخرجونه من معادنه، يُقال استنبط الرجل العين إذا حفرها واستخرجها من قعورها . . .»[٢] اهـ كلام ابن كثير رحمه الله.

ثم قال تعالى في عجز الآية: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ ﴾ أيها المؤمنون ﴿ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ ﴾ في قبول تلك الإشاعات المغرضة والإذاعات المُثَبِّطَة ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ منكم من ذوي الآراء الصائبة والحصافة العقلية، إذْ مثلهم لا تُثيرهم الدعاوى ولا تغيرهم الأراجيف، ككبار الصحابة من المهاجرين والأنصار ـ رضي الله عنهم أجمعين[٣] ـ.

(والصورة التي يرسمها هذا النص، هي صورة جماعة في المعسكر الإسلامي، لم تألف نفوسهم النظام، ولم يدركوا قيمة الإشاعة في خلخلة

---

(١) رواه مسلم في الطلاق، باب الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن: (٢/ ١١٠٥ ـ ١١٠٨، رقم١٤٧٩).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (١/ ٥٢٩ ـ ٥٣٠).

(٣) «أيسر التفاسير»: (١/ ٤٣٣).

المعسكر، وفي النتائج التي تترتب عليها، وقد تكون قاصمة؛ لأنهم لم يرتفعوا إلى مستوى الأحداث؛ ولم يدركوا جدية الموقف، وأن كلمة عابرة وفلتة لسان، قد تجرُّ من العواقب على الشخص ذاته، وعلى جماعته كلها ما لا يخطُر له ببال، وما لا يُتدارك بعد وقوعه بحال! أو ـ ربما ـ لأنهم لا يشعرون بالولاء الحقيقي الكامل لهذا المعسكر، وهكذا لا يعنيهم ما يقع له من جرّاء أخذ كل شائعة والجري بها هنا وهناك، وإذاعتها حين يتلقاها لسان عن لسان، سواء كانت إشاعة أمن أو إشاعة خوف . . . فكلتاهما قد يكون لإشاعتهما خطورة مدمّرة! فإن إشاعة أمر الأمن مثلاً في معسكر متأهب مستيقظ متوقع لحركة من العدو . . . إشاعة أمر الأمن في مثل هذا المعسكر تُحدِثُ نوعًا من التراخي ـ مهما تكن الأوامر باليقظة ـ لأن اليقظة النابعة من التحفز للخطر غير اليقظة النابعة من مجرد الأوامر! وفي ذلك التراخي قد تكون القاضية !. . .

كذلك إشاعة أمر الخوف في معسكر مطمئن لقوته، ثابت الأقدام بسبب هذه الطمأنينة، وقد تُحدث إشاعة أمر الخوف فيه خلخلة وارتباكًا، وحركات لا ضرورة لها لارتقاء مظان الخوف . . . وقد تكون كذلك القاضية!

وعلى أية حال فهي سمة المعسكر الذي لم يكتمل نظامه، أو لم يكتمل ولاؤه لقيادته، أو هما معًا . . . ويبدو أن هذه السمة وتلك كانتا واقعتين في المجتمع المسلم حينذاك باحتوائه على طوائف مختلفة المستويات في الإيمان، ومختلفة المستويات في الإدراك، ومختلفة المستويات في الولاء . . . وهذه الخلخلة هي التي كان يعالجها القرآن بمنهجه الرباني.

والقرآن يدل الجماعة المسلمة على الطريق الصحيح:

﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [النساء: ٨٣]، أي: لو أنهم ردّوا ما يبلغهم من أنباء الأمن أو الخوف إلى الرسول ﷺ إن كان معهم، أو إلى أمرائهم المؤمنين، لَعَلِمَ حقيقته القادرون على استنباط هذه الحقيقة، واستخراجها من ثنايا الأنباء المتناقضة، والملابسات المتراكمة.

فمهمة الجندي الطيب في الجيش المسلم، الذي يقوده أمير مؤمن ـ بشرط الإيمان ذاك وحدّه ـ حين يبلغ إلى أذنيه خبر، أن يسارع فيُخبر به نبيه أو أميره، لا أن ينقله أو يذيعه بين زملائه؛ أو بين من لا شأن لهم به؛ لأن قيادته المؤمنة هي التي تملك استنباط الحقيقة، كما تملك تقدير المصلحة في إذاعة الخبر ـ حتى بعد ثبوته ـ أو عدم إذاعته . . .)[١].

هذا ومن خلال ما تقدم من الكلام على هذه الآية التي تُبين خطورة اللسان واستعماله في الإشاعات وإذاعة الأنباء والأخبار وتناقلها على ألسنة الناس دون ردِّ الخبر إلى أولي الأمر ونحوهم من أهل المعرفة، من خلال ذلك كله يُستفاد من الآية: (تقرير مبدأ أن أخبار الحرب لا تُذاع إلاَّ من قِبل القيادة العليا حتى لا يقع الاضطراب في صفوف المجاهدين والأمة كذلك)[٢].

ثم ليُعلم أن للقول ـ اللسان ـ والعمل في زمن الفتن ضوابط يُضبطان بها، فليس كل مقالة تبدو حسنةً تُعلن وتَظهر، وكذلك ليس كل فعل يبدو حسنًا يُفعل؛ لأن القول والفعل إبّان الفتنة يترتب عليهما أشياء وأشياء.

---

(١) «في ظلال القرآن»: (٢/ ٧٢٣ ـ ٧٢٤).

(٢) «أيسر التفاسير»: (١/ ٤٣٣).

فلا غزْوَ أن نسمع أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: (حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين: فأمَّا أحدهما فبثثتُهُ، وأما الآخر فلو بثثتُه قُطع هذا البُلْعُوم)[١].

والبُلْعُوم: ـ بضم الموحدة ـ مجرى الطعام، وقد كنّى بذلك عن القتل، وفي رواية: (لقطع هذا) يعني: رأسه، وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثُّه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يُكني عن بعضه ولا يُصرّح به خوفًا على نفسه منهم، كقوله: (أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان» يُشير إلى خلافة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين من الهجرة. واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة[٢].

فأبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ كتم الأحاديث التي فيها الفتن، والأحاديث التي في بني أُمية ونحو ذلك من الأحاديث، ككتمه لأسماء الأُغَيْلمة السُّفهاء الذين يكون هلاك الأُمة على أيديهم، فقد قال ـ رضي الله عنه ـ: سمعت الصادق المصدوق يقول: «**هلكةُ أُمتي على يدَي غِلْمَةٍ من قريش**» . . . ثم قال أبو هريرة: لو شئت أن أقول بني فلان، بني فلان لفعلت)[٣]. وفي رواية: إن شئْت أن أُسَمِّيَهُمْ، وبني فلان، وبني فلان)[٤].

---

(١) أخرجه البخاري في العلم، باب حفظ العلم: (١/ ٢٦١، رقم١٢٠ ـ مع الفتح).

(٢) «الفتح»: (١/ ٢٦١).

(٣) رواه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «هلاك أمتي على يدي أُغيلمة سفهاء»: (١٣/ ١١، رقم٧٠٥٨ ـ مع الفتح) واللفظ له، ومسلم في الفتن وأشراط الساعة: (٤/ ٢٢٣٦، رقم٢٩١٧) بنحوه.

(٤) رواه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: (٦/ ٧٠٨، رقم٣٦٠٥ ـ مع الفتح).

فأبو هريرة هو راوي هذا الحديث، ويعلم أسماء أولئك الأُغيلمة بأنهم من بني فلان وفلان، ومع ذلك كله كتم أسماءهم خشية الفتنة، وخشية على نفسه منهم ـ أيضًا ـ كما قد تقدم قريبًا أنه حفظ من الرسول ﷺ وعاءين: بثَّ أحدُهما وأخفى الآخر، لأنه لو بثه لقُطِع بُلعومه كناية عن قتله ـ كما تقدم قريبًا ـ وأنه كان يكنى عن بعض ما كتمه ولم يبثه، ولا يُصرح به خوفًا على نفسه منهم. فقد استعاذ من رأس سنة ستين، ومن إمارة الصبيان، وكأنه يشير بذلك إلى إمارة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين من الهجرة ـ كما تقدم من كلام الحافظ ـ **وقد ذكر الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ أول أولئك الغلمان المشار إليهم في حديث أبي هريرة هو يزيد بن معاوية، واستدل على ذلك بقول أبي هريرة: (اللهم لا تدركني سنة ستين ولا إمارة الصبيان) فإن يزيد كان غالبًا ينتزع الشيوخ من إمارة البلدان الكبار ويوليها الأصاغر من أقاربه[١].

فأبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ كتم الوعاء الآخر الذي حفظه من رسول الله ﷺ ولم يبثه، بل حفظ لسانه وكفه من إشاعة درءًا للمفسدة وخشية الفتنة، علمًا بأنه قال هذا الكلام في زمن معاوية ـ رضي الله عنه ـ، ومعاوية قد اجتمع الناس عليه بعد فرقة وقتال ـ معلوم في التاريخ ما حصل فيه ـ فأبو هريرة كتم الوعاء الآخر ولم يبثه في ذلك الزمن، وكتم ـ أيضًا ـ بعض الأحاديث الأخرى التي ليست من الأحكام الشرعية، كل ذلك لأجل ألاَّ تكون فتنة بين الناس، فهو ـ رضي الله عنه ـ لم يقل: إن رواية الحديث وقوله حق ولا يجوز كتمان العلم، لم يقل ذلك لأن كتم العلم في مثل ذلك

---

(١) «الفتح»: (١٣/ ١٢ ـ ١٣).

الوقت ـ وقت الفتن ـ الذي تكلم فيه أبو هريرة لابد منه جلبًا للمصلحة ودرءً للمفسدة، لكي لا يتفرق الناس شذَر مذَر بعد أن اجتمعوا في عام الجماعة على معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ وصنيع أبي هريرة هذا يدل على حكمته وحصافته وفطنته ـ رضي الله عنه ـ حيث حفظ لسانه زمن الفتنة بُغية اجتماع الأمة وعدم افتراقها.

وهذا ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ يبين أنه لا ينبغي للمسلم الفطن الحصيف أن يطلق للسانه العنان فيحدث الناس بأحاديث وأُمور لا تبلغها عقولهم فتكون لبعضهم فتنة، فيقول ـ رضي الله عنه ـ: (ما أنت بمُحدِّثٍ قومًا حديثًا لا تبلُغُهُ عُقُولُهمْ، إلا كان لبعضهم فتنة)[1].

وفي ختام هذا المبحث يتبين لنا جليًّا ما لحفظ اللسان من أهمية بالغة لاسيما زمن الفتنة، فحفظه وقتها قد يكون حفظًا للأمة الإسلامية من كوارث وبلايا.

جعلنا الله ممن يحفظ لسانه ولا يطلقه إلاَّ بخير إنه سميع مجيب.

---

(١) أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه»: (١/ ٧٦ ـ بشرح النووي).

الفصل الثالث

لزوم جماعة المسلمين

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: الآيات القرآنية التي تحث على الجماعة وتأمر بها.

المبحث الثاني: الأحاديث الدالة على وجوب لزوم جماعة المسلمين.

المبحث الأول
الآيات القرآنية التي تحث على الجماعة وتأمر بها

إن من المخرج والخلاص عند حدوث الفتن والحوادث لزوم جماعة المسلمين. والجماعة ليست بالكثرة، ولكن من كان على منهج أهل السنة والجماعة فهو الجماعة.

وقد وردت في الكتاب الكريم آيات تأمر المؤمنين وتحثهم على لزوم الجماعة والائتلاف، وتبين لهم أن الأمة الإسلامية أُمة واحدة. وقد أكد القرآن هذه الحقيقة في مواضع عدة. ثم إن لأصل لزوم الجماعة عدة شروط يجب مراعاتها، وضوابط يلزم تحقيقها، ولا سبيل إلى تحقيق هذه الغاية العظيمة إلا بمراعاة تلك الضوابط والشروط.

وقد بينت الآيات تلك الشروط والضوابط، ومن ذلك: إقامة الدين كله بتوحيد الله تبارك وتعالى، واجتناب الشرك بأنواعه.

ومن ذلك أيضًا: الحث على الأخوة الإيمانية، والأمر بالتعاون على البر والتقوى. وقد استنبط العلماء ـ رحمهم الله ـ من هذه الآيات المقومات الصحيحة لاجتماع المسلمين وتآلفهم.

وفيما يلي ذكر الأدلة من القرآن الكريم على وجوب لزوم الجماعة:

١ ـ قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٢ ـ

١٠٣]. تقدم تفسير هذه الآية[١] بما يغني عن الإطالة فيها، ولا يمنع من تلخيصها هنا.

فالشاهد من الآية قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾ وتقدم أن ابن مسعود قال فيها (الجماعة)، وقيل: القرآن، والإخلاص لله وحده، والإسلام.

وتقدم أيضًا أن هذه الأقوال مؤداها واحد، فالاعتصام بالقرآن، والإخلاص لله وحده والتمسك بالإسلام كلها مما ينتج عنه تآلف المسلمين واجتماعهم وتماسكهم، وترابط مجتمعهم.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. فهذه الآية الكريمة دلت على أصل من أصول الإسلام وهو التآخي والتحابب في الله الذي ينتج عنه اجتماع المسلمين وائتلافهم، وتُقرر الأخوة الإسلامية[٢]، فالنبي ﷺ كان من أول الأعمال التي قام بها بعد هجرته إلى المدينة هو المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار لأن ذلك له عظيم الأثر في اجتماع المسلمين وترابطهم.

وفي ذلك يقول النبي ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»[٣].

---

(١) تقدم ذلك في الفصل الأول من هذا الباب عند الكلام على الاعتصام بالكتاب والسنة: (ص٣١٣ ـ ٣٣٢).

(٢) «أيسر التفاسير»: (٤/ ٢٩٤ ـ ٢٩٦).

(٣) أخرجه البخاري في الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه . . . : (١/ ٧٣، رقم١٣ ـ مع الفتح)، ومسلم في الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم . . . : (١/ ٦٧، رقم٤٥).

وقد جعل ﷺ الحب في الله والتآخي من أوثق عُرى الإيمان فقال: «**أوثق عُرى الإيمان الموالاة في الله، والمعاداة في الله، والحب في الله والبغض في الله**»(١).

وعدَّ ﷺ الحب في الله من الأسباب التي يجد بها المؤمن حلاوة الإيمان، فعن أنس ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**ثلاث من كُنَّ فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلاَّ لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه منه كما يكره أن يُقذف في النار**»(٢).

والواقع أن كثيرًا من المسلمين اليوم قد أخلَّوا بأمر الالتزام بالجماعة وهم في أشد الحاجة إليه لاسيما زمن الفتنة والمحنة، فإن من موقف المسلم تجاهها أن يلتف حول الجماعة لاسيما العلماء الموثوق بهم.

وما حصل للمسلمين اليوم من تفرق وضعف وهوان . . . هو نتيجة للإخلال بهذا المبدأ العظيم المرغَّب فيه في الكتاب والسنة.

٣ ـ قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١].

تقرر هذه الآية الكريمة مبدأ (الولاء) بين المؤمنين والمؤمنات وهو مبدأ أوسع من المبدأ السابق الذي هو التآخي، وما التآخي إلاَّ جزء من

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (١١٥٣٧)، وأحمد: (٢٨٦/٤) من طرق ضعيفة لكن تتقوى بكثرة شواهدها إلى درجة الحسن على الأقل كما قال الألباني في «الصحيحة»: (رقم١٧٢٨، ٩٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في الإيمان، باب حلاوة الإيمان: (٧٧/١، رقم١٦ ـ مع الفتح)، ومسلم في الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان: (٦٦/١، رقم٤٣).

الولاء[١]، ويتحقق التآخي والولاء باجتماع المسلمين وتآلفهم والتفافهم حول علمائهم لاسيما زمن الفتن.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ عند تفسيره هذه الآية: (أي: يتناصرون ويتعاضدون كما جاء في «الصحيح»: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا**» وشبك بين أصابعه[٢]، وفي «الصحيح» أيضًا: «**مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر**»[٣])[٤] انتهى.

---

(١) «وجوب لزوم الجماعة»: (ص٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في المظالم، باب نصر المظلوم: (٥/ ١١٩، رقم٢٤٤٦)، وكرره في (رقم٧٠٢٦ ـ مع الفتح).

(٣) رواه مسلم في البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين ...: (٤/ ١٩٩٩، رقم٢٥٨٦).

(٤) «تفسير القرآن العظيم»: (٢/ ٣٦٩).

المبحث الثاني
الأحاديث الدالّة على وجوب لزوم جماعة المسلمين

وأما الأحاديث الدالة على ذلك فهي كثيرة نذكر منها ما يلي:

أولاً: عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله! إنَّا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «**نعم**». قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «**نعم وفيه دَخَنٌ**»، قلت: وما دَخَنه؟ قال: «**قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر**»، قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «**نعم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليهم قذفوه فيها**»، قلت: يا رسول الله! صفهم لنا. قال: «**هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا**»، قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**»، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «**فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**»[1].

---

(١) أخرجه البخاري في الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة: (١٣/ ٣٨، رقم٧٠٨٤ ـ مع الفتح).

يرشد النبي ﷺ في هذا الحديث إلى الطريق الصحيح إذا لم تقم الجماعة. **وبهذا ترجم الإمام البخاري** لهذا الحديث فقال: (باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة)[١]. **وشرح المراد بترجمته الحافظ ابن حجر** رحمه الله فقال: (والمعنى ما الذي يفعل المسلم في حال الاختلاف من قبل أن يقع الإجماع على خليفة)[٢].

والدَّخَن المذكور في الحديث - بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين بعدهما نون - هو: الحقد، وقيل: الدَّغَل، وقيل: فساد في القلب، ومعنى الثلاثة متقارب، يشير إلى أن الخير الذي يجيء بعد الشر لا يكون خيرًا خالصًا بل فيه كدر. وقيل المراد بالدخن: الدخان، ويشير بذلك إلى كدر الحال، وقيل الدخن: كل أمر مكروه»[٣] اهـ.

والظاهر - والله أعلم - أن القول الأخير الذي ذكره ابن حجر وهو أن الدخن كل أمر مكروه، قول وجيه جميل وهو أعم من الأقوال التي قبله فيشملها كلها لأن فساد القلب والحقد والدغل أُمور مكروهة.

وقد لخص النووي رحمه الله هذا الحديث بأوجز عبارة حينما ترجم وبوَّب له فقال: (باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة)[٤].

ثم ذكر المراد بقوله: «دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها» (بأن هؤلاء من كان من الأمراء يدعو إلى بدعة أو ضلال آخر،

---

(١) المصدر السابق.

(٢) «الفتح»: (١٣/٣٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) «شرح النووي على مسلم»: (١٢/ ٢٣٦).

كالخوارج والقرامطة وأصحاب المحنة، وفي حديث حذيفة هذا لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ووجوب طاعته وإن فسق وعمل المعاصي من أخذ الأموال وغير ذلك، فتجب طاعته في غير معصية. وفيه: معجزات لرسول الله ﷺ، وهذه هي الأمور التي أخبر بها، وقد وقعت كلها)[(١)].

ونقل **ابن حجر** رَحِمَهُ اللَّهُ قول **ابن بطال** في أثناء شرحه للحديث فقال: (**قال ابن بطال**: فيه حجة لجماعة الفقهاء في وجوب لزوم جماعة المسلمين وترك الخروج على أئمة الجور).

ثم جاء بقول الطبري بأن الصواب أن المراد من الخبر لزوم الجماعة، ثم ساق كلامه في ذلك إلى أن ذكر مسألة العزلة عند الافتراق والفتن[(٢)]. وسيأتي الكلام عليها في الفصل القادم إن شاء الله.

إذًا يتلخص لنا من كلام العلماء على حديث حذيفة بأنه أفاد عدة أمور منها:

١ ـ أهمية ملازمة جماعة المسلمين وخاصة عند الفتن.

٢ ـ التحذير الشديد من الخروج على الأئمة.

٣ ـ اعتزال الناس عند التفرق وغياب الإمام والجماعة.

ثانيًا: عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**إن الله يرضى لكم ثلاثًا، أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاَّه الله أمركم**»[(٣)].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٤٠ ـ ٤١).

(٣) تقدم تخريجه في الفصل الأول في الاعتصام بالكتاب والسنة من هذا الباب الثاني: (ص٣٣٥).

الشاهد من الحديث قوله: «**وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا**».
وقد تقدم الكلام على هذا وعلى الاعتصام عمومًا بالتفصيل[1].

وأن النووي رَحِمَهُ اللهُ قال عند قوله ﷺ «**ولا تفرقوا**»: (فهو أمر بلزوم جماعة المسلمين وتآلف بعضهم ببعض، وهذه إحدى قواعد الإسلام . . .) اهـ.

ونلاحظ من كلام النووي هذا أنه جعل الاجتماع على الحق من قواعد الإسلام العظمى، وهذا ينبني على ما جاء في هذا الحديث الصحيح السابق، الذي أَصَّلَهُ النبي ﷺ.

ثالثًا: وجاء في آخر حديث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «. . . **ثلاث لا يغل عليهن صدر مسلم، إخلاص العمل لله عز وجل ومناصحة أولي الأمر**، ولزوم جماعة المسلمين **فإن دعوتهم تحيط من ورائهم**»[2].

ففي هذا الحديث التصريح بلزوم جماعة المسلمين الذي ينبثق من أخوة الإسلام، وبذلك يحصل التآلف والتراحم ووحدة الكلمة والصف، في وقت الفتن وغيرها.

رابعًا: وورد في آخر حديث عمر ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «. . . **فمن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد**

---

(١) تقدم ذلك في الفصل الأول في الاعتصام بالكتاب والسنة من هذا الباب الثاني: (ص٣١٣ ـ ٣٣٢).

(٢) أخرجه أحمد: (٥/ ١٨٣)، وابن حبان: (٧٢ ـ ٧٣ ـ مع موارد الظمآن)، وابن أبي عاصم في «السنة»: (رقم٩٤)، وقال محققه الشيخ الألباني: إسناده صحيح، وقد أورده في «الصحيحة»: (رقم٤٠٤).

ومن الاثنين أبعد، فمن سرَّته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن»[(١)].

وهذا أيضًا فيه صريح العبارة بالأمر بلزوم جماعة المسلمين، وأن الإنسان يقرب منه الشيطان إذا كان لوحده، وهو من الاثنين أبعد، وإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية، ومن شذ شذَّ في النار.

ولقد ذكر هذا الحديث الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ وتكلم عليه بكلام غاية في النفاسة والعذوبة، حيث قال:

(قال: فما معنى أمر النبي بلزوم جماعتهم؟

قلت: لا معنى له إلاَّ واحد.

قال: فكيف لا يحتمل إلا واحدًا؟

قلت: إذا كانت جماعتهم متفرقة في البلدان فلا يقدِرُ أحدٌ أن يلزم جماعة أبدانِ قومٍ متفرقين، وقد وُجِدَت الأبدان تكون مجتمعةً من المسلمين والكافرين والأتقياء والفُجَّار، فلم يكن في لزوم الأبدان معنًى، لأنه لا يمكن، ولأن اجتماع الأبدانِ لا يصنع شيئًا، فلم يكن للُزوم جماعتهم معنًى، إلاَّ ما عليهم جماعتُهم من التحليل والتحريم والطاعة فيهما.

ومن قال: بما تقول به جماعةُ المسلمين فقد لزم جماعتَهم، ومن

---

(١) رواه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة: (٤/ ٤٦٦، رقم٢١٦٥)، وقال: (حسن صحيح غريب)، والحاكم: (١/ ١١٤)، وصحَّحه ووافقه الذهبي: (١/ ١١٤)، وابن أبي عاصم في «السنة»: (رقم٨٦، ٨٨، ٨٩٦، ٨٩٩، ٩٠٢)، وصححه محققه الشيخ الألباني ورواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: (رقم١٥٥)، وقد توسع في تخريجه محققه د. أحمد سعد حمدان، فلينظر هناك.

خالفَ ما تقول به جماعةُ المسلمين فقد خالف جماعتهم التي أُمر بلزومها، وإنما تكون الغفلة في الفرقة، فأمَّا الجماعةُ فلا يمكن فيها كافةً غفلةٌ عن معنى كتاب ولا سنة ولا قياس إن شاء الله)[١] انتهى.

ويفهم من كلام الشافعي هذا رَحِمَهُ اللهُ: أن المقصود بلزوم جماعة المسلمين أن يتحقق في الشخص أمران:

الأول: أن يتبع ما عليه جماعتهم من التحليل والتحريم. وهذا خاص بأمر الأحكام والمعاملات.

الثاني: أن يقول بما تقول به جماعتهم. وهذا خاص بأمر الاعتقاد. والله أعلم[٢].

خامسًا: عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله لا يجمع أُمتي على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذَّ شذَّ إلى النار»**[٣].

أفاد الحديث بأن هذه الأُمة لا يمكن بحال أن تجتمع على الضلال والباطل. قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: (... فأما الجماعة فلا يمكن فيها كافة غفلة عن معنى كتاب ولا سنة ولا قياس إن شاء الله)[٤].

ثم ليُعلم أن المراد بالإجماع هنا هو إجماع العلماء.

---

(١) «الرسالة»: (ص٤٧٥ ـ ٤٧٦).

(٢) «وجوب لزوم الجماعة»: (ص٦٧ ـ ٦٨).

(٣) رواه أبو داود في الفتن والملاحم: (٤/ ٤٥٢، رقم٤٢٥٣)، والترمذي: (٤/ ٤٦٦، رقم٢١٦٧)، وقوّاه المباركفوري في «التحفة» (٦/ ٣٨٦) بقوله: (حديث ضعيف لكن له شواهد)، وصححه الألباني في «تخريج المشكاة»: (١٧٣).

(٤) «الرسالة»: (ص٤٧٦).

قال المباركفوري عند شرحه للحديث: (الحديث يدل على أن اجتماع المسلمين حق، والمراد إجماع العلماء ولا عبرة بإجماع العوام لأنه لا يكون عن علم)[(١)].

وأما قوله: «ومن شذ شذ في النار» أي: من انفرد عن الجماعة باعتقاد أو قول أو فعل لم يكونوا عليه انفرد في النار. ومعناه: انفراده عن أصحابه الذين هم أهل الجنة وأُلقي في النار.

والحديث استُدل به على حجية الإجماع[(٢)].

إذًا مما سبق في الحديث الخامس هذا لابن عباس يتلخص لنا عدة أُمور وضوابط:

الأول: أن المراد بالاجتماع إجماع العلماء.

الثاني: أن العوام تبع للعلماء ويجب عليهم ذلك وعدم الخروج عليهم في إجماعهم.

الثالث: تحذير النبي ﷺ من مفارقة الجماعة بقوله: «**ومن شذَّ شذَّ إلى النار**».

الرابع: بشرى النبي ﷺ لمن لازم الجماعة، وهذا مأخوذ من عبارتين في الحديث هما:

أ ـ قوله: «**يد الله مع الجماعة**» وهذا بمفهوم الموافقة وصريح العبارة.

ب ـ قوله: «**ومن شذَّ شذَّ في النار**» وهذا بمفهوم المخالفة، فكأنه قال: ومن لم يشذ فهو في الجنة، بل جاء التصريح بذلك ـ في الحديث

---

(١) «تحفة الأحوذي»: (٦/ ٣٨٦).

(٢) المصدر السابق.

الرابع قريبًا ـ من حديث عمر ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «... **فمن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة**».

سادسًا: عن النعمان بن بشير ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الجماعة رحمة والفرقة عذاب**»[1].

فقعّد النبي ﷺ في هذا الحديث للأمة قاعدة من أهم قواعد الإسلام فالاجتماع رحمة ونعمة عظمى، والفرقة عذاب ومقت وهلاك. ونلحظ جميعًا مصداق النبوة في ذلك فمتى اجتمع المسلمون تراحموا وتآلفوا، والعكس بالعكس.

وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة التي قرّرها الإمام الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: (ونرى الجماعة حقًّا وصوابًا، والفرقة زيغًا وعذابًا)[2].

والحاصل من هذا الفصل كله: أنه يجب الالتزام بجماعة أهل السنة والجماعة. الالتزام بأقوالهم، وعدم الخروج عن قواعدهم وضوابطهم، ولا عمّا قرره علماؤهم؛ لأنهم يعلمون من أصول السنة والجماعة، ومن الأدلة الشرعية ما لا يعلمه كثير من الناس لأن لهم علمًا راسخًا، ونظرًا صائبًا، وقدمًا راسخة في العلم.

فهذا ـ مثلاً ـ عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ كان حكيمًا ملتزمًا

---

(١) أخرجه أحمد: (٤/٢٧٨، ٣٧٥)، وابنه عبد الله في «زوائده على مسند أبيه»: (٤/ ٣٧٥)، وابن أبي عاصم في «السنة»: (رقم٨٩٥)، وحسن إسناده محققه الشيخ الألباني وأورده أيضًا في «السلسلة الصحيحة»: (رقم٦٦٧)، و«صحيح الجامع»: (١/٥٩٧)، وأخرجه أيضًا القضاعي في «مسند الشهاب»: (١/ ٤٣، رقم١٥) بهذا اللفظ.

(٢) «العقيدة الطحاوية»: (ص٢٩) بتعليق الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله.

بأمر الجماعة مبتعدًا عن التفرق حينما تابع عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ في إتمام الصلاة في منى مع أنه كان يقول بأن السنة القصر فيها، فوافق عثمان لتجتمع الكلمة ولا تفرق وقال حينما سئل عن ذلك: (الخلاف شر . . .). وقد تقدم[١] التفصيل في قصة عثمان هذه وما يتعلق بها من الفرقة والاجتماع.

ولا يفوتني في نهاية هذا الفصل أن أذكر كلامًا نفيسًا فريدًا من نوعه لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث قال: (سبب الاجتماع والألفة جمع الدين، والعمل به كله، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، كما أمر به باطنًا وظاهرًا.

وسبب الفرقة: ترك حظ مما أمر العبد به، والبغي بينهم.

ونتيجة الجماعة: رحمة الله ورضوانه، وصلواته، وسعادة الدنيا والآخرة، وبياض الوجوه.

ونتيجة الفرقة: عذاب الله ولعنته وسواد الوجوه وبراءة الرسول منهم)[٢]. والله أعلم.

---

(١) تقدم في بداية الفصل الثالث من الباب الأول: (ص١٧٧ ـ ١٧٨).

(٢) «مجموع الفتاوى»: (١/ ١٧).

الفصل الرابع

العزلة وترك القتال في الفتنة

ويشتمل على تمهيد وستة مباحث:

المبحث الأول: التفضيل بين العزلة والخلطة.

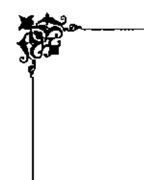
المبحث الثاني: الحالات التي تُشرع فيها العزلة.

المبحث الثالث: العُزلة والخُلطة إبّان فتنة القتال.

المبحث الرابع: اعتزال وهجر أرض المعاصي والفتن.

المبحث الخامس: فضل الشام إبّان الفتن.

المبحث الخامس: التعرب وسكنى البدو في الفتنة.



الفصل الرابع
العزلة وترك القتال في الفتنة

إن موضوع العزلة غاية في الأهمية، فهو خطير جدٌّ خطير، إذا لم تُعرف أحكامه وحِكَمُه، وأوقاته وآثاره، وإيجابياته وسلبياته . . .

ثم إنه يجب القصد والاعتدال في الخلطة والعزلة، **وهذا ما مثَّل به الإمام الخطابي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ خلاصة رأيه في العزلة ـ وهو من رواد هذا الموضوع إن لم يكن رائده ـ حيث قال: (. . . فإن الإغراق في كل شيء مذموم، وخير الأمور أوسطها، والحسنة بين السيئتين. وقد عاب رسول الله ﷺ الإغراق في عبادة الخالق عز وجل، والحملَ على النفس منها ما يؤُودُها ويكلُّها، فما ظنُّك بما دونها من باب التخلُّق والتكلُّف)[١].

ثم استشهد رَحِمَهُ ٱللَّهُ على ذلك بحديث جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ هذا الدين متينٌ، فأَوْغِل**[٢] **فيه برفق، ولا تبغض إلى**

---

(١) «العزلة»: (ص٢٣٦).

(٢) **الإيغال**: السَّيْر الشديد. يقال: أوغل القوم وتَوغَّلوا، إذا أمعنوا في سيرهم، والوغول: الدخول في الشيء. وقد وغَلَ يَغِلُ وغولاً. يريد: سِرْ فيه برفْقٍ، وابلُغ الغاية القصوى منه بالرِّفق، لا على سبيل التَّهافت والخُرْق، ولا تَحمِل على نفسك وتُكَلِّفها ما لا تُطيق فتعجز وتترُك الدين والعَمَلَ. يُنظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٥/٢٠٩).

نفسك عبادة الله، فإن المُنْبَتَّ[(١)] لا أرضًا قطع، ولا ظهرًا أبقى»[(٢)].

وجاء عن علي بن غنَّام قوله: (كلا طرفي القصد مذموم)[(٣)].

وقد نصح الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ بالتسامح والبعد عن المغالاة في الأُمور، فأنشد قائلاً:

تسامَحْ ولا تَسْتَوْفِ حقَّك كُلَّهُ وأبْقِ فَلَمْ يستَوْفِ قطُّ كريمُ

ولا تَغْلُ في شيءٍ من الأمر واقْتَصِد كلا طَرَفَيْ قَصْدِ الأمور ذميمُ[(٤)]

ثم لخص رَحِمَهُ اللَّهُ الطريقة المثلى في هذا الباب فقال: (والطريقة المثلى في هذا الباب ألاَّ تمتنع من حقّ يلزك للناس وإن لم يطالبوك به، وألاَّ تنهمك لهم في باطل لا يجب عليك وإن دعَوْكَ إليه. فإن من اشتغل بما لا يعنيه فاته ما يعنيه، ومن انحلّ في الباطل جمد عن الحق. فكن مع الناس في الخير، وكُن بِمَعْزِلٍ عنهم في الشَّرِّ، وتوخَّ أن تكون فيهم شاهدًا كغائب، وعالـمًا كجاهل[(٤)].

---

(١) يقال للرجل إذا انقُطِع به في سفره وعطبت راحلته: قد انْبَتَّ، من البَتِّ: القَطْع، وهو مُطاوِع بتَّ، يقال: بتَّه وأبَتَّه. يريد أنه بقي في طريقه عاجزًا عن مقصده لم يَقْض وطرُه، وقد أَعْطَبَ ظهره. ينظر: «النهاية»: (١/ ٩٢).

(٢) أخرجه أحمد: (٣/ ١٩٩) من حديث أنس إلى قوله: «... برفق»، وأخرجه الخطابي في العزلة: (ص٢٣٦) واللفظ له ـ بهذا التمام ـ من حديث جابر، وأخرجه البيهقي في «سننه»: (٣/ ١٩) ـ بهذا التمام وزيادة ـ من حديث عبد الله بن عمرو، وقد حسَّنَ الألباني الجملة الأولى منه إلى قوله: «... برفق» من حديث أنس في «صحيح الجامع»: (١/ ٤٤٧)، وضعَّف بقيته من حديث جابر في «ضعيف الجامع»: (٢/ ٢٠٢)، ومن حديث ابن عمرو في «الضعيفة»: (١/ ٢١).

(٣) رواه الخطابي في «العزلة»: (ص٢٣٧) بسنده إليه.

(٤) المصدر السابق.

وعن وُهَيْب بن الوَرْد[1] قال: قلت لوهب بن مُنَبِّه[2] إني أريد أن أعتزل الناس، فقال لي: لابدَّ لك من الناس وللناس منك؛ لك إليهم حوائج، ولهم إليك حوائج ولكن كُن فيهم أصمَّ سميعًا، أعمى بصيرًا، سكوتًا، نطوقًا[3].

ولأكْثَم بن صَيْفِيّ[4] قول غاية في النفاسة، حيث قال: (الانقباض عن الناس مكسبةٌ للعداوة، ومعرفتهم مكسَبَةٌ لقرين السوء، فكن للناس بين المنقبض والمقارب، فإن خير الأمور أوساطها)[5].

وقال وهب بن منبه: (إني وجدت في حكمة آل داود: حقٌّ على العالم ألاَّ يُشغل عن أربع ساعات، ساعةٍ يناجي فيها ربه، وساعةٍ يحاسب فيها

---

(١) وُهَيْب بن الوَرْد بن أبي الورد المخزومي، بالولاء، أبو أمية، من العبَّاد الحكماء، من أهل مكة ووفاته بها عام ١٥٣هـ، له كلمات وأخبار مأثورة. كان اسمه (عبد الوهاب) فصُغِّر فقيل: (وُهيب). يُنظر: «حلية الأولياء»: (٨/ ١٤٠)، «التهذيب»: (١١/ ١٧٠)، «الأعلام»: (٨/ ١٢٦).

(٢) هو وَهْب بن مُنَبِّه الأنباري الصنعاني الذماري، أبو عبد الله، مؤرخ كثير الإخبار عن الكتب القديمة، عالم بأساطير الأولين، ولاسيما الإسرائيليات. يُعدُّ في التابعين. وُلد بصنعاء عام ٣٤هـ ومات بها عام١١٤هـ، وولاه عمر بن عبد العزيز قضاءها. حُبِسَ في كبره وامتحن، وكان قد صحب ابن عباس ثلاث عشرة سنة، له «قصص الأنبياء»، وله «قصص الأخبار». يُنظر: «تاريخ الإسلام»: (٥/ ١٤ ـ ١٦)، «التهذيب»: (١١/ ١٦٦)، «الأعلام»: (٨/ ١٢٥ ـ ١٢٦).

(٣) رواه الخطابي في «العزلة»: (ص٢٣٧ ـ ٢٣٨) بسنده إلى وهيب بن الورد.

(٤) هو أكْثَمْ بن صَيْفِيّ بن رياح التميمي: حكيم العرب في الجاهلية، وقصد المدينة في مئة من قومه يريدون الإسلام، فمات في الطريق، ولم ير النبي ﷺ، وأسلم من بلغ المدينة من أصحابه، ولعبد العزيز بن يحيى الجلودي كتاب «أخبار أكثم»، مات عام ٩هـ. يُنظر: «الإصابة»: (١١٣١)، «الأعلام»: (٢/ ٦).

(٥) رواه الخطابي في «العزلة»: (ص٢٣٨).

نفسه، وساعةٍ يُفضي فيها إلى إخوانه الذين يَصْدُقونَهُ عيوبه، وينصحونه في نفسه، وساعةٍ يخلو فيها بين نفسه وبين لذاتها مما يحلُّ ويَجْمُلُ؛ فإن هذه الساعة عون لهذه الساعات، واستجمام للقلوب، وفَضْلٌ وبُلْغةٌ، وعلى العاقل أن يكون عارفًا بزمانه، مُمْسكًا للسانه، مقبلاً على شأنِهِ)[١].

وجاء عن ابن مسعود قوله: (خالطِ الناس وزايلهم[٢] ودِينَكَ لا تكلمَنَّه[٣])[٤]. هذا وقد علق **الخطابي** رَحِمَهُ اللَّهُ على قول ابن مسعود بتعليق جميل فقال: (يريد: خالطهم ببدنك، وزايلهم بقلبك، وليس هذا من باب النِّفاق، ولكنه من باب المداراة. وقد قال النبي ﷺ: **«مُداراة الناس صدقة»**[٥])[٦].

ثم إن المداراة حكمة بالغة، وهي سمة العقلاء حتى قال فيها الحسن

---

(١) رواه الخطابي في «**العزلة**»: (ص٢٣٨ ـ ٢٣٩).

(٢) أي: فارِقْهُم في الأفعال التي لا ترضي الله ورسوله. «النهاية»: (٢/ ٢٣٥).

(٣) أي: لا تفعل شيئًا يجرح دينك ويخدشه. «**العزلة**»: (ص٢٣٩) حاشية.

(٤) أخرجه الخطابي في «**العزلة**»: (ص٢٣٩) بسنده إلى ابن مسعود.

(٥) أخرجه ابن حبان في «صحيحه»: (١/ ٣٤٧ ـ من الإحسان)، وأبو نعيم في «الحلية»: (٨/ ٢٤٦)، والخطيب في «تاريخه»: (٨/ ٥٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»: (١٥٨، رقم٣٢٥)، وذكره الهيثمي في «المجمع»: (٨/ ١٧) وغمز في صحته، ونسبه إلى الطبراني في «الأوسط» وقال: (وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر وهو متروك، وقال ابن عربي: أرجو أنه لا بأس به) اهـ، وأورده الحافظ في «الفتح»: (١٠/ ٥٢٨) ونسبه لابن عدي والطبراني في «الأوسط» وقال بنحو غمز الهيثمي في صحته بيد أنه قال في آخر كلامه: (وأخرجه ابن عاصم في «آداب الحكماء» بسند أحسن من هذا) اهـ. وصححه السيوطي في «الجامع الصغير»: (٥/ ٥١٩ ـ مع الفيض) وضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع»: (٥/ ١٣٣، رقم٥٢٥٩).

(٦) «العزلة»: (ص٢٣٩).

رَحِمَهُ اللهُ: (يقولون المداراة نصف العقل)[١]. **فعلق الخطابي** رَحِمَهُ اللهُ على قول الحسن هذا فقال: (وأنا أقول: هو[٢] العقل كُلُّه)[٣].

ولمحمد بن الحنفيّة[٤] رَحِمَهُ اللهُ في ذلك قولاً: (ليس الحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بُدًّا، حتى يجعل الله له فرجًا، أو قال: مخرجًا)[٥].

وأنشد المتنبي في ذلك:

وَمِنْ نَكَدِ الدنيا على الحُرِّ أنْ يَرى عَدوًّا له مَا مِن صَداقتِهِ بُدُّ[٦]

* ثم ليُعلم أن الأحكام الشرعية منها ما يختلف باختلاف الأحوال والأسباب كالجهاد، والعُزلة، والخُلطة وغيرها.

* وقد ورد في مدح الخلطة أحاديث، وورد في مدح العزلة أحاديث، ولابد من التوفيق بين هذه وتلك، وهذا ما سيكون في هذا الفصل ـ إن شاء الله تعالى ـ.

* ثم إن الإسلام دين الجماعة، والاجتماع على الحق أصل عظيم في الشريعة، والمؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي

(١) رواه الخطابي في «العزلة»: (ص٢٤٠).

(٢) أي: المداراة.

(٣) «العزلة»: (ص٢٤٠).

(٤) محمد بن الحنفية: هو محمد بن علي بن أبي طالب، ابن الحنفية، أبو القاسم وأبو عبد الله أخو الحسن والحسين. توفي سنة ٨١هـ. يُنظر: «طبقات ابن سعد»: (٥/ ٩١)، «سير أعلام النبلاء»: (٤/ ١١٧)، «نسب قريش»: (ص٤١).

(٥) أخرجه الخطابي في «العزلة»: (ص٢٤١).

(٦) «ديوان المتنبي»: (٢/ ٢٣٨) من قصيدة يمدح بها محمد بن سيار، مطلعها:

أقل فعالي بله أكثره مجد وذا الجِدُّ فيه نِلْتُ أمْ لم أنَلْ جَدُّ

لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم. ومخالطة الناس بغرض دعوتهم إلى الهدى والحق هو الأمر الذي كان عليه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. كما سيظهر من خلال المباحث القادمة في هذا الفصل ـ إن شاء الله تعالى ـ.

* كما سيتبين من خلال تلك المباحث أيضًا أن الأحاديث الواردة في مدح العزلة مطلقًا تحمل على أحد معنيين:

الأول: أن يكون خاصًا لأفراد معينين تكون العزلة في حقهم أولى، لأن مخالطتهم للناس تضر بدينهم ودنياهم، وتضر بغيرهم أيضًا.

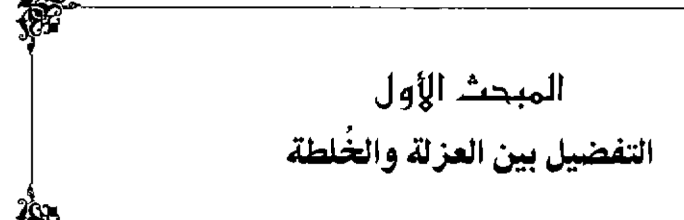
الثاني: أن يكون هذا خاصًا في زمان الفتن التي أخبر عنها النبي ﷺ، وأمر باعتزالها.

* وسيظهر أيضًا أن العزلة لا تشرع مطلقًا، وإنما لها حالات تشرع فيها.

* كما استحب العلماء اعتزال وهجر الديار التي تظهر فيها المعاصي والفتن، واستبدالها بديار الإيمان والصلاح، ديار المؤمنين الصالحين، وورثة الأنبياء والمرسلين.

* وقد أذن الشارع الحكيم للمسلم ـ في موضوع العزلة ـ أن يتعرّب ويسكن البادية، بيد أنه قيّد ذلك بزمن الفتنة، وعند حلول المحنة.

* هذا ما يتعلق بالتمهيد لهذا الفصل في موضوع العُزلة والخُلطة، وتفصيل هذه المسائل ـ المذكورة في هذا التمهيد ـ والاستدلال لها، موجود في ثنايا مباحثه الآتية، والله أعلم.



المبحث الأول
التفضيل بين العزلة والخُلطة

اختلفت مذاهب العلماء في العزلة والمخالطة، وأيتهما أفضل وأسلم. مع أن كل واحدة منهما لا تنفك عن فوائد وغوائل، وأكثر الزهاد اختاروا العزلة، وقد ظهر هذا الاختلاف بين التابعين[١]، وتفصيل المسألة كالتالي:

* **القول الأول: ذهب أصحابه إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة. منهم: سفيان الثوري، وإبراهيم بن أدهم، والفضيل بن عياض، وآخرون[٢].**

الأدلة: استدل هؤلاء على تفضيل العزلة بما يلي:

١ ـ قوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤٨]، ثم قال تعالى في الآية بعدها: ﴿فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٤٩]. إشارة إلى أن ذلك ببركة العزلة. وهذا ضعيف؛ لأن مخالطة الكفار لا فائدة فيها إلاَّ دعوتهم إلى الدين، وعند اليأس من إجابتهم فلا وجه إلاَّ هجرهم، وإنما الكلام في

(١) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٢)، «مختصر منهاج القاصدين»: (ص١٠٩).

(٢) المرجعان السابقان.

مخالطة المسلمين وما فيها من البركة . . . فإذن كيف يُستدل باعتزال الكفار والأصنام على اعتزال المسلمين مع كثرة البركة فيهم؟[(١)]

٢ ـ واحتجوا أيضًا بقول موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ ﴾ [الدخان : ٢١]، وأنه فزع إلى العزلة عند اليأس منهم[(٢)].

٣ ـ وبقوله تعالى في أصحاب الكهف : ﴿ وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِ ﴾ [الكهف : ١٦]. أمرهم بالعزلة . (وكانوا قومًا كرهوا المقام بين ظهراني أهل الباطل؛ ففروا من فتنة الكفر وعبادة الأوثان، فصرف الله عنهم شرهم، ودفع عنهم بأسهم، ورفع في الصالحين ذكرهم)[(٣)].

وأجيب عن هذا الدليل : بأن أهل الكهف لم يعتزل بعضهم بعضًا وهم مؤمنون، وإنما اعتزلوا الكفار، وإنما النظر في العزلة من المسلمين[(٤)].

٤ ـ واحتجوا أيضًا باعتزال النبي ﷺ قومه قريشًا لما جَفَوه وآذَوه، فدخل الشعب وأمر أصحابه باعتزالهم والهجرة إلى أرض الحبشة[(٥)]، ثم

---

(١) «الإحياء» : (٢/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦).

(٢) المرجع السابق.

(٣) «العزلة» : (ص٦٢)، «الإحياء» : (٢/ ٢٤٦).

(٤) «الإحياء» : (٢/ ٢٤٦).

(٥) حديث اعتزاله ﷺ قريشًا لما آذَوه وجفَوه، أورده العراقي في تخريجه أحاديث «الإحياء» : (٢/ ٢٤٦)، فقال : رواه موسى بن عقبة في المغازي، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» عن ابن شهاب مرسلاً، ورواه ابن سعد في «الطبقات» من رواية ابن شهاب علي بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام مرسلاً أيضًا، ووصله من رواية ابن سلمة الحضرمي عن ابن عباس إلا أن ابن سعد ذكر أن المشركين حصروا بني هاشم في الشعب؛ موسى بن عقبة أن أبا طالب جمع بني عبد المطلب وأمرهم أن يدخلوا =

تلاحقوا به إلى المدينة بعد أن أعلى الله كلمته[١].

وَرُدَّ: بأن هذا أيضًا اعتزل عن الكفار بعد اليأس منهم، فإنه ﷺ لم يعتزل المسلمين ولا من توقع إسلامه من الكفار[٢].

٥ ـ وبقوله ﷺ لعبد الله بن عامر الجهني لما قال: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: «**أمسك عليك لسانك، وليَسَعْكَ بيتك، وابكِ على خطيئتك**»[٣].

٦ ـ وبحديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: قيل يا رسول الله، أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: «**مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله**» قالوا: ثم من؟ قال: «**مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شرِّه**»[٤].

= رسول الله ﷺ شعبهم؛ ومغازي موسى بن عقبة أصح المغازي.
وذكر موسى بن عقبة أيضًا أنه أمر أصحابه حين دخل الشعب بالخروج إلى أرض الحبشة. ولأبي داود من حديث أبي موسى: «أمرنا النبي ﷺ أن ننطلق إلى أرض النجاشي». قال البيهقي: (وإسناده صحيح)، ولأحمد من حديث ابن مسعود: بعثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشي. وروى ابن إسحاق بإسناد جيد، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» من حديث أم سلمة: «إن بأرض الحبشة ملكًا لا يُظلم أحد عنده فالحقوا ببلاده . . .» الحديث.

(١) «العزلة»: (ص٦٢)، «الإحياء»: (٢/ ٢٤٦).

(٢) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٦).

(٣) أخرجه الترمذي في الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان»: (٤/ ٦٠٥، رقم٢٤٠٦)، وقال: (هذا حديث حسن)، وأقره العراقي على تحسينه لسكوته عليه في «تخريجه للإحياء»: (٢/ ٢٤٦)، وأخرجه أحمد: (٤/ ١٤٨)، والخطابي في «العزلة»: (ص٦٣) بنحوه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٨٧)، و«الصحيحة»: (رقم٨٨٨).

(٤) أخرجه البخاري في الجهاد، باب أفضل الناس . . . : (٦/ ٨، رقم٢٧٨٦ ـ مع الفتح)، واللفظ له، ومسلم في الإمارة، باب فضل الجهاد: (رقم١٨٨٨).

٧ ـ وبقوله ﷺ: «**إن الله يحب العبد التقيَّ، الغنيَّ الخفيَّ**»(١).

ومعنى الخفي ـ على ما ذكره النووي رحمه الله: الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه، **وذكر** رحمه الله أن في هذا الحديث حجة لمن يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط، وفي المسألة خلاف . . . ومن قال بالتفضيل للاختلاط قد يتأول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها(٢).

هذا وقد أجاب عن الاستدلال بهذه الأحاديث الثلاثة الأخيرة **الغزالي** فقال: (وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر، فأما قوله لعبد الله بن عامر فلا يمكن تنزيله إلاَّ على ما عرفه ﷺ بنور النبوة من حاله، وأن لزوم البيت كان أليق به وأسلم له من المخالطة، فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك، ورب شخص تكون سلامته في العزلة بذلك لا في المخالطة، كما قد تكون سلامته في القعود في البيت وأن لا يخرج إلى الجهاد، وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل، وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة، ولذلك قال ﷺ: «**الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم**»(٣)، وعلى

---

(١) أخرجه مسلم في الزهد، باب الزهد والرقائق: (٤/ ٢٢٧٧، رقم٢٩٦٥)، والخطابي في «العزلة»: (ص٧١).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ١٠٠ ـ ١٠١).

(٣) أخرجه الترمذي في صفة القيامة، باب٥٥: (٤/ ٦٦٢، رقم٢٥٠٧)، وابن ماجه في الفتن، باب الصبر على البلاء: (٢/ ٣٣٨، رقم٤٠٣٢)، وأحمد: (٢/ ٤٣)، (٥/ ٣٦٥)، والبخاري في الأدب المفرد، باب الذي يصبر على أذى الناس، وأبو داود الطيالسي: (رقم١٨٧٦)، والإسناد صحيح رجاله ثقات، وقد صححه الألباني في «الصحيحة»: (رقم٩٣٩)، و«صحيح ابن ماجه»: (٢/ ٣٧٣، رقم٣٢٥٧).

هذا ينزل قوله عليه السلام: «**رجل معتزل يعبد ربّه ويدع الناس من شرّه**»[(١)] فهذا إشارة إلى شرير بطبعه تتأذى الناس بمخالطته. وقوله: «**إن الله يحب التقي الخفي**»[(٢)] إشارة إلى إيثار الخمول وتوقي الشهرة، وذلك لا يتعلق بالعزلة فكم من راهب معتزل تعرفه كافة الناس؟ وكم من مخالط خامل لا ذكر له ولا شهرة؟ فهذا تعرض لأمر لا يتعلق بالعزلة)[(٣)].

٨ ـ وكذلك استدلوا بحديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**خير مَعَايِشِ الناس لهم رجل ممسك بِعنَانِ فرسه في سبيل الله، ويطير على متنه**[(٤)]**، كلما سمع هَيْعَةً أو فَزْعَةً**[(٥)] **طار عليه، يبتغي القتل والموت مظانة**[(٦)]**، ورجل في غُنيمةٍ**[(٧)]**، في رأس شَعَفَةٍ**[(٨)] **من هذه الشَّعَف، أو بطن وادٍ من هذه الأودية، يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة،**

---

(١) تقدم تخريجه قريبًا: (رقم٦، ص٤٥٥ ـ ٤٥٦).

(٢) تقدم تخريجه قريبًا: (رقم٧، ص٤٥٦).

(٣) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٧).

(٤) أي: ظهره، والمعنى: يسارع على ظهره. «شرح النووي على مسلم»: (١٣/ ٣٥).

(٥) الهيعة: هي الصوت الذي تفزع منه وتخافه من عدو، وهي بفتح الهاء وإسكاء الياء. والفزعة ـ بإسكان الزاي ـ النهوض إلى العدو. «غريب الحديث» للخطابي: (٢/ ٤٨٠)، «النهاية في غريب الحديث»: (٥/ ٢٨٨)، «شرح النووي على مسلم»: (١٣/ ٣٥).

(٦) أي: مَعْدِنَه ومكانه المعروف به، فيطلبه في مواطنه التي يُرجى منها لشدة رغبته في الشهادة. «النهاية في غريب الحديث»: (٤/ ٣٤٠)، «شرح النووي على مسلم»: (١٣/ ٣٥).

(٧) غُنيمة: ـ بضم الغين ـ تصغير الغنم، أي: قطعة منها. «غريب الحديث» لابن الجوزي: (٢/ ١٦٥)، «لسان العرب»: (١٢/ ٤٤٥)، «شرح النووي على مسلم»: (١٣/ ٣٥).

(٨) الشعفة: ـ بفتح الشين والعين ـ، أعلى الجبل. «الفائق في غريب الحديث»: (٢/ ٢٤٨)، «النهاية في غريب الحديث»: (٢/ ٤٨١)، «شرح النووي على مسلم»: (١٣/ ٣٥).

ويعبد ربه حتى يأتيه اليقينُ، ليس من الناس إلاَّ في خير»[١].

وهناك آثار عن السلف استدل بها أصحاب هذا القول منها:

٩ ـ قول عمر ـ رضي الله عنه ـ: (خذوا بحظكم من العزلة)[٢].

١٠ـ وبقوله أيضًا: (في العزلة راحة من خليط السوء)[٢].

١١ـ وبقول أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ: (نعم صومعة الرجل بيته، يكفُّ سمعه وبصره ودينه وعرضه، وإياكم والجلوس في الأسواق فإنها تُلهي وتُلغي)[٢].

١٢ـ وبقول ابن سيرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (العزلة عبادة)[٣].

* **القول الثاني: قالوا بتفضيل المخالطة على العزلة:**

واستحب ذلك وقال به أكثر التابعين، وإليه ذهب ومال سعيد بن المسيب والشعبي وابن عيينة وابن المبارك والشافعي وأحمد وجماعة[٤].

الأدلة: ذكر أدلتهم الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأجاب عنها فأغنى[٥]. وكذا ذكرها الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأجاب عنها باختصار مفيد[٦]. وها هي الأدلة مع الأجوبة عنها:

---

(١) رواه مسلم في الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط: (٣/ ١٥٠٣ ـ ١٥٠٤، رقم١٢٥ ـ ١٢٦، ١٢٧)، وابن ماجه في الفتن، باب العزلة: (٢/ ١٣١٦)، وأحمد: (٢/ ٤٤٣)، والحاكم صححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي «المستدرك»: (٢/ ٦٧).

(٢) رواه الخطابي في «العزلة»: (ص٧٠).

(٣) المصدر السابق: (ص٧٩).

(٤) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٢)، «مختصر منهاج القاصدين»: (ص١١٠).

(٥) «العزلة»: (ص٥٣ ـ ٦٠).

(٦) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٣ ـ ٢٤٥).

١ ـ قالوا قد أمر الله سبحانه وتعالى بالاجتماع وحضَّ عليه، ونهى عن الافتراق وحذَّر منه، فقال تعالى ذكره: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

٢ ـ وقالوا أعظم المنة على المسلمين في جمع الكلمة وتأليف القلوب منهم، واستدلوا على ذلك بقوله عز وجل: ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ ﴾ [الأنفال: ٦٣].

٣ ـ واحتجوا أيضًا بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ ۚ ﴾[1] [آل عمران: ١٠٥].

هذا وقد ذكر احتجاجهم بهذه الآيات ووجه استدلالهم منها **الغزالي** رحمه الله وبين وجه ضعفها فقال بعد ذكره للآيات السالفة: (امتن على الناس بالسبب المؤلف وهذا ضعيف؛ لأن المراد به تفرّق الآراء واختلاف المذاهب في معاني كتاب الله وأصول الشريعة. والمراد بالألفة: نزع الغوائل من الصدور، وهي الأسباب المثيرة للفتن المحركة للخصومات، والعزلة لا تُنافي ذلك)[2].

٤ ـ واحتجوا بقوله ﷺ: «**المؤمن إلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يُؤلف**»[3].

---

(١) «العزلة»: (ص٥٣)، «الإحياء»: (٢/ ٢٤٣، ٢٤٤).

(٢) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٤).

(٣) أخرجه أحمد: (٥/ ٣٣٥)، والخطيب: (١١/ ٣٧٦)، والطبراني في «الكبير»: (٦/ ١٣١، رقم٥٧٤٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب»: (١/ ١٠٨)، وأبو الشيخ: =

وقد أجاب عن استدلالهم بهذا الحديث الغزالي فقال: (وهذا ضعيف لأنه إشارة إلى مذمة سوء الخلق تمتنع بسببه المؤالفة، ولا يدخل تحت الحسن الخلق الذي إن خالط أَلف وأُلف، ولكنه ترك المخالطة اشتغالاً بنفسه وطلبًا للسلامة من غيره)[١].

٥ ـ وبقوله ﷺ «**من فارق الجماعة شبرًا، فقد خلع ربقة الإسلام عن عنقه**»[٢]. وبقوله ﷺ: «**من فارق الجماعة فمات فميتَتُهُ جاهلية**»[٣]. وبقوله ﷺ في حديث ابن عباس: «**من شقَّ عصا المسلمين، والمسلمون في إسلام دامج[٤]، فقد خَلَعَ رِبْقَةَ[٥]** . . . .

= (١٧٩)، وأورده الهيثمي في «المجمع» في موضعين: (٨/ ٨٧)، (١٠/ ٢٧٣)، وقال في الثاني منهما: (إسناده جيد)، وصححه السيوطي في «الجامع الصغير»: (٦/ ٢٥٣ ـ مع الفيض)، وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة عند أحمد وابنه: (٢/ ٤٠٠)، وصححه الألباني في «الصحيحة»: (رقم٤٢٦، ٤٢٧)، وقد توسع ـ حفظه الله ـ في ذكر طرقه وشواهده وتخريجها، فلينظر هناك.

(١) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٤).

(٢) حديث صحيح أخرجه الحاكم: (١/ ١١٧) من طريق عمرو بن عوف بن عبد الله به، وأخرجه هو وأبو داود في السنة، باب في قتل الخوارج: (٥/ ١١٨، رقم٤٧٥٨)، وابن أبي عاصم في «السنة»: (٢/ ٤٣٤، رقم٨٩٢، ١٠٥٣، ٣٠٥٤) من طرق أخرى عن مطرف بن طريف به، وأخرجه أحمد: (٥/ ١٦٥)، وللحديث شواهد من حديث ابن عمر والحارث الأشعري انظرهما في «الصحيحة»: (رقم٩٨٤)، و«المشكاة»: (رقم٣٦٩٤)، وقد صححه الألباني فيهما وفي «السنة» لابن أبي عاصم: (٢/ ٤٣٤).

(٣) أخرجه مسلم في الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين . . . : (٣/ ١٤٧٦، رقم١٨٤٨) بنحوه، وأخرجه البغوي في «شرح السنة»: (١٠/ ٥٢).

(٤) الدامجُ: المجتمع المنتظم، وأصل الدموج دخول الشيء في الشيء . . . «غريب الحديث»: (١/ ١٤٧) للخطابي.

(٥) **الرِّبْقة**: ما يجعل في عنق الدابة، كالطوق يمسكها لئلا تشرد، يقول: من خرج عن طاعة=

الإسلام من عنقه»[١].

ووجه استدلالهم بهذه الأحاديث أنهم (قالوا: نطقت هذه الأخبار بأن المعتزل عن الناس، المنفرد عنهم، مفارق للجماعة، شاذ عن الجملة، شاق لعصا الأمة، خالع للرِّبقة، مخالف للسنة)[٢].

والجواب عن ذلك أن يقال: (وهذا ضعيف ـ أيضًا ـ لأن المراد به الجماعة التي اتفقت آراؤهم على إمام بعقد البيعة، فالخروج عليهم بغي، وذلك مخالفة بالرأي وخروج عليهم، وذلك محظور لاضطرار الخلق إلى إمام مطاع يجمع رأيهم، ولا يكون ذلك إلا بالبيعة من الأكثر، فالمخالفة تشويش مثير للفتنة فليس في هذا تعرض للعزلة)[٣].

٦ ـ وقالوا ـ أيضًا ـ: وأقل ما في العزلة أنها إذا امتدت واستمرت بصاحبها صارت هجرة، وقد نهى رسول الله ﷺ عن الهجرة أكثر من ثلاث فعن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «. . . **لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال**»[٤]، وزاد أبو هريرة في روايته عن رسول الله ﷺ قال:

= الجماعة، وفارقهم في الأمر المجمع عليه، فقد ضلَّ وهلك، وكان كالدابة إذا خلعت الربقة التي هي محفوظة بها، فإنها لا يُؤمن عليها عند ذلك الهلاك والضياع. «معالم السُّنن» للخطابي مع أبي داود: (٥/ ١١٨).

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (١١/ ٢٥) واللفظ له، وأخرجه الخطابي في «العزلة»: (ص٥٥)، وأورده العراقي في «تخريجه للإحياء»: (٢/ ٢٤٤ ـ مع الإحياء)، وقال بعد أن خرَّجه: (. . . سند جيد).

(٢) «العزلة»: (ص٥٦).

(٣) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٤).

(٤) أخرجه البخاري في الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر . . .: (١٠/ ٤٩٦، رقم٦٠٦٥ ـ مع الفتح)، ومسلم في البر، باب تحريم التحاسد . . .: (رقم٢٥٥٩).

«. . . فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار»[(١)]، وفي رواية: «من هجر أخاه سنة فهم كسفك دمه»[(٢)].

قالوا: والعزلة هجرة بالكلية.

وهذا ضعيف لأن المراد به: الغضب على الناس واللجاج فيه بقطع الكلام والسلام والمخالطة المعتادة، فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلاً من غير غضب.

٧ ـ كما استدلوا على تفضيل الخلطة أيضًا بحديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«المسلم إذا كان مخالطًا للناس، ويصبر على أذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم»**[(٣)].

هذا وقد أفاد الغزالي رحمه الله ـ بعد سرده لأقوال الفريقين مع أدلتها ـ بأن الأدلة التي ذكرها الفريقان لا شفاء فيها من الجانبين حيث قال: (فإذا ظهر أن هذه الأدلة لا شفاء فيها من الجانبين فلابد من كشف الغطاء بالتصريح بفوائد العزلة وغوائلها ومقايسة بعضها بالبعض ليتبين الحق فيها)[(٤)].

وأما الإمام الخطابي رحمه الله فقد عقد بابًا في كتابه (العزلة) قال فيه:

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم: (٥/ ٣١٥، رقم٤٩١٤)، وقال عنه العراقي في «تخريجه للإحياء» (٢/ ٢٤٤): (إسناده صحيح)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٩٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود في الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم: (٥/ ٢١٥ ـ ٢١٦، رقم٤٩١٥)، وقال عنه العراقي في «تخريجه للإحياء» (٢/ ٢٤٤): (وإسناده صحيح)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٩٢٨).

(٣) تقدم تخريجه قريبًا عند الجواب عن الدليل الخامس من أدلة القول الأول: (ص٤٥٦).

(٤) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٧).

(باب في حكاية ما احتج فيه من أنكر العزلة) وقد ذكر تحته أدلتهم على ذلك ـ وهي ما تقدم ذكرها في الغالب عند القول الثاني ـ ثم أجاب عنها فقال: (فالجواب ـ وبالله التوفيق ـ أن الآي التي تلوها في ذَمِّ العزلة، والأحاديث التي رووها في التحذير ومفارقة الجماعة، لا يتعرض شيء منها على المذهب الذي تذهبه في العزلة، ولا يناقض تفصيلها جملته؛ لكنها تجري معه على سنن الوِفاق وقضية الائتلاف والاتساق. وسأوضح لك التوفيق بينهما بما أقسمه لك من بيان وجوهِها، وترتيب منازلها) . . .

ثم قسم رَحِمَهُ اللَّهُ الفُرقة فُرقتان، والجماعة جماعتان، وأطال في ذلك إلى أن قال: (ولسنا نريد ـ رحمك الله ـ بهذه العُزلة التي نختارها مفارقة الناس في الجماعات والجُمعات، وترك حقوقهم في العبادات، وإفشاء السلام، ورد التحيات، وما جرى مجراها من وظائف الحقوق الواجبة لهم، ووضائع السُّنن والعادات المستحسنة فيما بينهم، فإنها مستثناة بشرائطها، جارية على سُبُلها، ما لم يَحُلْ دونها حائل شُغُلٍ، ولا يمنع عنها مانع عُذر، إنما نريد للعزلة ترك فُضول الصحبة، ونَبذ الزيادة منها، وحَطَّ العلاوة التي لا حاجة بك إليها.

فإن من جرى في صحبة الناس والاستكثار من معرفتهم، على ما يدعو إليه شَعَفُ النفوس، وإلْفُ العادات، وترك الاقتصاد فيها، والاقتصار الذي تدعوه الحاجة إليه، كان جديرًا ألا يحمَدَ غِبَّهُ، وأن يستوخم عاقبته، وكان سبيله في ذلك سبيل من يتناول الطعام في غير أوان جوعه، ويأخُذ منه فوق قدْر حاجته، فإن ذلك لا يُلْبِثُه أن يقع في أمراض مُدْنِفَةٍ، وأسقام مُتْلِفَةٍ. وليس مَنْ عَلِم كمن جَهِل، ولا من جَرَّب وامتَحَنَ كمن باده وخاطر؛ . . .). ثم أورد رَحِمَهُ اللَّهُ ما جاء في العزلة من آيات وأحاديث وآثار، وبعد

إيراده للآيات في ذلك وقبل أن يشرع في رواية الأحاديث قال رَحِمَهُ اللهُ: (والعزلة عند الفتنة سُنَّةُ الأنبياء، وعصمة الأولياء، وسيرةُ الحكماء الألباء والأولياء، فلا أعلم لمن عابها عُذْرًا، لاسيما في هذا الزمان القليل خيرُهُ، البكيء دَرُّهُ، وبالله نستعيذ من شرِّهِ وريْبِهِ)[1] انتهى.

هذه هي أقوال الفريقين ومعظم أدلتها مع أجوبتها ومناقشتها من كلام أهل العلم وبعد النظر والتأمل فيها يظهر أن لكل من العزلة والخلطة فوائد وغوائل فتارة تُخْتار العزلة، وتارة الخلطة، كل بحسب ما يقتضيه الحال والمآل، فقد تثمر العُزلة في بعض الأحوال والأوضاع ما لا تثمره الخلطة. والعكس بالعكس.

ثم لِيُعلم أن هذه الأقوال ـ المتقدمة ـ وما فيها من خلاف في المفاضلة بين العزلة والخلطة، ذكرها العلماء دون تخصيص تلك المفاضلة بزمن معين، ولا وقت محدد، فهي تشمل كل زمان ومكان، بيد أن العزلة تشرع وتتأكد عند فساد الزمان وإبان حلول الفتن، ونزول الكوارث والمحن.

وعلى هذا فإن الخلاف في المفاضلة بين العزلة والخلطة قد جاء تخصيصه بأزمنة معينة وأوقات محددة، وأحوال وأوضاع خاصة، ويظلُّ هذا التخصيص قائمًا كلما ظهرت دواعيه. فالعزلة ـ كما تقدم ـ يُرغَّب فيها ويحث عليها ويؤكد عند فساد الزمان وعند ظهور الفتن المتنوعة المختلفة، كفتنة الاختلاف والتنازع بين المسلمين، وما يتبع ذلك من نشوب فتن القتال والتطاحن وسفك الدماء.

ولهذا جاء الخلاف في المفاضلة بين العزلة والخلطة، بيد أنه جاء هنا تخصيصه بزمن معين ووقت محدد، وهو عند ظهور الفتن، وخاصة فتنة

---

(١) «العزلة»: (ص٥٣ ـ ٦٣).

القتال الناشئة ـ غالبًا ـ عن التنازع والاختلاف. فلذلك اختلف العلماء هنا في المفاضلة فيها بين العزلة والخلطة، كما هو حاصل من تقدم هذا الاختلاف فيها ـ أيضًا ـ بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في فتنة القتال التي وقعت بين علي ومعاوية ـ رضي الله عنهما ـ فمنهم من رأى اعتزالها. ولذلك اعتزلها عدد كبير من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وأبوا الدخول في قتال يقع بين المسلمين، ـ كما سيأتي إن شاء الله[١] ـ ومنهم من رأى الخلطة والمشاركة فيها، وذهب إلى وجوب نُصرة الحق وقتال الباغين.

وسيأتي ـ قريبًا إن شاء الله[٢] ـ تفصيل الخلاف في المفاضلة بين العزلة والخلطة في فتنة القتال عمومًا، وفي هذه الفتنة التي وقعت بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ خصوصًا.

هذا ومن خلال ما تقدم من خلاف في المفاضلة بين العزلة والخلطة عمومًا والنظر والتأمل في أحاديثهما ـ التي تقدم ذكر معظمها ـ، ودراسة هذا الموضوع في مظانه ـ سواء المصنفات التي صنفت فيه خاصة ـ قديمًا وحديثًا ـ أو ما كتب فيه في ثنايا المصنفات مع موضوعات أخرى مختلفة، ومن خلال الوقوف على كلام أهل العلم فيه من مناقشة وأجوبة وجمع بين الأقوال وترجيح وغير ذلك. من خلال ذلك كله رغبت أن أذكر خلاصةُ تلك الفوائد، وما يمكن التوصل إليه من نتائج في هذا الموضوع المهم، لاسيما في عصرنا هذا، لارتباطه به ارتباطًا وثيقًا، لما فيه من كثرة البلايا والمحن، وانتشار الرزايا والفتن.

---

(١) سيأتي قريبًا إن شاء الله: (ص٥٠٥ ـ ٥٠٩، ٥١٣ ـ ٥١٤) من المبحث الثالث من هذا الفصل.

(٢) (ص٤٩٨ ـ ٥١٣) من المبحث الثالث من هذا الفصل.

* **وخلاصة الفوائد والنتائج كالتالي:**

أولاً: من المعلوم أنه قد وردت أحاديث عن النبي ﷺ تمدح العزلة وتبين فضلها، وأخرى على عكسها تمامًا، تمدح الخلطة وتُبين فضلها.

وقد تقدم إيراد نماذج من النوعين ـ قريبًا عند ذكر الخلاف في المفاضلة بينهما[١] ـ والناظر فيما ورد في النوعين من النصوص قد يشكل عليه من أول وهلة فهم ما ورد في كل منهما، ويطرأ عليه التعارض بينهما، وتعذُّر الجمع والتوفيق. وقد لا يتبين له وجه تأويل كل منهما.

بيد أن المتأمل لها إذا أمعن النظر فيها علم أنه ليس بين تلك الأحاديث والنصوص تعارض، بل يجد أن بعضها يكمل البعض الآخر، ولا يناقض المفصل منهما المجمل، ولا المطلق المقيد، بل يجري معه على سَنَن الوِفاق، وقضية الائتلاف والاتساق ـ كما تقدم قريبًا من كلام الإمام الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ ـ[٢].

ثانيًا: إن الأصل في الإسلام الخُلطة وليست العزلة، إذ الإسلام دين الجماعة والاجتماع، والأصل في المسلم الاختلاط بالناس ومعاشرتهم لا اعتزالهم وهجرهم ـ كما سيأتي تفصيله قريبًا إن شاء الله[٣] ـ وبناء على هذا الأصل المهم المتين، فإن الأصل في العزلة الكلية المطلقة هو المنع، حيث يترتب عليها تضييع الحقوق، وتفويت الفرائض، وتعطيل كثير من الواجبات، كترك التعلم والتعليم، والأمر والنهي، وصلة الرحم والقرابة، مع التعرض لكيد الشيطان ومكره ووسوسته وتلبيسه، فإنه إنما يأكل الذئب

---

(١) تقدم: (ص٤٥٣ ـ ٤٦٢).

(٢) تقدم قريبًا بعد ذكر الخلاف في المفاضلة بين العزلة والخلطة: (ص٤٦٢).

(٣) ينظر: (ص٤٨٠ ـ ٤٨٣).

من الغنم القاصية كما في حديث أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تُقام فيهم الصلاة، إلاَّ استحوذ عليهم الشيطان، فعليك بالجماعة، فإنما يأكل الذئب من القاصية**»[1].

فالأمر بالجماعة والتعليل بأن الشيطان يأكل القاصية يدل على منع العزلة الكلية المطلقة، وقصة رواية أبي الدرداء لهذا الحديث تدل على هذا المعنى، حيث سأل أبو الدرداء معدان بن أبي طلحة اليعمري ـ بعد أن فقده برهة من الزمن ثم لقيه ـ: أفي قرية يسكن أم في مدينة؟ فقال له: لا بل في قرية قريبة من المدينة. فأوصاه أبو الدرداء بسكنى المدائن وقال له: فعليك بالمدائن . . . ويحك يا معدان[2].

ولكن ثمة حالات تستثنى من هذا المنع من العزلة الذي هو الأصل الكلي العام[3]، وسيأتي بيان تلك الحالات المستثناة التي تُشرع فيها العزلة قريبًا إن شاء الله[4].

---

(١) رواه أبو داود في الصلاة، باب التشديد في ترك الجماعة: (١/ ٣٧١، رقم٥٤٧)، والنسائي في الإمامة، باب التشديد في ترك الجماعة: (٣/ ١٠٦) بإسناد صحيح كما قال النووي في «المجموع»: (٤/ ١٨٣).

(٢) قصة سؤال أبي الدرداء لمعدان وما دار بينهما من حوار ووصية، كل ذلك عند أحمد: (٦/ ٤٤٥)، واختصرها جدًّا النسائي: (٢/ ١٠٦)، وحسَّنه ـ أي: طريق النسائي ـ الألباني في «صحيح النسائي»: (١/ ١٨٤، رقم٨١٧)، وللحديث شاهد عن معاذ انظره في «العزلة والخلطة»: (ص٣٩).

(٣) «العزلة والخلطة»: (ص٣٤، ٣٧ ـ ٣٩).

(٤) يُنظر: (ص٤٨٤) في المبحث الثاني من هذا الفصل، ويُنظر طرفًا منها: (ص٤٦٨ ـ ٤٧٢).

ثالثًا: ثم إن الأحاديث التي وردت في مدح العزلة أكثرها جاء بمدح نوع خاص من العزلة، أو مدح العزلة في زمان خاص، كمدح العزلة عن أهل السوء، ومدح العزلة زمن الفتنة.

أما مدح العزلة مطلقًا وبالكلية فالأصل فيه المنع، ومع ذلك فإنه لم يثبت فيه من الأحاديث إلاَّ القليل.

والأحاديث التي ثبتت ووردت في مدح العزلة، وبيان فضل المؤمن المتعبد في شعب من الشعاب، الذي ودع الناس من شره، والثناء على رجل في غنيمة في رأس شعفة، أو بطن واد يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير.

فهذه الأحاديث وما شابهها من أحاديث العزلة تُحمَل وتُقَيَّدُ على أحد وجهين:

الوجه الأول: أن يكون هذا في حق أفراد لا يستطيعون الجهاد، ولا الأمر بالمعروف ولا النهي عن المنكر، ولو خالطوا الناس لتضرروا بالمخالطة، وأضروا بغيرهم، إذ من الناس من لا يستطيع منع أذاه وشره عن الآخرين إلا باعتزالهم، فإذا خالطهم وجد المثيرات التي تحركه إلى الشر والإضرار بالنفس وبالناس[1].

وقد تقدم ـ قريبًا[2] ـ نحو هذا الوجه الأول من كلام **الغزالي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو يجيب عن أدلة القول الأول القائل بتفضيل العزلة على الخلطة، ولا بأس من ذكره هنا لنفاسته ومناسبة المقام والحاجة لذكره مع أنه

---

(١) «العزلة والخلطة»: (ص٢٤، ٤٠، ٤١).

(٢) تقدم عند الجواب عن الدليل الخامس من أدلة من اختار العزلة وفضلها على الخلطة في القول الأول: (ص٤٦٢).

مختصر، فقال رَحِمَهُ اللهُ وهو يجيب عن حديث عبد الله بن عامر الجهني حينما سأل النبي ﷺ وقال: يا رسول الله! ما النجاة؟ قال: «**أمسك عليك لسانك، ولْيَسَعْكَ بيتك، وابكِ على خطيئتك**»[١]. وهو يجيب ـ أيضًا ـ عن حديث من سأل النبي ﷺ أي الناس أفضل؟ فذكر المؤمن المجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، فقيل له: ثم من؟ فقال: «**مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره**»[٢]. فقال رَحِمَهُ اللهُ وهو يجيب عن هذين الحديثين: (وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث[٣] نظر. فأما قوله لعبد الله بن عامر فلا يمكن تنزيله إلاَّ على ما عرفه ﷺ بنور النبوة من حاله، وأن لزوم البيت كان أليق به وأسلم له من المخالطة، فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك، ورُبَّ شخصٍ تكون سلامته في العزلة بذلك لا في المخالطة كما قد تكون سلامته في القعود في البيت وألا يخرج إلى الجهاد، وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل، وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة، ولذلك قال ﷺ: «**الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم**»[٤]. وعلى هذا يتنزل قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**رجل معتزل يعبد ربه ويدع الناس من شره**»[٥]. فهذه إشارة إلى شرير بطبعه تتأذى الناس

---

(١) تقدم تخريجه قريبًا: (ص٤٥٤) عند أدلة القول الأول الذي فضل العزلة على الخلطة.

(٢) تقدم تخريجه قريبًا: (ص٤٥٤ ـ ٤٥٥) عند أدلة القول الأول الذي فضل العزلة على الخلطة.

(٣) أي: في الاحتجاج بها على تفضيل العزلة على الخلطة كما هو ظاهر من كلامه حيث كان في معرض سياق أدلة من فضَّل العزلة والجواب عنها. والله أعلم.

(٤) تقدم تخريجه قريبًا عند ذكر هذا الجواب والكلام نفسه بعد الدليل السابع من أدلة القول الأول: (ص٤٥٥).

(٥) تقدم تخريجه قريبًا عند الدليل السادس من أدلة القول الأول: (ص٤٥٥).

بمخالطته)[١] انتهى كلام الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وذلك كمن يرى المنكرات ـ مثلاً ـ فيهيج وينفعل، لأنه لا يستطيع منع شره وأذاه عن الآخرين إلاَّ باعتزالهم، وأما إذا خالطهم فيثور ويتحرك إلى الشر والإضرار بنفسه وبغيره بمجرد رؤية أي منكر، وإذا ثار وهاج وانفعل أصبح يغير المنكر بطرق غير مشروعة، بل قد يكون فيها اعتداء وتسرّع ربما يؤدي إلى مضاعفة المنكر، وربما يكون سببًا في إغلاق باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وربما يترتب عليه أذى للمؤمنين، وكذلك كمن يكون شديد الحساسية ضد المنكرات، فإذا رآها تأثَّر تأثرًا شديدًا، وتعكَّر مزاجه، وتكدرت حياته، فلم يهنأ بعيش ولا بعبادة، وتفاقم لديه الشعور بالغربة، دون أن يصنع شيئًا لضعفه.

وكمن يعرف من نفسه الضعف والميل إلى الفواحش، فإذا جاورها وخالط أهلها ورآها في غدّوه ورواحه أَنسَت نفسه بها، وشعر بالاسترواح إليها وهو يستطيع أن يحمل نفسه على اعتزال هذه البيئات حفاظًا لما هو أهم مما سيفقده حال الاعتزال.

فمثل هؤلاء قد تشرع في حقهم العزلة، كفًّا لشرهم عن الناس، أو حفاظًا لهم عن شرور الناس.

ولذلك جاء في الأحاديث الآنفة ـ قريبًا[٢] ـ نفسها التعبير بـ «. . . **مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله، ويدع الناس من شره**»، وحديث «. . . **ليس من الناس إلاَّ في خير**» وحديث أنه ﷺ قال لأصحابه:

---

(١) «الإحياء»: (٢/٢٤٧).

(٢) تقدم ذكرها قريبًا عند ذكر أدلة القول الأول في تفضيل العزلة: (ص٤٥٣ ـ ٤٥٨).

«**ألا أخبركم بخير الناس؟**» قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: «**رجل اعتزل شرور الناس**»[١] وهكذا . . .

هذا وقد يُفهم ويُستفاد من كلام **الإمام النووي والحافظ ابن حجر** ـ رحمهما الله ـ أنه من الظاهر أن المرء إذا كان لا يستطيع نفع المسلمين بعلم ولا جهاد ولا أمر بمعروف ولا نهي عن المنكر ولا غير ذلك، ولا يستطيع كف شره عنهم إذا خالطهم، أو لا يستطيع التوقي من شرهم في أمور دينه ودنياه: أن العزلة في حقه أولى[٢].

ولذلك جاء في أوائل الأحاديث الثناء على المؤمن المجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، الممسك عنان فرسه، يطير على متنه كلما سمع هيعة طار إليها يبتغي القتل أو الموت مظانه[٣].

وقد ذكر **النووي** رحمه الله **أن الجمهور** الذين قالوا بتفضيل الاختلاط على الاعتزال أجابوا عن الحديث السابق: «. . . **رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره**» بأنه محمول على الاعتزال في زمن

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في الزهد: (ص٢٦، ٣١، ٣٦)، والطبراني في «الكبير»: (٢٥/ ١٠٤)، وذكره العراقي في «تخريجه للإحياء»: (٢/ ٢٢٦) وقال: (وفيه ابن إسحاق، رواه بالعنعنة)، وأورده الهيثمي في «المجمع»: (١٠/ ٤٠٣) وقال: (ورجاله ثقات، إلا أن فيه ابن إسحاق مدلس)، بيد أن للحديث شواهد يتقوى بها، منها: حديث أبي هريرة عند مسلم ـ المتقدم عند آخر حديث من أدلة من فضل واختار العزلة: (ص٤١٦، رقم٨) بلفظ: (من خير معاش الناس . . .)، ومنها شواهد أخرى تُنظر في كتاب «العزلة والخلطة»: (ص٧٦، ٢٧) فقد توسع فيها وفي تخريجها فليُرجع إليه».

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٣/ ٣٤)، «الفتح»: (١١/ ٣٣٩، ٣٤٠)، «العزلة والخلطة»: (ص٤٠ ـ ٤١) بزيادة وتصرف.

(٣) «العزلة والخلطة»: (ص٤١).

الفتن والحروب، أو هو فيمن لا يسلم الناس منه، ولا يصبر عليهم أو نحو ذلك من الخصوص. وقد كانت الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ وجماهير الصحابة والتابعين والعلماء والزهاد مختلطين، فيحصلون منافع الاختلاط كشهود الجمعة والجماعة والجنائز وعيادة المرضى وحِلَق الذكر وغير ذلك[(١)].

وحمل **الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الحديث على من لا يقدر على الجهاد فقال: (هو محمول على من لا يقدر على الجهاد فيستحب في حقه العزلة لِيَسْلم ويسْلم غيره منه، والذي يظهر أنه محمول على ما بعد عصر النبي ﷺ)[(٢)].

وقال بعد ذلك بقليل وهو بصدد شرح حديث آخر في البخاري نفسه ـ أيضًا ـ وهو قوله ﷺ: «**يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنمَ يتبع بها شعَف الجبال ومواقع القطْر، يفر بدينه من الفتن**»[(٣)] فقال رَحِمَهُ اللَّهُ معلقًا على هذا الحديث: ولفظه هنا صريح في أن المراد بخيرية العزلة أن تقع في آخر الزمان، وأما زمنه ﷺ فكان الجهاد فيه مطلوبًا حتى كان يجب على الأعيان. إذا خرج الرسول ﷺ غازيًا أن يخرج معه إلاَّ من كان معذورًا، وأما من كان بعده فيختلف ذلك باختلاف الأحوال)[(٤)].

الوجه الثاني: أن يكون هذا خاصًا بزمن الفتن التي أخبر عنها النبي ﷺ

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٣/ ٣٤).
(٢) «الفتح»: (١١/ ٣٤٠).
(٣) «صحيح البخاري»، كتاب الرقاق، باب العزلة راحة من خُلاط السوء: (١١/ ٨٣٨، رقم٦٤٩٥ ـ مع الفتح).
(٤) «الفتح»: (١١/ ٣٤٠).

وأمر بالعزلة فيها، فتُحمل هذه الأحاديث المطلقة على الأحاديث المُقيدة.
ويؤيد هذا أن في بعض ألفاظ الأحاديث ـ الآنفة ـ المُسْتَشْهد بها على فضل العزلة مطلقًا ما يدل على تقييد مجموعها.

ففي حديث أبي هريرة ـ المتقدم قريبًا[١] ـ مرفوعًا: «**خير معايش الناس لهم رجل ممسك بعنان فرسه . . .، ورجل في غنيمة . . .**» وهو من أقوى الأحاديث في فضل العزلة، إذْ فيه العطف بالواو، بينما العطف في الأحاديث الأخرى بـ (ثم)، أو عبارة (الذي يليه)، مما يدل على نزول الرتبة.

فهذا الحديث نفسه، جاء في رواية الإمام أحمد بلفظ: «**ليأتين على الناس زمان يكون أفضل الناس فيه . . .**»[٢]. فذكر فيه نحو ما سبق.

وفي حديث أُم مالك البَهْزيَّة قالت: ذكر رسول الله ﷺ فتنةً فقرَّبَها، قالت: قلت يا رسول الله! من خير الناس فيها؟ . . .[٣]، فذكر الحديث بنحوه ما سبق أيضًا.

كما يؤكد هذا أن عددًا من الأئمة أدخلوا الحديث في مصنفاتهم في كتاب الفتن، كعبد الرزاق[٤] وابن ماجه[٥] وغيرها.

---

(١) تقدم: (ص٤٥٧).

(٢) «المسند»: (٢/ ٤٤٣)، وسنده ضعيف ويشهدله ما في مسلم: (٣/ ١٥٠٤)، وما تقدم وما سيأتي من الأحاديث، وللمزيد في ذلك ينظر: «العزلة والخلطة»: (ص٤١، ٤٢).

(٣) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء كيف يكون الرجل في الفتنة: (٤/ ٤٧٣، رقم٢١٧٧) وحسَّنه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٣٤)، والصحيحة»: (رقم٦٩٨).

(٤) «المصنف»: (١١/ ٣٦٨).

(٥) «السنن»: (٢/ ١٣١٦).

وقد صح المعنى عن النبي ﷺ مقيّدًا في الفتنة في أحاديث أخرى، منها:

* ما رواه ابن طاووس عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خير الناس في الفتن رجل آخذ بعنان فرسه، أو قال: برسن فرسه، خلف أعداء الله، يخيفهم ويخيفونه، ورجل معتزل في باديته يؤدّي الحق الذي عليه**»[١].

* وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: يا أيها الناس أظلّتكم فتن كأنها قطع الليل المظلم، أنجى الناس فيها ـ أول قال: منها ـ صاحب شاء يأكل من رسل غنمه[٢]، أو رجل من وراء الدرب، آخذ بعنان فرسه، يأكل من سيفه[٣].

فدل هذا على أن الحديث في المفاضلة هو في زمن الفتنة، حيث يكون أفضل المؤمنين وأكملهم وأسلمهم رجلٌ قد شغل نفسه بالجهاد، وقتال أعداء الله، يخيفهم ويخيفونه، فإن لم يقدر على ذلك نجا ـ بنفسه ـ من الفتنة باعتزالها واعتزال أهلها، وذلك بالتفرد في رأس شَعَفَةٍ أو بطنِ وادٍ،

---

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف»: (١١/٣٦٨، رقم٢٠٧٦٠)، والحاكم: (٤/٤٤٦، ٤٦٤)، وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، واختلف في وصله وإرساله، فلينظر التفصيل في «العزلة والخلطة»: (ص٤٣، ٤٤)، ولكن للحديث شواهد كثيرة يتقوى بها منها: حديث أُم مالك البهزية الذي قبله، وحديث أبي هريرة الآتي بعده.

(٢) أي: من لبنها كما في «النهاية في غريب الحديث»: (٢/٢٢٢).

(٣) رواه عبد الرزاق: (١١/٣٥٣، ٣٦٨)، والحاكم: (٢/٩٢ ـ ٩٣) وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، وأقرّهما الألباني في «الصحيحة»: (٣/٤٦٦)، ثم رواه أيضًا في: (٤/٥١٤) وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي. وقال الألباني في «الصحيحة» (٤/٦٤٢): (وهو كما قالا . . .).

ولذلك قال الحافظ ابن حجر حول تلك الأحاديث المفضلة للعزلة بإطلاق: (وهو مقيد بوقوع الفتن)[١].

أما في الأحوال العادية التي ليس فيها فتنة عامة، فالأصل فيها أن المسلم الذي يستطيع الخُلطة فيُخالط الناس، ويصبر على أذاهم، ويوصل إليهم النفع الديني والدنيوي هو خير من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم، بل يعتزل شرورهم، ويتفرد بنفسه.

وهذا ـ أي: ترجيح الخُلطة في الأحوال الطبيعية ـ هو مذهب جماهير السلف والعلماء[٢]، **فقد نسبه الغزالي** ـ كما تقدم[٣] ـ إلى أكثر التابعين والشافعي وأحمد وجماعة[٤].

وكذلك نسبه النووي رحمه الله للشافعي وأكثر العلماء أو الجمهور[٥] **وقال** رحمه الله في موضع ومصدر آخر: (اعلم أن الاختلاط بالناس على الوجه الذي ذكرته[٦] هو المختار الذي كان عليه رسول الله ﷺ، وسائر الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ وكذلك الخلفاء الراشدون، ومن بعدَهم من

---

(١) «الفتح»: (٦/ ٩).

(٢) «العزلة والخلطة»: (ص٤١ ـ ٤٥) بتصرف وزيادة.

(٣) تقدم في بداية القول الثاني الذي رجَّح الخُلطة: (ص٤٥٨).

(٤) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٢).

(٥) «شرح النووي على مسلم»: (١٣/ ٣٤).

(٦) الوجه الذي ذكره هو ما أفاده بقوله: (باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير، ومجالس الذكر معهم، وعيادة مريضهم، وحضور جنائزهم، ومواساة محتاجهم، وإرشاد جاهلهم، وغير ذلك من مصالحهم لمن قدر على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وقمع نفسه عن الإيذاء، وصبر على الأذى) اهـ من «رياض الصالحين»: (ص٢٨١).

الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من علماء المسلمين وأخيارهم، وهو مذهب أكثرِ التابعين ومن بعدهم، وبه قال الشافعي وأحمدُ، وأكثر الفقهاء ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]. والآيات في معنى ما ذكرته كثيرة معلومة)[١]. انتهى كلام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ.

ونسبه الحافظ ابن حجر ـ أيضًا ـ للجمهور[٢].

رابعًا: ومن العزلة ترك فُضول الصحبة، ونبذُ الزيادة منها، وحطُّ العلاوة التي لا حاجة بالمسلم إليها ـ كما تقدم من كلام الخطابي قريبًا وكما سيأتي الآن ـ ويُعَدُّ هذا النوع من العزلة نوعًا آخر منها، بيد أن لا يعني التفرد الكلي المطلق، والاعتزال في شعب من الشعاب، أو وادٍ من الأودية، بل هو كما عبر عنه **الإمام الخطابي** رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله:

(ولسنا نريد ـ رحمك الله ـ بهذه العزلة التي نختارها مفارقة الناس في الجماعات والجمعات، وترك حقوقهم في العبادات، وإفشاء السلام، وردّ التحيات، وما جرى مجراها من وظائف الحقوق الواجبة لهم، ووضائع السُّنن والعادات المستحسنة فيما بينهم، فإنها مستثناة بشرائطها، جارية على سُبُلها ما لم يَحُل دونها حائل شُغْل، ولا يمنع عنها مانع عُذْر، إنما نريد بالعزلة ترك فُضول الصحبة، ونبذ الزيادة منها، وحطُّ العلاوة التي لا حاجة بك إليها)[٣].

---

(١) «رياض الصالحين»: (ص٢٨١).

(٢) «الفتح»: (٦/ ٩)، (١٣/ ٤٦).

(٣) «العزلة»: (ص٥٨ ـ ٥٩).

وإذا عُرِّفَت العزلة بتعريف الإمام أبي سليمان الخطابي هذا الذي يعني الاقتصار في مخالطة الناس على ما لابدَّ منه، والقيام بالفرائض الواجبة من أداء الجمعة والجماعة، وصلة الرحم والقرابة، بل ومن مجاراة الناس في صنائع السُّنن والعادات المستحسنة فيما بينهم، إذا عُرِّفت بذلك يظهر ويتبين أن حكم هذا النوع من العزلة يختلف اختلافًا كبيرًا عن العزلة المطلقة التامة. وتجتمع أقوال الأئمة في أن القدر المطلوب من الخلطة بالناس ينبغي أن يكون معتدلاً ـ في الجملة ـ ثم هو يتفاوت بحسب المصلحة، وإن كان هؤلاء العلماء يختلفون في تقديرها، فمنهم من يُغَلِّب جانب المصلحة العامة الناتجة عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونشر العلم، ونفع الخلق. ومنهم من يُغَلِّب جانب السلامة الشخصية[1].

هذا وقد قسَّمَ **الإمام أبو سليمان الخطابي** العزلة إلى عزلة أديان، وعزلة أبدان، وقال بعد هذا التقسيم ما نصه: (وأما عزلة الأبدان ومفارقة الجماعة التي هي العوامُّ[2]، فإن من حكمها أن تكون تابعة للحاجة، وجارية مع المصلحة، وذلك أن عِظَمَ الفائدة في اجتماع الناس في المدن، وتجاورهم في الأمصار، إنما هو أن يتضافروا فيتعاونوا على المصالح، ويتوازروا فيها إذا كانت مصالحهم لا تكْمُلُ إلا به، ومعايشهم لا تزكوا إلا عليه.

وللإنسان أن يتأمل حال نفسه، فينظر في أية طبقة تقع منهم؟ وفي أية جَنْبَةٍ ينحاز من جملتهم؟ فإن كانت أحواله تقتضيه المُقام بين ظهرانيِّ العامة لما يلزمه من إصلاح المِهْنةِ التي لا غُنيَةَ له به عنها، ولا يجد بدًّا من

---

(١) «العزلة والخلطة»: (ص٤٦ ـ ٤٧).

(٢) سبق أن بين رَحِمَهُ اللهُ أن الجماعة جماعتان: جماعة هي الأئمة والأمراء، وهي التي يجب لزومها والاعتصام بها، وجماعة هي العامة والدهماء، وفيها ذكر هذا الكلام.

الاستعانة بهم فيها، ولا وجه[١] لمفارقتهم في الدار، ومباعدتهم في السكن والجوار، فإنه إذا فعل ذلك تضرر بوَحدتِهِ، وأضَرَّ بمن وراءه من أهله وأسرته. وإن كانت نفسه بكلها مستقلة، وحاله في ذاته وذويه متماسكة فالاختيار له في هذا الزمان اعتزال الناس ومفرقة عوامهم، فإن السلامة في مجانبتهم، والراحة في التباعد منهم)[٢].

إن المتأمل في كلام الإمام أبي سليمان الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ يلحظ أنه عَلَّقَ الخلطة أو العزلة بالمصلحة ثم ركَّز على مصلحة الفرد ذاته، ومصلحته الدنيوية من إصلاح معاشه ومهنته، والقيام على أولاده وأسرته.

وإن كان يفهم من كلامه السابق في تعريف العزلة دخول المصالح كلها ـ الدينية والدنيوية ـ في النظر والاعتبار، بيد أنه لم يشر إليها هنا.

وأما الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فقد كانت العبارة التي نقلها ـ مُقرًّا لها ومؤيدًا لما فيها ـ أشمل وأوفى وأدق، حيث قال: (وقال غيره[٣]: يختلف باختلاف الأشخاص، فمنهم من يتحتم عليه أحد الأمرين، ومنهم من يترجح، وليس الكلام فيه بل إذا تساويا فيختلف باختلاف الأحوال فإن تعارضا اختلف باختلاف الأوقات.

فمن يتحتم عليه المخالطة من كانت له قدرة على إزالة المنكر، فيجب عليه إما عينًا وإما كفايةً، بحسب الحال والإمكان.

---

(١) كذا في المطبوعة، وكأن الأولى أن تكون: فلا وجه، باعتبار أنها جواب لـ (إنَّ). يُنظر: «العزلة والخلطة»: (ص٤٧).

(٢) «العزلة»: (ص٥٨).

(٣) أي: غير الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ وقد سبق أن نقل كلامه.

وممن يترجح من يغلب على ظنه أنه يسلم في نفسه إذا قام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وممن يستوي من يأمن على نفسه، ولكنه يتحقق أنه لا يطاع . . .)[١] اهـ.

إذن فالقضية تدور حيث دارت المصلحة، سواءً كانت مصلحة عامة كمصلحة الأُمة قاطبة، أم كانت مصلحة خاصة كمصلحة شخص أو فرد بعينه. فأحيانًا يكون الاختلاط فرضًا واجبًا يتعين على شخص بعينه أو أشخاص. ووجوبه إما لتعليم الناس ونشر العلم أو للإصلاح والصلة، أو للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو لإفادة وإعانة عباد الله دنيويًا وأخرويًا . . .

وفي المقابل قد يكون اعتزال الناس والانكماش عنهم وترك فُضول صحبتهم هو الواجب والمتعين على بعض الناس، لاسيما من خشي الإضرار بنفسه أو غيره بذلك الاختلاط، دون أن تُجنى وتُحَقَّق مصلحة أعظم وأكبر من هذا الإضرار.

وقد يكون أحد الأمرين ـ العزلة والخلطة ـ أرجح من الآخر دون أن يصل الأمر إلى حد الوجوب إذا كان فيه تحصيل مندوب، أو التخلص من مكروه.

وربما استوى الأمران حين لا يكون ثَمَّ مصلحة ولا مفسدة، أو حين تكون المصلحة والمفسدة متعادلتين[٢].

---

(١) «الفتح»: (١٣/ ٤٦ ـ ٤٧).

(٢) «العزلة والخلطة»: (ص٤٧ ـ ٤٩) بزيادة وتصرف.

وقد فصَّل الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ في الأمور التي يرجع إليها في تحديد المصلحة، فبعد أن ذكر اختلاف العلماء في العزلة والخلطة، وحجج المائلين إلى المخالطة، وحجج المائلين إلى العزلة ـ وقد تقدم ذكر ذلك كله في أول هذا الفصل ـ ثم ذكر فوائد العزلة وغوائلها، وفوائد الخلطة كذلك[١].

بعد ذلك كله خلص إلى القول بـ: (أن الحكم عليها[٢] مطلقًا بالتفضيل نفيًا وإثباتًا خطأ، بل ينبغي أن ينظر إلى الشخص وحاله، وإلى الخليط وحاله، وإلى الباعث على مخالطته، وإلى الفائت بسبب مخالطته من هذه الفوائد المذكورة، ويُقاس الفائت بالحاصل، فعند ذلك يتبين الحق، ويتضح الأفضل، وكلام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ هو فصل الخطاب، إذ قال: "يا يونس، الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة، والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء، فكن بين المنقبض والمنبسط" فلذلك يجب الاعتدال في المخالطة والعزلة، ويختلف ذلك بالأحوال. وبملاحظة الفوائد والآفات يتبين الأفضل. هذا هو الحق الصُّراح، وكل ما سوى هذا فهو قاصر . . .)[٣].

* ثم إن كل ما تقدم ذكره ـ بعد ذكر الخلاف في المفاضلة بين العزلة والخلطة ـ من تلخيص وفوائد واستخلاص إنما هو متعلق بقضية العزلة فحسب ولم تُطرق قضية الخلطة إلا بإشارات عابرة لا تفصيل فيها، والتفصيل فيها كالآتي:

---

(١) ينظر: «الإحياء»: (٢/ ٢٤٢ ـ ٢٦٤).

(٢) أي: العزلة.

(٣) «الإحياء»: (٢/ ٢٦٤)، «العزلة والخلطة»: (ص٤٩) بزيادة، ولينظر في ذلك أيضًا، «العزلة»: (ص٢٣٦ ـ ٢٤١) للخطابي، و«الفتح»: (١٣/ ٤٦ ـ ٤٧)، وقد تقدم شيء في هذا الصدد من كلام الحافظ قبل صفحة تقريبًا.

* تقدم[١] أن الأصل في الإسلام الخلطة، وليست العزلة، وأن الإسلام دين الجماعة والاجتماع، والأصل في المسلم الاختلاط بالناس ومعاشرتهم، لا اعتزالهم وهجرهم.

* لذا نجد أن الشارع الحكيم أمر بالخلطة وحث عليها في المجامع العامة كالأمر بالجماعة في الصلوات كصلاة الجمعة والصلوات المفروضة وصلاة العيدين والكسوف وغيرها، إما فرضًا على الأعيان، أو على الكفاية.

* كما أمر بطلب العلم الشرعي وأوجبه وجوبًا عينيًا في بعض المسائل، وكفائيًا في البعض الآخر، كما جاء بإيجاب بذل العلم ونشره وتيسيره لمن طلبه.

* ونجد أن الشارع الحكيم ـ أيضًا ـ حث على تنظيم العلاقات الاجتماعية، وجاء ببيان الحقوق والواجبات، للفرد والجماعة، كما في حديث البراء بن عازب قال: «**أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع. أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإبرار القسم، أو المُقْسِم، ونصْرِ المظلوم، وإجابة الدَّاعي، وإفشاء السَّلام...**» الحديث[٢].

* وأوجب الشارع الحكيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، والرد على أهل البدع، وجهاد الكفار، إيجابًا كفائيًا، يأثم بتركه والتفريط فيه جميع المسلمين.

---

(١) تقدم ذلك مجملاً: (ص٤٦٦ ـ ٤٦٧)، وأما هنا فتفصيل لذلك المجمل.

(٢) أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ...: (٣/ ١٦٣٥، رقم٢٠٦٦).

* كما أمر الشارع بالهجرة إلى الله ورسوله، وذم المتخلِّفين عن ذلك ووعيدهم ونهي المرء أن يرتد أعرابيًا بعد الهجرة، كما يدل عليه قول الحجاج بن يوسف لسلمة بن الأكوع: يا ابن أكوع، ارتدْت على عقبيك، تعَرَّبْتَ؟ قال: لا، «**ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو**»(١).

ولا يخفى ما في الهجرة من اجتماع المسلمين في مصر واحد وتعاونهم وتكاتفهم.

* وأمر الشرع بحسن الخُلق واللين والتودد والملاطفة، وحذَّر من البذاءة والجفاء والحقد والحسد، والتباغض والتدابر، وغيرها من الأخلاق المذمومة الرديئة.

ومن المعلوم أن الإنسان لا يدري مقدار تحققه بالأخلاق الفاضلة، أو مقدار تخلصه من الأخلاق المذمومة إلا بمخالطة الناس ومعاشرتهم ومعاملتهم في الشئون المختلفة، بحيث يتبين مدى صبر الإنسان وحمله، وسعة خلقه وطيب معشره، أو يتبين ضد ذلك من التبرّم، والضيق والغضب، وسوء الخلق، ورداءة الطبع.

فالإسلام دين الجماعة والاجتماع، والتوجيهات الإلهية معظمها موجهة إلى ﴿الذين آمنوا﴾ وفيها الحث على الاعتصام بحبل الله وعدم التفرق، وفيها الحث على التعاون على البر والتقوى، لا على الإثم والعدوان، وفيها الحث على الجهاد والقتال صفًّا كأنهم بنيان مرصوص ... إلخ.

---

(١) رواه البخاري في الفتن، باب التعرب في الفتنة: (١٣/ ٤٤، رقم٧٠٨٧ ـ مع الفتح)، ومسلم في الإمارة، باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه: (٣/ ١٤٨٦، رقم٨٢)، والنسائي في البيعة، باب المرتد أعرابيًا بعد الهجرة: (٧/ ١٥١).

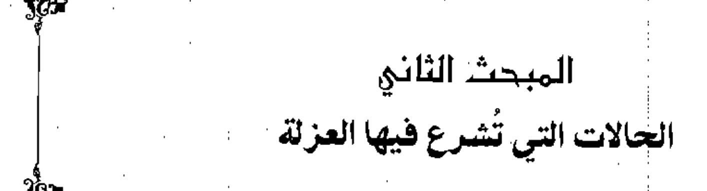
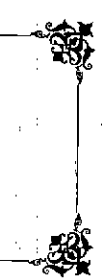
* كما أمر الشرع بإقامة بنيان الأخوة الإسلامية بين المؤمنين، وبيان فضلها وأهميتها، والوعد بعظيم الأجر للمتحابين في الله، والمتزاورين فيه، والمتجالسين فيه، والمتباذلين فيه، كما جاء بالنهي عن التباغض، والتدابر، والتهاجر، وسائر الأسباب التي تورث الضغينة وتسبب البغضاء بين المؤمنين، كما في حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا: «**لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام**»[١][٢].

إذن فكل هذه الأمور ـ المذكورة ـ التي أمر بها الشرع تدل على أن الأصل في الإسلام الخلطة وليست العزلة، وأن الإسلام دين الجماعة والاجتماع. وأن الأصل في المسلم مخالطته للناس ومعاشرته ومخالقته لهم، لا اعتزالهم وهجرهم، والعزلة إنما تكون في أمور وحالات مستثناة سيأتي ذكرها الآن ـ إن شاء الله ـ.

---

(١) أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب، باب تحريم التحاسد والتباغض.. (١٩٨٣/٤، رقم٢٣، ٢٤).

(٢) «العزلة والخلطة»: (ص٣٤ ـ ٣٧) بزيادة وتصرف.

المبحث الثاني
الحالات التي تُشرع فيها العزلة

تقدم ـ قريبًا[١] ـ أن الأصل في المسلم الخلطة وليست العزلة.

* وبناء على هذا الأصل المهم المتين: فإن الأصل في العزلة الكلية المطلقة هو المنع حيث يترتب عليها تضييع الحقوق، وتفويت الفرائض، وتعطيل كثير من الواجبات، كترك التعلم والتعليم، والأمر والنهي، وصلة الرحم والقرابة، مع التعرض لكيد الشيطان ومكره ووسوسته وتلبيسه، فإنه إنما يأكل الذئب من الغنم القاصية ـ وقد تقدم قريبًا تفصيل ذلك[٢] ـ.

ولكن ثَمَّةَ حالات تُستثنى من هذا المنع من العزلة الذي هو الأصل الكلي العام، فتُشرع فيها العزلة.

وقد تقدم الكلام على بعض هذه الحالات التي تشرع فيها العزلة إجمالاً دون تفصيل فيها، لاسيما الحالات التي تشرع بسبب خاص، والتي تكون بسبب الفرد ذاته[٣].

* فقد تكون العزلة بالنسبة لأشخاص وأفراد معينين خيرًا لهم من الخلطة، ومثال ذلك أمره ﷺ لعبد الله بن عامر الجهني بذلك، حينما سأله

---

(١) تقدم ذلك قريبًا: (ص٤٦٦، ٤٨١، ٤٨٣).

(٢) تقدم تفصيل ذلك قريبًا: (ص٤٦٦ ـ ٤٦٧).

(٣) تقدم ذلك قريبًا: (ص٤٦٨ ـ ٤٧٢).

عن النجاة؟ فقال ﷺ: «**أملك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك**»[١]. ولا يمكن تنزيل قوله ﷺ لعبد الله بن عامر هذا القول إلا على ما عرفه ﷺ بنور النبوة من حاله، وأن لزوم البيت كان أليق وأسلم له من المخالطة، بدليل أنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك، فرب شخص تكون سلامته في العزلة بذلك لا في المخالطة، كما قد تكون سلامته في القعود في البيت وأن لا يخرج إلى الجهاد، وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل. وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة، ولذلك قال ﷺ: «**الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على ذلك**»[٢].

وعلى هذا يَتنَزَّلُ قوله عليه السلام: «**رجل معتزل يعبد ربه ويدع الناس من شره**»[٣]. فهذا إشارة إلى شرير بطبعه يتأذى الناس بمخالطته[٤].

فتشرع العزلة بسبب الفرد ذاته، لعدم قدرته على رؤية المعاصي والمفاسد.

* وذلك كمن يرى المنكرات ـ مثلاً ـ فيهيج وينفعل، لأنه لا يستطيع منع شره وأذاه عن الآخرين إلا باعتزالهم، وأما إذا خالطهم فيثور ويتحرك إلى الشر والإضرار بنفسه وبغيره بمجرد رؤية أي منكر، وإذا ثار وهاج وانفعل أصبح يغير المنكر بطرق غير مشروعة، بل قد يكون فيها اعتداء وتسرع ربما يؤدي إلى مضاعفة المنكر، وربما يكون سببًا في إغلاق باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وربما يترتب عليه أذى للمؤمنين.

---

(١) تقدم تخريجه: (ص٤٥٦).

(٢) تقدم تخريجه قريبًا: (ص٤٥٧).

(٣) تقدم تخريجه قريبًا: (ص٤٥٧).

(٤) «الإحياء»: (٢/ ٢٤٧) بتصرف وزيادة.

* وكذلك كمن يكون شديد الحساسية ضد المنكرات، فإذا رآها تأثر تأثرًا شديدًا وتعكر مزاجه، وتكدَّرت حياته، فلم يهنأ بعيش ولا بعبادة، وتفاقم لديه الشعور بالغربة، دون أن يصنع شيئًا لضعفه.

* وكمن يعرف من نفسه الضعف والميل إلى الفواحش، فإذا جاورها وخالط أهلها ورآها في غُدُوِّه ورواحه أنِسَت نفسه بها، وشعر بالاسترواح إليها، وهو يستطيع أن يحمل نفسه على اعتزال هذه البيئات حفاظًا لما هو أهم مما سيفقده حال الاعتزال. فمثل هؤلاء قد تُشرع في حقهم العزلة، كفًّا لشرهم عن الناس، أو حفاظًا لهم عن شرور الناس.

ولذلك جاء في الأحاديث الآنفة ـ قريبًا[1] ـ نفسها التعبير بـ «. . . **مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله، ويدع الناس من شره**»، وحديث: «. . . **ليس من الناس إلا في خير**»، وحديث أنه ﷺ قال لأصحابه: «**ألا أخبركم بخير الناس؟**» قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: «**رجل اعتزل شرور الناس**»[2]. وهكذا.

فمثل هذه الحالات السالفة هي حالات خاصة شُرعت بسببها العزلة، وهي ـ كما سبق قريبًا[3] ـ تكون بسبب الفرد ذاته، إما لعدم قدرته على احتمال رؤية المعاصي والمفاسد، أو لخوفه على نفسه من الوقوع فيها خوفًا ظاهرًا قويًّا، وإما لتَمَيُّزِه بطبائع وخلائق سيئة، من الحدة والشدة، أو التعجل والهوج، أو غيرها مما يلحق الضرر بالآخرين، دون تحصيل فائدة

---

(١) سبق ذكرها قريبًا عند ذكر أدلة القول الأول القائل بتفضيل العزلة: (ص٤٥٣ ـ ٤٥٨).

(٢) تقدم تخريج هذه الأحاديث كلها قريبًا عند أدلة القول الأول القائل بتفضيل العزلة: (ص٤٥٣ ـ ٤٥٨).

(٣) سبق ذلك في أول هذا المبحث: (ص٤٨٤ ـ ٤٨٥).

تُذْكر، ولا يملك الخلاص منها أو تخفيفها وتهذيبها، إلى أسباب أخرى يكون متعلقها الفرد ذاته، وليس الحال العام.

* وثَمَّة حالات أخرى عامة، تُشرع فيها العزلة، بسبب تغيُّرٍ عام يقع في المجتمع. ومن هذه الحالات ما يلي:

* الحالة الأولى: عند فساد الزمان:

لقد أشار النبي ﷺ إلى الزمان الذي يتعذَّر فيه إصلاح العامة، لاختلاف الناس وتناحرهم وتطاحنهم، وخفة أحلامهم وأماناتهم، ومروج عهودهم ونذورهم، ووصف ﷺ أهل ذلك الزمان بأنهم **«حُثالة»** من الناس. فهو إشارة إلى استقرار الانحراف العام، والغربة الشاملة، وغلبة الشر والفساد، غلبة لا يطمع معها في إصلاح العامة.

وقد بيَّن ﷺ أنه يُشرع للمرء حينئذٍ أن يُقبل على خاصته، ويذر أمر العامة.

ففي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: **«كيف بكم وبزمان أو: يوشك أن يأتي زمانٌ يغربل الناس فيه غربلة[1]، تبقى حثالة من الناس قد مرجت[2] عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فكانوا هكذا، وشبَّك بين أصابعه، فقالوا: كيف بنا يا رسول الله؟ قال: تأخذون ما تعرفون، وتذرون ما تُنكرون، وتُقْبِلُون على أمر خاصتكم، وتَذَرُون أمر عامتكم»**[3].

---

(١) أي: يذهب خيارهم، ويبقى أراذلهم، والمغربل: المنتقى، كأنه نقي بالغربال. «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٣٥٢).

(٢) أي: اختلطت. «النهاية في غريب الحديث»: (٤/ ٣١٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه في الفتن، باب التثبت في الفتنة: (٢/ ١٣٠٧، رقم٣٩٥٧)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه»: (٢/ ٣٥٤).

وعن مرداس الأسلمي ـ رضي الله عنه ـ وكان من أصحاب الشجرة، قال: قال النبي ﷺ: «**يذهب الصالحون الأوَّل فالأوَّل، ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر، لا يباليهم الله باله**[1]»[2].

فقد بين ﷺ في هذه الأحاديث مجموعة من صفات أهل ذلك الزمان وهي كالتالي:

١ ـ أنهم حثالة من الناس، وهذا يعني شدة ضعفهم في الدين، والخلق والعقل والمروءة، وأنهم بقية مخلفة في الناس، كما تخلف الحثالة في قاع الإناء.

٢ ـ أنهم قد مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلطت، وفقدت الثقة فيهم، فهم إذا حدَّثوا كذبوا، وإذا وعدوا أخلفوا، وإذا عاهدوا غدروا، وإذا خاصموا فجروا، وإذا ائتمنوا خانوا.

ولذلك بوَّب **الإمام البخاري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب الفتن من «صحيحه» بابًا فقال: (باب: إذا بقي في حثالة من الناس)، وساق تحته حديث حذيفة في نزع الأمانة: وجاء فيه: « . . . **ويصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحد يُؤدي الأمانة، فيُقال: إن في بني فلان رجلاً أمينًا** . . . » الحديث[3].

٣ ـ أنهم مختلفون متنازعون اختلافًا كبيرًا، عبَّر عنه النبي ﷺ بصورة حسِّية حيث شبَّك أصابع يديه بعضها ببعض.

---

(١) أي: لا يرفع لهم قدرًا، ولا يقيم لهم وزنًا، يقال: ما باليته، أي: لم أكترث به. «النهاية في غريب الحديث»: (١/ ١٥٦).

(٢) رواه البخاري في الرقاق، باب ذهاب الصالحين: (١١/ ٢٥٦، رقم٦٤٣٤ ـ مع الفتح)، وأحمد: (٤/ ١٩٣).

(٣) أخرجه البخاري في الفتن، باب إذا بقي في حثالة من الناس: (١٣/ ٤٢، رقم٧٠٨٦ ـ مع الفتح).

وفي حديث أبي ثعلبة الخُشني ـ رضي الله عنه ـ حين سئل عن قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وقال للسائل[1]: أما والله لقد سألت عنها خبيرًا، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «**بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شُحًّا مطاعًا وهوًى متَّبعًا، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك ـ يعني: نفسك ـ، ودع عنك العوام**»[2].

ويلاحظ أن هذا الحديث أضاف صفات أخرى غير ما سبق وهي:

٤ ـ الشح المطاع: والشح هو البخل مع الحرص[3]، وطاعته هي استجابة المرء لهذا الشح بالمال وبالمعروف، ومطاوعة غيره له على هذا الشح[4].

٥ ـ الهوى المتَّبَع، أي: أن كل إنسان يتبع هواه، ولا يلتفت إلى شرع ولا دين، بل يجري خلف ما تهواه نفسه، ولو كان فيه عطبه، وهذا يدل على إعراض أهل هذا الزمان عن نصوص الوحي وتحكيمها، ويدل على غربة إفراد الفرقة الناجية، المجانبين للهوى وما يترتب على اتباعه من أنواع الفسوق، وأنواع البدع.

---

(١) هو أبو أمية الشعباني. «العزلة والخلطة»: (ص٦٩).

(٢) أخرجه أبو داود في الملاحم، باب الأمر والنهي: (٤/ ٥١٢، رقم٤٣٤١)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»: (٣/ ١٢) بهذا اللفظ، بيد أنه صحيح بعض ألفاظه بنحوه في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨١٩ ـ ٨٢٠).

(٣) «لسان العرب»: (٢/ ٤٩٥)، وقد تقدم معنى الشُّح بالتفصيل في المبحث الأول من الفصل الأول من الباب الأول: (ص٨٦).

(٤) «العزلة والخلطة»: (ص٦٩).

٦ ـ الدنيا المؤثرة، المؤثرة على الآخرة، كما قال تعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۝١٦ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ﴾ [الأعلى: ١٦ ـ ١٧].

٧ ـ الإعجاب بالرأي، وإعجاب المرء بنفسه مدعاة إلى ترك الكتاب والسنة وأقوال الأئمة والسلف، وسبب لعدم قبول الحق ممن جاء به، وبهذا تراكم الأخطاء، ويتعذر التدارك والإصلاح.

ومحصل هذه الصفات ـ السالفة ـ كلها: أن لا فائدة من الأمر والنهي والإصلاح في مجال العامة (وهم الدهماء والجمهور، وإن ترأسوا وسادوا)[١]، بل ربما ترتب على الأمر والنهي ضرر بأن يتضاعف المنكر ويزداد، أو يتأذى الآمر في نفسه، أو أهله، أو ماله.

ولعل هذا هو الضابط العام لتلك الحال: ألا يكون ثم فائدة ترجى من الدعوة والأمر والنهي بين هؤلاء المسَمّينِ بـ (العامة)، وفي مقابل التحقق من عدم النفع، هناك توقع لحصول الضرر الديني والدنيوي للآمر ولغيره، ولا شك أن الأصول العامة تقتضي ترك الأمر والنهي ـ حينئذٍ ـ دفعًا للمفسدة المتوقعة التي لا توجد مصلحة تكافئها في فصل الأمر والنهي. فيكون الحديث مضطربًا مع القاعدة العامة في المصلحة والمفسدة.

وتحديد هذا الزمان أمر تختلف فيه الأنظار، كما تختلف فيه الأقطار، فقد يوجد في مكان دون مكان، وفي زمان دون زمان، **كما قال الإمام الطحاوي** رحمه الله: (يجوز أن الأزمنة تختلف وتتباين، وأن كل زمان منها له حكمه الذي بينه رسول الله ﷺ لأُمته، وأعلمهم إياه، وأعلمهم ما يعلمون فيه، فعلى الناس التمسك بذلك ولزومه، ووضع كل أمر موضعه الذي

---

(١) «العزلة»: (ص٥٧)، «العزلة والخلطة»: (ص٧٠).

أمرهم رسول الله ﷺ بوضعها، وألاَّ يخرجوا عن ذلك إلى ما سواه)[١].

وقد رسم النبي ﷺ الطريق الذي يسلكه المؤمن حين تظهر تلك الصفات الست السابقة، ووجه ﷺ المؤمن ـ كما في الأحاديث السابقة ـ في مثل تلك الظروف وما ينجم عنها من ترك الأمر والنهي إلى أمرين مهمين:

أولهما: تأخذون ما تعرفون، وتدعون ما تنكرون.

والثاني: تقبلون على أمر خاصتكم، وتدعون أمر العامة.

الأمر الأول: فيه بيان تعامل الفرد والجماعة مع الواقع من حولهم، تعاملاً يتميز بالعدل والإنصاف، فيأخذون ما يعرفون، مما عرف بالشرع والعقل حسنه، ويتركون ما ينكرون، مما لم تأت به الشريعة، ولا تقبله العقول السليمة، وبذلك ينتفعون بما يوجد لدى غيرهم من خير، ويتجنبون ما يوجد لديهم من شر، ويحفظون أنفسهم من السّمة الغالبة على أهل عصرهم وهي سمة طاعة الشح، واتباع الهوى، والإعجاب بالرأي، إذ إنهم يحكّمون الشرع الذي بيّن لهم المعروف ليأخذوه، والمنكر ليدعوه.

ويسلمون من البدع والآراء والأهواء التي هي سبب الاختلاف والتفرق، الذي هو سمة ذلك العصر، كما في الحديث في صفتهم: «**واختلفوا فصاروا هكذا، وشبك بين أصابعه . . .**» فالمعتصمون بالسنة ناجون من الاختلاف وأسبابه، وما أصابهم من اختلاف أو تفرق فبسبب نقص الاتباع.

والأمر الثاني: فيه بيان موقفهم من الخاصة والعامة.

ويرى الإمام **الخطابي** أن المقصود بالخاصة في هذا الحديث ما يخص

---

(١) «مشكل الآثار»: (٢/ ٦٩ ـ ٧٠)، «العزلة والخلطة»: (ص٧٠ ـ ٧١).

الإنسان في ذاته من إعانة أهله، وسياسة ذويه، والقيام لهم، والسعي في مصالحهم، ويعتبر هذا التوجيه متعلقًا بالمصالح الدنيوية.

أما ترك العامة ـ عنده ـ فهو ترك التعرض لأمرهم، والتعاطي لسياستهم، والترأس عليهم، والتوسط في أمورهم[(١)].

وحين يُرجع إلى المعنى اللغوي لكلمة (خاصة) يتبين أنها تحتمل عدة معان:

الأول: أن يراد بالخاصة الشخص ذاته، دون غيره، ومنه حديث: «**بادروا بالأعمال ستًّا**: ...» وذكر منها: «... **أو خاصة أحدكم، أو أمر العامة**»[(٢)].

والمقصود بـ(الخاصة) أو (الخويصة)، في هذا الحديث: الشيء الذي يخص كل إنسان بعينه، وهو الموت كما أفاده **ابن الأثير والنووي** ـ رحمهما الله[(٣)] ـ، وأمر العامة فسره قتادة بالقيامة[(٤)].

وإذا فُسر حديث الباب بهذا المعنى صار المرء مطالبًا فيه بالعناية بنفسه وحفظها وترك التعرض لغيره.

الثاني: أن يراد بها ما يخص الإنسان في أُمور دنياه، ويلزمه القيام به، من إعالة الأهل والأولاد، والسعي لمصالحهم وأقواتهم[(٥)].

---

(١) «العزلة والخلطة»: (ص٧٤ ـ ٧٥).

(٢) أخرجه مسلم في الفتن، باب في بقية من أحاديث الدجال: (٤/ ٢٢٦٧، برقم١٢٨).

(٣) «النهاية»: (٢/ ٣٧)، «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٨٧).

(٤) كما رواه أحمد في «المسند»: (٢/ ٣٢٤)، ونقله النووي في «شرحه على مسلم»: (١٨/ ٨٧)، وعزاه لعبد بن حميد.

(٥) «العزلة»: (ص٦٥).

وإذا فُسّر حديث الباب ـ أيضًا ـ بهذا المعنى صار المرء مطالبًا بالاقتصار من الدنيا ومن مخالطة أهلها، على ما لا بد له منه في تدبير أمور معاشه، ومعاش من يعول.

الثالث: أن يراد بـ (الخاصة) أصحاب الإنسان وخلصاؤه وأصدقاؤه، لأنه يختصهم بالود والمصافاة، قال الشاعر:

إنَّ امرءًا خصَّنِي عمْدًا مودّته ... على التنائي لعندي غير مَكفورِ[1]

وقال الأزهري[2]: الخاصة الذي اختصصته لنفسك[3].

ومنه ما نسب إلى النبي ﷺ من قوله: «**إن لكل نبي خاصة من أصحابه، وإن خاصتي من أصحابي أبو بكر وعمر**»[4].

وعلى هذا المعنى يكون مقصود الحديث أمر الإنسان المتبع بالاعتناء بأمر الخاصة من أصحابه وخلصائه وأودَّائه في الله، والاهتمام بصلاح شئون دينهم ودنياهم، وملازمتهم، وترك أمر العامة.

---

(١) «تاج العروس»: (٤/ ٣٨٧)، ونسبه لأبي زبيد، وينظر: «القاموس»: (٢/ ٣١٣).

(٢) تقدمت ترجمته في أول الرسالة في المبحث الأول من التمهيد عند تعريف الفتنة لغة: (ص٣٧).

(٣) «تهذيب اللغة»: (٦/ ٥٥٢).

(٤) رواه الطبراني في «الكبير»: (١٠/ ٩٤، برقم١٠٠٠٨) وفي سنده عبد الرحيم بن حماد قال عنه الذهبي: هذا شيخ واه، ولم أر لهم فيه كلامًا، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وأشار البيهقي إلى ضعفه. ينظر: «الميزان»: (٢/ ٦٠٣)، و«اللسان»: (٤/ ٥). وقد غمز في صحته الهيثمي في «المجمع»: (٩/ ٥٢)، وضعفه السيوطي في «الجامع الصغير»: (٢/ ٥١٦ ـ مع الفيض) وأقره المناوي في «الفيض»: (٢/ ٥١٦) بسكوته عليه، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»: (٢/ ١٧٦، رقم١٩٣٨) بقوله: (ضعيف جدًّا).

وهذا يكون في الحال التي ينطبق عليها الوصف الوارد في الأحاديث، وهي على ضربين:

الأول: أن تقع في زمن خاص، في مكان خاص من أرض الإسلام، وهذا جائز وقوعه في كل عصر.

والثاني: أن تقع شاملة في الأرض كلها، بصورة تامة، وهذا ما ترجح من أنه يكون قبيل الساعة، حيث لا ينفع أمر ولا نهي، فيؤمر المؤمنون المتحلون بصفات الطائفة المنصورة أن يُعنَوْا بصلاح حالهم الخاص ويدعوا أمر العامة حتى يأتي أمر الله، والله أعلم.

وهذا المعنى الثالث: هو الأقرب لدلالة الحديث، لاعتبارات عديدة. منها:

* أنه الموافق لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥].

* وكذلك فسر الآية جماعة من السلف، كابن مسعود، والحسن البصري، وابن عمر ـ رضي الله عنهم ـ وجماعة من أصحاب النبي ﷺ يرون أن تأويل هذه الآية لم يجيء بعد، وأنها في آخر الزمان[١].

* **ومنها**: أن الصالحين والدعاة إلى الله مطالبون ـ شرعًا ـ بأن يشد بعضهم بعضًا ويحفظ ويعين بعضهم بعضًا، في كافة الأحوال والأوضاع، لا أن يرمي بعضهم بعضًا بالتهم، ويترصد بعضهم لبعض ويتصيدوا العثرات والزلات والسقطات، فينشرونها في مختلف وسائل الإعلام،

---

(١) نقل الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره»: (٧/ ٩٤ ـ ٩٩)، روايات كثيرة عنهم فليُرْجع إليها.

ويحكمون على المقاصد والنيات، ويُنَشِّؤُون المبتدئين على ذلك وعلى التهَجُّم على الدعـاة والعلماء كما هو حاصل في زماننا هذا، والله المستعان.

* **ومنها**: أن الخاصة في الحديث مقابلة بـ (العامة)، والأقرب أن المعنى: مادام أن الاشتغال بصلاح العامة أمر غير ذي جدوى، بل ضرره أكثر من نفعه ـ إن كان له نفع ـ فدعوه ودعوهم، واشتغلوا بصلاح خاصتكم، حيث يفيد الأمر والنهي والإصلاح.

ويمكن إدخال المعاني الأخرى ضمن هذا المعنى، إذ حين يُفسَّر الخاصة بخلصاء الإنسان وأودائه وأصحابه الموافقين له في لزوم السنة، واتباع المنهج، فإنه يدخل ـ هو ـ فيهم دخولاً أوليًا، أي: عليك بنفسك، وبمن أنت منهم، وعلى هذا تُحمل روايات: **«عليك بنفسك»**[١]، و**«عليك بخاصة نفسك»**[٢].

وحصر هذا التوجيه في الشئون الدينية، **كما يراه الخطابي** رَحِمَهُ اللَّهُ فيما تقدم من قوله قريبًا[٣] ـ فيه بُعْدٌ، وليس في النص ما يسعفه ويساعده، أو يَشهد له، بل الأولى أن يكون شاملاً لشئون الدنيا والدين، والله أعلم[٤].

---

(١) تقدم تخريجه قريبًا: (ص٤٨٩) من حديث أبي ثعلبة الخُشني.

(٢) أخرجه أبو داود في الملاحم، باب الأمر والنهي: (٤/ ٥١٤، رقم٤٣٤٣)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٢٠).

(٣) تقدم قوله قريبًا عند المعنى الثاني من المعاني اللغوية لكلمة (خاصة: (ص٤٩٢).

(٤) «العزلة والخلطة»: (ص٧٥ ـ ٧٩) بتصرف وزيادة.

* **الحالة الثانية: عند حلول الفتن:**

تقدم في أول الرسالة تعريف الفتنة في اللغة والاصطلاح، وذكر معانيها ووجوهها بما يُغني عن إعادتها[١].

والمقصود بها هنا: ما يعرض للفرد والجماعة من آثار الشبهات والشهوات من انحراف واختلاف وتفرق وتقاتل، مما حفلت كتب السنة النبوية المطهرة بخبره كله.

وقد جاءت السنة كثيرًا بإطلاقها على الاختلاف والتفرق الواقع بين المسلمين، وما يترتب عليه من تحزُّب وقتال وقتل، وشاع استعمالها بهذا المعنى.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (والمراد بالفتنة ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك، حيث لا يُعلم المُحق من المُبطل)[٢].

هذا وقد وردت أحاديث في التحذير من الفتن عمومًا، والحث على اعتزالها بالكلية، والفرار منها.

ومن هذه الأحاديث ما تقدم ذكره، كحديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم، الغنمُ، يَتْبَعُ بها شَعَفَ الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن**»[٣].

---

(١) تقدم ذلك كله في أول الرسالة في المبحث الأول والثاني من التمهيد: (ص٣٧ ـ ٥١).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٣٤)، «النهاية»: (٣/ ٤١١)، والملاحظ أن ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ حصر معنى الفتنة بالجانب السياسي، والصحيح عمومها، والله أعلم. «العزلة والخلطة»: (؟؟؟).

(٣) تقدم تخريجه قريبًا بعد الخلاف المذكور في المبحث الأول من هذا الفصل، وكذلك بعد الفوائد المستخلصة من ذلك المبحث: (ص٤٧٢).

وحديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**بادروا بالأعمال فتنًا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمنًا، ويمسي كافرًا، أو يمسي مؤمنًا، ويصبح كافرًا، يبيع دينه بعرض من الدنيا**»[1].

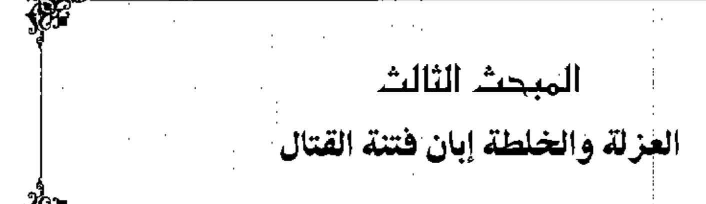
وأما الأحاديث الواردة في الاختلاف والتنازع بين المسلمين، وما يتبعه من قتال وتطاحن وسفك للدماء فهي كثيرة جدًّا[2]، سيأتي ذكرها ـ قريبًا ـ إن شاء الله[3].

---

(١) تقدم تخريجه: (ص٩٢ ـ ٩٦).

(٢) «العزلة والخلطة»: (ص٧٩ ـ ٨١).

(٣) سيأتي ذكر بعضها في المبحث الثالث ـ القادم ـ من هذا الفصل: (ص٤٩٩ ـ ٥٠٣) إن شاء الله تعالى.



المبحث الثالث
العزلة والخلطة إبان فتنة القتال

تقدم في مستهل المبحث السابق أن العلماء اختلفوا في التفضيل بين العزلة والخلطة وتقدمت أقوالهم وحججهم مع مناقشتها، بيد أن ذلك الخلاف في المفاضلة بين العزلة والخلطة لم يحدد بزمن معين ووقت مخصص، فهو يشمل كل زمان ومكان تضافرت فيه أسباب أحدهما.

وأما هنا ـ في هذا المبحث ـ فسيُذكَر الخلاف في المفاضلة بين العزلة والخلطة ولكن في وقت مخصص، وهو عند ظهور الفتن، وخاصة فتنة القتال الناشئة ـ غالبًا ـ عن التنازع والاختلاف، فقد اختلف العلماء ـ هنا ـ في المفاضلة فيها بين العزلة والخلطة، كما هو حاصل من تقدم هذا الاختلاف ـ فيها أيضًا ـ بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في فتنة القتال التي وقعت بين علي ومعاوية ـ رضي الله عنهما ـ. فمنهم من رأى اعتزالها، ومنهم من رأى المشاركة فيها ونصر الحق وقتال الباغين، وها هو التفصيل في هذه المسألة:

إن الأحاديث الواردة في الاختلاف والتنازع بين المسلمين، وما يتبعه من قتال وتطاحن وسفك للدماء كثيرة جدًّا، سيأتي معظمها في ثنايا ذكر الخلاف في فتنة القتال.

وقد اختلف العلماء ـ منذ عهد الصحابة ومن بعدهم ـ فيما إذا وقع بين المسلمين فتنة حرب وقتال وتطاحن وسفك للدماء، إلى عدة أقوال:

القول الأول: قالوا باعتزالها وعدم الخوض والمشاركة فيها بحال، وذلك لأن النبي ﷺ أرشد أمته إلى كيفية التصرف في مثل هذه الفتن التي تثور بين المسلمين، حيث يخفى الحق وتضطرب الأمور، فقد دعا الرسول ﷺ إلى اجتناب الصراع والقتال في مثل هذه الحال، والاعتزال في مكان ناءٍ، يرعى الرجل الغنم في قمم الجبال، أو يجاهد الأعداء على حدود الدولة المسلمة، فإن وصلت إليه سيوف المتحاربين فقد أُمر بأن يمتنع عن الدفاع عن نفسه، ولو كان في هذا هلاكه أو موته[1] ـ على خلاف في ذلك سيأتي قريبًا بعد سوق أدلة هذا القول ـ.

وقد استدل أصحاب هذا القول على قولهم باعتزال فتنة القتال بأدلة كثيرة، منها ما تقدم ذكره، ومنها ما لم يتقدم، فمما استدلوا به:

١ ـ ما ثبت عن أبي بكرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنها ستكون فتن. ألا ثم تكون فتنةٌ القاعد فيها خير من الماشي فيها. والماشي فيها خيرٌ من الساعي إليها. ألا، فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إبلٌ فَلْيَلْحق بإبلِهِ. ومنْ كانت له غنمٌ فلْيَلْحق بغنمِهِ. ومن كان له أرض فليلحق بأرضِهِ**» قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: «**يعمد إلى سيفِهِ فَيَدُقُّ على حَدِّهِ بِحَجَرٍ**[2]**. ثم لِيَنْجُ إن استطاع النجاءَ. اللهم هل بلغت؟ اللهم هل**

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ١٠)، «فتح الباري»: (١٣/ ٣٤، ٣٧)، «القيامة الصغرى»: (ص١٧٢ ـ ١٧٤) بتصرف وزيادة.

(٢) قيل: المراد كسر السيف حقيقة، على ظاهر الحديث؛ ليسدَّ على نفسه باب هذا القتال، وقيل هو مجاز. والمراد: ترك القتال. والأول أصح. «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٩ ـ ١٠).

بلغت؟ اللهم هل بلغت؟» قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرأيت إن أُكْرِهْتُ حتى يُنْطَلَقَ بي إلى أحد الصَّفَّيْنِ، أو إحدى الفِئَتَيْنِ، فضربني رجل بسيفِهِ، أو يجيءُ سهمٌ فيقْتُلُني؟ قال: «**يبوءُ بإثمِهِ وإثْمِكَ**[1] **ويكون من أصحاب النار**»[2].

والظاهر: أن هذا إذا لم يترجَّح لدى المسلم جانب الحق، وإلا وجب عليه الوقوف معه، ويقاتل من يقاتله، ولكن العزلة أسلم في سائر الأحوال. والله أعلم.

٢ ـ كما استدلوا بحديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم، يَتْبَعُ بها شَعَفَ الجبال ومَواقِعَ القطرِ، يَفِرُّ بدينِهِ من الفتن**» وقد تقدم ذكره وتخريجه قريبًا[3].

٣ ـ وبحديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أظَلَّتْكُمْ فتنٌ كقِطَعِ الليلِ المُظلم أنجى الناس منها صاحب شاهقة يأكل من رسل غنمة، أو رجل من وراء الدروب آخذ بعنان فرسه يأكل من فيء سيفه**»[4].

---

(١) معنى يبوء بإثمه: يلزمه ويرجع ويحتمله، أي: يبوء الذي أكرهك بإثمه في إكراهك وفي دخوله في الفتنة، وبإثمك في قتلك غيره. «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ١٢).

(٢) رواه مسلم في الفتن، باب نزول الفتن كمواقع القطر: (٤/ ٢٢١٢، رقم٢٨٨٧)، واللفظ له، وأبو داود بأتم منه، وسيأتي بنصه وتخريجه قريبًا في هذا المبحث: (ص٥٠٢) إن شاء الله.

(٣) تقدم ذكره وتخريجه في بداية المبحث الأول من هذا الفصل: (ص٤٧٢).

(٤) تقدم تخريجه في آخر المبحث الأول من هذا الفصل: (ص٤٧٤).

٤ ـ وكذلك استدلوا بقولهم: أن الرسول ﷺ قد بيَّن لأبي ذرّ ـ رضي الله عنه ـ كيف يتصرف في مثل هذه الفتن التي تثور بين المسلمين من صراع وقتال، فقال ﷺ له: «. . . **أرأيت إنْ قتل الناس بعضهم بعضًا حتى تغرق حجارة الزيت في الدماء**[1] **كيف تصنع؟ قال: الله ورسوله أعلم. قال: اقعد في بيتك، وأغلق عليك بابك. قال: أرأيت إن لم أُترك؟ قال: ائتِ من أنت منه فكن فيهم، قال: فآخذ سلاحي؟ قال: إذًا تُشاركهم. ولكن إن خشيت أو يُرَوِّعَك شعاع السيف فألقِ طرف ردائك على وجهك، يبوء بإثمك وإثمه**»[2].

٥ ـ وبحديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن بين يدى الساعة فتنًا كقطع الليل المظلم، يُصبح الرجل فيها مؤمنًا، ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا، ويصبح كافرًا، القاعد فيها خير من القائم، والماشي فيها خير من الساعي، فكسِّروا قِسِيَّكُم**[3]**، وقطِّعوا أوتاركم**[4] **واضربوا سيوفكم بالحجارة، فإن دُخِلَ ـ يعني: أحد منكم ـ فليكن كخيرِ ابني آدم**»[5].

---

(١) **أحجار الزيت**: موضع بالمدينة قريب من الزوراء وهو موضع صلاة الاستسقاء. «معجم البلدان»: (١/ ١٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود في الفتن والملاحم، باب النهي عن السعي في الفتنة: (٤/٤٥٨، رقم٤٢٦١) مختصرًا، وابن حبان: (١٨٦٢ ـ موارد) واللفظ له، وصححه الألباني في «الإرواء»: (٨/ ١٠١).

(٣) **القسي**: بضم القاف وكسرها، وكسر السين وتخفيفها وتشديد الياء، جمع قوس، وهو آلة رمي. «القاموس»: (٢/ ٢٥٢).

(٤) **الأوتار**: جمع وتر، وهو شرعة القوس ومعلقها. «القاموس»: (٢/ ١٥٨).

(٥) رواه أبو داود في الفتن والملاحم، باب النهي عن السعي في الفتنة: (٤/ ٤٥٧، رقم٤٢٥٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٠٢).

وفي رواية ـ فيها زيادة ـ أنه ﷺ قال في الفتنة: «**كسِّروا فيها قِسِيَّكم، وقطعوا فيها أوتاركم، والزموا فيها أجواف بيوتكم، وكونوا كابن آدم**»[١].

٦ ـ ومنها ـ أيضًا ـ ما رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرَّف[٢] لها تستشرفه، فمن وجد منها ملْجأ أو معاذًا فليَعُذْ[٣] به**»[٤].

٧ ـ ومنها: حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تكون فتنة، النائم فيها خير من المضطجع، والمضطجع فيها خير من القاعد، والقاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الراكب، والراكب خير من المُجري، قتلاها كلها في النار، قال: قلت: يا رسول الله! ومتى ذلك؟ قال: ذلك أيام الهرج، قلت: ومتى أيام الهرج؟ قال: حين لا يأمن الرجل جليسه!**

---

(١) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في اتخاذ سيف من خشب في الفتنة: (٤/ ٤٩٠ ـ ٤٩١، رقم٢٢٠٤)، وقال: (هذا حديث حسن غريب صحيح)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٤١)، وصحيح ابن ماجه: (رقم٣٣٦١).

(٢) **تشرَّف**: ضُبطت بوجهين: إما بفتح التاء، والشين والراء المشددة، وإما بضم الياء وسكون السين وكسر الراء: يُشْرِف. والمعنى: من تعرض لها وانتصب وتطلع ضرعته وأهلكته. «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٩) بتصرف.

(٣) **معاذًا**: ـ بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذل المعجمة ـ هو بمعنى الملجأ، ويروى بضم العين، وقوله فليعذ به، أي: ليعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة. «الفتح»: (١٣/ ٣٤).

(٤) رواه البخاري في الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم: (١٣/ ٣٣، رقم٧٠٨١ ـ مع الفتح).

قال: فيم تأمرني إن أدركت ذلك الزمان؟ قال: اكفف نفسك ويدك، وادخل دارك، قال: قلت: يا رسول الله! أريت إن دخل رجل عليَّ داري؟ قال: فادخل بيتك، قال: قلت: يا رسول الله! أريت إن دخل رجل عليَّ بيتي؟ قال: فادخل مسجدك واصنع هكذا ـ وقبض بيمينه على الكوع ـ وقل: ربيَ الله حتى تموت على ذلك»[(١)].

وثمة أحاديث أخرى استدل بها أصحاب هذا القول، وهي تحث على اعتزال الفتنة، وكف اليد، ولزوم البيت، وحفظ اللسان، وإن لم يأت التصريح فيها بكلمة (الفتنة). ومن هذه الأحاديث ما يلي:

حديث أبي ذر ـ المتقدم[(٢)] ـ والذي قالوا فيه: أن رسول الله ﷺ قد بين له ـ رضي الله عنه ـ كيف يتصرف في مثل هذه الحروب والفتن التي تثور بين المسلمين من صراع وقتال.

٨ ـ ومنها: حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: **«ويل للعرب من شر قد اقترب، أفلح من كفَّ يده»**[(٣)].

٩ ـ وعن الأحنف بن قيس قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل[(٤)]، فلقيني أبو

---

(١) رواه أبو داود في الفتن والملاحم، باب في النهي عن السعي في الفتنة: (٤/ ٤٥٦، رقم٤٢٥٨)، وعبد الرزاق: (١١/ ٣٥٠، رقم٢٠٧٢٠) واللفظ له، وفي الحديث ضعف بيد أن له شواهد يتقوى بها. وهي مذكورة في العزلة والخلطة»: (ص٨٦ ـ ٨٧)، فلينظر إليها هناك. ومنها حديث أبي بكرة عند مسلم وقد تقدم قريبًا قبل صفحات: (ص٤٩٩) بنصه وتخريجه.

(٢) تقدم حديث أبي ذر هذا قريبًا في هذا المبحث: (ص٥٠١، رقم٤).

(٣) رواه أبو داود في الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها: (٤/ ٤٤٩، رقم٤٢٤٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٠٦).

(٤) يعني: علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ كما يتضح من الروايات كالتي في مسلم: (٤/ ٢٢١٣، رقم٢٨٨٨) وغيرها من الروايات.

بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل، قال: ارجع، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**» فقلت: يا رسول الله! هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «**إنه كان حريصًا على قتل صاحبه**»[(١)].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ عند شرحه لهذا الحديث: (واحتج به من لم ير القتال في الفتنة . . .)[(٢)].

١٠ـ عن **عُدَيْسَةَ بنت أُهْبَانَ**[(٣)] قالت: جاء عليٌّ بن أبي طالب إلى أبي، فدعاه إلى الخروج معه، فقال له أبي: إن خليلي وابن عمك عهد إليَّ إذا اختلف الناس أن أتَّخذ سيفًا من خشب، فقد اتخذتُه! فإن شئت خرجتُ به معك، قالت: فتركه[(٤)]. والمراد باتخاذ السيف من الخشب: الامتناع عن القتال[(٥)].

هذه هي الأحاديث التي استدل بها أصحاب هذا القول على ما ذهبوا إليه من عدم القتال في الفتنة واعتزالها.

---

(١) أخرجه مسلم في الفتن، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما: (٤/ ٢٢١٣، رقم٢٨٨٨).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٣٧).

(٣) هي عديسة ـ بالتصغير والمهملة ـ بنت أُهبان بن صيفي الغِفَارية، روت عن أبيها وعلي، قال عنها ابن حجر: (مقبولة). «تهذيب الكمال»: (٣/ ١٦٩٠)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٤٣٨)، «تقريب التهذيب»: (٧٥٠).

(٤) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء من اتخاذ سيف من خشب في الفتنة: (٤/ ٤٩٠، رقم٢٢٠٣)، وقال: (حسن غريب)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٤١).

(٥) «تحفة الأحوذي»: (٦/ ٤٤٦).

وأدلتهم هذه التي استدلوا بها تدل على مشروعية الاعتزال في الفتنة، وعدم المشاركة والخوض فيها.

ثم اختلف هؤلاء ـ أنفسهم ـ أصحاب هذا القول الأول في كيفية اعتزال الفتنة على قولين:

الأول: قالت طائفة: اعتزال الفتنة يكون بلزوم البيوت.

الثاني: وقالت طائفة أخرى: بل الاعتزال يكون بالتحول عن بلد الفتن أصلاً.

ثم اختلف ـ أيضًا ـ هؤلاء القائلون بالعزلة فيما إذا داهمهم الخصم وأراد قتلهم على قولين ـ أيضًا ـ:

الأول: قالوا: لا يدخل في الفتنة، فإذا هجم على شيء من ذلك، أو أراد أحد قتله يجب عليه أن يكف يده ولا يدافع عن نفسه ولو قُتل، لأن الطالب متأول، وهذا مذهب أبي بكر الصحابي ـ رضي الله عنه ـ وغيره.

الثاني: قالوا: نعم لا يدخل في الفتنة، ولكن إذا أراد أحد قتله دافع عن نفسه وعن ماله، وعن أهله، وهو معذور إن قتل أو قتل، وهذا مذهب ابن عمر وعمران بن حصين ـ رضي الله عنهما ـ وغيرهما.

فهذان المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الإسلام، بيد أنهما مختلفان في الدفاع عن النفس كما تقدم ذكره أعلاه[1].

هذا وقد احتج بالأحاديث والأدلة التي استدل بها أصحاب القول الأول، كل من لم يرَ القتال في الفتنة من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وهم كل من ترك القتال مع علي ـ رضي الله عنه ـ في حروبه.

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ١٠)، «الفتح»: (١٣/ ٣٤، ٣٧) كلاهما بزيادة وتصرف.

ولذلك لما وقع القتال بينه وبين معاوية ـ رضي الله عنه ـ اعتزل عدد كبير من الصحابة، وأبوا الدخول في قتال يقع بين المسلمين مع اعترافهم ببيعة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وخلافته.

فاعتزل عبد الله بن عمر[١]، وسعد بن أبي وقاص[٢]، ومحمد بن مسلمة[٣]، وأبو بكرة ـ نفيع بن الحارث[٤] ـ، وأبو موسى الأشعري[٥]، وسلمة بن الأكوع[٦]، وأسامة بن زيد[٧]، وأبو مسعود الأنصاري[٨]، وغيرهم من الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ.

وقد استدلوا واحتجوا على اعتزالهم للقتال وتركه بأحاديث الفتن، وتحريم دماء المسلمين، والعزلة عند اختلاف المصلين واقتتالهم، حتى قال سعد بن أبي وقاص لمن دعاه إلى القتال، وزعم أنه أحق بهذا الأمر من غيره: لا أقاتل حتى تأتوني بسيف له عينان، ولسان وشفتان يعرف الكافر من المؤمن[٩].

---

(١) «العزلة»: (ص٧٣ ـ ٧٤)، «المستدرك»: (٣/ ١١٥)، «سنن البيهقي»: (٨/ ١٧٢).

(٢) «العزلة»: (ص٧٢ ـ ٧٣)، «المستدرك»: (٤/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤)، وينظر: «صحيح مسلم»: (٤/ ٢٢٧٧)، و«مصنف ابن أبي شيبة»: (١٥/ ١١٣).

(٣) «سنن أبي داود»: (٥/ ٤٩ ـ ٥٠)، «العزلة»: (ص٧٣)، «المستدرك»: (٣/ ١١٧ ـ ١١٨)، و«مصنف ابن أبي شيبة»: (١٥/ ٥٠ ـ ٥١).

(٤) «صحيح مسلم»: (٤/ ٢٢١٣ ـ ٢٢١٤)، أبو داود: (٤/ ٤٦٢)، النسائي: (٧/ ١٢٤ ـ ١٢٥)، البيهقي: (٨/ ١٩٠).

(٥) «مصنف ابن أبي شيبة»: (١٥/ ٧٣، ٢٨٧).

(٦) «صحيح مسلم»: (٣/ ١٤٨٦)، النسائي: (٧/ ١٥١).

(٧) «المستدرك»: (٣/ ١٦٦).

(٨) «مصنف ابن أبي شيبة»: (١٥/ ٧٣، ٢٨٧).

(٩) رواه الخطابي في «العزلة»: (ص٧٢)، والحاكم (٤/ ٤٤٤) وقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

وقال أيضًا: مثلنا ومثلكم كمثل قوم كانوا على محجة بيضاء، فبينما هم كذلك يسيرون هاجت ريح عجاجة، فضلوا الطريق والتبس عليهم، فقال بعضهم: الطريق ذات اليمين، فأخذوا فيها فتاهوا وضلوا، وقال آخرون: الطريق ذات الشمال، فأخذوا فيها فتاهوا وضلوا، وقال آخرون: كنا في الطريق حيث هاجت الريح فنُنِيخُ، فأناخوا، فأصبحوا فذهب الريح، وتبين الطريق[1] *.

فهؤلاء هم الجماعة، قالوا: نلزم ما فارَقَنا عليه رسول الله ﷺ حتى نلقاه، ولا ندخل في شيء من الفتن[2].

ويقول آخر[3] لمن طلب منه الخروج في قتال فتنة: إن أبي وعمي شهدا بدرًا، وإنهما عهدا إليَّ ألاَّ أُقاتل أحدًا يقول: لا إله إلاَّ الله، فإن أنت جئتني ببراءة من النار قاتلت معك! ثم يقول:

ولستُ بقاتِلٍ رجلاً يُصلي ... على سُلطان آخر من قريش
له سلطانه وعليَّ إثمي ... معاذَ اللهِ من جهلٍ وطيشٍ
أأقتُلُ مسلمًا في غير جرمٍ ... فليسَ بنافِعِي ما عشتُ عيشي[4]

---

(١) رواه الخطابي في «العزلة»: (ص٧٢).

* مقالة سعد ـ رضي الله عنه ـ هذه جيدة في الاستفادة منها تعليقًا واستنباطًا واستدلالاً، فيُؤخذ منها: أن الاعتزال والصبر هو الأفضل، ولو كان كلا الفريقين على حق، وذلك أن الذي ذهب يمينًا أو شمالاً (مجتهد)، والذي أناخ (مجتهد)، لأن رؤية الطريق تعذرت على الجميع. والله أعلم.

(٢) «العزلة»: (ص٧٢).

(٣) هو أيمن بن خريم، والذي دعاه إلى القتال هو مروان بن الحكم ـ رحمهما الله تعالى ـ. «العزلة والخلطة»: (ص٩٥).

(٤) البيهقي في «السنن»: (٨/ ١٩٣).

ويقول الإمام الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ في موقف هؤلاء المعتزلين:

(قال ميمون: فصار الجماعة والفئة التي تدعى فيه الإسلام، ما كان عليه سعد بن أبي وقاص وأصحابه الذين اعتزلوا الفتن، حتى أذهب الله الفُرقَة وجمع الألفة، فدخلوا الجماعة ولزموا الطاعة وانقادوا، فمن فعل ذلك ولزِمَه نجا، ومن لم يلْزَمْهُ وقع في المهالك)[١].

ولذلك تمنى عدد من الصحابة الذين خاضوا في الفتنة أن لو كانوا في موقف هؤلاء المعتزلين.

ومن كبار قادة الفئتين الذين تمنوا ذلك: عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ حيث قال لابنه عبد الله ـ وهو ممن اعتزل هذه الفتنة ـ يوم صفين: (يا بني! انظر أين ترى عليًا؟ قال: أراه في تلك الكتيبة القَتْماء ذات الرماح، عليه عمامة بيضاء، قال: لله درُّ ابن عُمَرَ وابن مالك[٢]! لئن كان تخلُّفهم عن هذا الأمر خيرًا كان خيرًا مبرورًا، ولئن كان ذنبًا كان ذنبًا مغفورًا)[٣].

وكذلك علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ كان يقول: (لله درّ مقام قامه سعد بن مالك وعبد الله بن عمر، إن كان برًّا إن أجره لعظيم، وإن كان إثمًا إن خطأه ليسير)[٤].

ولا شك أن ما حصل بين علي ومعاوية ـ رضي الله عنه ـ لم يكن يريده واحد منهما، بل كان في الجيشين من أهل الأهواء متغلبون يُحرِّضُون على

---

(١) «العزلة»: (ص٧٢ ـ ٧٣).

(٢) ابن مالك: هو سعد بن أبي وقاص، كان وعبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة الأنصاري في عدة من الصحابة تخلَّفوا عن الفريقين وقعدوا عن تلك الفتنة حتى انجلت. ينظر: «غريب الحديث»: (٢/ ٤٨٦) للخطابي.

(٣) «العزلة»: (ص٧٤ ـ ٧٥).

(٤) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى»: (٤/ ٤٤٠).

القتال، الأمر الذي أدى إلى نشوب تلك المعارك الطاحنة، وخروج الأمر من يد علي ومعاوية ـ رضي الله عنهما ـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وأكثر الذين كانوا يختارون القتال من الطائفتين لم يكونوا يطيعون لا عليًّا ولا معاوية، وكان علي ومعاوية ـ رضي الله عنهما ـ أطلب لكف الدماء من أكثر المقتتلين، لكن غُلبَا فيما وقع، والفتنة إذا ثارت عجز الحكماء عن إطفاء نارها . . .)[(١)].

ومذهب أهل السنة والحق: إحسان الظن بهم، والإمساك عما شجر بينهم، وتأويل قتالهم، وأن دافع الصحابة كلهم ـ رضي الله عنهم ـ هو الاجتهاد، فهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا، بل اعتقد كل فريق أنه المحق ومخالفه باغ، فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله. ولكن هذا لا يمنع أن يكون بعضهم أولى بالحق، وأقرب إليهم من بعض، وأن يكون منهم فاضل ومفضول. فكان بعضهم مصيبًا وبعضهم مخطئًا معذورًا في الخطأ لأنه لاجتهاد، والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه، وكان علي ـ رضي الله عنه ـ هو المحق المصيب في تلك الحروب. هذا مذهب أهل السنة، وكانت القضايا مشتبهة، حتى أن جماعة من الصحابة تحيروا فيها فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا ولم يتيقنوا الصواب ثم تأخروا عن مساعدته منهم[(٢)].

وقد يكون اعتزال المعتزلين لعدم تبين الأمر لهم، وقتال المقاتلين لقناعتهم بأن الحق في القتال، ومما يدل على ذلك قول سعد بن أبي وقاص ـ المتقدم قريبًا[(٣)] ـ والذي شبه المتوقفين عن القتال فيه بمن هاجت عليهم

---

(١) «منهاج السنة النبوية»: (٢/ ٢٢٤).

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ١١) بزيادة وتصرف.

(٣) تقدم قول سعد ـ رضي الله عنه ـ قريبًا: (ص٥٠٦ ـ ٥٠٧).

ريح عجاجة فضيعوا الطريق فوقفوا حيث يستبين لهم الأمر.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ عند شرحه لحديث أبي بكرة ـ رضي الله عنه ـ: «**ابني هذا سيّد ولعل الله أن يُصلح به بين فئتين من المسلمين**»[1].

(واستدل به على تصويب رأي من قعد عن القتال مع معاوية وعلي، وإن كان علي أحق بالخلافة، وأقرب إلى الحق، وهو قول سعد بن أبي وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وسائر من اعتزل تلك الحروب . . .)[2].

القول الثاني: وذهب جمهور الصحابة والتابعين وعامة علماء الإسلام إلى وجوب نصر الحق وقتال الباغين، وذلك بالمشاركة والخلطة والخوض في فتن القتال لوجوب إظهار الحق ونصرته في الفتن، وقتال الباغين.

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ الآية [الحجرات: ٩]. ففي هذه الآية الأمر بقتال الفئة الباغية، وقد ثبت أن من قاتل عليًّا كانوا بغاة.

وجمهور أهل السنة يذهب إلى تصويب من قاتل مع علي، لامتثال قوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ [الحجرات: ٩]. فقالوا: هذا أمر بقتال الفئة الباغية، وهي كل من قاتل ضد علي.

هذا وقد أجاب الجمهور ـ أصحاب هذا القول ـ عن أدلة القول الأول ـ القائل باعتزال فتن القتال ـ وأحاديثهم التي استدلوا بها على مذهبهم بما يلي:

---

(١) أخرجه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي: «إن ابني هذا السيد . . .»: (١٣/ ٦٦، رقم٧١٠٩ ـ مع الفتح).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٧٢)، وليُنظر: «العزلة والخلطة»: (ص٩١ ـ ٩٧).

قالوا: تُحمل الأحاديث الواردة في ذلك وتُأوّل على:

* من لم يظهر له المُحق، فَقَصُر نظره عن معرفة صاحب الحق.
* أو تُحمل وتُأَوَّل على من ضَعُفَ عن القتال.
* أو على طائفتين ظالمتين لا تأويل لواحدة منهما[١].

وقالوا: إذا بغت طائفة على الإمام فامتنعت عن الواجب عليها، ونصبت الحرب وجب قتالها، وكذلك لو تحاربت طائفتان وجب على كل قادر الأخذ على يد المخطىء ونصر المصيب. **هذا هو قول الجمهور**[٢]، وهو ما رجحه الطبري والنووي ـ رحمهما الله ـ، كما سيأتي نص قولهما في ثنايا القول الراجح بعد أسطر قلائل إن شاء الله تعالى.

القول الثالث: وفصل آخرون فقالوا:

كل قتال وقع بين طائفتين من المسلمين حيث لإمام للجماعة فالقتال حينئذ ممنوع، وتنزل الأحاديث التي في هذا الباب وغيره على ذلك، وهو قول **الأوزاعي**[٣] رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٤].

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ١٠)، «الفتح»: (١٣/ ٣٧، ٧٢) كلاهما بتصرف يسير، هذا وقد ذكر القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ نحو ما ذكر أعلاه من «شرح النووي» و«الفتح»، وتوسع في تفسير الآية المذكورة فليُرجع إلى ذلك في «تفسيره»: (١٦/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩).

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٣٤).

(٣) **الأوزاعي**: هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمَد، عالم أهل الشام، أبو عمرو الأوزاعي، كان يسكن بمحلة الأوزاع بدمشق. وُلد في حياة الصحابة سنة ثمان وثمانين، قال مالك: الأوزاعي إمام يقتدى به، توفي سنة سبع وخمسين ومائة. يُنظر: «تاريخ الإسلام»: (٦/ ٢٢٥)، «السير»: (٧/ ١٠٧)، «التذكرة»: (١/ ١٧٨)، «الميزان»: (٢/ ٥٨٠)، «تهذيب التهذيب»: (٦/ ٢٣٨).

(٤) «الفتح»: (١٣/ ٣٤ ـ ٣٥).

* **القول الراجح:**

أما عن القول الراجح فقد رجح **الإمام الطبري** رَحِمَهُ اللَّهُ القول الثاني، قول الجمهور القائل بالمشاركة وعدم العزلة في فتنة القتال، ووجوب نصر الحق وقتال الباغين. **وكذلك الإمام النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ فقد رجح قولهم أيضًا. وهذه هي أقوالهم وترجيحاتهم:

* **قال الإمام الطبري** رَحِمَهُ اللَّهُ: (لو كان الواجب في كل اختلاف يكون بين الفريقين الهربَ منه ولزومَ المنازل لما أُقيم حدٌّ ولا أُبطل باطل، ولوجَد أهل النفاق والفجور سبيلاً إلى استحلال كل ما حرم الله عليهم من أموال المسلمين وسَبْي نسائهم وسفك دماءهم، بأن يتحزّبوا عليهم، ويكفّ المسلمون أيديهم عنهم . . .)[1].

* **وقال أيضًا**: (والصواب أن يُقال: إن الفتنة أصلها الابتلاء، وإنكار المنكر واجب على كل من قدر عليه، فمن أعان المحق أصاب، ومن أعان المخطىء أخطأ، وإن أشكل الأمر فهي الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها . . .)[2].

* **وأما الإمام النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ فقد صرح بترجيح وتصحيح قول الجمهور الثاني وأجاب عن الأدلة والأحاديث التي استدل بها أصحاب القول الأول: فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (. . . وقال معظم الصحابة والتابعين وعامة علماء الإسلام يجب نصر المحق في الفتن والقيام معه بمقاتلة الباغين كما قال تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى﴾ [الحجرات: ٩] الآية، **وهذا هو الصحيح**،

---

(١) نقله عنه القرطبي في «تفسيره»: (١٦/٢٠٨).

(٢) نقله الحافظ في «الفتح»: (١٣/٣٥).

وتتأول الأحاديث على من لم يظهر له المحق، أو على طائفتين ظالمتين لا تأويل لواحدة منهما، ولو كان كما قال الأولون[١] لظهر الفساد، واستطال أهل البغي والمبطلون، والله أعلم)[٢].

هذه هي أقوالهم وترجيحاتهم.

والذي يظهر ـ والله أعلم ـ بعد التأمل والدراسة للنصوص ولمواقف الصحابة ـ رضي الله عنه ـ مما حصل من فتن وحروب في عصرهم أنه لابد من التفصيل في ذلك وعدم إطلاق الحكم بالمشاركة أو الاعتزال مطلقًا دون تفصيل. فيقال:

إنه إذا اشتدت الحروب، وتفاقمت المصائب وعظمت الخطوب، وبلغ الأمر من القتال والتطاحن وسفك الدماء مبلغه، فإن معرفة الحق والصواب في مثل هذه الظروف التي تقع فيها الفتن والمقاتلة، وتظهر فيها الأهواء صعب جدًّا. ولذلك فإن الأبرء والأقرب إلى السلامة هو البعد والاعتزال عن الخوض والمشاركة في فتن الاقتتال ـ بين المؤمنين ـ كيلا يصيب المسلم دمًا حرامًا، ولا يؤذي مسلمًا.

وهذا هو صنيع أكثر أكابر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ فإنهم اعتزلوا ما حصل في (صفين)[٣] من قتال بين علي ومعاوية ـ رضي الله عنهما كما تقدم قريبًا[٤] ـ فلم يقاتلوا لا من هذا الجانب، ولا من هذا الجانب، وكانوا

---

(١) يعني بالأولين: أصحاب القول الأول القائلون بالعزلة وعدم المشاركة والخوض في فتنة القتال كما ذكر في صدر كلامه. والله أعلم.

(٢) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ١٠).

(٣) تقدم أن صفين موضع على شاطىء الفرات . . . إلخ. ينظر: المبحث الأول من الفصل السادس: (ص٢٧٣).

(٤) تقدم بعد أدلة القول الأول من هذا المبحث: (ص٥١٠).

يقولون: إن هذا القتال ونحوه هو قتال فتنة، **كما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللهُ [(١)] **وذكر** رَحِمَهُ اللهُ أن القتال في (صفين) بين علي ومعاوية ـ رضي الله عنهما ـ إنما هو رأي رآه علي ـ رضي الله عنه ـ وكان أحيانًا يحمد من لم ير القتال[(٢)] ـ كما تقدم من قوله رضي الله عنه قريبًا[(٣)] ـ.

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: (وقد ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال في الحسن: «**إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»[(٤)]. فقد مدح الحسن وأثنى عليه بإصلاح الله بين الطائفتين: أصحاب علي وأصحاب معاوية، وهذا يبين أن ترك القتال كان أحسن، وأنه لم يكن القتال واجبًا ولا مستحبًا)[(٥)].

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللهُ في موضع آخر ـ بعد أن بين مذاهب الفقهاء وأقوالهم في القتال ـ: (ولعل أكثر الأكابر من الصحابة كانوا على هذا الرأي[(٦)]. ولم يكن في العسكريين بعد علي أفضل من سعد بن أبي وقاص، وكان من القاعدين)[(٧)] انتهى.

وهذا كله إذا لم يُعرف الحق والصواب في مثل هذه الظروف العصيبة التي تقع فيها الفتن والاقتتال، وتظهر فيها الأهواء، لأن معرفته آنذاك

---

(١) «مجموع الفتاوى»: (٣٥/ ٥٥، ٧٨) بتصرف.

(٢) «مجموع الفتاوى»: (٣٥/ ٥٥، ٧٨).

(٣) تقدم قوله ـ رضي الله عنه ـ قريبًا في نهاية القول الأول من هذا المبحث: (ص٥٠٨).

(٤) تقدم تخريجه في نهاية القول الأول من هذا المبحث: (ص٥١٠).

(٥) «مجموع الفتاوى»: (٣٥/ ٥٦).

(٦) يعني: رأي من يرى الإمساك عن القتال مطلقًا كما في صدر كلامه. والله أعلم.

(٧) «مجموع الفتاوى»: (٣٥/ ٧٧).

تصعب جدًّا. وأما إذا تبيّن الحق، وعُرف الصواب، فإنه حينئذٍ يجب الخوض والمشاركة في ذلك، لنصر الحق وقتال الباغين، امتثالاً لأمر الله تعالى في قوله: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾ [الحجرات: ٩]، وهذا ما رجَّحه الإمام الطبري والنووي ـ رحمهما الله كما تقدم من قولهما قريبًا[1] ـ.

والذي يظهر ـ والله أعلم ـ أن هذا التفصيل في حكم الفتن والاقتتال الذي يقع بين المسلمين **هو الأرجح والأولى** من إطلاق الحكم بالمشاركة أو عدمها دون تفصيل. فلا يقال باعتزال تلك الفتن مطلقًا، ولا يُقال بالخوض والمشاركة فيها مطلقًا. بل متى غَمُضَ الحق وصَعُبَ، وتعَسَّر معرفة الصواب، فإنه يترجح آنذاك جانب القول باعتزالها.

ومتى عُرف الحق وتبين الصواب مع من فيها، فإنه يجب حينئذٍ الخوض والمشاركة فيها لنصر الحق وقتال الباغي.

وأما أن يُطلق الحكم بدون هذا التفصيل فلا. وهذا ما يفيده ـ أيضًا ـ كلام **الإمام الطبري والنووي** ـ رحمهما الله ـ بعد التأمل والتدبُّر في كلامهما، والله أعلم.

(وليس المقصود بكل حال الدخول في حكومة بين أصحاب محمد ﷺ و ـ رضي الله عنهم ـ، وإنما المقصود بيان وجه اعتزال من اعتزل منهم، وعلاقته بقضية العزلة في الفتنة.

أما كيف تكون العزلة في الفتنة؟

فقد تبين من الأحاديث التي سبقت أنها تكون على وجهين:

---

(١) تقدم قولهما قريبًا في القول الراجح من هذا المبحث: (ص٥١٢).

الأول: العزلة التامة، في مكان بعيد عن الناس، بحيث يشتغل المعتزل بغنم يتبع بها شَعَفَ الجبال ومواقع القطر، أو إبل يرعاها، أو أرض يزرعها ويصلحها، أو غير ذلك مما يُحقق له العزلة الكلية التامة عن الناس.

الثاني: العزلة الجزئية، بحيث يعتزل الفتنة وأهلها، ولا يدخل فيها أو يشترك في قتالها، أو يشتمل على شيء منها، وإن كان مقيمًا بين ظهراني الناس.

وقد تنوعت مواقف المعتزلين للفتنة من الصحابة وغيرهم، فمنهم من اعتزل اعتزالاً كليًا كسعد بن أبي وقاص(١)، ومحمد بن مسلمة(٢).

ومنهم من تجنب الفتنة والخوض فيها، ولم يعتزل الناس كأسامة بن زيد(٣)، وعبد الله بن عمر(٤)، وأبي مسعود الأنصاري(٥)، وأبي موسى الأشعري(٥).

والذي يُحدِّد هذا النوع من العزلة أو ذاك أمران:

أولهما: الحاجة والمصلحة، فقد لا يستطيع المرء اعتزال الفتنة إلاَّ باعتزال الناس كلهم، أو يخشى أن يُقحم فيها فيُنْطَلق به حتى يكون بين الصَّفين، وقد يرى أن العزلة الكلية أبلغ وأوقع في نفوس الناس، بمعنى أن تكون عزلته دعوة له إلى الكفِّ عن القتال أو الاختلاف، وطلب السلامة.

---

(١) ينظر: مسلم: (٤/ ٢٢٧٧)، «المستدرك»: (٤/ ٤٤٣)، «المصنف» لابن أبي شيبة: (١٥/ ١١٣).

(٢) يُنظر: «سنن أبي داود»: (٥/ ٤٩)، «المستدرك»: (٣/ ١١٧)، «المصنف» لابن أبي شيبة: (١٥/ ٥٠ ـ ٥١).

(٣) «المستدرك»: (٣/ ١٦٦).

(٤) «المستدرك»: (٣/ ١١٥)، «سنن البيهقي»: (٨/ ١٧٢).

(٥) «المصنف» لابن أبي شيبة: (١٥/ ٧٣ ـ ٢٧٨).

وثانيهما: القدرة والاستطاعة، فقد لا يستطيع المرء اعتزال الناس لحاجته إليهم في أمور دينه أو في أمور دنياه، ولذلك أمر النبي ﷺ من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض أن يعمد إلى سيفه فيدُقُّه بحجر، ثم يبحث عن النجاة ما استطاع[١]، وأمر السائل في الحديث الآخر أن يدخل داره[٢])[٣].

ويحسُن بنا في ختام هذا المبحث أن نُذيّله بما ورد من نصوص في تعظيم أمر قتل المسلم بغير حق، والتحذير منه، لأنه في الفتن ـ لاسيما فتنة القتال ـ تختلط المفاهيم، وتضطرب الأمور وتتباين الأحوال، وتتصادم الأقوال، وتصعب ـ آنذاك ـ معرفة الحق المبين، من الباطل المَشِيْنِ.

فيجب على المسلم في مثل هذه الفتن التريُّث والأناة، وعدم التسرع في الخوض فيها، وقتل وسفك دماء المسلمين بغير حق.

فلذا ناسب هنا ذكر ما جاء في التحذير من ذلك من نصوص، وفيما يلي جملة منها:

١ ـ قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

٢ ـ وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي

---

(١) كما في حديث أبي بكرة، وقد تقدم تخريجه في أول أدلة القول الأول من هذا المبحث: (ص٤٩٩).

(٢) كما في حديث ابن مسعود، وقد تقدم في سابع دليل من أدلة القول الأول من هذا المبحث: (ص٥٠٢).

(٣) «العزلة والخلطة»: (ص٩٨ ـ ٩٩).

حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الفرقان: ٦٨ ـ ٧٠].

٣ ـ وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا**»(١).

٤ ـ وعن البراء بن عازب، أن رسول الله ﷺ قال: «**لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق**»(٢).

٥ ـ وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حرامًا**»(٣).

٦ ـ وعن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال النبي ﷺ: «**أول ما يقضى بين الناس في الدماء**»(٤).

٧ ـ وعن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كل ذنب عسى الله أن يغفره إلاَّ من مات مشركًا، أو مؤمن قتل مؤمنًا متعمدًا**»(٥).

---

(١) رواه النسائي في تحريم الدم: (٧/ ٨٣)، وصححه الألباني في «صحيح النسائي»: (٣/ ٨٣٩).

(٢) رواه ابن ماجه في الديات، باب التغليظ في قتل مسلم ظلمًا: (٢/ ٨٧٤، رقم٢٦١٩)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه»: (٢/ ٩٢).

(٣) أخرجه البخاري في الديات، باب قول الله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾: (١٢/ ١٩٤، رقم٦٨٦٢ ـ مع الفتح).

(٤) المصدر السابق، ولكن برقم: (٦٨٦٤).

(٥) أخرجه أبو داود في الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن: (٤/ ٤٦٣، رقم٤٢٧٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٠٤).

٨ ـ وعن عبادة بن الصامت عن رسول الله ﷺ قال: **«من قتل مؤمنًا فاعتبط[١] بقتله لم يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً»[٢].**

٩ ـ وعن أبي الدرداء: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يزال المؤمن مُعْنِقًا[٣] صالحًا ما لم يُصب دمًا حرامًا، فإذا أصاب دمًا حرامًا بَلَّحَ[٤]»[٥].**

إلى غير ذلك من الجمّ الغفير من الأحاديث النبوية التي تدل على تغليظ وتعظيم قتل المسلم بغير حق، وما أورِدَ هنا من الآيات والأحاديث فيه الكفاية إن شاء الله تعالى وذلك على سبيل التمثيل والبيان لا على سبيل الحصر والاستقصاء[٦]. والله أعلم.

---

(١) يريد: أنه قتله ظلمًا لا عن قصاص، يقال: عبطت الناقة واعتبطتها إذا نحرتها من غير داء أو آفة تكون بها. قاله الخطابي في «معالم السنن مع سنن أبي داود»: (٤/ ٤٦٤).

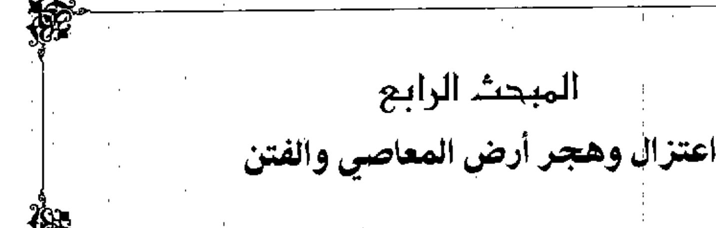
(٢) أخرجه أبو داود في الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن: (٤/ ٤٦٤، رقم٤٢٧٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٠٤).

(٣) مُعْنِقًا: أي: مسرعًا في طاعته منبسطًا في عمله. وقيل: أراد يوم القيامة. «النهاية»: (٣/ ٣١٠).

(٤) بلَّح الرجل: إذا انقطع من الإعياء فلم يقدر أن يتحرك. وقد أبلحه السير فانقطع به، يريد به وقوعه في الهلاك بإصابة الدَّم الحرام. وقد تُخَفَّف اللام. «النهاية»: (١/ ١٥١).

(٥) أخرجه أبو داود في الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن: (٤/ ٤٦٤، رقم٤٢٧٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٣/ ٨٠٤).

(٦) ولمزيد من النصوص في ذلك يُنظر: «تفسير ابن كثير»: (١/ ٥٣٤)، و«الصحيح المسند من الأحاديث القدسية»: (ص٢٨٤ ـ ٢٩٢).



المبحث الرابع
اعتزال وهجر أرض المعاصي والفتن

إن الفتنة إذا عمت هلك الكل، وذلك عند ظهور المعاصي وانتشار المنكر وعدم التغيير. فلذا قال العلماء: (وإذا لم تُغير وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجران تلك البلدة والهرب منها، وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا من الأُمم، كما في قصة السبت حين هجروا العاصين وقالوا: لا نُساكِنكُم؛ وبهذا قال السلف ـ رضي الله عنهم ـ)(١).

وستأتي أقوالهم قريبًا ـ إن شاء الله ـ بعد ذكر الأحاديث المتعلقة بهذا المبحث والتي منها:

حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**يُهْلِكُ أُمتي هذا الحيُّ من قريش**» قالوا: فما تَأْمُرُنا؟ قال: «**لو أن الناس اعتَزَلُوهُم**»(٢).

تقدم شرح هذا الحديث بالتفصيل بلفظ: «**هلكة أُمتي على يَدَي غلمة من قريش**»(٣).

---

(١) «التذكرة»: (٢/ ٢٠٨).

(٢) أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة: (٦/ ٧٠٨، رقم٣٦٠٤ ـ مع الفتح)، ومسلم في الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد روس ذا الخلصة: (٤/ ٢٢٣٦، رقم٢٩١٧) واللفظ له.

(٣) تقدم شرح ذلك وتخريجه بالتفصيل في آخر المبحث الرابع من الفصل الثاني من هذا الباب: (ص٤٢٥).

وذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما يؤخذ ويستفاد من هذا الحديث فقال: (ويؤخذ من هذا الحديث استحباب هجران البلدة التي يقع فيها إظهار المعصية فإنها سبب وقوع الفتن التي ينشأ عنها عموم الهلاك، قال ابن وهب عن مالك: تهجر الأرض التي يُصنع فيها المنكر جهارًا، وقد صنع ذلك جماعة من السلف)[١].

وعن أبي سعيد الخدري؛ أن نبي الله ﷺ قال: «كان فِيمَنْ كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نَفْسًا. فسأل عن أعلم أهل الأرض فَدُلَّ على راهبٍ فأتاه فقال: إنَّه قَتَلَ تسعةٍ وتسعينَ نفسًا. فهل له من توبة؟ فقال: لا. فقتلهُ. فكمَّل به مائة. ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فَدُلَّ على رجل عالم. فقال: إنه قتلَ مِائَةَ نفسٍ. فهل له من توبة؟ فقال: نعم. ومن يحول بينه وبين التوبة؟ انْطَلِقْ إلى أرض كذا وكذا. فإن بها أُناسًا يعبدون الله فاعْبُد الله معهم. ولا تَرْجعْ إلى أرضك فإنها أرض سوءٍ. فانْطَلَق حتى إذا نَصَفَ[٢] الطريق أتاه الموت. فاختصمتْ فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب. فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائبًا مُقْبِلاً بِقَلبه إلى الله. وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيرًا قطُّ. فأتاهم ملَكٌ في صورَةِ آدميٍّ. فجعلوه بينهم. فقال: قيسوا ما بين الأرضين. فإلى أيتهما كان أدنى، فهو له. فقاسُوهُ فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد. فَقَبَضَتْه ملائكةُ الرحمة».

قال قتادة: فقال الحسن: ذُكِرَ لنا؛ أنه لما أتاه الموت نأى[٣] بصدره[٤].

---

(١) «الفتح»: (١٣/ ١٣)، وقد نقل قول مالك القرطبي في «التذكرة»: (٢/ ١٠٨).

(٢) نَصَف: أي: بلغ نصفها. «شرح النووي على مسلم»: (١٧/ ٨٤).

(٣) نأى: نهض. ويجوز تقديم الألف على الهمزة، وعكسه. ينظر: المصدر السابق.

(٤) أخرجه البخاري في الأنبياء، باب٥٤: (٦/ ٥٩١، رقم٣٤٧٠ ـ مع الفتح) مختصرًا، =

فدل هذا الحديث على استحباب هجر واعتزال الأراضي والديار التي تظهر فيها المعاصي والفتن والمنكرات، وذلك مأخوذ من أمر العالم لذلك الرجل حيث قال له: «**انطلق إلى أرض كذا وكذا**» ونهيه عن العودة إلى أرضه وتعليله بأنها أرض سوء: «**ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء**».

كما دل الحديث أيضًا على استحباب مفارقة التائب لأخدان وأصحاب السوء المساعدين على ارتكاب المعاصي، ومقاطعتهم واعتزالهم ما داموا على حالهم السيئة، واستدالهم بأصحاب أهل الخير والصلاح والعلماء، وبذلك تتأكد توبته. وبهذا قال أهل العلم، وفيما يلي عرض لأقوالهم:

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ عند شرحه لهذا الحديث: (**قال العلماء**: في هذا استحباب مفارقة التائب المواضع التي أصاب بها الذنوب، والأخدان المساعدين له على ذلك، ومقاطعتهم ما داموا على حالهم، وأن يستبدل بهم صحبة أهل الخير والصلاح والعلماء والمتعبدين الورعين، ومن يُقتدى بهم ويُنتفع بصحبتهم، وتتأكد بذلك توبته)[١].

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ نحو ذلك وهو في معرِض ذكر فوائد هذا الحديث، **فقال**: (وفيه فضل التحول من الأرض التي يصيب الإنسان فيها المعصية، لما يغلُب بحكم العادة على مثل ذلك، إما لتذكرة لأفعالة الصادرة قبل ذلك والفتنة بها، وإما لوجود من كان يعينه على ذلك ويحضه عليه، ولهذا قال له الأخير: «**ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء**» ففيه إشارة إلى أن التائب ينبغي له مفارقة الأحوال التي اعتادها في زمن المعصية

= ومسلم في التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله: (٤/٢١١٨، رقم٢٧٦٦)، واللفظ له.

(١) «شرح النووي على مسلم»: (١٧/ ٨٣).

والتحول منها كلها والاشتغال بغيرها . . .)[١].

وأورد القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ نحوًا من ذلك ثم نقل أقوال العلماء في ذلك فقال: (الفتنة إذا عمَّت هلك الكل، وذلك عند ظهور المعاصي وانتشار المنكر وعدم التغيير، وإذا لم تُغَيَّر وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجران تلك البلدة، والهرب منها، وهكذا كان الحكم فيمن قبلنا من الأُمم كما في قصة السبت حين هجروا العاصين وقالوا: لا نساكنكم؛ وبهذا قال السلف ـ رضي الله عنهم ـ)[٢].

ثم ذكر ما رواه ابن وهب عن مالك قال: (تهجر الأرض التي يصنع فيها المنكر جهارًا، ولا يستقر فيها) واحتج بصنيع أبي الدرداء في خروجه من أرض معاوية حين أعلن الربا، فأجاز بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها[٣].

---

(١) «الفتح»: (٦/٥٩٨).

(٢) «التذكرة»: (٢/٢٠٨).

(٣) قصة أبي الدرداء هذه مع معاوية في بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها رواها مالك في «الموطأ»: (٢/ ٦٣٤)، والشافعي في «الرسالة»: (٤٤٦، فقرة ١٢٢٨) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار: (أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو وَرِقٍ بأكثر من وزنها. فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذا إلا مثلاً بمثل، فقال له معاوية: ما أرى بمثل هذا بأسًا! فقال أبو الدرداء: مَنْ يَعْذِرُني من معاوية؟ أنا أخبره عن رسول الله ﷺ. ويخبرني عن رأيه، لا أُساكنك بأرض أنت بها. ثم قدم أبو الدراء على عمر بن الخطاب. فذكر ذلك له . . .» القصة. أي: رحل أبو الدرداء بعد ذلك إلى المدينة واعتزل أرض معاوية بالشام.

وقد تكلم العلماء على درجة حديث أبي الدرداء هذا مع معاوية من حيث الصحة والضعف. فقد ضعفها ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ في «التمهيد» (٤/ ٧١) . . . حيث قال: (ظاهر هذا الحديث الانقطاع لأن عطاء لا أحفظ له سماعًا من أبي الدرداء، وما أظنه سمع منه شيئًا . . .) ثم توسع وفصَّل في إثبات هذا الانقطاع في السند إلى أن قال رَحِمَهُ اللَّهُ =

= في (٤/ ٧٢): (على أن هذه القصة لا يعرفها أهل العلم لأبي الدرداء إلا من حديث زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار، وأنكرها بعضهم، لأن شبيها بهذه القصة عرضت لمعاوية مع عبادة بن الصامت، وهي صحيحة مشهورة، محفوظة لعبادة مع معاوية من وجوه وطرق شتى) ثم روى رَحِمَهُ اللَّهُ في: (٤/ ٧٦ ـ ٨٠) قصة معاوية هذه مع عبادة بن الصامت من عدة طرق. ثم قال بعد روايته لحديث عبادة مع معاوية من عدة طرق وبعده شرحه له وتعليقه عليه: (. . . فهذه ما بلغنا في قصة معاوية مع عبادة في بيع الآنية بأكثر من وزنها ذهبًا كانت أو فضة، وذلك عند العلماء معروف لمعاوية مع عبادة، لا مع أبي الدرداء، والله أعلم. وممكن أن يكون له مع أبي الدرداء مثل هذه القصة أو نحوها، ولكن الحديث في الصرف محفوظ لعبادة، وهو الأصل الذي عوَّل عليه العلماء في باب الربا، ولم يختلفوا أن: فعل معاوية في ذلك غير جائز . . .) ثم روى بسنده رَحِمَهُ اللَّهُ (٤/ ٨٥ ـ ٨٦): (أن عبادة أنكر على معاوية شيئًا فقال: لا أساكنك بأرض أنت بها، ورحل إلى المدينة فقال له عمر: ما أقدمك؟ فأخبره، فقال: ارجع إلى مكانك، فقبَّح الله أرضًا لست فيها ولا أمثالك، وكتب إلى معاوية: لا أمارة لك عليه).

قال أبو عمر: فقول عبادة: (لا أساكنك بأرض أنت بها)، وقول أبي الدرداء على ما في حديث زيد بن أسلم، يحتمل أن يكون القائل ذلك قد خاف على نفسه الفتنة لبقائه بأرض ينفذ فيها في العلم قول خلاف الحق عنده، وربما كان ذلك منه أنفة لمجاورة من ردّ عليه سنة علمها من سنن رسول الله ﷺ برأيه، وقد تضيق صدور العلماء عند مثل هذا، وهو عندهم عظيم: ردُّ السنن بالرأي) ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: (وجائز للمرء أن يهجر من خاف الضلال عليه، ولم يسمع منه، ولم يطعه، وخاف أن يضل غيره، وليس هذا من الهجرة المكروهة، ألا ترى أن رسول الله ﷺ أمر الناس أن لا يكلموا كعب بن مالك حيث أحدث في تخلفه عن تبوك ما أحدث، حتى تاب الله عليه، وهذا أصل عند العلماء في مجانبة من ابتدع، وهجرته، وقطع الكلام معه.

وقد حلف ابن مسعود أن لا يكلم رجلاً رآه يضحك في جنازة . . .) ثم روى ذلك بسنده إلى ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ. ثم قال: (وغير نكير أن يجهل معاوية ما قد علم أبو الدرداء وعبادة: فإنهما جليلان من فقهاء الصحابة وكبارهم) اهـ. من «التمهيد»: =

وقال مالك: (لا ينبغي الإقامة في أرض يكون العمل فيها بغير حق، والسَّب للسلف).

قال أبو عمر[(١)]: أما قول مالك هذا، فمعناه إذا وجد بلدًا يعمل فيه الحق في الأغلب، وقد قال عمر بن عبد العزيز: فلان بالمدينة، وفلان بمكة، وفلان باليمن، وفلان بالعراق، وفلان بالشام، امتلأت الأرض والله جورًا وظلمًا.

قال أبو عمر: فأين الهرب إلا إلى السكوت ولزوم البيت والرضى بأقل قوت؟

وقال منصور بن الفقيه فأحسن:

الخيرُ أجمعُ في السكوتِ ... وفي مُلازمةِ البيوتِ
فإذا استوى لكَ ذَا وَذا ... فَاقْنَع لهُ بِأَقَلِّ قُوتِ[(٢)]

ثم نقل رَحِمَهُ اللَّهُ **قول سفيان الثوري**، وهو غاية في النفاسة فقال: **وكان سفيان الثوري يقول:** هذا زمان سوء، لا يؤمن فيه على الخاملين، فكيف

= (٤/ ٧١ ـ ٨٧). وقد علق على قصة معاوية هذه مع أبي الدرداء وعبادة: الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ في تحقيقه وتعليقه على الرسالة: (٤٤٦ فقرة١٢٢٨) للشافعي فقال: (الحديث صحيح ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة إلاَّ النسائي مختصرًا عن قتيبة عن مالك) ثم أورد نحو قول أبي عمر ابن عبد البر السابق ثم قال: (والإسناد صحيح وإن لم يرد من وجه آخر، فهو من الأفراد الصحيحة، والجمع ممكن، لأنه عرض له ذلك مع عبادة وأبي الدرداء. ولابن عبد البر هنا كلام جيد في هجر المبتدعين، ينظر في «شرح السيوطي على الموط») اهـ.

(١) هو الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي الأندلسي المولود عام ٣٦٨هـ، والمتوفى عام ٤٦٣هـ.

(٢) «التذكرة»: (٢/ ٢٠٩).

بالمشهورين؟ هذا زمان ينتقل فيه الرجل من قرية إلى قرية يفر بدينه من الفتن.

ويحكى عنه أنه قال: والله ما أدري أي البلاد أسكن؟ فقيل له: خراسان، فقال: مذاهب مختلفة وآراء فاسدة، فقيل: الشام، فقال: يشار إليكم بالأصابع ـ أراد الشهرة ـ فقيل له: فالعراق، قال: بلد الجبابرة، فقيل له: فمكة. قال: مكة تذيب الكيس والبدن)[١].

ولا ريب أن النجاة من المعاصي والفتن، والسلامة من الشرور والمحن، يكون بالإقبال على عبادة الله تعالى، والاعتزال عن المخالفين لأمر الله. وذلك بهجرهم وهجر ديارهم، وقد تقدم قوله ﷺ: «**العبادة في الهرج، كهجرة إلي**»[٢].

وتقدم[٣] أن: (وجه تمثيله ﷺ بالهجرة: أن الزمان الأول كان الناس يفرون فيه من دار الكفر وأهله إلى دار الإيمان وأهله. فإذا وقعت الفتن تعيَّن على المرء أن يفر بدينه من الفتنة إلى العبادة، ويهجر أولئك القوم وتلك الحالة، وهو أحد أقسام الهجرة. . .)[٤].

والحاصل: أنه من خلال ما سبق يتبين لنا استحباب اعتزال وهجر الديار التي تظهر فيها المعاصي والفتن واستبدالها بديار الإيمان والصلاح. ديار المؤمنين الصالحين المتقين، والعلماء المصلحين الربانيين، والله أعلم.

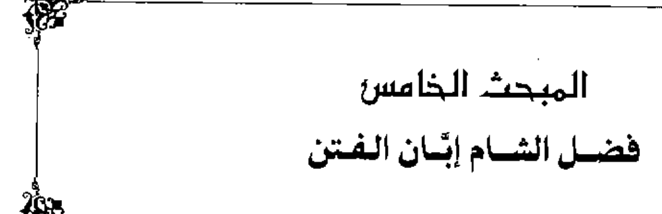
---

(١) المصدر السابق.

(٢) تقدم تخريجه وشرحه بالتفصيل في بداية المبحث الأول من الفصل الثاني من هذا الباب: (ص٣٧١).

(٣) تقدم في الموضع المذكور قبله.

(٤) «عارضة الأحوذي»: (٩/٥٣).



المبحث الخامس
فضل الشام إبَّان الفتن

تقدم في المبحث السابق اعتزال وهجر أرض المعاصي والفتن، فناسب أن يُردف بهذا المبحث عن فضل الشام إبَّان الفتن والنوائب، وعند حدوث الكوارث والمصائب.

وقد ورد فيه من الآيات والأحاديث ما يدل على فضله في كل حين، وعلى مر الأيام والسنين. بل ورد ما يخص ويرغب فيه أكثر وأكثر إبان الفتن الرهيبة، والمحن العصيبة.

قال **شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ عن فضله: (ثبت للشام وأهله مناقب بالكتاب والسنة وآثار العلماء، وهي أحد ما اعتمدته في تحضيضي للمسلمين على غزو التتار، وأمري لهم بلزوم دمشق، ونهيي لهم عن الفرار إلى مصر، واستدعائي للعسكر المصري إلى الشام، وتثبيت العسكر الشامي فيه، وقد جرت في ذلك فصول متعددة)[1].

ثم أخذ رَحِمَهُ اللَّهُ يعدد مناقبه، فمما ذكره:

١ ـ **البركة فيه**: ثبت ذلك بخمس آيات من كتاب الله تعالى:

١ ـ قوله تعالى في قصة موسى:

---

(١) «مناقب الشام وأهله»: (ص٧٣).

﴿ قَالُوٓاْ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾ فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ. . . ﴾ [الأعراف: ١٢٩ ـ ١٣١].

* نجاة موسى وغرق وفرعون:

﴿ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾ وَقَالُواْ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُواْ وَكَانُواْ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ ۖ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِي ٱلْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُواْ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٣٦﴾ وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُواْ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُواْ . . . ﴾ [الأعراف: ١٣١ ـ ١٣٧].

ومعلوم أن بني إسرائيل إنما أورثوا مشارق أرض الشام ومغاربها بعد أن أغرق فرعون في اليمّ(١).

وقال الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله تعالى: ﴿ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ﴾ [الأعراف: ١٣٧]: هي مشارق الشام ومغاربها(٢).

(١) «مناقب الشام وأهله»: (ص٧٤ ـ ٧٥).

(٢) «تهذيب تاريخ دمشق»: (١/ ٣٥).

وقال قتادة في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ﴾ [يونس: ٩٣]: بوَّأهم الشام وبيت المقدس[(١)].

* **الإسراء:**

٢ ـ وقوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١]. وصوله أرض الشام.

* **نجاة إبراهيم ولوط:**

٣ ـ وقوله تعالى في قصة إبراهيم: ﴿وَأَرَادُوا۟ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ ۝٧٠ وَنَجَّيْنَٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا لِلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٠ ـ ٧١]. ومعلوم أن إبراهيم إنما نجاه الله ولوطًا إلى أرض الشام من أرض الجزيرة والعراق.

* **مملكة سليمان:**

٤ ـ وقوله تعالى: ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۚ وَكُنَّا بِكُلِّ شَىْءٍ عَٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨١] وإنما كانت تجري إلى أرض الشام التي فيها مملكة سليمان.

* **مسيرة ملكة سبأ للشام:**

٥ ـ وقوله تعالى في قصة سبأ: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَٰهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ ۖ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ﴾ [سبأ: ١٨] وهو ما كان بين اليمن مساكن سبأ، وبين قرى الشام من العمارة القديمة كما ذكره العلماء[(٢)].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) «مناقب الشام وأهله»: (ص٧٤ ـ ٧٧).

قال **شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ معلقًا على ما تقدم من الآيات والكلام عليها: (فهذه خمسة نصوص حيث ذكر الله أرض الشام، في:

- هجرة إبراهيم إليها.
- ومسرى الرسول إليها.
- وانتقال بني إسرائيل إليها.
- ومملكة سليمان بها.
- ومسيرة سبأ إليها.

وصفها بأنها الأرض التي باركنا فيها . . .)[1].

* **ومن مناقب وفضائل الشام أيضًا:**

٢ ـ **أن فيها الطور** الذي كلَّم الله عليه موسى ـ كما في قوله تعالى ـ: ﴿وَنَـٰدَيْنَـٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَـٰهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢] ـ والذي أقسم الله به في سورة الطور: [الطور: ١] وفي: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ۝١ وَطُورِ سِينِينَ﴾ [التين: ١ ـ ٢].

٣ ـ **وفيها المسجد الأقصى**، وإليها معراج ومسرى نبينا محمد ﷺ ـ كما تقدم قريبًا في هذا المبحث النص القرآني في ذلك ـ.

٤ ـ **وفيها مبعث أنبياء بني إسرائيل**، وقد تقدم النص القرآني في ذلك والكلام عليه قريبًا في هذا المبحث.

٥ ـ **وإليها هجرة إبراهيم**، وقد جاء ما يُرغِّب في سكناها والهجرة إليها، ففي حديث عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ستكون هجرةٌ بعد هجرةٍ، فخِيار أهل الأرض ألزَمُهُم مُهَاجَرَ**

(١) المصدر السابق: (ص٧٧).

إبراهيم . . . » الحديث[١].

قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ رحمه الله عند شرحه لهذا الحديث: (قوله: «ستكون هجرة بعد هجرة» معنى الهجرة الثانية: الهجرة إلى الشام، يُرغب في المقام بها، وهي مهاجر إبراهيم صلوات الله عليه)[٢].

وذكر نحوه ابن الأثير رَحِمَهُ اللهُ [٣].

هذا وقد أورد هذا الحديث شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ وهو يتكلم

---

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد، باب في سكنى الشام: (٣/ ٩ ـ ١٠، رقم٢٤٨٢)، وفي سنده شهر بن حوشب قال عنه الحافظ في «التقريب» (٢٦٩): (صدوق كثير الإرسال والأوهام» فهو فيه ضعف من قبل حفظه، لكن للحديث طريق آخر أخرجه الحاكم: (١/ ٥١٠) من طريق أبي هريرة عنه وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي. وقال الألباني في تخريج أحاديث مناقب الشام: (ص٨٢) لابن تيمية معلقًا على تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له: (وهو من أوهامهما، فإن فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، ولم يخرج له مسلم، ثم هو ضعيف من قبل حفظه وإن أخرج له البخاري، وقد أشار الحافظ المنذري في «الترغيب»: ٣/ ٦٢ إلى الغمز من تصحيح الحاكم المذكور. فإنه قال عقبه: "كذا قال" . لكن الحديث قوي بمجموع الطريقين إن شاء الله تعالى) انتهى. وكان قد حسنه ـ حفظه الله ـ في بداية كلامه على الحديث وقبل تخريجه له فقال: (وهو حديث حسن) وقد قواه من قبل المنذري في «الترغيب»: (٤/ ٦١) بتصديره له بـ (عن)، وذكره ابن تيمية في «مناقب الشام»: (ص٨٢) مستشهدًا به وعلق عليه بشرح قليل. وذكره ابن القيم في «تهذيبه لسنن أبي داود»: (٣/ ٣٥٣ ـ مع مختصر سنن أبي داود للمنذري) ثم وجدت أن أحمد أخرجه: (٢/ ٢٠٩) بسند لا بأس به كما قال الحافظ في «الفتح»: (١١/ ٣٨٨) وصحح إسناده أيضًا الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ في تحقيقه للمسند: (١١/ ١٥٢).

(٢) «معالم السنن»: (٣/ ٣٥٣ ـ مع مختصر سنن أبي داود للمنذري) ونقله عنه في «عون المعبود»: (٧/ ١٥٨).

(٣) «جامع الأصول»: (٩/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠).

عن مناقب الشام وأهله، ثم أردفه بقوله: (فقد أخبر أن خيار أهل الأرض من ألزمهم مهاجر إبراهيم، بخلاف من يأتي إليه ثم يذهب عنه، ومهاجر إبراهيم هي الشام.

وفي هذا الحديث بشرى وصحابنا الذين هاجروا من حرّان[١] وغيرها إلى مهاجر إبراهيم، واتبعوا ملة إبراهيم، ودين نبيهم محمد ﷺ[٢] وبيان أن هذه الهجرة التي لهم بعد هجرة أصحاب رسول الله ﷺ إلى المدينة، لأن الهجرة إلى حيث يكون الرسول وآثاره، وقد جعل مهاجَر إبراهيم تعدل مهاجَر نبينا ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ، فإن الهجرة إلى مهاجَره انقطعت بفتح مكة[٣])[٤].

٦ ـ ومناقب وفضائل الشام ـ أيضًا ـ أن عمود الكتاب والإسلام بها. وبهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٥] واستدل له بما يأتي:

---

(١) حران: ـ بتشديد الراء وآخره نون ـ هي مدينة عظيمة مشهورة من جزيرة أقور، وهي قصبة ديار مضر، قرب الرّها على طريق الموصل والشام والروم. «معجم البلدان»: (٢/ ٢٣٥).

(٢) يشير شيخ الإسلام رحمه الله لهجرة عائلته من حرّان عندما هاجمها التتار يوم أن كان عمره ست سنوات. «مناقب الشام وأهله» (حاشية ص٨٤) من تعليق الشيخ الألباني ـ حفظه الله ـ.

(٣) لعله يشير بذلك إلى حديث: «لا هجرة بعد الفتح» عند البخاري في الجهاد، باب فضل الجهاد ٦/٦، رقم٢٧٨٣ ـ مع الفتح)، وفي لفظ: «لا هجرة بعد فتح مكة» رواه البخاري في الجهاد، باب لا هجرة بعد الفتح: (٦/ ٢١٩، رقم٣٠٧٨، ٣٠٧٩ ـ مع الفتح) ثم روى حديثًا بعده مباشرة أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «انقطعت الهجرة مُذْ فتح الله على نبيه ﷺ مكة».

(٤) «مناقب الشام وأهله»: (ص٨٣ ـ ٨٤).

(٥) المصدر السابق: (ص٨٥).

ففي الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني رأيت عمود الكتاب انتزع من تحت وسادتي، فأتبعه بصري، فإذا هو نور ساطع عُمد به إلى الشام، ألا وإن الإيمان إذا وقعت الفتن بالشام**»(١).

٧ ـ **ومن فضائلها ومناقبها أن الأمن والإيمان حين تقع الفتن في آخر الزمان يكون بالشام**، كما تقدم في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ـ السابق ـ والذي جاء في آخره: «. . . **ألا وإن الإيمان إذا وقعت الفتن بالشام**»(٢). وفي رواية: «**فإذا وقعت الفتن فالأمن بالشام**»(٣).

---

(١) أخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة والتاريخ»: (٢/ ٢٩١، ٣٠٠، ٥٢٣)، وابن عساكر في «تاريخه»: (١/ ٩١ ـ ٩٥) وحسَّنه، والحاكم (٤/ ٥٠٩) وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وأبو نعيم في «الحلية»: (٥/ ٢٥٢)، والربعي في فضائل الشام . . . : (حديث٣ ص١٤ مع تخريج أحاديثه للألباني)، وأورده الهيثمي في «المجمع»: (١٠/ ٥٨) وقوّاه، وذكره المنذري في «الترغيب»: (٤/ ٦١، ٦٢) وقوّاه من عدة طرق وروايات وقد صدرها كلها بـ(عن) ونقل القرطبي في «التذكرة»: (٢/ ٢٧٩) تصحيحه عن أبي محمد عبد الحق، وصححه الحافظ في «الفتح»: (١٢/ ٤٢٠)، من طريق أبي الدرداء، وصححه الألباني ـ أيضًا ـ في تخريج أحاديث فضل الشام: (ص١٥، ٢٩، ٣٢)، وللحديث شواهد ومتابعات تُنظر في «الفتح»: (١٢/ ٤٢٠)، وكتاب الألباني المذكور آنفًا.

(٢) تقدم تخريجه وتصحيحه في المصادر السابقة في التعليق الماضي.

(٣) ذكر هذه الرواية الحافظ في الفتح»: (١٢/ ٤٢٠) ولم يخرجها ويعزها لأحد، بيد أنه جمع طرق هذا الحديث بألفاظه ورواياته، فصحح بعضها وحسَّن البعض وضعَّف أسانيد بعضها الآخر، ثم لخص القول في آخرها فقال: (وهذه طرق يقوي بعضها بعضًا)، وقد ذكر هذه الرواية بهذا اللفظ المنذري في «الترغيب»: (٤/ ٦١) ـ قبل الحافظ ابن حجر ـ وعزاها للطبراني، ولم أجدها فيه ـ فيما طبع منه ـ بهذا اللفظ، وإنما هي فيه في: =

وقد ذكر هذا الحديث الحافظ ابن عساكر رَحِمَهُ اللَّهُ وترجم وبوب له بقوله: (باب بيان أن الإيمان يكون بالشام عند وقوع الفتن وكون الملاحم العظام)[١].

وكذلك أورده الهيثمي في موضعين وتحت ترجمتين وبابين، وقال في الموضع الأول: (باب الإقامة بالشام زمن الفتن)[٢]. ثم ذكره، وقال في الموضع الثاني: (باب ما جاء في فضل الشام)[٣]، ثم ذكره.

وأما المنذري رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: (الترغيب في سكنى الشام وما جاء في فضلها)[٤]. ثم ذكره مع أحاديث أخرى مما تقدم ومما سيأتي في ثنايا هذا المبحث ـ إن شاء الله تعالى ـ.

والحاصل: أن كل من ذكر هذا الحديث من العلماء مسندًا أو غير مسند فإنما يذكره تحت باب الترغيب والحث على سكنى الشام وما جاء في فضله وأهله.

= (٨/ ١٩٩) من حديث أبي أمامة باللفظ السابق ـ لفظ «الإيمان» وليس «الأمن» ـ ولم يذكرها أيضًا الهيثمي في «المجمع»: (٨/ ٢٨٩)، (١٠/ ٥٧ ـ ٦١) بلفظ «الأمن» وإنما ذكرها بلفظ «الإيمان»، وقال المنذري في «الترغيب»: (٤/ ٦١) بعد أن ذكرها وعزاها للطبراني بلفظ «الأمن»: (رواه أحمد من حديث عمرو بن العاص) ولم أجده عند أحمد: (٤/ ١٩٨) من حديث عمرو بن العاص إلاَّ باللفظ السابق ـ لفظ «الإيمان» ـ وكذلك هو فيه (٥/ ١٩٩) من حديث أبي الدرداء بلفظ «الإيمان»، وكأن المنذري يميل إلى تقويتها بلفظ «الأمن» لأنه ذكرها تبعًا لرواية «الإيمان» التي قبلها وقد صدرها بـ (عن)، والله أعلم.

(١) «تهذيب تاريخ دمشق»: (١/ ٣٢).

(٢) «مجمع الزوائد»: (٨/ ٢٨٩).

(٣) المصدر السابق: (١٠/ ٥٧، ٥٨).

(٤) «الترغيب والترهيب»: (٤/ ٥٩ ـ ٦١).

وهو وغيره من الأحاديث ـ مما تقدم ومما سيأتي ـ يفيد أن الشام إبان الفتن لا يكون آمنًا، وأهل الإسلام به أسلمُ[١].

ولعل هذه الفتن في قوله: «**ألا وإن الإيمان إذا وقعت الفتن بالشام**» هي التي تكون عند خروج الدجال. والله ورسوله أعلم[٢].

٨ ـ **ومن مناقب وفضائل الشام أنها عقر دار المؤمنين**، كما جاء في حديث سلمة بن نفيل أن النبي ﷺ قال ـ في آخره ـ: «. . . **ألا إن عُقر دار المؤمنين بالشام** . . .»[٣].

وهذا ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٤].

قال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ معلقًا على قوله ﷺ: «**عُقْرُ دار الإسلام بالشام**»[٥]. (أي: أصله وموضعه، كأنه أشار به إلى وقت الفتن، أي: يكون الشام يومئذٍ آمنًا منها، وأهل الإسلام به أسلم)[٦].

---

(١) وقد أفاد بنحو هذا ابن الأثير في «النهاية»: (٣/ ٢٧١) عند تعليقه على حديث: «عقر دار الإسلام بالشام» من مادة عقر، وسيأتي قريبًا في (رقم٨) هذا الحديث مع تخريجه والتعليق عليه ـ إن شاء الله تعالى ـ.

(٢) «التذكرة»: (٢/ ٢٧٩).

(٣) أخرجه أحمد: (٤/ ١٠٤)، وابن سعد في «الطبقات»: (٧/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨) بنحوه، وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في «مناقب الشام»: (ص٨٥) مستدلاً به على أن الشام عقر دار المؤمنين، وكذا ذكره ابن القيم في «تهذيب سنن أبي داود»: (٣/ ٣٥٥ ـ مع مختصر سنن أبي داود للمنذري) مستشهدًا به، وصححه الألباني في تخريجه لأحاديث مناقب الشام لابن تيمية (حاشية ص٨٥).

(٤) «مناقب الشام وأهله»: (ص٨٥).

(٥) الرواية بهذا اللفظ أخرجها ابن سعد في «الطبقات»: (٧/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨) كما تقدم عند تخريجها باللفظ الأول مع تصحيحها.

(٦) «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٢٧١).

٩ ـ **ومن مناقبها ـ أيضًا ـ أن بها الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة**، التي ثبت فيها الحديث كما قال **شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ مستدلاً بحديث: «**لا تزال طائفة من أُمتي ظاهرين على الحق. لا يضرهم من خَذَلَهُم. حتى يأتيَ أمر الله وهم كذلك**»[1].

وفي رواية لمعاوية بن أبي سفيان بنحوه، بزيادة في آخرها: (قال معاذ: وهم بالشام)[2]. وفي لفظ لمعاذ بن جبل أيضًا: «**وهم أهل الشام**»[3]. ولأبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ لفظ مثله[4].

وقول معاذ ـ رضي الله عنه ـ: «**وهم بالشام**» موقوف عليه[5]، وأما قول أبي هريرة: «**وهم بالشام**» فقد رفعه إلى النبي ﷺ، وقد جاء مرفوعًا ـ أيضًا ـ عن أبي أمامة وغيره[6]. وسيأتي ـ قريبًا بعد أسطر إن شاء

---

(١) أخرجه البخاري في المناقب، باب . . . : (٦/ ٧٣١، رقم٣٦٤٠ ـ مع الفتح) بنحوه من حديثي المغيرة ومعاوية، وأخرجه مسلم في الأمارة، باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي . . .»: (٣/ ١٥٢٣، رقم١٩٢٠) من حديث ثوبان واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري في المناقب . . . : (٦/ ٧٣١، رقم٣٦٤١ ـ مع الفتح)، وفي التوحيد (برقم٧٤٥٩) واللفظ له، وأحمد: (٤/ ١٠١) بنحوه.

(٣) هذا لفظ أحمد: (٤/ ١٠١).

(٤) رواه البخاري في «التاريخ الكبير»: (٤/ ٢٤٨).

(٥) كما هو ظاهر، وكما قال ـ أيضًا ـ الشيخ الألباني ـ حفظه الله ـ في «تخريج فضائل الشام»: (ص٧٩).

(٦) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في «المسند»: (٥/ ٢٦٩) وجادة عن خط أبيه، والطبراني في «الكبير»: (برقم٧٦٤٣) من حديث أبي أمامة بأسانيد فيها ضعف كما قال الألباني في تخريجه لأحاديث مناقب الشام: (ص٧٩) لابن تيمية وقال: إنه يشهد لها حديث في مسلم على ما شرحه شيخ الإسلام ابن تيمية. وسيأتي حديث مسلم وشرح ابن تيمية له قريبًا في المتن إن شاء الله. ولحديث أبي أمامة شاهد بنحوه رواه الطبراني في «الكبير»: =

الله ـ هذا الحديث مع شرح شيخ الإسلام له[1].

ومما يشهد لها ـ أي: رواية «**وهم بالشام**» وما في معناها ـ الرواية التي ذكرها شيخ الإسلام كشاهد، حيث قال: (وفي تاريخ البخاري مرفوعًا قال: «**وهم بدمشق**»)[2]. ومما يشهد لذلك كله حديث سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحقِّ حتى تقوم الساعة**»[3].

وقد ذكر هذا الحديث شيخ الإسلام ابن تيمية مستدلاً به على أن الطائفة المنصورة هي بالشام إلى قيام الساعة، ونقل عقبه عن الإمام أحمد رحمه الله أن أهل الغرب هم أهل الشام، وأيده على ذلك من وجهين، وهذا نص قوله: (وقال الإمام أحمد: أهل المغرب هم أهل الشام.

= (٢٠/ ٣١٧، رقم٧٥٤)، ويعقوب الفسوي: (٢/ ٢٩٨ ـ ٢٩٩)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه»: (٢/ ٢٨٩) من حديث مرة البهزي، وغمز في صحته الهيثمي في «المجمع»: (٧/ ٢٨٩) بقوله: (وفيه جماعة لم أعرفهم) والألباني في «الصحيحة»: (٤/ ٦٠٠، رقم١٩٥٧).

(١) «مناقب الشام وأهله»: (ص٧٩) لابن تيمية بتخريج الألباني مع تخريج «فضائل الشام» للربعي.

(٢) المصدر السابق، وقد رواه البخاري في «التاريخ الكبير»: (٣/ ٣٥) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لا تزال عصابة بدمشق ظاهرين» بهذا اللفظ، وقد ذكرها شيخ الإسلام كشاهد لرواية: «وهم بالشام» وذكرها وهو مستشهدًا ومستدلاً بها على أن من فضائل الشام أن بها الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة، فدل ذلك على تقويته لها وثبوتها عنده، والغريب أن العلامة الألباني لم يعلق عليها بشيء كما علق على رواية: «وهم بالشام»، وليس هذا من عادته حفظه الله؟

(٣) رواه مسلم في الإمارة، باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ...»: (٣/ ١٥٢٥، رقم١٩٢٥).

وهو كما قال لوجهين:

أحدهما: أن في سائر الحديث بيان أنهم أهل الشام.

الثاني: أن لغة النبي ﷺ وأهل مدينته في (أهل الغرب) هم أهل الشام، ومن يغرب عنهم، كما أن لغتهم في (أهل المشرق) هم أهل نجد والعراق ... ثم أخذ يُعلق على الحديث قائلاً: (فأخبر: أن أهل الغرب لا يزالون ظاهرين، وأما أهل الشرق، فقد يظهرون تارة، ويغلبون أخرى، وهكذا هو الواقع، فإن الجيش الشامي مازال منصورًا.

وكان أهل المدينة يُسمون **الأوزاعي**: إمام أهل المغرب[1]، ويسمون **الثوري** شرقيًا[2]، ومن أهل المشرق)[3] انتهى.

هذا وقد تبقى ـ في هذه الجزئية من فضائل الشام ـ السؤال عن المراد بالطائفة المنصورة في الحديث؟

وللجواب على ذلك يقال باختصار:

إن العلماء اختلفوا في تحديد المراد من تلك الطائفة المنصورة المذكورة في الحديث على أقوال متقاربة في المعنى.

قال علي بن المديني: (هم أصحاب الحديث)، وفي رواية: (هم أهل الحديث)[4].

---

(١) أي: إمام أهل الشام بناء على ما أفاده شيخ الإسلام في هذا النص المنقول عنه.

(٢) أي: من أهل المشرق وهم أهل نجد والعراق كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا النص المنقول عنه.

(٣) «مناقب الشام وأهله»: (ص٧٩ ـ ٨١).

(٤) رواهما الترمذي في «سننه»: (٤/ ٤٨٥، ٥٠٥) باللفظين المذكورين أعلاه عن شيخه محمد بن إسماعيل البخاري عن ابن المديني ـ رحمهم الله جميعًا ـ وذلك بعد روايته =

وقال **الإمام أحمد** رَحِمَهُ اللَّهُ حينما سئل عن معنى هذا الحديث: (إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث فلا أدري من هم)[١].

وعلق **القاضي عياض على قول الإمام أحمد هذا** فقال: (إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث)[٢].

وقال **الإمام البخاري** رَحِمَهُ اللَّهُ: (باب قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**»: وهم أهل العلم)[٣].

هذا وقد نقل الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ **كلامًا نفيسًا في بيان المراد من** تلك الطائفة عن **الإمام النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ وزاد عليه، فقال: (**قال النووي** فيه أن الإجماع حجة، ثم قال: يجوز أن تكون الطائفة[٤] جماعة متعددة من أنواع المؤمنين. **ما** بين شجاع وبصير بالحرب، وفقيه ومحدث ومفسر، وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزاهد

= للحديث وتصحيحه له في الموضعين المذكورين، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٣٩، ٢٤٦)، وتقدم تخريج الحديث عند ذكره قريبًا برواياته. وقد نقل هذه الأقوال عن المديني والإمام أحمد والبخاري الشيخ الألباني وأوردها في «الصحيحة» تحت (رقم٢٧٠) مستشهدًا بها.

(١) رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (٢) بسنده إلى الإمام أحمد، وسنده صحيح كما قال الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٣٠٦).

(٢) نقله عنه النووي في «شرحه على مسلم»: (٣/ ٦٧).

(٣) «صحيح البخاري»: (١٣/ ٣٠٦ ـ مع الفتح) وقد علق الحديث وجعله بابًا كما هو أعلاه، بيد أنه وصله تحت هذا الباب مباشرة، ووصله أيضًا في مواضع أخرى تقدم ذكرها عند تخريج الحديث قريبًا: (ص٥٣٦ ـ ٤٣٧).

(٤) نص كلام النووي في «شرحه على مسلم» (١٣/ ٦٧): (قلت: ومحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين، منهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء، ومنهم . . .) إلخ . . =

وعابد. ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وافتراقهم في أقطار الأرض، ويجوز أن يجتمعوا في البلد الواحد، وأن يكونوا في بعض منه دون بعض، ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولاً فأولاً إلى ألاَّ يبقى إلا فرقة واحدة، ببلد واحد، فإذا انقرضوا جاء أمر الله. انتهى ملخصًا مع زيادة فيه)[١] انتهى كلام ابن حجر رحمه الله.

١٠ـ **من مناقب وفضائل الشام أيضًا أنها خيرة الله في الأرض، وأن أهلها خيرة الله وخيرة أهل الأرض**[٢]. كما في حديث عبد الله بن حوالة الأزدي قال: قال رسول الله ﷺ: «**سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنودًا مجندة، جند بالشام، وجند باليمن، وجند بالعراق**» قال ابن حواله: خِرْ لي يا رسول الله إن أدركت ذلك، فقال: «**عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه يجتبي إليها خيرته من عباده، فأما إن أبيتم فعليكم بيمنكم، واسقوا من غُدُرِكم، فإن الله توكَّل لي بالشام وأهله**»[٣]

---

(١) «الفتح»: (١٣/٣٠٨)، وليس هذا نص كلام النووي رحمه الله بل نصه في «شرحه على مسلم»: (١٣/٦٧) ـ كما تقدم ذكر أوله في التعليق الذي قبل هذا ـ بنحو هذا الذي نقله الحافظ رحمه الله. وإنما نقلته من الحافظ ولم أنقله من النووي بنصه من مصدره لما فيه هنا من بيان وتوضيح أكثر، ولما فيه من زيادة تكشف المراد، ولهذا لما نقله الحافظ في «الفتح»: (١٣/٣٠٨) قال في نهايته: (انتهى ملخصًا مع زيادة فيه) والله أعلم.

(٢) «مناقب الشام وأهله»: (ص٨١).

(٣) أخرجه أبو داود: (٣/١٠، رقم٢٤٨٣) واللفظ له، وأحمد: (٤/١١٠) وإسناده صحيح كما قال الألباني في «تخريج فضائل الشام»: (ص١٤)، وله طريق ثان أخرجه الحاكم: (٤/٥١٠) ـ وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي ـ وأحمد: (٥/٣٣)، وأبو الحسن الربعي في فضائل الشام مع تخريجه للألباني: (ص١٣)، وله طريق ثالث عند أحمد=

ومن تكَفَّلَ الله به فلا ضيعة عليه[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: (ففي هذا الحديث مناقب المهاجرة)[٢]. فأخبر النبي ﷺ في هذا الحديث إلى أنه سيؤول الأمر بالمسلمين إلى أن يكونوا جنودًا مُجَنَّدة أي: مختلفة، وقيل: مجتمعة[٣]، أي: مجموعة. **وهو ما رجحه وذكره ابن الأثير** رَحِمَهُ اللهُ[٤] والمراد: ستصيرون فرقًا ثلاثة[٥]، فرقة بالشام، وثانية باليمن، وثالثة بالعراق، فلما سمع ذلك عبد الله بن حوالة ـ رضي الله عنه ـ قال

= أيضًا: (٥/ ٢٨٨)، ورابع ـ أيضًا ـ عند الطحاوي في «مشكل الآثار»: (٢/ ٣٥)، وخامس رواه الربعي في المصدر المتقدم: (ص٢٨ ـ ٢٩) وهو صحيح مع زيادات ضعيفة تُنظر عند الربعي مع كلام الألباني عليها.

وبالجملة: فالحديث صحيح، وقد قوّاه المنذري في «الترغيب»: (٤/ ٦٠ ـ ٦١) بإيراده له بعدة روايات ومن طرق كثيرة، قال عن بعضها حسن وعن بعضها جيد وعن البعض الآخر: رواته ثقات . . . وهكذا. وأما العلامة الألباني فقد صححه في «صحيح أبي داود»: (٢/ ٤٧١)، وقال عنه في «تخريج فضائل الشام»: (ص١٣): (قلت: حديث صحيح جد) والله أعلم.

(١) هذا من كلام راوي الحديث ـ عبد الله بن حوالة رضي الله عنه ـ كما رواه ابن عساكر في «تاريخه»: (١/ ٢٧ ـ من تهذيب تاريخ دمشق) وقد صرَّحت روايته بأن هذا الكلام لراوي الحديث ـ حواله ـ وكذا قال ابن تيمية في «مناقب الشام»: (ص٨٢) من كلام ـ الحوالي ـ راوي الحديث، ورواه ـ أيضًا ـ الربعي في «فضائل الشام»: (ص١٣) بزيادة راوي الحديث هذه، وقد صححه الألباني في تخريجه لأحاديثه.

(٢) «مناقب الشام»: (ص٨٢).

(٣) «عون المعبود»: (٧/ ١٦٠).

(٤) «النهاية»: (١/ ٣٠٥).

(٥) «عون المعبود»: (٧/ ١٦٠).

للرسول ﷺ: خر لي يا رسول الله! أي: اختر لي الأصلح[١] وخير تلك الأماكن[٢] واجعل لي من أمري خيرًا، وألهمني فعله[٣].

فأوصاه النبي ﷺ بالشام، وعلل له سبب اختيارها له بأنها «**خِيَرَةُ الله من أرضه**» أي: مختارته، وأنه «**يجتبي**» أي: يختار ويصطفى، «**إليها خِيرَتِهِ من عباده**» أي: المختارين منهم. ثم قال ﷺ بعد أن اختار له الشام وأشار عليها بها: «**فأما إن أبيتم فعليكم بيمنكم**» أي: إن امتنعتم من التزام الشام واختيارها «**فعليكم بيمنك**» أي: فالزموا اليمن، «**واسقوا من غُدُرِكُم**» أي: اسقوا من حياض الماء. فالغُدُرُ ـ بضم الغين المعجمة وضم الدال المهملة ـ: جمع غدير، وهي القطعة من الماء يغادرها السيل . . .

ثم قال ﷺ في عجز الحديث ـ مؤكدًا ومكررًا اختياره للشام وبيان فضله وأهله: «**فإن الله توكل لي بالشام وأهله**» أي: تكفل لي بالشام بأن لا يخربه بالفتنة، وتكفل لي كذلك بأهل الشام بأن لا تصيبه الفتنة ولا يهلك الله بالفتنة من أقام بها[٤].

ومما يدل ـ أيضًا ـ على أن الشام خيرة الله في الأرض، وأن أهلها خيرة الله، وخيرة أهل الأرض: ما تقدم ـ قريبًا[٥] ـ من حديث عبد الله بن

(١) «جامع الأصول»: (٩/ ٣٥١).

(٢) «عون المعبود»: (٧/ ١٦٠).

(٣) «جامع الأصول»: (٩/ ٣٥١).

(٤) «جامع الأصول»: (٩/ ٣٥١)، «عون المعبود»: (٧/ ١٦٠ ـ ١٦١)، «مختصر سنن أبي داود بهامش المنذري»: (٣/ ٣٥٦).

(٥) تقدم قريبًا في هذا المبحث: (ص٥٣٠) مع تخريجه وشرحه.

عمرو عن النبي ﷺ قال: «**ستكون هجرة بعد هجرة، فخيار أهل الأرض ألزمهم مهاجر إبراهيم . . .**» الحديث[١].

وقد تقدم شرحه من كلام الخطابي وابن الأثير وشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمهم الله جميعًا[٢] ـ **وخلاصته**: أنه ﷺ أخبر أن خيار أهل الأرض من ألزمهم مهاجر إبراهيم. ومهاجر إبراهيم عليه السلام: هو الشام. فأراد بالهجرة الثانية في قوله: «. . . **هجرة بعد هجرة**» الهجرة إلى الشام، يُرغب في المقام بها.

١١ ـ **ومن فضائلها ومناقبها: أن الله تكفل بالشام وأهله**[٣]. كما تقدم ـ قريبًا ـ من حديث عبد الله بن حواله ـ رضي الله عنه ـ مع شرحه[٤].

١٢ ـ **ومن ذلك: أنها أرض المحشر**، وأن الناس يحشرون إليها في آخر الزمان[٥] فإليها المحشر والمعاد[٦].

ومما يدل على ذلك حديث أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الشام أرض المحشر والمنشر**»[٧].

---

(١) تقدم قريبًا في هذا المبحث: (ص٥٣٠) مع تخريجه وشرحه.

(٢) تقدم قريبًا في هذا المبحث: (ص٥٣٠ ـ ٥٣١).

(٣) «مناقب الشام وأهله»: (ص٨٤).

(٤) تقدم بهذا الحديث بنصه وتخريجه وشرحه في هذا المبحث: (ص٤٥٤ ـ ٥٤١).

(٥) «أشراط الساعة»: (ص٣٣١).

(٦) «مناقب الشام»: (ص٧٨).

(٧) حديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده، وقد أخرجه بهذا اللفظ الربعي في «فضائل الشام»: (١٦، رقم٤)، وتفرد بإخراجه من هذا الوجه، وإسناده ضعيف جدًا كما قال الألباني في تحقيقه لكتاب الربعي هذا، وأخرجه أحمد: (٦/ ٢٥٧) من وجه آخر في حديث لأبي ذر موقوفًا عليه ـ وفيه أن النبي ﷺ أقرّه على ذلك ولم يُنكر عليه ـ فهو في=

وحديث حكيم بن معاوية البهزي عن أبيه ـ فذكره ـ وفيه قوله ﷺ: **ههنا تحشرون، ههنا تحشرون، ثلاثًا ركبانًا ومشاة وعلى وجوهكم»**. قال ابن أبي بكير[1]: فأشار بيده إلى الشام فقال: «**إلى ههنا تحشرون**»[2]، وفي رواية عن بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله أين تأمرني؟ قال: «**هاهنا**». ونحا بيده نحو

= حكم المرفوع وإسناده ضعيف أيضًا، وله شاهد كذلك عند أحمد في: (٦/ ٤٦٣)، وابن ماجه: (٤٥١١) من حديث ميمونة بنت سعد مولاة النبي ﷺ قالت: يا نبي الله، أفتنا في بيت المقدس فقال: «أرض المحشر والمنشر...» وصحح إسناده البوصيري في «زوائد»: (١/ ٢٥١، رقم٥٠٢) وأقره الألباني في «تخريجه لفضائل الشام»: (ص١٦) للربعي، وقد رواه من هذا الطريق أبو يعلى في «مسنده»: (١٢/ ٥٢٣، رقم٧٠٨٨) عن أبي موسى إسحاق الهروي عن عيسى بن يونس... فذكره بتمامه بمثل ما رواه ابن ماجه ـ سابقًا ـ وإسناده صحيح كإسناد ابن ماجه، وقد أورده الهيثمي في «المجمع»: (٤/ ٦ ـ ٧) وعزاه إلى أبي يعلى وقال: (رجاله ثقات)، وأخرجه الطبراني في «الكبير»: (٢٥/ ٣٣، رقم٥٥) من طريق أبي جعفر النفيلي عن عيسى بن يونس... به بمثل إسناد ابن ماجه وأبي يعلى المتقدم، وقد لخص العلامة الألباني ـ حفظه الله ـ الحكم على هذا الحديث في «تخريجه لفاضل الشام» للربعي: (ص١٦، ١٧) ـ بعد أن أورده من طرق الربعي وضعفه ثم ذكر له شاهدًا من حديث ميمونة المتقدم ـ فقال: (**وبالجملة**: فالحديث بشاهده وطريقه الأخرى صحيح قوي) والله أعلم.

(١) أحد رواة الحديث، وهو أبو زكريا يحيى بن أبي بكير، واسمه نسر الأسدي الكرماني الكوفي الثقة، توفي سنة ثمان أو تسع ومائتين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
ينظر: «تهذيب الكمال»: (٣/ ١٤٩١ ـ المصور عن المخطوط)، و«تهذيب التهذيب»: (١١/ ١٩٠).

(٢) أخرجه أحمد: (٤/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧)، ويشهد له الحديث الذي بعده، وأخرجه أيضًا الترمذي في «التفسير»: (٥/ ٣٠٥، رقم٣١٤٣) بنحوه مختصرًا بدون ذكر الشام وحسنه. وكذلك حسنه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٣/ ٦٩).

الشام[١]. أي: أشار بيده إلى جهة الشام[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يُعدِّدُ مناقب الشام: (وإليها المحشر والمعاد. كما أن مكة المبدأ، فمكة أُم القرى من تحتها دحيت الأرض.

والشام إليها يحشر الناس كما في قوله: ﴿لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢][٣]. نبّه على الحشر الثاني، فمكة مبدأ، وإلياء[٤] معاد في الخلق، وكذلك بدأ الأمر. فإنه أسري بالرسول من مكة إلى إلياء، ومبعثه ومخرج دينه من مكة، وكمال دينه وظهوره وتمامه حتى يملكه المهدي بالشام.

فمكة هي الأول، والشام هي الآخر في الخلق والأمر، في الكلمات الكونية والدينية)[٥] انتهى.

ومما يجدر التنبيه عليه أن هذا الحشر المذكور في الأحاديث يكون

---

(١) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في الشام: (٤/ ٤٨٥، رقم٢١٩٢)، وقال: (حسن صحيح)، وأورده ابن حجر في «الفتح»: (١١/ ٣٨٧)، وقواه بقوله: (أخرجه الترمذي والنسائي وسنده قوي) انتهى، والظاهر أن النسائي لم يخرجه ـ كما قال ابن حجر ـ وذلك بعد البحث عنه، ومما يؤيد ذلك أن الحافظ المزِّي ـ في «تحفة الأشراف»: (٨/ ٤٣١) لم يذكر أن أحدًا أخرجه خلا الترمذي، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي»: (٢/ ٢٣٩). والله أعلم.

(٢) «تحفة الأحوذي»: (٦/ ٤٣٥).

(٣) صدر الآية قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مِن دِيَـٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾.

(٤) إيلياء: ـ بكسر أوله واللام، وياء، وألف ممدودة ـ: اسم مدينة بيت المقدس، قيل معناه: بيت الله. «معجم البلدان»: (١/ ٢٩٣).

(٥) «مناقب الشام»: (ص٨٧).

في الدنيا، وليس المراد به حشر الناس بعد البعث من القبور، وهذا ما عليه جمهور العلماء[١].

والسبب في كون أرض الشام هي أرض المحشر: أن الأمن والإيمان حين تقع الفتن في آخر الزمان يكون بها[٢]، كما تقدم قريبًا[٣].

١٣ ـ **ومن فضائل الشام ومناقبها ـ أيضًا ـ أن نزول عيسى في آخر الزمان يكون بها** وبه يكون اجتماع المؤمنين لقتال الدَّجال.

فإنه بعد خروج الدجال وإفساده في الأرض يبعث الله عيسى عليه السلام فينزل إلى الأرض، ويكون نزوله عند المنارة البيضاء شرقي دمشق ـ الشام ـ، وعليه مَهْرُوْدَتَان[٤]، واضعًا كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قَطَرَ، وإذا رفعه تحدَّرَ منه جُمَانٌ[٥] كاللؤلؤ . . .

هذا هو الأشهر في موضع نزوله عليه السلام **كما قال ابن كثير** رحمه الله بأنه

---

(١) «أشراط الساعة»: (ص٣٣٤)، وينظر التفصيل في ذلك فيه، وعند القرطبي في «تفسيره»: (١٨/ ٣ ـ ٥)، وكتاب «التذكرة»: (١/ ٢٤٦).

(٢) «أشراط الساعة»: (ص٣٣٢).

(٣) تقدم ذلك قريبًا في منتصف هذا المبحث: (ص٥٣٤).

(٤) مَهْرُوْدَتَان: ـ روي بدال المهملة والذال المعجمة، والمهملة أكثر ـ والمعنى: لابس مهرودتين، أي: ثوبين مصبوغين بورس ثم زعفران.
ينظر: «شرح النووي لمسلم»: (١٨/ ٦٧)، «لسان العرب»: (٣/ ٤٣٥)، «النهاية في غريب الحديث»: (٥/ ٢٥٨).

(٥) «جُمَان: ـ بضم الجيم وتخفيف الميم ـ هي حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار. والمراد: يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاته، فسُمي الماء جمانًا لشبهه في الصفاء. «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٦٧).

على المنارة البيضاء الشرقية لدمشق . . .[١].

ويكون نزوله على الطائفة المنصورة التي تقاتل على الحق ـ المتقدم ذكرها[٢] ـ وتكون مجتمعة لقتال الدجال، فينزل عَلَيْهِ السَّلَامُ وقت إقامة الصلاة ليصلي خلف أمير تلك الطائفة، فيقول له أميرهم ـ إمام المسلمين ـ: يا روح الله، تقدم، فيقول عَلَيْهِ السَّلَامُ: تقدم أنت فإنها أقيمت لك. وفي رواية: «**إن بعضكم على بعض أمراء تَكْرِمَةَ الله هذه الأُمة**[٣]»[٤].

ومما يدل على نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بالشام في آخر الزمان: حديث النواس بن سمعان ـ رضي الله عنه ـ الطويل في ذكر خروج الدجال، ثم نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال ﷺ: «. . . **فبينما هو كذلك**[٥] **إذ بعث الله المسيح ابن مريم، فينزل عند المنارة البيضاء شرقِيِّ دمشق بين مَهْرُودَتَيْن**[٦] **واضعًا كفيه على**

---

(١) ينظر: «النهاية في الفتن والملاحم»: (١/ ١٩٢) فقد توسع وفصَّل في ذلك، وليس هنا محل ذكره، وينظر التفصيل أيضًا في «أشراط الساعة»: (ص٢٦٥، وما بعدها).

(٢) تقدم الكلام على هذه الطائفة والمراد بها بالتفصيل قريبًا (برقم٩) من هذا المبحث: (ص٥٣٥ ـ ٥٣٩).

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم حاكمًا لشريعة نبينا محمد ﷺ: (٢/ ١٩٣ ـ ١٩٤ ـ مع شرح النووي).

(٤) «النهاية في الفتن والملاحم»: (١/ ١٩٢ ـ ١٩٣)، و«أشراط الساعة»: (ص٢٦٦) بتصرف.

(٥) أي: الدجال بعد إفساده في الأرض يبعث الله عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ فيقتله كما في سياق الحديث.

(٦) تقدم معنى ذلك قبل أسطر: (ص٥٤٦).

أجنحة مَلَكَيْنِ، إذا طَأطَأَ رأسه قَطَرَ، وإذا رفعه تحدر منه جُمانٌ[١] **كاللؤلؤ . . .»**[٢] الحديث.

ويدل عليه أيضًا أوس بن أوس الثقفي ـ رضي الله عنه ـ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ينزل عيسى بن مريم ـ عليهما السلام ـ عند المنارة البيضاء شرقي دمشق**»[٣].

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ عند شرحه لحديث النواس بن سمعان ـ السابق ـ: (وهذا الحديث من فضائل دمشق[٤])[٥].

١٤ ـ **ومن فضائل الشام: أن بها مدينة دمشق**، من خير مدائن الشام، والتي هي حصنٌ من الملاحم والفتن إبَّان وقوعها.

ففي الحديث عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) تقدم معناها قريبًا قبل أسطر: (ص٥٤٦).

(٢) أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه: (٤/ ٢٢٥١ ـ ٢٢٥٥، رقم٢١٣٧).

(٣) أخرجه الربعي في «فضائل الشام»: (ص٥٦، حديث٢٢) بتخريج الألباني، والطبراني في «الكبير»: (١/ ١٨٦، رقم٥٩٠)، (١٩/ ١٩٦، رقم٤٤٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع»: (٨/ ٢٠٥) وقال: (رواه الطبراني ورجاله ثقات) وصححه الألباني في «تخريج فضائل الشام للربعي»: (٥٦، رقم٢٢)، وله شاهد عند أبي داود في الملاحم، باب خروج الدجال: (٤/ ٤٩٦ ـ ٤٩٧، رقم٤٣٢١)، من حديث النواس بن سمعان بنحوه ما تقدم عند مسلم في الحديث السابق.

(٤) دِمَشْق: ـ بكسر أوله وفتح ثانيه وشين معجمه وآخره قاف ـ البلدة المشهورة، قصبة الشام، وهي جنة الأرض بلا خلاف لحسن عمارة ونضارة بقعة وكثرة فاكهة، ونزاهة رقعة، وكثرة مياه، ووجود مآرب . . . «معجم البلدان»: (٢/ ٤٦٣).

(٥) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٦٧).

«**إنَّ فُسْطَاطَ المسلمين يومَ المَلْحَمَةِ بالغُوطَةِ إلى جانب مدينةٍ يُقالُ لها دِمَشقُ مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشام**»[١].

ومعنى **الفِسْطَاط** في قوله: «**إنَّ فُسْطَاطَ المسلمين**» ـ هو بالضم والكسر ـ المدينة التي فيها مجتمع الناس، وبه سُمِّيت المدينة، ومنه سميت مصر والبصرة الفُسطاط[٢]، وأصله: الخيمة، والمراد به: حصن المسلمين الذي يتحصنون به من الفتن[٣].

«**يقوم الملحمة**» أي: يوم الوقعة العظيمة، والمقتلة العظمى والكبرى في الفتن القادمة[٤] كما في رواية: «يوم الملحمة الكبرى»[٥].

والمراد بـ «**الغوطة**» ـ المذكورة في الحديث ـ هي: ـ بضم الغين المعجمة ثم واو ساكنة وطاء مهملة ـ اسم البساتين والمياه التي حول دمشق، وهي غوطة دمشق[٦]، فالغوطة: موضع بالشام تحيط به جبال عالية وبها أنهار وأشجار متصلة، وفيها تقع مدينة دمشق[٧].

ولهذا ذكر بأنها كائنة: «إلى جانب مدينة يقال لها دِمَشق» ـ بكسر

---

(١) تقدم تخريجه مفصلاً في المبحث الثاني من الفصل السادس من الباب الأول في قتال المسلمين مع الروم: (ص٢٨٥ ـ ٢٨٦).

(٢) «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٤٤٥)، «جامع الأصول»: (٩/ ٣٥٢).

(٣) «فيض القدير»: (٢/ ٤٦٣)، «عون المعبود»: (١١/ ٤٠٦).

(٤) المصدران السابقان بتصرف.

(٥) رواها أبو الحسن الربعي في «فضائل الشام»: (٣٨، رقم١٥) بتخريج الألباني الذي صححها.

(٦) «النهاية في غريب الحديث»: (٦/ ٣٩٦)، «جامع الأصول»: (٩/ ٣٥١)، «عون المعبود»: (١١/ ٤٠٦)، «معجم البلدان»: (٤/ ٢١٩).

(٧) «معجم البلدان»: (٤/ ٢١٩).

ففتح ـ وهي قصبة الشام[١]، وتعتبر: (من خير مدائن الشام) أي: هي من خير مدنها، بل هي خيرها. ولا يقدح فيه (من)؛ لأن بعض الأفضل قد يكون أفضل بدليل خبر عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «**كان** ـ أي: **النبي** ﷺ **من أحسن الناس خلقًا**»[٢]، مع كونه أحسنهم[٣].

هذا وقد ذكر أبو داود رحمه الله وروى هذا الحديث تحت باب ترجم وبوّب له بقوله: (باب في المعقل من الملاحم)[٤]، والمعقل ـ بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف ـ مفرد معاقل، وهي الحُصُون، والمراد منه: الملجأ الذي يتحصن ويعتصم به المسلمون ويلتجئون إليه إبان وقوع الملاحم والفتن[٥].

فكأن أبا داود رحمه الله ذكر وروى هذا الحديث ليُدَلِّلَ على أن غوطة دمشق ـ بالشام ـ معقل وحصن من الملاحم والفتن، كما يدل عليه ترجمته وتبويبه له، والله أعلم.

والخلاصة: ـ من شرح الحديث ـ أن فُسطاط، أي: اجتماعهم يوم الملحمة الكبرى والمقتلة العظمى في فتن آخر الزمان يكون بغوطة دمشق التي تعتبر خير مدن الشام، والتي هي معقِلٌ وحصنٌ يأوي إليه المسلمون ويلتجئون ويعتصمون به ـ بعد الله عز وجل ـ عند حلول الفتن والملاحم، والله أعلم.

---

(١) تقدم الكلام على دمشق وموقعها قريبًا قبل ذكر هذا الحديث مباشرة: (ص٥٤٨).
(٢) تقدم تخريجه: (ص٢٨٧) في المبحث الثاني من الفصل السادس من الباب الأول في قتال المسلمين مع الروم.
(٣) «فيض القدير»: (٢/ ٤٦٣)، «عون المعبود»: (١١/ ٤٠٦).
(٤) «سنن أبي داود»، كتاب الملاحم: (٤/ ٤٨٤).
(٥) «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٢٨١)، «عون المعبود»: (١١/ ٤٠٦) بتصرف.

وهذا الحديث يدل على فضيلة دمشق ـ الشام ـ وعلى فضيلة سكانها في آخر الزمان، وأنها حصن من الفتن، ومن فضائلها: أنه دخلتها عشرة آلاف عين رأت النبي ﷺ، ودخلها النبي ﷺ قبل النبوة وبعدها، في غزوة تبوك وفي ليلة الإسراء[١].

١٥ ـ **ومن فضائل الشام أن الرسول ﷺ دعا لها بالبركة**، كما في حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما المتقدم[٢] ـ قال: ذكر النبي ﷺ: «**اللهم بارك لنا في شاملنا، اللهم بارك لنا في يمننا . . .**» الحديث، وقد تقدم نصه بتمامه مع تخريجه وشرحه وبيان وجه تخصيص المكانين ـ الشام واليمن ـ بالبركة، بما يُغني عن إعادته[٣].

١٦ ـ **ومن مناقبها وفضائلها ـ أيضًا ـ أن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليها**. ففي الحديث عن زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا عند رسول الله ﷺ نُؤَلِّفُ القرآن من الرِّقاع، فقال رسول الله ﷺ: «**طوبى للشام**» فقلنا: لأيٍّ ذلك يا رسول الله؟ قال: «**لأن ملائكة الرحمن باسطةٌ أجنحتها عليها**»[٤].

---

(١) «فيض القدير»: (٢/ ٤٦٣)، «عون المعبود»: (١١/ ٤٠٦) بتصرف.

(٢) تقدم ذلك كله: (ص١٥٨).

(٣) تقدم ذلك كله: (ص١٥٨ ـ ١٥٩).

(٤) أخرجه الترمذي في المناقب، باب في فضل الشام واليمن: (٥/ ٧٣٤، رقم٣٩٥٤) واللفظ له، وقال: (حسن ـ وزاد في بعض النسخ ـ صحيح)، وأحمد: (٥/ ١٨٤ ـ ١٨٥)، والحاكم: (٢/ ٢٢٩) وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي، ووافقهما الألباني في تخريج فضائل الشام: (١٢، رقم١) للربعي الذي رواه أيضًا، وقد صرح المنذري في «الترغيب»: (٤/ ٦٣) بتصحيحه مع تصديره له بـ (عن)، واستشهد به ابن تيمية في «مناقب الشام»: (ص٨٤)، وصححه الألباني في المصدر المذكور سابقًا.

وفي رواية عنه ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا طوبى للشام! يا طوبى للشام! يا طوبى للشام!». قالوا: يا رسول الله وبم ذلك؟ قال: «**تلك ملائكة الله باسطوا أجنحتها على الشام**»[(١)].

وطوبى في قوله ﷺ: «**طوبى للشام**» أصلها: فُعلى من الطيب، وهي اسم الجنة. وقيل: هي شجرة فيها، والمراد بها هاهنا ـ في الحديث ـ فُعْلى من الطيب، لا الجنة ولا الشجرة[(٢)]. والكلمة دعاء منه ﷺ للشام.

فهي تأنيث أطيب، أي: راحة وطيب عيش حاصل للشام وأهلها[(٣)].

وكان ﷺ قد قال ذلك حينما كان الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ يُؤَلِّفون، أي: يجمعون القرآن من الرقاع، وهو ما يُكتب فيه القرآن وغيره[(٤)].

فلما سمع الصحابة ذلك سألوه فقالوا: (لأيٍّ ذلك يا رسول الله؟) ـ بتنوين العوض في أي ـ أي: لأي شيء ولأي سبب قلت ذلك يا رسول الله؟ فأجابهم ﷺ عن ذلك السبب بقوله: «**لأن ملائكة الرحمن باسطةٌ أجنحتها عليها**» وفي هذا إيماء إلى أن المراد بالملائكة هنا ملائكة الرحمة. وقوله: «**باسطة أجنحتها عليها**» أي:

---

(١) رواه أبو الحسن الربعي في «فضائل الشام»: (١٢، رقم١) بتخريج الألباني بهذا اللفظ، وقد صححه الألباني في تخريجه لأحاديثه، وأخرجه بنحوه في الرواية التي قبل هذه من تقدم ذكرهم عند تخريجها.

(٢) «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ١٤١).

(٣) «فيض القدير»: (٤/ ٢٧٤)، «تحفة الأحوذي»: (١٠/ ٤٥٤).

(٤) «تحفة الأحوذي»: (١٠/ ٤٥٤) بتصرف.

على بقعة الشام وأهلها بالمحافظة عن الكفر[١].

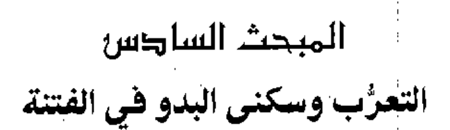
وقيل: أي: تحفها وتحوطها بإنزال البركات ودفع المهالك والمؤذيات[٢].

وبعد: فهذا ما تيسر جمعه في فضائل الشام ومناقبه وأهله باختصار، فبلغت ست عشر فضيلة ومنقبة، وليس هذا على سبيل الحصر، ثم إن هذه المناقب منها ما هو خاص بزمن حلول الفتن، ومنها ما هو عام في كل وقت وحين، وعلى مرِّ الأيام والسنين، والله أعلم.

---

(١) «تحفة الأحوذي»: (١٠/ ٤٥٤).

(٢) «فيض القدير»: (٤/ ٢٧٤).



المبحث السادس
التعرُّب وسكنى البدو في الفتنة

جاء في بعض الأحاديث الصحيحة ما يدل ويُرَغِّب في سُكنى البدو والتعرّب إبَّان سقوط الفتن، ونزول الكوارث والبلايا والمحن. فمما جاء في ذلك:

ما رواه أبو سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوشك أن يكون خيرُ مالِ المسلم غنمٌ يتبع بها شَعَفَ الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن**»[١].

وعن سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج فقال: (يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك، تعرَّبت؟ قال: لا، ولكنَّ رسول الله ﷺ أذن لي في البدو)[٢].

وعن يزيد بن أبي عبيد قال: لمَّا قُتل عثمان بن عفان خرج سلمة بن الأكوع إلى الرَّبذة وتزوج هناك امرأةً وولدَت له أولادًا، فلم يزل بها حتى قبل أن يموت بليالٍ، نزل المدينة)[٣].

---

(١) تقدم تخريجه وشرحه في منتصف المبحث الأول من الفصل الرابع من هذا الباب: (ص٤٧٢).

(٢) تقدم تخريجه في نهاية المبحث الأول من الفصل الرابع من هذا الباب: (ص٤٨٢).

(٣) أخرجه البخاري في الفتن، باب التعرب في الفتنة: (١٣/ ٤٤، رقم٧٠٨٧ ـ مع الفتح).

وعن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: (قال لي إني أراك تحب الغنم وتتخذها، فأصلِحْها وأصلح رُعامَها[١] فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «**يأتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم، يتبع بها شعف الجبال ـ أو سَعَف الجبال ـ في مواقع القطر، يفرُّ بدينه من الفتن**»[٢].

وعن عبد الله بن طاوس عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خير الناس في الفتن رجل آخذ بعنان أو قال: برسن فرسه، خلف أعداء الله، يخيفهم ويخيفونه، ورجل معتزل في باديته يؤدي الحق الذي عليه**»[٣].

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: يا أيها الناس، أظلّتكم فتن كأنها قطع الليل المظلم، أنجى الناس فيها ـ أو قال: منها ـ صاحب شاءٍ يأكل من رسل غنمه[٤]، أو رجل من وراء الدرب، آخذ بعنان فرسه، يأكل من سيفه[٥].

هذا وقد ترجم الإمام البخاري رحمه الله عند إيراده للأحاديث الثلاثة الأولى المتقدمة ـ في أول هذا المبحث ـ فقال: (باب التعرب في الفتنة)[٦] **ثم علق الحافظ** ابن حجر رحمه الله على ترجمته وتبويبه هذا فقال عن معنى

---

(١) **الرُّعام**: المخاط الذي يسيل من أنف الشاة من داء أصابها، والشاة رَعُوم. «جامع الأصول»: (١٠/ ١٦).

(٢) أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة: (٦/ ٧٠٨، رقم٣٦٠٠ ـ مع الفتح).

(٣) تقدم تخريجه بتوسع في آخر المبحث الأول من هذا الفصل: (ص٤٧٤).

(٤) تقدم معناها في الموضع المذكور قبل هذا: (ص٤٧٤).

(٥) تقدم تخريجه بتوسع في الموضع المتقدم: (ص٤٧٤).

(٦) «صحيح البخاري»: (١٣/ ٤٤ ـ مع الفتح).

التعرُّب: (بالعين المهملة والراء الثقيلة، أي: السُّكنى مع الأعراب ـ بفتح الألف ـ، وهو أن ينتقل المهاجر من البلد التي هاجر منها فيسكن البدو فيرجع بعد هجرته أعرابيًّا، وكان إذْ ذاك محرمًا إلاَّ إن أَذِنَ له الشارع في ذلك، وقيَّده بالفتنة إشارة إلى ما ورد من الإذن في ذلك عند حلول الفتن ـ كما في ثاني حديثي الباب[١] ـ، وقيل بمنعه في زمن الفتنة لما يترتب عليه من خذلان أهل الحق، ولكن نظر السلف اختلف في ذلك: فمنهم من آثر السلامة واعتزل الفتن، كسعد ومحمد بن مسلمة وابن عمر في طائفة، ومنهم من باشر القتال وهم الجمهور)[٢] انتهى كلام الحافظ. وقد تقدم[٣] تفصيل الخلاف في ذلك مع الأدلة والترجيح في أوائل هذا الفصل، والله أعلم.

وأما أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد ترجم لحديث أبي سعيد ـ المتقدم في أول هذا المبحث ـ بقوله: (باب ما يرخص فيه من البداوة في الفتنة)[٤].

وأما قول **الحجاج** وهو ابن يوسف الثقفي الأمير المشهور[٥] ـ

---

(١) تقدم ذكر أحاديث الباب كلها في أول هذا المبحث، ولعل الذي يعنيه الحافظ بقوله: (كما في ثاني حديثي الباب) هو: حديث أبي سعيد وهو أول أحاديث هذا المبحث، بيد أن حديث سلمة بن الأكوع الذي يليه هو أقرب إلى التقييد بالفتنة من حديث أبي سعيد وأصرح بذلك والله أعلم.

(٢) «الفتح»: (١٣/ ٤٤).

(٣) تقدم تفصيل ذلك في المبحث الثالث من هذا الفصل في العزلة والخلط إبان فتنة القتال: (ص٤٩٨ ـ ٥١٥).

(٤) «سنن أبي داود»، كتاب الفتن وما يُرخص فيه من البداوة في الفتنة: (٤/ ٤٦١، رقم٤٢٦٧).

(٥) «الفتح»: (١٣/ ٤٥).

للصحابي الجليل سلمة بن الأكوع: (يا ابن الأكوع! ارتددت على عقبيك؟) فكأنه إشارة إلى ما جاء في حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ في عدِّ الكبائر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الكبائر سبع** ...»، وذكر منها: «... **والرجوع إلى الأعرابية بعد الهجرة**»[1].

وفي حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا قال: «**آكل الربا ومُوكلُه وكاتبُه إذا علموا ذلك والواشمة والموشمة للحسن ولاوى الصدقة والمرتدّ أعرابيًّا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة**»[2].

وجاء في حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قوله ﷺ: «**الكبائر أولهن الإشراك بالله** ...» ثم عددها وذكر آخرها فقال: «... **والانتقال إلى الأعراب بعد هجرته**»[3].

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» كما ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١/ ١٠٤) وقال: (وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف)، وذكر الحديث الحافظ في «الفتح»: (١٢/ ١٨٩) مستشهدًا به وسكت عليه، ويشهد له ويقويه ما بعده وخاصة حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه النسائي: (٨/ ١٤٧)، وأورده الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٤٥) مستشهدًا به وسكت عليه، وجمع طرقه الألباني في «الإرواء»: (٥/ ١٨٥ ـ ١٨٦) وخرّجها وتكلم عليها ثم أجمل القول فيها فقال: (وبالجملة فالحديث بهذه الطرق ثابت صحيح عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ ...) وقد صححه أيضًا في «صحيح النسائي»: (٣/ ١٠٤٦).

(٣) أخرجه البزار: (١/ ٧٢ ـ مع كشف الأستار)، وأورده الحافظ في «الفتح» في موضعين: (١٢/ ١٨٩)، (١٣/ ٤٥)، وقواه في الأول منهما وسكت عليه في الثاني، وذكره الهيثمي في «المجمع»: (١/ ١٠٣) وقال: (رواه البزار وفيه عمر بن أبي سلمة ضعفه شعبة وغيره، ووثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما).

وعن سهل بن أبي خيثمة عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اجتنبوا الكبائر السبع . . .» فذكرها . . . وذكر في آخرها: «. . . والتعرب بعد الهجرة»[1].

وعن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله من بدا بعد الهجرة، لعن الله من بدا بعد الهجرة، إلاَّ في فتنة، فإن البدو خير من المقام في الفتنة»[2].

وقال ابن الأثير رَحِمَهُ اللَّهُ عن معنى التعرب بعد الهجرة ما نصه: (هو أن يعود إلى البادية ويُقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجرًا. وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد)[3].

وأما قول الحجاج لسلمة بن الأكوع: (ارتددت على عقبيك! تعربت؟) فهذا من جفائه وسوء أدبه مع هذا الصحابي الجليل ـ رضي الله عنه ـ حيث خاطبه بهذا الخطاب القبيح من قبل أن يستكشف عن عذره، ويُقال: إنه أراد قتله، فبين الجهة التي يريد أن يجعله مستحقًّا للقتل بها[4].

---

(١) رواه الطبراني في «الكبير»: (٦/ ١٠٣، رقم٥٦٣٦)، وأورده الهيثمي في «المجمع»: (١/ ١٠٣) وقال: (وفيه ابن لهيعة) وأما الحافظ فقد سكت عليه في «الفتح»: (١٢/ ١٨٩) بعد إيراده له مستشهدًا به، والأحاديث المتقدمة في هذا المبحث شواهد له وخاصة ما قبله من حديث ابن مسعود وأبي هريرة الثابتين.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير»: (٢/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧، رقم٢٠٧٤)، وقال عنه الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٢٥٤): (وفيه من لم أعرفهم)، وأورده الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٤٥) مستشهدًا به وسكت عليه، وله شاهد صحيح من حديث ابن مسعود المتقدم قبل الحديثين الماضيين. فيتقوى به، والله أعلم.

(٣) «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٢٠٢).

(٤) «الفتح»: (١٣/ ٤٥) بتصرف يسير.

والحاصل: أنه يمكن أن يستفاد مما سبق بأن الشارع الحكيم أَذِنَ في التعرب وسكنى البادية، وقيَّد ذلك بزمن الفتنة، وعند حلول المحنة، إشارة إلى ما ورد من الإذن في ذلك عند حلول الفتن كما في الأحاديث الأُول من هذا المبحث.

وأما في الأحوال العادية التي ليس فيها فتنة عامة، فالأصل فيها سكنى المدن، والأصل أن المسلم الذي يستطيع أن يخالط الناس، ويصبر على أذاهم، ويوصل إليهم النفع الديني والدنيوي، هو خير من الذي لا يخالطهم، ولا يصبر على أذاهم، ولا يساكنهم، ويهجرهم ويعتزل شرورهم، ويتعرَّب وينفرد بنفسه، وقد كانوا يَعَدُّون من فعل ذلك ورجع بعد الهجرة إلى موضعه وتعرّب واعتزل وهجر الناس من غير عذر كالمرتد[1].

وتقدم ـ قريبًا[2] ـ ذكر الوعيد الشديد في ذلك، وأن التعرب بعد الهجرة يعد من الكبائر السبع، وأن صاحبه وفاعله ملعون ثلاثًا على لسان رسول الله ﷺ.

وهذا ـ أي: ترجيح الخلطة في الأحوال الطبيعية ـ هو مذهب جماهير السلف والعلماء، كما تقدم ـ قريبًا[3] ـ تفصيله والله أعلم.

---

(١) كما تقدم قريبًا قبل أسطر من كلام ابن الأثير رحمه الله في «النهاية»: (٣/ ٢٠٢).

(٢) تقدم ذكر الأحاديث في ذلك قريبًا في الصفحات الماضية: (ص٥٥٦ ـ ٥٥٩) مع تخريجها والتعليق عليها.

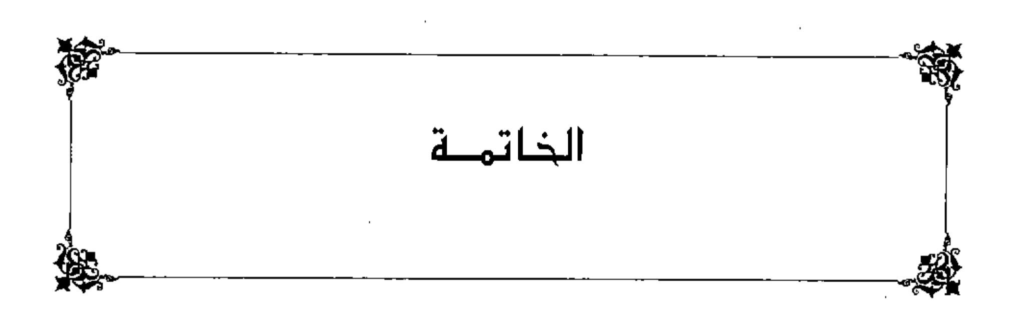
(٣) تقدم تفصيل ذلك في المبحث الأول من هذا الفصل في التفضيل بين العزلة والخلطة: (ص٤٧٥).

الخاتمـــــــــة

وتشتمل على الآتي :

١ ـ خلاصة الرسالة وأهم نتائجها.

٢ ـ التوصيات والمقترحات.



الخاتمـة

أحمد الله ـ سبحانه وتعالى ـ حمدًا كثيرًا، كما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانه. الذي يسر لي وأعانني على إتمام هذه الرسالة بهذه الصورة، فله الحمد في الأولى والآخرة، وله الفضل والمنة أولاً وآخرًا: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [سبأ: ١]، ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْأُولَىٰ وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٧٠].

وبعد: فهذا ما امتن الله به عليَّ بعد هذه الرحلة العلمية المباركة ـ إن شاء الله تعالى ـ التي تجولت من خلالها وطفت لمعرفة موقف المسلم من الفتن في ضوء الكتاب والسنة، مع التعرف على نماذج من أسس وكبار وأهم الفتن، التي أشير إليها في الكتاب والسنة. ومعرفة منهج أهل السنة والجماعة وموقفهم فيما يعرض للمسلم من تلك الفتن.

وهذا ما وسعه جهد المُقل، وجاد به القلم، وسمح به الوقت، وتوصَّل إليه الفهم المتواضع.

ثم ما كان فيه من صواب فمن الله وحده وله الحمد والشكر والثناء أولاً وآخرًا، وما كان فيه من خطأ أو نقص فمني ومن الشيطان، والله بريء منه ورسوله ﷺ، واستغفر الله منه، وتلك سنة الله في بني الإنسان، ولا أدعي

الكمال، فإنه من صفات الكبير المتعال، والنقص والتقصير واختلاف وجهات النظر من صفات الجنس البشري. وحسبي أني بذلت جهدي وحاولت السداد والتقريب، واستنفذت طاقتي، ووضعت لبنة في طريق من يريد إتمام البناء. وما ذاك كله إلاَّ بتوفيق الله تعالى، وأسأله ـ سبحانه ـ أن ينفعني بذلك وأن يجعله في ميزان حسناتي، يوم لا ينفع مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم.

كما أسأله ـ سبحانه ـ أن ينفع به جميع المسلمين، فإنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير.

* أولًا: خلاصة الرسالة وأهم نتائجها:

وأما عن خلاصة الرسالة وأهم نتائجها فهي كما يلي:

١ ـ أن الفتنة هي: الاختبار والابتلاء والامتحان. ويتلخص وينتج: أن لفظها في القرآن يأتي على وجوه كثيرة، وأنه له معانٍ شتى من أهمها: الشرك والكفر والابتلاء والضلال، والجنون والغدر والعذاب . . .

٢ ـ * أن منبع الفتن وبؤرها ومصدر ظهورها هو المشرق ـ وخاصة العراق ـ وتاريخه أكبر شاهد على ذلك.

* كما ـ نتج وتلخص ـ أن العراق هو المراد بالـ (نجد) المذكور في الأحاديث الثابتة.

هذا وقد اتفقت كلمة شراح الحديث، وأئمة اللغة، ومهرة جغرافية العرب أن النجد ليس اسمًا لبلد خاص، ولا لبلدة بعينها، بل يقال لكل قطعة من الأرض المرتفعة عما حواليها نجد. ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها، وهي مشرق أهلها، كما توافق شرَّاح الحديث على ذلك.

* أن جهة المشرق ـ العراق ـ ممقوتة غير محمودة، ولذلك ضرب النبي ﷺ به المثل بقرني الشيطان، وأخبر أنه منبع الزلازل والفتن، ورأس الكفر وأساسه، ثم إن حاضره وغابره يدل على ذلك ـ وخاصة العراق ـ والله أعلم.

٣ ـ **كما يستنتج من فتنة التفرق والاختلاف ما يلي:**

* أن الافتراق أشد أنواع الاختلاف.

* وأنه ليس كل اختلاف افتراقًا، بل العكس.

* وأن الافتراق لا يكون إلا على أصول الدين الكبرى.

فافتراق هذه الأمة المذكور في الحديث بأنها «**ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة**» إنما يقع في أصول الدين الكبرى والاعتقاد، لا ما يقع في الفروع والاجتهادات الفقهية.

٤ ـ **وأما عن نتائج فتنة القتال فهي كما يلي:**

أولاً: اقتتال المسلمين مع الروم ـ في آخر الزمان ـ وبيانه كالتالي:

* أن هذه الملحمة العظمى لم تجيء بعد، وأن الروم لم يغزوا في البرِّ بهذا العدد المهول ـ المقدر بألف ألف ـ فهي من الأمور التي لم تقع بعد.

* كما أن الروم يسلمون في آخر الزمان، ويكون فتح مدينة القسطنطينية ـ الفتح الأعظم والأخير ـ على أيدي طائفة منهم مع جيش المسلمين.

* ويكون انتصار المسلمين عليهم تهيئة لفتح مدينة القسطنطينية ـ المعروفة اليوم بتركيا ـ الفتح الأعظم والأخير، الذي قبل خروج الدجال في آخر الزمان وفتحهم لها يكون بدون قتال، وسلاحهم فيها التكبير والتهليل.

* وأما فتح الترك لها الذي كان قبل عصرنا هذا، فإنه كان تمهيدًا للفتح الأعظم.

ثانيًا: فتن القتال التي تسبق اقتتال المسلمين مع الروم. فقد ورد في الأحاديث ما يفيد قتال المسلمين مع الترك والعجم قبل قتالهم مع الروم. وورد فيها اشتراك الترك والعجم في الصفات الخلقية. ويمكن أن يجاب بأن الحديث الوارد في صفات العجم غير حديث قتال

الترك. ولا مانع من اشتراك الصنفين في الصفات المذكورة مع اختلاف الجنس. ويجتمع منهما أنهما طائفتان أُنذر بخروجهما.

٥ ـ **وأما موقف المسلم من الفتن، وما يجب عليه تجاهها فهو كالتالي:**

* إن أول تلك المواقف فيما يجب عليه تجاه الفتن، هو الاعتصام بالكتاب والسنة.
* وثانيها: تقوى الله عز وجل وملازمة عبادته.
* كما يجب ويتأكد آنذاك ـ الالتزام بجماعة المسلمين من أهل السنة والجماعة.
* **وأما قضية اعتزال الفتن وترك القتال فيها**، فإن أهم نتائجها ـ بعد بحثها الطويل ـ ما يلي:

ـ يجب القصد والاعتدال في الخلطة والعزلة ـ من غير إفراط ولا تفريط ـ فالإغراق في كل شيء مذموم، كما أن لكل من العزلة والخلطة فوائد وغوائل. فتارة تُختار العزلة، وتارة الخلطة. كل بحسب ما يقتضيه الحال والمآل، فقد تُثمر العزلة في بعض الأحوال والأوضاع ما لا تُثمرة الخلطة، والعكس بالعكس. وهذا لا يعارض ترجيح الخلطة على العزلة. فإن ذاك الترجيح في الأحوال العامة، لأنه قد يُرجَّح أمر العزلة في أحوال مخصوصة.

ـ ثم إن الأصل في الإسلام الخلطة لا العزلة، بل العزلة الكلية المطلقة؛ الأصل فيها المنع، لما يترتب على ذلك من تضييع الحقوق، وتفويت وتعطيل كثير من الواجبات.

ويستثنى من ذلك المنع حالات أخرى عامة، تشرع فيها العزلة بسبب تغيّر عام يقع في المجتمع. ومن هذه الحالات ما يلي:

الحالة الأولى: عند فساد الزمان.

الحالة الثانية: عند حلول الفتن.

ـ **وأما العزلة والخلطة إبَّان فتنة القتال**: فالذي يظهر ـ بعد النظر والتأمل ـ ويترجح التفصيل. فمتى خفي الحق، وتعسَّرت معرفة الصواب في ذلك، فإنه يترجح آنذاك جانب القول باعتزالها. ومتى عرف الحق، وتبين الصواب مع من فيها، فإنه يجب حينئذ الخوض والمشاركة فيها، لنصر الحق وقتال الباغي.

ـ كما ظهر وتبين أن للشام فضل ومزية في كل حين، وعلى مر الأيام والسنين، بل ورد ما يحض ويرغب فيها أكثر وأكثر إبَّان الفتن، وأنها معقل ومأوى المسلمين آنذاك.

ـ **وأخيرًا**: تأتي قضية التعرب وسكنى البدو في الفتنة، ويستنتج منها: أن الشارع أذن في التعرُّب وسكنى البادية، وقيَّد ذلك بزمن الفتنة. وأما في الأحوال العادية التي ليس فيها فتنة عامة، فالأصل فيها سكنى المدن.

* ثانيًا: التوصيات والمقترحات:

١ ـ إن كان هناك من توصيات فإن أول ما أُوصي به نفسي، وإخواني المسلمين ـ لاسيما الدعاة والباحثين ـ **تقوى** الله ـ عز وجل ـ فهي وصية الله لجميع خلقه الأولين والآخرين، كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ [النساء: ١٣١] فموضوع التقوى بالغ الأهمية، وهو ذروة السنام، مثابته مثابة الرأس من الجسد، وتتأكد وتزداد أهميته عند حلول الفتن ومباغتة البلايا والمحن.

٢ ـ كما أوصي ـ بما أوصى به الله ورسوله ـ **بالالتزام والاعتصام بجماعة المسلمين**، وعدم الخروج عليهم، وعن منهجهم ـ منهج أهل السنة والجماعة ـ الذي رسموه لنا، ونبذ الفرقة والاختلاف؛ لأن ذلك شر وأيّما شر. فالجماعة رحمة والفرقة عذاب، وتزداد أهمية ذلك كله وقت الفتن فإنه أشد وأوجب، وآكد وأرغب.

٣ ـ وأوصي أيضًا ـ بعد تقوى الله عز وجل والاعتصام به والتوكل عليه واللجوء إليه ـ **بالالتفات حول العلماء الربانيين**، والأئمة المهديين، الأتقياء الصالحين، علماء أهل السنة والجماعة في كل عصر، فإن الالتفات حولهم يعد سبيلاً مهمًّا من سبل الوقاية والنجاة من الفتن على مختلف أنواعها وأشكالها، كما يعين ذلك على الأمن من الزيغ والضلال. فكم أنجى الله بالعلماء الأمة الإسلامية من محن عصيبة، وفتن رهيبة، كإعزاز الله لدينه بالصديق ـ رضي الله عنه ـ يوم الردّة، وبأحمد بن حنبل يوم المحنة، فكم ثبّت الله المسلمين في تلك الفتن

بعلمائهم. فلابد إذًا من لزومهم، والعيش في أكنافهم، والالتفات حولهم لاسيما وقت الفتن.

كما أوصي في هذه الجزئية بأمر مهم وهو عدم الاستقلالية عن العلماء مما يؤدي إلى احتقارهم والتعالي عليهم وعدم اتباعهم. وهذه شنشنة شاذة ـ مع الأسف ـ بدأنا نرى نماذج منها، بل وصل الأمر ببعضهم أن يقول عن الأئمة العلماء: هم رجال ونحن رجال . . . وهذا أمر مقلق جدًّا، يجب أن نتواصى ونتناصح فيه، وقد تقدم التفصيل في هذه الجزئية مما يغني عن إعادته[1].

٤ ـ **إن الرفق والحلم والتأني وعدم التعجل**، وخاصة عند حدوث الفتن، محمود أيما حمد ومطلوب ومرغب فيه أيما ترغيب، لأن ذلك كله يجعل المسلم يبصر حقائق الأمور بحكمة وحنكة. ويقف على خفاياها وأبعادها وعواقبها. فالعجلة وعدم الأناة خِفة وطيش، وحدّة في العبد تمنعه من التثبت والوقار والحلم والرفق. وتُوجب وضع الشيء في غير محله، كما تجلب الفتن والشرور والنقم، وتمنع السلامة والخيرات والنعم. فالرفق ما كان في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه. كما أن الحلم والأناة يحبهما الله[2] ولذلك كانت خصلة الحلم هي السبب في بقاء الروم ـ والنصارى الكفرة ـ وكونهم أكثر

---

(١) تقدم ذلك في المبحث الثالث والخامس: (رقم٤) من الفصل الثالث من الباب الأول: (ص١٩٥ ـ ١٩٨، ٢١٦ ـ ٢١٧).

(٢) كما في حديث أشج عبد القيس: «إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة». رواه مسلم في الإيمان: (١/ ٤٩، رقم١٨).

الناس كما وصفهم بذلك النبي ﷺ بقوله: «**تقوم الساعة والروم أكثر الناس**»(١).

وقد علل عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ بقاء الروم وكثرتهم من بين الناس بقوله: (إن فيهم لخصالاً أربعًا) الأولى: ـ وهي شاهدنا والتي تهمنا في هذه الجزئية ـ (إنهم لأحلم الناس عند فتنة)(٢)، وهذا ليس ثناء من عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ على الروم والنصارى والكفارة. وإنما هو تعليل منه ـ رضي الله عنه ـ ومعناه: أنه إذا اضطربت الأحوال وتغيرت، وبدت الفتن وكشَّرت عن أنيابها، فإن الروم آنذاك هم أحلم الناس في مواجهتها. وأكثرهم أناة وتريثًا وهدوءًا. لعلمهم أن الفتنة إذا بزغت شمسها، فإنها ستقضي عليهم.

إذًا: فالحلم والرفق والأناة من خير ما يوصى به المسلمون إبَّان الفتن.

ومن أهم ما يوصى به في هذه الجزئية: الرفق والحلم والأناة . . مع الأئمة وولاة الأمور، وعدم الخروج عليهم ونزع يدٍ من طاعة ما أقاموا شرع الله. فالرفق والحكمة والحلم . . . معهم ينتج عنه كل خير واستقرار وأمن وأمان . . .، وإلاَّ دخل المسلمون في عالم من الفوضى والمجازر والدماء . . . التي لا نهاية لها. وهذا هو منهج السلف الصالح، وما موقف الصحابة والتابعين ـ رضي الله عنهم ـ من الحجاج ببعيد. وهو معروف بظلمه وجبروته، ومع ذلك كله كانوا يوصفون بالحلم والرفق والحكمة معه، فالله الله في الرفق والحلم والحكمة والأناة، وخاصة وقت الفتن.

---

(١) تقدم تخريجه في المبحث الأول من الفصل السادس من الباب الأول: (ص٢٩٤).

٥ ـ **عدم تطبيق ما ورد في الفتن ـ من نصوص ـ على الواقع المعاصر:**

تزداد شهوة الكلام عند حلول الفتن، وتظهر جرأة كثير من ضغام الناس وقتها. فيحلو لهم آنذاك، استرجاع أحاديث الفتن وتقليب صفحاتها، ويربو ذلك ويزداد في اجتماعاتهم في المنتديات والمجالس. فتجدهم ينزِّلون تلك الأحاديث على واقعهم الآني، ويلوون أعناقها لتوافق ما يعتريهم ويصيبهم من فتن، فيقولون: إن قول النبي ﷺ . . . كذا . . . هو المراد بهذه الفتنة التي نحن فيها الآن. أو المراد به الفتنة التي حدثت في الوقت الفلاني أو البلد الفلاني . . . وهكذا يفسرون ويطلقون المراد من كلام رسول الله ﷺ وأحاديثه عن الفتن، بتحديد أزمانها وأماكنها وتطبيقها على واقعهم وزمنهم الآني. كل ذلك ليس عندهم فيه من الله برهان.

وهذا خطأ فادح، على خلاف منهج السلف الصالح ـ من أهل السنة والجماعة ـ فإن منهجهم إبَّان حلول الفتن، هو عدم تنزيل أحاديثها على واقع حاضر. وإنما يتبين ويظهر صدق رسول الله ﷺ بما أنبأ وحدث به أمته من حدوث الفتن عقب حدوثها واندثارها. مع تنبيه الناس وتحذيرهم من الفتن عامة. ومن تطبيقها على الواقع الحالي خاصة.

٦ ـ **البعد عن أماكن الفتن وبؤرها:**

فالبعد عنها وعدم الخوض فيها أو التعرض لها مسلك شرعي، بل هو مطلب من مطالب هذه الشريعة السمحاء. كيف لا؟ والنبي ﷺ علق السعادة باجتناب تلك الفتن بقوله: «**إن السعيد لمن جُنِّب الفتن**

. . . »[١] كما حث على تجنبها والهرب منها ـ أيضًا ـ بقوله ﷺ: **«تكون فتنة النائم فيها خير من المضطجع، والمضطجع فيها خير من القاعد، والقاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الراكب، والراكب خير من المُجري . . .»**[٢] فبين النووي رَحِمَهُ اللهُ أن: (معناه: بيان عظيم خطرها والحث على تجنبها والهرب منها ومن التشبث في شيء منها . . .)[٣].

هذا وقد تواترت وصايا السلف في التحذير من مواطن الفتن، وأن يشخص لها أحد. فهذا حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ يقول: (إياكم والفتن، لا يشخص إليها أحد، فوالله ما شخص فيها أحد إلا نسفته كما ينسف السيل الدمن . . .)[٤].

وقال أبو الدرداء ـ رضي الله عنه ـ: (لا تقربوا الفتنة إذا حميت، ولا تعرَّضوا لها إذا عرضت، واضربوا أهلها إذا أقبلت)[٥].

٧ ـ **لاشك أن الإشاعة** تُعدُّ من أمضى الأسلحة التي يستعملها أعداء الأمة، لاختراق صفوفها، والفتك بعضدها، وتمزيق وحدتها، وتكمن خطورتها، وتنشط الدعاية لها، إبَّان الفتن، ففي وقتها تكثر إثارتها،

---

(١) تقدم تخريجه في المطلب الثاني من المبحث الثالث من الفصل الثاني في الباب الأول: (ص١٣٣ ـ ٣٩٨).

(٢) تقدم تخريجه في المبحث الثالث من الفصل الرابع في الباب الثاني: (ص٥٠٢).

(٣) «شرح النووي على مسلم»: (١٨/ ٩).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية»: (١/ ٢٧٣).

(٥) أخرجه الطبراني: (كما ذكر الهيثمي في «المجمع»: (٧/ ٣٠٥) وسكت عليه. وكذا الهندي في «كنز العمال»: (١١/ ١٥٣) ولم أجده فيما طبع من الطبراني الكبير والأوسط، وأما الصغير فليس فيه والله أعلم.

ويزداد ترويج بضاعتها. فالأعداء ما فتئوا يبثون الأقاويل الكاذبة، والشائعات المرجفة، حرصًا منهم على زعزعة أمن المسلمين وأمانهم، وما حادثة الإفك عن ذلك ببعيد، وكذا ما حصل في غزوة أُحد حينما قتل مصعب بن عمير ـ رضي الله عنه ـ أُشيع أن الذي قُتل هو النبي ﷺ؛ فانكفأ المسلمون وجيشهم بسبب هذه الشائعات المرجفة.
فحفظ اللسان، والتبين والتثبت عند سماع الشائعات أو أي نبأ أو خبر مطلب شرعي، لاسيما وقت الفتن، وعند الحروب والمعارك والمحن، فإنه آنذاك أشد وأرغب، وآكد وأوجب. وقد تقدم[1] كل ما يتعلق بذلك من حفظ اللسان أثناء الفتن والتثبت عندها والحذر من الشائعات وقتها... بما يغني عن إعادته والاستطراد فيه.

٨ ـ ثم إن التعوذ من الفتن، ما ظهر منها وما بطن. مما أوصى به النبي ﷺ أمته، وأمر به أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ فقال: «**تعوذوا بالله من الفتن، ما ظهر منها وما بطن**»[2] فالتعوذ بالله منها ينجي من الفتن، ويقي من الشرور والمحن. وقد تقدمت الإشارة إلى هذه الوصية بما يغني عن تكرارها.

وبعد: فهذا ما أمكن جمعه واستحضاره من توصيات إبان دراسة موضوع الفتن وموقف المسلم منها. كما أن هناك توصيات أحجمت عن ذكرها هنا خشية الإطالة بيد أن ما ذُكر هنا أهمها.

وإن كان هناك من اقتراحات فهي كما يلي:

---

(١) تقدم ذلك كله في المبحث الرابع من الفصل الثاني من الباب الثاني: (ص٤٠٠ ـ ٤٢٣).
(٢) تقدم تخريجه في المبحث الأول من الفصل الثاني من الباب الثاني: (ص٣٧٩).

١ ـ أرى وأقترح عقد دورات علمية عملية لخطباء وأئمة المساجد والدعاة. يبين لهم فيها ويُدَرَّس أهم ما يجب على المسلم اتخاذه تجاه الفتن. مع بيان منهج أهل السنة والجماعة، وموقفهم منها، ومن الأحاديث الواردة فيها. كل ذلك بغية أن يُبَيِّن إخواننا الدعاة والخطباء لعامة الناس ما أخذوه واستفادوه من تلك الدورات. وحبذا أن تكون تلك الدورات تحت إشراف هيئة كبار العلماء أو نحوها.

٢ ـ كما أقترح إصدار مجلات دورية مختصرة ـ ما بين فينة وأُخرى ـ يُبيَّن فيها ما سبق في الاقتراح الأول. ولكن بعبارة سهلة وأسلوب يفهمه ويستفيد منه العامة والخاصة.

ويكون إصدار تلك الدوريات وتوزيعها عن طريق جهات رسمية. كمراكز الدعوة والإرشاد، وهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوها.

٣ ـ ولو كان ذلك ـ أيضًا ـ عن طريق الصحف الصادرة يوميًا في كل بلد. والتي يتداولها العامة والخاصة، ويقتنيها أكثر الناس، لكان حسنًا. فيُبيَّن لهم فيها على فترات ـ لاسيما وقت الفتن ـ ما سبق اقتراحه. كما يكون ذلك كله ـ أيضًا ـ تحت إشراف هيئة كبار العلماء، أو الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء ونحوها.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الفهارس

وتشتمل على الآتي:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث النبوية.

٣- فهرس الآثار.

٤- فهرس الأشعار.

٥- فهرس الأعلام المترجم لهم.

٦- فهرس الكلمات الغريبة.

٧- فهرس الأماكن والبقاع المعرفة.

٨- فهرس الأحاديث التاريخية والسيرة النبوية[١].

٩- فهرس القواعد العقائدية والحديثية والأصولية[١].

١٠- فهرس المصادر والمراجع.

١١- فهرس الموضوعات[١].

---

(١) يلاحظ أن هذا الفهرس قد رُتّب على حسب تسلسله في الرسالة لا حسب حروف المعجم كما هو مبين في المقدمة ص٢٩.

١ - فهرس الآيات القرآنية

الآيــــة	الصفحة
وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ	٣٦٥، ٥٦٩
وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟	٨، ٤٦، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٣٩٠، ٣٩٧
۞ وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ	٤٦
وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ	٥٢٨
وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ	٣٩٣
وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ	٣٩٠
وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ	٥٤، ٣٩٣
وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓا۟ أَجْرَهُم	٣٩٤
وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ	٣٦٣
وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ	٤٢١، ٤٢٤
وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ	٥٤
وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ	٣٢٩، ٣٣٦
وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا سَقَرُ	١٤٣
وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ	٣٦٩
وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ	٣٣٠
وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا	١٧٥
وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ ۖ أَفَإِي۟ن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ	١٢٤
وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ	٣٦٨
وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ	٣٧٦
وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا	٣٢٨

* * *

٢ ـ فهرس الأحاديث النبوية

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة
كمثل قوم استَهَمُوا على سفينة فأصاب بعضهم	٣٨٠
كنا قعودًا عند رسول الله ﷺ فذكر	٩٤
كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون	٤٠٢
كيف بكم وبزمان أو: يوشك أن يأتي زمانٌ يغربل	٤٨٩
كيف تصنع	٤٠٢
الكبائر أولهن الإشراك بالله	٥٥٩
الكبائر سبع ... أكل الربا	٢٦٠
الكبائر سبع ... والرجوع إلى الأعرابية بعد الهجرة	٥٥٨، ٥٥٩
الكذب والقتل	١٣٧
لأن ملائكة الرحمن باسطةٌ أجنحتها عليها	٥٥٣، ٥٥٤
لَتُتْرَكَنَّ المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل	٢٩١
لتَظْهرَنَّ التركُ على العربِ حتى تُلحقها بمنابتِ	٣٠٢
ليبتين أُناسٌ من أمتي على أشرٍ، وبطرٍ، ولعبٍ ولهو	٢٦٨
لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق	٥٢٠
لضللتم عن سواء السبيل، ولو كان حيا، وأدرك	٣٤٢
لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات	٣٣٦
لعن الله من بدا بعد الهجرة إلاّ في فتنة، فإن البدو	٥٦٠
لعن رسولُ الله آكلَ الربا وموكله وشاهديه وكاتبه	٢٦٠
لعن رسولُ الله ﷺ آكلَ الربا	٢٦٠
لقد تركتكم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها	٢٣٤
لقد جئتكم بها بيضاء نقية فلا تختلفوا بعدي	٣٣٤
للعوافي. الطير والسباع	٢٩٢
لّما عُرج به إلى السماء، نظر في سماء الدنيا فإذا	٢٦٧
لما عَرَج بي ربي عز وجل مررت بقوم لهم أظْفار	٤١١
لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب	٥٢٠

طرف الحديث	الصفحة
لو أن الناس اعتزلوهم	٥٢٢
ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال	٢٦٣، ٢٦٤
ليأتينَّ على الناس زمانٌ يطوفُ الرجلُ فيه بالصدقة	١٢٨
ليأتين على الناس زمان يكون أفضل الناس فيه	٤٧٥
ليس شيءٌ من الجسدِ إلاّ وهو يشكُو ذَرَبَ اللسانِ	٤١١
اللسان فيها أشدُّ من وقع السيف	٤١٦، ٤١٧
مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس	٤٥٧، ٤٧٢، ٤٨٨
مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله	٤٥٧
ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء	٢٢٤
ماذا أنزل الله من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن	٣٨٥، ٣٨٦
ماضر عثمان ما عمل بعد اليوم	٢٤٧
ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تُقام فيهم الصلاة	٤٦٩
ما من قوم يظهر فيهمُ الربا إلاّ أُخذوا بالسَّنَةِ	٢٦٦
ما من مسلم يخرج من بيته يريد سفرًا أو غيره فقال	٣٣٨
ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلاّ كان له من	٣٣٣
ما يظن أن تبلغ ما بلغتْ فيكتُبُ الله بها سخطِه إلى	٤١٠
مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم	٣٨٠
مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم كمثل الجسد	٤٣٦
مداراة الناس صدقة	٤٥٢
مدمن الخمر، وآكل الربا، وآكل مال اليتيم بغير حق	٢٦٦
مدينة يقال لها دِمَشق من خير مدائن الشام	٥٥١
مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم	٤١١
ملعونون على لسان محمد يوم القيامة	٥٥٩
من أخذه بحقه، ووضعه بحقه، فنعم المعونة هو	٢٥١، ٢٥٢
من أشرف لها اسْتَشْرَفَتْ له، وإشراف اللسان فيها	٤١٧

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة
وآكل الربا	٢٦٠
وآكل مال اليتيم بغير حق، والعاق لوالديه	٢٦٦
وابدأ بمن تعول	٣٨٦
وأتبع السيئة الحسنة تمحُها وخالق الناس بخلق حسن	٣٦٨
واختلفوا فصاروا هكذا، وشبك بين أصابعه	٤٩٣
وإذا رفعه تحدر منه جُمانٌ كاللؤلؤ	٥٤٩، ٥٥٠
واستعينُوا بالغَدْوَةِ والرَّوْحَةِ وشيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ	٢٠٤
واسقوا من غدركم، فإن الله توكل لي بالشام	٥٤٢
واضعا كفيه على أجنحة مَلَكَيْن إذا طَأْطَأَ رأسه قَطَر	٥٤٩، ٥٥٠
وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال	٣٨٢
وأما الثالثة فيصطلمون كلهم من بقي منهم	٣٠٤
وأما الثانية فيهلك بعض وينجو بعض وأما الثالثة	٣٠٤
وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، وأن	٣٣٥
وأن تُناصحوا من ولاّه الله أمركم	٢٠٨، ٣٣٥
وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم. ويسخط لكم	٣٣٤، ٣٣٥، ٤٣٩
وأن يحب المرء لا يحبه إلاّ لله، وأن يكره أن يعود	٤٣٥
وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه منه كما	٤٣٥
وأنا مَعه حين يذكرني. فإن ذكرني في نفسه ذكرته	٣٧٩
وإن أحدكُم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن	٤١٠
وإن أخذه بغير حقه، كان كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون	٢٥١، ٢٥٢
وإن أخذوا على أيديهم نَجَوا ونَجَوا جميعًا	٣٨٠
وإن أدنى الربا عرض الرجل المسلم	٢٦١
وإن أصابته ضَرَّاءُ صبر. فكان خيرًا له	٣٩٥
وإن اعوججت اعوججنا	٤١٠
وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله ولا يلقي لها	٤٠٩

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث | الصفحة

طرف الحديث	الصفحة
ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله باله	٤٩٠
ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتتلون فيكرم الله	٢٧٩
ويسخط لكم ثلاثًا: قِيْلَ وقَالَ، وكثرةَ السؤالِ	٣٣٥
ويصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحد يُؤدي الأمانة	٤٩٠
ويصبر على أذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط	٤٦٤
ويعبد ربه حتى يأتيه اليقينُ، ليس من الناس إلاّ في	٤٦٠
ويُقْتَلُ ثُلُثُهُم. أفضَلُ الشهداء عند الله، ويَفْتَتِحُ الثلث	٢٨٧
ويكره قلة المال، وقلة المال أقل للحساب	٢٥٠
ويل للعرب من شر قد اقترب، أفلح من كفَّ يده	٥٠٥
لا	٤١٤
لا، إلاّ أنه يُنْزَعُ عقولُ أهلِ ذاك الزمان	١٣٨
لا إله إلا اللهُ الحليم الحكيم، لا إله إلا الله ربُّ العرش	٣٧٦
لا إله إلا الله ربُّ السماوات والأرض ورب العرش	٣٧٦
لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد	٤٨٥
لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ	١٤٤، ١٤٥
لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق	١٨٤ حاشية ١ و٥٣٨، ٥٣٩ حاشية٣ و٥٤١
لا تزال عصابة بدمشق ظاهرين	٥٣٩ حاشية ٢
لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره	٢٥٢
لا تقوم الساعة حتى ... تظهر الفتن	٧٨
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الأعين	٣٠٠
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزًا وكَرْمان من الأعاجم	٣٠٧
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا نعالهُم الشَّعَرُ	٣٠٠
لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان	٢٧٣
لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان	٧٩
لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون ألفًا من بني	٢٩٦

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث | الصفحة

٣ـ فهرس الآثار

* * *

٤ ـ فهرس الأشعار

* * *

٥ ـ فهرس الأعلام المترجم له

* * *

٦- فهرس الكلمات الغريبة

الكلمة الغريبة	الصفحة
الوصيف	٤٠٣
لا أبا لك	١١٠، ١١١
لا تكلمنَّه	٤٥٢
يبوء	٥٠٢
يُجَرُّ شقيه	٢٦٨
يُحَلِّفهم	٢٨١
يرفضون ما في أيديهم	٢٨١
يُرَقِّقُ	٩٥
يصطلمون	٣٠٤
يَعْتَادّ بنو الأب	٢٨١
يفيء	٢٨٠
ينميه	٣٤٤ حاشية ٣
يُهِمُّ	١٢٨

* * *

٧- فهرس الأماكن والبقاع المعرفة

* * *

٨ ـ فهرس الأحداث التاريخية والسيرة النبوية

الحَدَث — الصفحة

الحَدَث | الصفحة

الحَدَث | الصفحة

الحَدَث الصفحة

الحَدَث | الصفحة

* * *

٩ ـ فهرس القواعد العقائدية والحديثية والأصولية

القاعدة الصفحة

* * *

١٠ ـ فهرس المصادر والمراجع

* ملحوظة[(١)]:

١ ـ **القرآن الكريم**: طباعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة النبوية.

٢ ـ **أبجد العلوم**: صديق حسن خان (ت١٣٠٧هـ)، (ط١، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م) المكتبة القدوسية باكستان.

٣ ـ **إتحاف أهل الإيمان بما يعصم من فتن هذا الزمان**: عبد الله بن جار الله الجار الله، (ط بدون، ب ت)، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض.

٤ ـ **إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة**: حمود بن عبد الله التويجري، (ط١، ١٣٩٦هـ)، مطبعة المدينة، الرياض، السعودية.

٥ ـ **إحياء علوم الدين**: الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد (ت٥٠٥هـ)، ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م)، دار الكتب العلمية، بيروت، (وبهامشه تخريج أحاديث الإحياء للعراقي)، ج١ ـ ٥.

---

(١) راعيت في هذا الفهرس ما يلي:

١ ـ رتبته على حروف المعجم.

٢ ـ قد أعتمد على نسختين أو طبعتين لكتاب واحد، فأكرر ما ذكره، وأذكر أمام كل طبعة منه ما تختص به من معلومات الطباعة، وحينها يظهر الفرق بين كل من الطبعتين.

٣ ـ قد لا أجد بغيتي في بعض المصادر، لعدم ذكرها معلومات كافية كاملة عن الطباعة من دار النشر ومكان الطبع وسنة الطباعة واسم المحقق . . . فعندها أقتصر على ذكر ما أعثر عليه من تلك المعلومات.

٤ ـ استخدمت الرموز التالية: رمز (ت) أي: توفي، ورمز (ط) أي: الطبعة، فإذا لم أجد رقم الطبعة قلت: (ط بدون) أي: لم أجد رقم الطبعة، ورمز (ب ت) أي أن الطبعة بدون تاريخ، ورمز (ج) أي: عدد أجزاء الكتاب.

٦ - **إرشاد الساري**: القسطلاني: شهاب الدين أحمد بن محمد (ت٩٢٣هـ)، (ط بدون، ١٣٠٥هـ) المطبعة الأميرية، بولاق.

٧ - **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**: الألباني، محمد ناصر الدين، (ط بدون، ١٣٩٩هـ) المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ - ٨.

٨ - **أسد الغابة في معرفة الصحابة**: ابن الأثير: علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار الفكر، بيروت، ج١ - ٦.

٩ - **أشراط الساعة**: الوابل: يوسف بن عبد الله، (ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م)، مكتبة ابن الجوزي، الإحساء، السعودية.

١٠ - **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**: للشنقيطي، محمد الأمين الجكني وأتمه تلميذه عطية محمد سالم، (ط بدون، ب ت) عالم الكتب، بيروت، ج١ - ١٠.

١١ - **أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري**: الخطابي: حَمْد بن محمد (ت ٣٨٨هـ)، (ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م)، طبع جامعة أم القرى بمكة المكرمة، ج١ - ٤.

١٢ - **إعلام الموقعين عن رب العالمين**: ابن قيم الجوزية: شمس الدين محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (ط بدون، ب ت)، ج١ - ٤.

١٣ - **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان**: ابن القيم، محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ) بتحقيق) محمد حامد الفقي، (ط بدون، ب ت)، دار المعرفة، بيروت، ج١ - ٢.

١٤ - **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**: شيخ الإسلام ابن تيمية: أحمد ابن عبد الحليم، تحقيق وتعليق: د. ناصر العقل، (ط١، ١٤٠٤هـ) شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض، السعودية، ج١ - ٢.

١٥ - **إكمال إكمال المعلم**: الأُبي: محمد بن خلفة الوشتاني، (ت ٨٢٧هـ)، وهو شرح لصحيح مسلم وقد طبع معه، (ط بدون، ب ت)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٦ - **أكمل البيان في شرح حديث: «النجد قرن الشيطان»**: محمد أشرف سندهو (ت ١٣٧٣هـ)، تقديم وتعليق: عبد القادر السندي، (ط٢، ١٤١١هـ - ١٩٩١م) مكتبة دار المنار، الخرج، السعودية.

١٧ ـ **أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير**: أبو بكر جابر الجزائري، (ط٢، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م)، راسم للدعاية والإعلام، جدة، ج١ ـ ٤.

١٨ ـ **الأحاديث الواردة في فضائل المدينة**: د. صالح بن حامد الرفاعي، (ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م)، أصلها رسالة دكتوراة نالها المؤلف من الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية فطبعت في مطابعها.

١٩ ـ **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان**: لبلبان الفارسي: علاء الدين علي (ت ٧٣٩هـ)، تقديم وضبط: كمال الحوت، (ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٠ ـ **الأذكار النووية**: النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: محيي الدين مستو، (ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م)، دار ابن كثير، بيروت، مكتبة دار التراث، المدينة النبوية.

٢١ ـ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**: ابن عبد البر القرطبي المالكي (ت ٤٦٣هـ)، ضمن كتاب «الإصابة في تمييز الصحابة»: لابن حجر العسقلاني، (ط بدون، ب ت) دار الكتاب العربي، بيروت، ج١ ـ ٤.

٢٢ ـ **الأسماء والصفات**: البيهقي: أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، دار الكتاب العربي، بيروت، ج١ ـ ٢.

٢٣ ـ **الإشاعة لأشراط الساعة**: الشريف محمد بن عبد الرسول البرزنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٤ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة**: لابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، (ط بدون، ١٨٥٣م)، دار الكتب العلمية، بيروت، ج١ ـ ٥.

٢٥ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة**: لابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ومعه: «الاستيعاب» لابن عبد البر، (ط بدون، ب ت)، دار الكتاب العربي، بيروت، ج١ ـ ٤.

٢٦ ـ **الاعتصام**: للشاطبي: أبو اسحاق الغرناطي، بتعريف: محمد رشيد رضا، (ط بدون ١٤٠٢)، دار المعرفة.

٢٧ ـ **الأعلام**: خير الدين الزركلي (ط٧، ١٩٨٦م)، دار العلم للملايين، بيروت.

٢٨ ـ **الافتراق: مفهومه، أسبابه، سبل الوقاية منه**: د. ناصر عبد الكريم العقل (ط١، ب ت) دار الوطن ودار المسلم، الرياض.

٢٩ ـ **الأمثال في الحديث النبوي**: لأبي الشيخ: عبد الله بن محمد الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ) تحقيق: عبد العلي عبد الحميد، (ط١، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، الدار السلفية، الهند، بومباي.

٣٠ ـ **الأنساب**: السمعاني: أبو سعيد عبد الكريم بن محمد (ت ٥٦٢هـ)، (ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨)، دار الجنان، بيروت، لبنان.

٣١ ـ **بذل المجهود في حل أبي داود**: السهارنفوري، خليل أحمد (ت ١٣٤٦هـ) مع تعليق: محمد زكريا الكاندهلوي، (ط٣، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م)، دار العلوم للطباعة.

٣٢ ـ **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**: للفيروزأبادي: محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، (ط بدون، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م).

٣٣ ـ **بغية الملتمس**: الضبي: أحمد بن يحيى (ت ٥٩٩هـ)، ١٩٦٧م، دار الكتاب العربي.

٣٤ ـ **البداية والنهاية**: ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج١ ـ ١٤.

٣٥ ـ **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**: الشوكاني، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٢.

٣٦ ـ **البدع والنهي عنها**: محمد بن وضّاح القرطبي، تحقيق: محمد أحمد دهمان، (ط١، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م)، دار البصائر، دمشق.

٣٧ ـ **تاج العروس من جواهر القاموس**: الزبيدي: محمد المرتضى (ت ١٢٠٥)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، نشر وزارة الإعلام بالكويت.

٣٨ ـ **تاريخ الأدب العربي**: كارل بروكلمان، (ط٤، ب ت)، دار المعارف، القاهرة، مصر.

٣٩ ـ **تاريخ الأدب العربي**: كارل بروكلمان: ترجمة عبد الحليم النجار وآخرين، (ط٤، ب ت)، دار المعارف، القاهرة، ج١ ـ ٦.

٤٠ ـ **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير الأعلام**: الذهبي: شمس الدين أحمد عثمان (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: مجموعة من الباحثين، (ط١، ١٤٠٧هـ)، دار الكتاب العربي.

٤١ ـ **تاريخ التراث العربي**: فؤاد سزكين، ترجمة ومراجعة: مجموعة من الباحثين، (ط بدون، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م)، طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، السعودية.

٤٢ ـ **تاريخ بغداد**: أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ط بدون: ب ت) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٤٣ ـ **تاريخ خليفة بن خياط**: لأبي عمر خليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ)، تحقيق: د. أكرم العمري، (ط٢، ١٣٩٧هـ)، مؤسسة الرسالة ودار القلم، بيروت.

٤٤ ـ **تاريخ دمشق**: ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن (ت ٥٧١هـ)، نسخة مصورة نشرتها مكتبة الدار بالمدينة النبوية، عن الأصل المحفوظ بالمكتبة الظاهرية بدمشق.

٤٥ ـ **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**: المباركفوري: محمد بن عبد الرحمن (ت ١٣٥٣هـ)، ضبط ومراجعة وتصحيح: عبد الرحمن محمد عثمان، (ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م)، دار الفكر، بيروت، ج١ ـ ١٠.

٤٦ ـ **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**: المزّي: جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، (ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م)، الدار القيمة، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ ـ ١٣، (ومعه كتاب النكت الظراف على الأطراف لابن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ).

٤٧ ـ **تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق**: الألباني: محمد ناصر الدين، (ط٤، ١٤٠٥هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

٤٨ ـ **تخريج أحاديث مشكلة الفقر . . .** : الألباني: محمد ناصر الدين، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م) المكتب الإسلامي، بيروت.

٤٩ ـ **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**: للسيوطي: جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ)، بتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، (ط٢، ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٦م) دار الكتب الحديثة، مصر، ج١ ـ ٢.

٥٠ ـ **تدريب المدارك**: القاضي عياض بن موسى، تحقيق: أحمد بكير، مكتبة الحياة، بيروت.

٥١ ـ **تذكرة الحفاظ**: الذهبي: أبو عبد الله شمس الدين (ت ٧٤٨هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار الفكر العربي.

٥٢ ـ **تفسير التحرير والتنوير**: محمد الطاهر بن عاشور، (ط بدون، ١٩٨٤م)، الدار التونسية للنشر، تونس، ج١ ـ ١٥.

٥٣ ـ **تفسير القرآن العظيم**: لابن كثير: أبو الفداء إسماعيل الدمشقي، (ط بدون، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م)، مكتبة دار التراث، القاهرة، ج١ ـ ٤.

٥٤ ـ **تفسير المنار (تفسير القرآن الحكيم)**: محمد رشيد رضا، (ط٢، ب ت) دار المعرفة، بيروت.

٥٥ ـ **تقريب التهذيب**: ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوّامة، (ط١، ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦م)، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان.

٥٦ ـ **تلبيس إبليس**: ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار القلم، بيروت.

٥٧ ـ **تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطار**: د. صالح بن سعد السحيمي، (ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م)، دار ابن حزم للنشر، الرياض، السعودية.

٥٨ ـ **تهذيب الأسماء واللغات**: النووي: أبو زكريا محيي الدين (ت ٦٧٦هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ـ ٣.

٥٩ ـ **تهذيب التهذيب**: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار الفكر العربي، بيروت، ج١ ـ ١٢.

٦٠ ـ **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: المزي: جمال الدين أبي الحجاج (ت ٧٤٢هـ)، (ط١، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ج١ ـ ٣ (نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب المصرية).

٦١ ـ **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: المزي: جمال الدين أبي الحجاج (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (ط١، ١٤٠٠هـ ـ ١٤٠٥هـ)، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ج١ ـ ١٥.

٦٢ ـ **تهذيب اللغة**: الأزهري: محمد بن أحمد (ت ٣٧٠هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، (ط بدون، ١٣٨٤م)، المؤسسة المصرية، القاهرة.

٦٣ ـ **تهذيب تاريخ دمشق الكبير**: لابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، هذبه ورتبه: عبد القادر بـــــدران (ت ١٣٤٦هـ)، (ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م)، دار المسيرة بيروت، ج ١ ـ ٧.

٦٤ ـ **تهذيب سنن أبي داود**: ابن قيم الجوزية: محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ) تحقيق: أحمد شاكر ومحمد الفقي، (ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٢٩م) المكتبة الأثرية، باكستان، (ضمن كتاب مختصر سنن أبي داود للمنذري)، ج١ ـ ٨.

٦٥ ـ **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**: للسعدي: عبد الرحمن بن ناصر (ت ١٣٧٦هـ)، (ط بدون، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م)، دار المدني، جدة، ج١ ـ ٥.

٦٦ ـ **التاريخ الكبير**: البخاري: محمد بن إسماعيل الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، (ط بدون، ب ت)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ج١ ـ ٨.

٦٧ ـ **التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة**: للقرطبي، شمس الدين محمد بن أحمد، تحقيق: فواز زمرلي، (ط٢) ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

٦٨ ـ **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**: للمنذر: زكي الدين عبد العظيم، (ت ٦٥٦هـ)، تعليق: مصطفى محمد عمارة، (ط٣، ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج١ ـ ٤.

٦٩ ـ **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، (ط بدون، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، وزارة الشؤون الإسلامية بالمغرب، ج ١ ـ ٢٤.

٧٠ ـ **جامع الأصول في أحاديث الرسول**: ابن الأثير: مجد الدين الجزري (ت ٦٠٦هـ) بتحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، (ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م)، دار الفكر، بيروت لبنان، ج١ ـ ١١.

٧١ ـ **جامع البيان عن تأويل آيات القرآن**: للطبري: محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، (ط بدون، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ج١ ـ ١٥.

٧٢ ـ **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم**: لابن رجب: عبد الرحمن بن شهاب الدين الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، (ط٢، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٧٣ ـ **جامع بيان العلم وفضله** . . . : ابن عبد البر: أبو عمر يوسف القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، (ط بدون، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٤ ـ **الجامع الصحيح (صحيح البخاري)**: البخاري: محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، ضمن كتاب «فتح الباري شرح صحيح البخاري» فينظر في حرف «ف».

٧٥ ـ **الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير**: السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ)، ضمن كتاب «الفيض القدير شرح الجامع الصغير» للمناوي (ط، ١٣٩١هـ ـ ١٩٧٢م)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٦.

٧٦ ـ **الجامع لأحكام القرآن**: القرطبي: محمد بن أحمد، (ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج١ ـ ١٠.

٧٧ ـ **الجرح والتعديل**: الرازي: عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، (ط١، ١٢٧١هـ ـ ١٩٥٢م)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج١ ـ ٩.

٧٨ ـ **الجواب الكافي فيمن سأل عن الدواء الشافي، أو «الداء والدواء»**: ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: يوسف علي بدوي، (ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م)، دار ابن كثير، بيروت.

٧٩ ـ **حركة التأليف باللغة العربية في الإقليم الشرقي الهندي في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر للميلاد**: د. جميل أحمد، (ط بدون، ١٩٧٧م) وزارة الثقافة، دمشق.

٨٠ ـ **حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة**: محمد صديق حسن خان القنوجي (ت ١٣٠٧هـ) تحقيق: د. مصطفى الخن ومحيي الدين مستو، (ط٢، ١٤٠١هـ ١٩٨١م) مؤسسة الرسالة، بيروت.

٨١ ـ **حسن المحاضرة**: للسيوطي: جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ)، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ١٣٨٧هـ.

٨٢ ـ **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**: أبو نعيم الأصفهاني: أحمد بن عبد الله (٤٣٠هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج١ ـ ١٠.

٨٣ ـ **الحاوي للفتاوي**: السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن، (ط بدون، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٨٤ ـ **الحِطَّة في ذكر الصحاح الستة**: القنوجي: صديق حسن (ت ١٣٠٧هـ)، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٨٥ ـ **الحلال والحرام في الإسلام**: د. يوسف القرضاوي، (ط١٢، ١٣٩٨هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت.

٨٦ ـ **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: الخزرجي، أحمد بن عبد الله، تحقيق: محمد عبد الوهاب (ط بدون، ب ت) مكتبة القاهرة، مصر، ج١ ـ ٤.

٨٧ ـ **درء تعارض العقل والنقل**: ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم: تحقيق: د. محمد رشاد سالم، (ط١، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨١م) طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، السعودية، ج١ ـ ١١.

٨٨ ـ **دراسات في التفسير الموضوعي للقرآن**: الألمعي: د. زاهر بن عواض، (ط١، ١٤٠٥هـ)، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، السعودية.

٨٩ ـ **دراسة في سورة العنكبوت**: لأحمد القطان ومحمد الزين، (ط٢، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م)، مكتبة السندس، الكويت.

٩٠ ـ **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**: السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ)، (ط١، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م)، دار الفكر، لبنان، بيروت، ج١ ـ ٨.

٩١ ـ **الديباج المذهب**: لابن فرحون، إبراهيم بن علي، تحقيق: د. محمد الأحمدي، (ط بدون، ب ت) دار التراث، القاهرة.

٩٢ ـ **ذم التأويل**: موفق الدين ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) تحقيق وتخريج: بدر البدر (ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م)، الدار السلفية، الكويت.

٩٣ ـ **رياض الصالحين**: النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط٧، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٥م) مؤسسة الرسالة، بيروت.

٩٤ ـ **الرسالة**: للشافعي: محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر،

(ط بدون، ب ت)، المكتبة العلمية، بيروت.

٩٥ ـ **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**: محمد بن جعفر الكتاني، قدم لها وفهرسها: محمد المنتصر الزمزمي . . الكتاني، (ط٤ منقحة)، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان.

٩٦ ـ **الزهد**: ابن أبي عاصم: أحمد بن عمر الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق د. عبد العلي عبد الحميد الأعظمي، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٩٧ ـ **الزهد**: لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط بدون، ب ت)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٩٨ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة**: الألباني: محمد ناصر الدين، (ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م) المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ج١ ـ ٤.

٩٩ ـ **سلسلة الأحاديث الضعيفة** . . .: تخريج: محمد ناصر الدين الألباني، (ط٤، ١٣٩٨هـ) المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ ـ ٥.

١٠٠ ـ **سنن أبي داود**: السجستاني: سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، تعليق عزت الدعاس، (ط١، ١٣٩١هـ ـ ١٩٧١م)، دار الحديث، حمص، سورية.

١٠١ ـ **سنن الترمذي**: الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى (ت ٢٧٩هـ) تحقيق: أحمد شاكر، (ط٢، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م)، مطبعة الحلبي، مصر.

١٠٢ ـ **سنن الدارمي**: الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم يماني، (ط بدون، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م)، شركة الطباعة الفنية المتحدة، الدراسة.

١٠٣ ـ **سنن النسائي**: النسائي: أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ)، (ط ١، ١٣٤٨هـ ـ ١٩٣٠م)، دار الفكر، بيروت، ج١ ـ ٤.

١٠٤ ـ **سنن ابن ماجة**: لابن ماجة: محمد بن يزيد (ت ٢٧٥هـ) بتحقيق: محمد عبد الباقي (ط بدون، ب ت)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٢.

١٠٥ ـ **سير أعلام النبلاء**: محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق مجموعة من الباحثين بإشراف شعيب الأرنؤوط (ط١، ١٤٠١ ـ ١٤٠٥هـ)، ج١ ـ ٢٥.

١٠٦ ـ **سيرة الإمام البخاري**: للمباركفوري: محمد بن عبد الرحمن (ت ١٣٥٣هـ).

١٠٧ ـ **السنة**: عمرو بن أبي عاصم الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، ومعه: «ظلال الجنة في تخريج السنة»، لمحمد ناصر الدين الألباني، (ط١، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م)، المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ ـ ٢.

١٠٨ ـ **السنة**: المروزي: محمد بن نصر (ت ٢٩٤هـ) تخريج وتعليق: أبو محمد سالم بن أحمد السلفي: (ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

١٠٩ ـ **السنن الكبرى**: البيهقي: أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، (ط١، ١٣٥٥هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ج١ ـ ١٠.

١١٠ ـ **السنن الواردة في الفتن**: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، حققه: رضا الله بن محمد إدريس، وحصل به على درجة العالمية العالية (الدكتوراه) من الجامعة الإسلامية سنة / ١٤١٠هـ / ، بإشراف د. محمد أمان الجامي.

١١١ ـ **شجرة النور الزكية**: محمد بن محمد بن مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت.

١١٢ ـ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**: لابن العماد الحنبلي، (ت ١٠٨٩هـ) (ط١، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م)، دار الفكر، ج١ ـ ٤.

١١٣ ـ **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة . . .** : اللالكائي: أبو القاسم هبة الله بن الحسن (ت٤١٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، (ط بدون، ب ت) دار طيبة للنشر، الرياض، السعودية، ج١ ـ ٤.

١١٤ ـ **شرح السنة**: البغوي: الحسين بن مسعود (ت ٥١٦هـ)، (ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م) المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ج١ ـ ١٦.

١١٥ ـ **شرح النووي على صحيح مسلم**: النووي: يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ومكتبة المثنى، بيروت ج١ ـ ١٨، وهو ضمن كتاب «صحيح مسلم».

١١٦ ـ **الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة**: لابن بطة العكبري، تحقيق ودراسة: رضا نعسان معطي، (ط بدون، ١٤٠٤هـ).

١١٧ ـ **الشريعة**: للآجري، محمد بن الحسين، تحقيق: محمد حامد الفقي، (ط بدون: ب ت)، حديث أكادمي ـ فيصل آباد.

١١٨ ـ الشمائل المحمدية: الترمذي: محمد بن سورة (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: محمد الزعبي، (ط ، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م)، دار العلم، جدة.

١١٩ ـ صحيح ابن خزيمة: لابن خزيمة: محمد بن إسحاق، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، (ط بدون، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ ـ ٤.

١٢٠ ـ صحيح الأحاديث القدسية: مصطفى العدوي، (ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م)، دار السنة للنشر، الخبر، السعودية.

١٢١ ـ صحيح البخاري: ينظر حرف الجيم باسم «الجامع الصحيح».

١٢٢ ـ صحيح البخاري بشرح الكرماني: الكرماني: محمد بن يوسف (ت ٧٨٦هـ) (ط بدون، ١٣٥٦هـ ـ ١٩٣٧م) المطبعة البهية المصرية.

١٢٣ ـ صحيح الترغيب والترهيب: المنذري: زكي الدين عبد العظيم (ت ٦٥٦هـ) اختيار وتحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (ط١، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٢٤ ـ صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير): الألباني: محمد ناصر الدين إشراف: زهير الشاويش، (ط٢، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م)، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، ج١ ـ ٢.

١٢٥ ـ صحيح سنن أبي داود: الألباني: محمد ناصر الدين، اختصر أسانيده وعلق عليه وفهرسه: زهير الشاويش، (ط١، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م)، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، ج١ ـ ٣.

١٢٦ ـ صحيح سنن ابن ماجة: للألباني: محمد ناصر الدين، (ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م)، المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ ـ ٢.

١٢٧ ـ صحيح سنن الترمذي: الألباني: محمد ناصر الدين، إشراف: زهير الشاويش (ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م)، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، ج١ ـ ٣.

١٢٨ ـ صحيح سنن النسائي: الألباني: محمد ناصر الدين، (ط١، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م)، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ج١ ـ ٣.

١٢٩ ـ صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ)، بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط بدون، ب ت)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج١ ـ ٥.

١٣٠ ـ **صفة المنافق**: الفريابي: جعفر بن محمد (ت ٣٠١هـ)، تحقيق: بدر البدر، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، دار الخلفاء، الكويت.

١٣١ ـ **صيد الخاطر**: ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار الكتب العلمية، ، بيروت.

١٣٢ ـ **الصحاح**: تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري: إسماعيل بن حماد، تحقيق: أحمد عطار، (ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م).

١٣٣ ـ **الصحيح المسند من أحاديث الفتن والملاحم وأشراط الساعة**: مصطفى العدوي، (ط١، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م)، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية.

١٣٤ ـ **ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)**: الألباني: محمد ناصر الدين (ط بدون، ب ت) المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ ـ ٣.

١٣٥ ـ **ضعيف سنن أبي داود**: الألباني: محمد ناصر الدين، (ط١، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م)، المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ ـ ٣.

١٣٦ ـ **ضعيف سنن ابن ماجة**: الألباني: محمد ناصر الدين، (ط١، ١٤٠٩هـ) المكتب الإسلامي، بيروت.

١٣٧ ـ **الضعفاء الكبير**: للعقيلي: محمد بن عمرو، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، (ط١، ب ت)، دار الكتب العلمية، بيروت، ج١ ـ ٤.

١٣٨ ـ **الضوابط الشرعية لموقف المسلم في الفتن**: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، (ط٢، ١٤١٣هـ) مطابع شركة الصفحات الذهبية.

١٣٩ ـ **الضياء اللامع من الخطب الجوامع**: ابن عثيمين: محمد بن صالح، (ط١، ١٤٠٩هـ)، طبع: الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، ج١ ـ ٤.

١٤٠ ـ **طبقات الحنابلة**: أبو الحسين محمد بن أبي يعلى (ت ٥٢٦هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار المعرفة، بيروت، ج١ ـ ٢.

١٤١ ـ **طبقات المفسرين**: للداودي: محمد بن علي (ت ٩٤٥هـ)، ١٣٩٢هـ، مطبعة الاستقلال الكبرى، مصر.

١٤٢ ـ **الطبقات الكبرى**: لابن سعد: محمد بن سعد البصري (ت ٢٣٠هـ)، (ط بدون، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، دار بيروت، بيروت، ج١ ـ ٩.

١٤٣ ـ عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي: لابن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ) (ط بدون، ب ت)، دار العلم للجميع، بيروت.

١٤٤ ـ عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين: ابن قيم الجوزية: شمس الدين محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ)، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م)، مؤسسة علوم القرآن، بيروت.

١٤٥ ـ عقيدة السلف أصحاب الحديث ....: الصابوني: عبد الرحمن بن إسماعيل (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: بدر البدر، (ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م).

١٤٦ ـ علماء ومفكرون عرفتهم: محمد المجذوب، (ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م)، عالم المعرفة، جدة.

١٤٧ ـ عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير: اختيار وتحقيق: أحمد محمد شاكر، (ط بدون، ٧٦ ـ ١٣٧٧هـ)، دار المعارف، مصر.

١٤٨ ـ عمدة القاري شرح صحيح البخاري: العيني: بدر الدين محمود بن أحمد (ت ٨٥٥هـ)، (ط١، ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م) مطبعة الحلبي، مصر، ج١ ـ ٢٠.

١٤٩ ـ عمل اليوم والليلة: ابن السني: أبو بكر أحمد بن محمد (ت ٣٦٤هـ)، حققه: بشير محمد عيون، (ط١، ١٤٠٧هـ)، نشر مكتبة دار البيان، دمشق.

١٥٠ ـ عون المعبود شرح سنن أبي داود: العظيم أبادي: محمد شمس الحق، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، (ط٣، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م)، دار الفكر، بيروت، ج١ ـ ١٣.

١٥١ ـ العبر في خبر من غبر: الذهبي: أبو عبد الله شمس الدين (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٤.

١٥٢ ـ العبودية: ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨هـ)، (ط بدون، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، مكتبة المعارف، الرياض.

١٥٣ ـ العرف الوردي في أخبار المهدي ضمن الحاوي للفتاوي: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، (ط بدون، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٥٤ ـ **العزلة**: الخطابي: أبو سليمان حَمْد بن محمد (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق وتعليق: ياسين محمد السواس، (ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م)، دار ابن كثير للطباعة . . .، دمشق، بيروت.

١٥٥ ـ **العقائد الإسلامية**: السيد سابق، (ط بدون، ب ت)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

١٥٦ ـ **العقيدة الطحاوية**: لأبي جعفر الطحاوي: تعليق: الشيخ عبد العزيز بن باز، (ط بدون، ١٤٠٩هـ)، طبع ونشر الرئاسة العامة لأدارات البحوث العلمية والإفتاء . . . الرياض، السعودية.

١٥٧ ـ **العواصم من الفتن**: الدوسري: محمد بن عبد الله، (ط ، ١٤١١هـ)، مؤسسة آسام للنشر، الرياض.

١٥٨ ـ **غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام**: الألباني: محمد ناصر الدين، (ط٢، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٥٩ ـ **غريب الحديث**: ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق وتخريج: د. عبد المعطي قلعجي، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، دار الكتب العلمية بيروت، ج١ ـ ٢.

١٦٠ ـ **غريب الحديث**: الخطابي: أبو سليمان حَمْد بن محمد (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، وتخريج: عبد القيوم عبد رب النبي، (ط بدون، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، دار الفكر، دمشق، ج١ ـ ٢.

١٦١ ـ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢هـ)، (ط٣، ١٤٠٧هـ)، المطبعة السلفية، القاهرة، مصر.

١٦٢ ـ **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**: للشوكاني: محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ)، (ط بدون، ب ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج١ ـ ٥).

١٦٣ ـ **فضائل الشام ودمشق**: للربعي، علي بن محمد (ت ٤٤٤هـ) تحقيق: المنجد، (ط بدون، ١٩٥٠م) المجمع العلمي العربي، دمشق.

١٦٤ ـ **فضائل القرآن**: ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، (ط بدون، ب ت)، مكتبة الصحابة.

١٦٥ ـ **فهرس الخزانة التيمورية**: مطبعة دار الكتب المصرية، (ط بدون، ١٩٤٧م).

١٦٦ ـ **في ظلال القرآن**: لسيد قطب، (ط٩، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م)، دار الشروق، ج١ ـ ٦.

١٦٧ ـ **فيض القدير شرح الجامع الصغير**: المناوي: محمد عبد الرؤوف، (ط٢، ١٣٩١هـ ـ ١٩٧٢م)، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

١٦٨ ـ **الفائق في غريب الحديث**: الزمخشري: جار الله محمود، تحقيق: محمد أبو الفضل وعلي البجاوي، (ط٢، ب ت)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٤.

١٦٩ ـ **الفتح الرباني لترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني، ومعه: «بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني»**: كلاهما: لأحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي، (ط٢، ب ت)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج١ ـ ٢٤.

١٧٠ ـ **الفتن**: نعيم بن حماد المروزي (ت ٢٨٨هـ) تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، (ط١، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م)، مكتبة التوحيد، القاهرة، ج١ ـ ٢.

١٧٢ ـ **الفتن في الآثار والسنن**: جذاع الشمّري، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، مكتبة الصحوة الإسلامية، حولي.

١٧٣ ـ **الفروق في اللغة**: للعسكري: الحسن بن عبد الله، (ط٣، ١٩٧٩م) دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان.

١٧٤ ـ **الفقيه والمتفقه**: الخطيب البغدادي: أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) تصحيح وتعليق: إسماعيل الأنصاري، (ط٢، ١٣٩٥م)، دار إحياء السنة النبوية.

١٧٥ ـ **الفهرست**: ابن النديم، محمد بن إسحاق، تحقيق: رضا تجدد (ب ت)، طهران.

١٧٦ ـ **قاموس القرآن الكريم: أو «إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم»**: للدامغاني: الحسين بن محمد، تحقيق: عبد العزيز الأهل، (ط١، ١٩٧٠م) دار العلم للملايين، بيروت، لبنان.

١٧٧ ـ **قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر**: محمد صديق حسن خان القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، تحقيق وتخريج: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، (ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م)، طبع في شركة الشرق الأوسط للطباعة، عمان، الأردن.

١٧٨ ـ **قيام الليل (مختصر قيام الليل)**: المروزي: محمد بن نصر (ت ٢٩٤هـ)، اختصار: أحمد بن علي المقريزي (ت ٨٤٥هـ)، (ط١، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، نشر: حديث أكاديمي. . ، باكستان، طبع: المطبعة العربية، لاهور، باكستان.

١٧٩ ـ **القاموس المحيط**: «**مرتب على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة**»: الطاهر أحمد الزاوي، (ط٣، ١٩٨٠م)، الدار العربية للكتاب، طرابلس ـ ليبيا، تونس، ج١ ـ ٤.

١٨٠ ـ **القيامة الصغرى**: «**اليوم الآخر**»: د. عمر سليمان الأشقر، (ط٢، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م)، مكتبة الفلاح، الكويت، ج١ ـ ٣.

١٨١ ـ **كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة**: الهيثمي: نور الدين علي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م) مؤسسة الرسالة، بيروت، ج١ ـ ٤.

١٨٢ ـ **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس**: العجلوني: إسماعيل بن محمد (ت ١١٦٢هـ)، (ط٣، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م) مؤسسة الرسالة، بيروت، ج١ ـ ٢.

١٨٣ ـ **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**: حاجي خليفة: مصطفى بن عبد الله (ت ١٠١٧هـ)، (ط بدون، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، دار الفكر، بيروت، ج١ ـ ٦.

١٨٤ ـ **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**: لعلي المتقي الهندي (٩٧٥هـ) تحقيق: مجموعة من الباحثين، (ط بدون، ١٣٩٩هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

١٨٥ ـ **الكامل في ضعفاء الرجال**: لابن عدي: أبو أحمد عبد الله الجرجاني (ت ٣٦٥هـ) (ط١، ١٤٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٧.

١٨٦ ـ **الكبائر وتبيين المحارم**: الذهبي: محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق وتخريج: محيي الدين مستو، (ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م)، مؤسسة علوم القرآن، سوريا، دمشق.

١٨٧ ـ **الكشاف**: الزمخشري: جار الله محمود بن عمر (ت ٥٣٨هـ) (ط بدون، ب ت)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٤.

١٨٨ ـ **لسان العرب**: ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم، (ط بدون، ب ت)، دار صادر، بيروت.

١٨٩ ـ **لسان الميزان في نقد الرجال**: الذهبي: محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ) تحقيق علي البجاوي، (ط بدون، ب ت)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٤.

١٩٠ ـ **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**: للسيوطي: جلال الدين عبد الرحمن، (ط بدون، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٢م)، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

١٩١ ـ **اللباب**: لابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ)، دار صادر، بيروت.

١٩٢ ـ **اللقطات في بعض ما ظهر للساعة من علامات**: الجزائري: أبو بكر جابر، (ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م)، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، ومعه كتاب الأحاديث النبوية الشريفة في أعاجيب المخترعات الحديثة للشيخ الجزائري أيضًا.

١٩٣ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**: الهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧هـ) (ط٣، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٥.

١٩٤ ـ **مجموع أخبار آخر الزمان**: المشعلي: عبد الله بن سليمان، (ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م)، مطابع دار المنار، القصيم، السعودية.

١٩٥ ـ **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**: جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد قاسم بمساعدة ابنه محمد، (ط٢، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م)، مكتبة المعارف، الرباط، المغرب، ج١ ـ ٣٧.

١٩٦ ـ **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة**: ابن باز: عبد العزيز بن عبد الله، جمع: د. محمد الشويعر، (ط٢، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م)، شركة العبيكان للطباعة، الرياض.

١٩٧ ـ **مختار الصحاح**: الرازي: محمد بن أبي بكر (ت ٦٦٦هـ)، ترتيب: محمود خاطر تحقيق وضبط: حمزة فتح الله، (ط بدون، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م).

١٩٨ ـ **مختصر الشمائل المحمدية للترمذي**: اختصار وتحقيق: محمد ناصر الدين الألباني (ط١، ١٤٠٥هـ) المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن.

١٩٩ ـ **مختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**: الزرقاني: محمد بن عبد الباقي (ت ١١٢٢هـ)، تحقيق: د. محمد بن لطفي الصباغ، (ط٣، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م)، المكتب الإسلامي، بيروت.

٢٠٠ ـ **مختصر سنن أبي داود**: المنذري: محمد عبد العظيم (ت ٦٥٦هـ) تحقيق: محمد حامد الفقي وأحمد شاكر، (ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م)، المكتبة الأثرية، باكستان، ج١ ـ ٨، مع «معالم السنن للخطابي، وتهذيب ابن القيم».

٢٠١ ـ **مختصر قيام الليل (قيام الليل)**: تقدم في كتاب قيام الليل.

٢٠٢ ـ **مختصر منهاج القاصدين**: ابن قدامة: أحمد بن عبد الرحمن المقدسي، (ط بدون، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م)، نشر مكتبة دار البيان، دمشق، توزيع مؤسسة علوم القرآن، بيروت، دمشق.

٢٠٣ ـ **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**: ابن قيم الجوزية: أبو عبد الله محمد (ت ٧٥١هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، (ط بدون، ١٣٩٢هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ج١ ـ ٣.

٢٠٤ ـ **مرآة الجنان**: لليافعي: عبد الله بن سعد (ت ٧٦٨هـ)، مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.

٢٠٥ ـ **مسند أبي داود الطيالسي**: أبو داود الطيالسي: سليمان بن داود (ت ٢٠٤هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٢٠٦ ـ **مسند أبي يعلى الموصلي**: أحمد بن علي بن المثنى (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق وتخريج: حسين سليم أسد، (ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م)، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ج١ ـ ١٣.

٢٠٧ ـ **مسند ابن الجعد**: ابن الجعد: علي بن الجعد الجوهري (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: د. عبد المهدي عبد القادر بن عبد الهادي، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، مكتبة الفلاح الكويت، ج١ ـ ٢.

٢٠٨ ـ **مسند الإمام أحمد**: أبو عبد الله أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: أحمد شاكر (ط٤، ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٤م)، ج١ ـ ١٦.

٢٠٩ ـ **مسند الإمام أحمد**: الشيباني: أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، (ط بدون، ب ت)، دار صادر، بيروت.

٢١٠ ـ **مسند الشهاب**: للقضاعي: محمد بن سلامة، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج١ ـ ٢.

٢١١ ـ مشاهير علماء نجد وغيرهم: عبد الرحمن عبد اللطيف آل الشيخ، (ط٢، ١٣٩٤هـ)، طبع اليمامة للبحث والترجمة.

٢١٢ ـ مشكاة المصابيح: التبريزي: محمد بن عبد الله، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م)، المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ ـ ٣.

٢١٣ ـ مشكل الآثار: الطحاوي: أبو جعفر أحمد بن محمد، (ت ٣٢١هـ)، (ط١، ١٣٣٣هـ)، طبع مجلس دائرة المعارف، الهند، حيدر آباد.

٢١٤ ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة: البُوصيري: أحمد بن أبي بكر، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، دار العربية للطباعة، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٤.

٢١٥ ـ مصنف ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد (ت ٢٣٥هـ) تحقيق: عبد الخالق الأفغاني ومختار الندوي، (ط بدون، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م)، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان، ج١ ـ ٥.

٢١٦ ـ معالم التنزيل (تفسير البغوي): البغوي: محمد الحسين (ت ٥١٦هـ)، (ط٢، ١٣٧٥هـ)، مطبعة البابي الحلبي، مصر، (بهامش تفسير الخازن).

٢١٧ ـ معالم السنن: الخطابي: حَمْد بن محمد (ت ٣٨٨هـ) ضمن كتاب «سنن أبي داود»، تعليق: عزت الدعاس وعادل السيد، (ط١، ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٩م)، دار الحديث للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٥.

٢١٨ ـ معجم الأدباء: لياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢١٩ ـ معجم البلدان: الحموي: ياقوت بن عبد الله، (ط بدون، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م) دار صادر، ودار بيروت، بيروت.

٢٢٠ ـ معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث، بيروت.

٢٢١ ـ معرفة علوم الحديث: الحاكم النيسابوري: أبو عبد الله محمد . . . (ت ٤٠٥هـ) تحقيق: السيد معظم حسين، (ط٢، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م)، المكتبة العلمية، المدينة النبوية.

٢٢٢ ـ مفتاح السعادة ومصباح السيادة: لطاش كبرى زادة (ت ٩٣٥هـ)، (ط بدون، ١٤٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٢٣ ـ **مفتاح السعادة ومصباح السيادة**: لطاش كبرى زادة (ت ٩٣٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٢٢٤ ـ **مفردات القرآن**: الراغب الأصفهاني: الحسين بن محمد، (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد كيلاني، (ط بدون، ب ت)، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٢٢٥ ـ **مفهوم أهل السنة والجماعة عند أهل السنة والجماعة**: د. ناصر بن عبد الكريم العقل، (ط بدون، ب ت)، دار الوطن للنشر، الرياض، السعودية.

٢٢٦ ـ **مقدمات في الأهواء والافتراق والبدع**: د. ناصر عبد الكريم العقل، (ط١، ١٤١٤هـ)، دار الوطن، الرياض، السعودية.

٢٢٧ ـ **مكمل إكمال الإكمال**: السنوسي: محمد بن محمد (ت ٨٩٥هـ)، وهو شرح لصحيح مسلم وقد طبع معه ومع: «إكمال إكمال المعلم» للأبي، (ط بدون، ب ت)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٢٨ ـ **مناقب الشام وأهله**: ابن تيمية: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم، تحقيق وتخريج: محمد ناصر الدين الألباني، (ط٤) المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، (ضمن كتاب فضائل الشام للربعي بتحقيق الألباني أيضًا).

٢٢٩ ـ **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**: لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، (ط بدون، ب ت)، مكتبة الرياض الحديثة.

٢٣٠ ـ **موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان**: الهيثمي: نور الدين علي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق: محمد عبد الرازق حمزة، (ط بدون، ب ت)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٣١ ـ **موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان**: الهيثمي: نور الدين علي، تحقيق: محمد حمزة، (ط بدون، ب ت)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٣٢ ـ **المجموع شرح المهذب**: النووي: أبو زكريا محيي الدين، (ت ٦٧٦هـ) حققه وعلق عليه وأكمله: محمد نجيب المطيعي، (ط بدون، ب ت)، دار الفكر، بيروت، ج١ ـ ٢٠.

٢٣٣ ـ **المستدرك على الصحيحين**: للحاكم: محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) (ط بدون، ب ت)، دار الكتاب العربي، بيروت، ج١ ـ ٤.

٢٣٤ ـ **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**: الفيومي: أحمد بن محمد (ت ٧٧٠هـ)، (ط بدون، ب ت)، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، ج١ ـ ٢.

٢٣٥ ـ **المصنف**: عبد الرازق الصنعاني (ت ٢١١)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م)، المكتب الإسلامي، بيروت، ج١ ـ ١١.

٢٣٦ ـ **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**: ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، (ط بدون، ب ت) ج١ ـ ٤.

٢٣٧ ـ **المعجم الكبير**: الطبراني: سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (ط بدون، ب ت) نشر وزارة الأوقاف العراقية، طبع: الدار العربية ومطبعة الأمة، بغداد، ج١ ـ ١٩.

٢٣٨ ـ **المعجم الوسيط**: مجمع اللغة العربي بمصر، (ط بدون، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م)، دار المعارف، مصر.

٢٣٩ ـ **المعرفة والتاريخ**: الفسوي: يعقوب بن سفيان (ت ٢٧٧هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، (ط٢، ١٤٠١هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت، ج١ ـ ٣.

٢٤٠ ـ **المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار**: العراقي: أبو الفضل عبد الرحيم (ت ٨٠٦هـ)، (ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م)، دار الكتب العلمية، بيروت، (وهو بهامش الإحياء الغزالي) ج١ ـ ٥.

٢٤١ ـ **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**: السخاوي: محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ)، (ط١، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م)، دار الكتب العلمية، بيروت، (وهو بهامش الإحياء للغزالي) ج١ ـ ٥.

٢٤٢ ـ **المنتخب**: لعبد بن حميد، تحقيق وتعليق: مصطفى العدوي شلباية، (ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)، دار الأرقم، الكويت، ج١ ـ ٣.

٢٤٣ ـ **الموضوعات الصغرى «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع»**: علي القاري الهروي (ت ١٠١٤هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط٤، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م)، توزيع: مكتبة الرشد، الرياض، السعودية.

٢٤٤ ـ **الموطأ**: للإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط بدون، ١٣٧٠هـ ـ ١٩٥١م)، دار إحياء التراث العربي، ج١ ـ ٢.

٢٤٥ ـ **نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر**: ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ)، تصحيح وتعليق: د. السيدة مهر النساء ـ ايم ـ اى، لنيل العالمية العالية (الدكتوراة)، (ط١، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م) مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند.

٢٤٦ ـ **نسب قريش**: الزبيري: مصعب بن عبد الله (ت ٢٣٦هـ)، تصحيح وتعليق: أ. ليفي بروفنسال، (ط١، ١٩٥٣م) نشر دار المعارف.

٢٤٧ ـ **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**: للأتابكي: يوسف بن تغري (ت ٨٧٤هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، (ط بدون، ١٣٨٣هـ ـ ١٩٩٢م) ج١ ـ ١٦.

٢٤٨ ـ **النهاية في الفتن والملاحم**: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل الدمشقي (٦٧٤هـ) تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، (ط بدون، ب ت)، المكتب الثقافي، القاهرة، مصر، ج١ ـ ٢.

٢٤٩ ـ **النهاية في غريب الحديث والأثر**: ابن الأثير: المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، (ط بدون، ب ت)، دار الفكر، لبنان، بيروت، ج١ ـ ٥.

٢٥٠ ـ **وجوب لزوم الجماعة وترك التفرق**: جمال بن أحمد بن بشير بادي، (ط١، ١٤١٢هـ)، نشر دار الوطن، الرياض.

٢٥١ ـ **وفيات الأعيان**: لابن خلكان، أحمد بن محمد (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس، (ط بدون، ب ت).

٢٥٢ ـ **الوابل الصيب من الكلم الطيب**: شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق وتخريج: عبد القادر الأرناؤوط، (ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م)، مكتبة دار البيان، دمشق.

٢٥٣ ـ **يحيى بن معين وكتابه التاريخ**: دراسة وترتيب وتحقيق: د. أحمد نور سيف، (ط١، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م)، طبع مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بكلية الشريعة بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، السعودية، ج١ ـ ٤.

٢٥٤ ـ **اليوم الآخر (القيامة الصغرى)**: د. عمر سليمان الأشقر، (ط٢، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م) مكتبة الفلاح، الكويت، ج١ ـ ٣.

١١ - فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الباب الأول
الفتن في ضوء الكتاب والسنة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع الصفحة

* * *